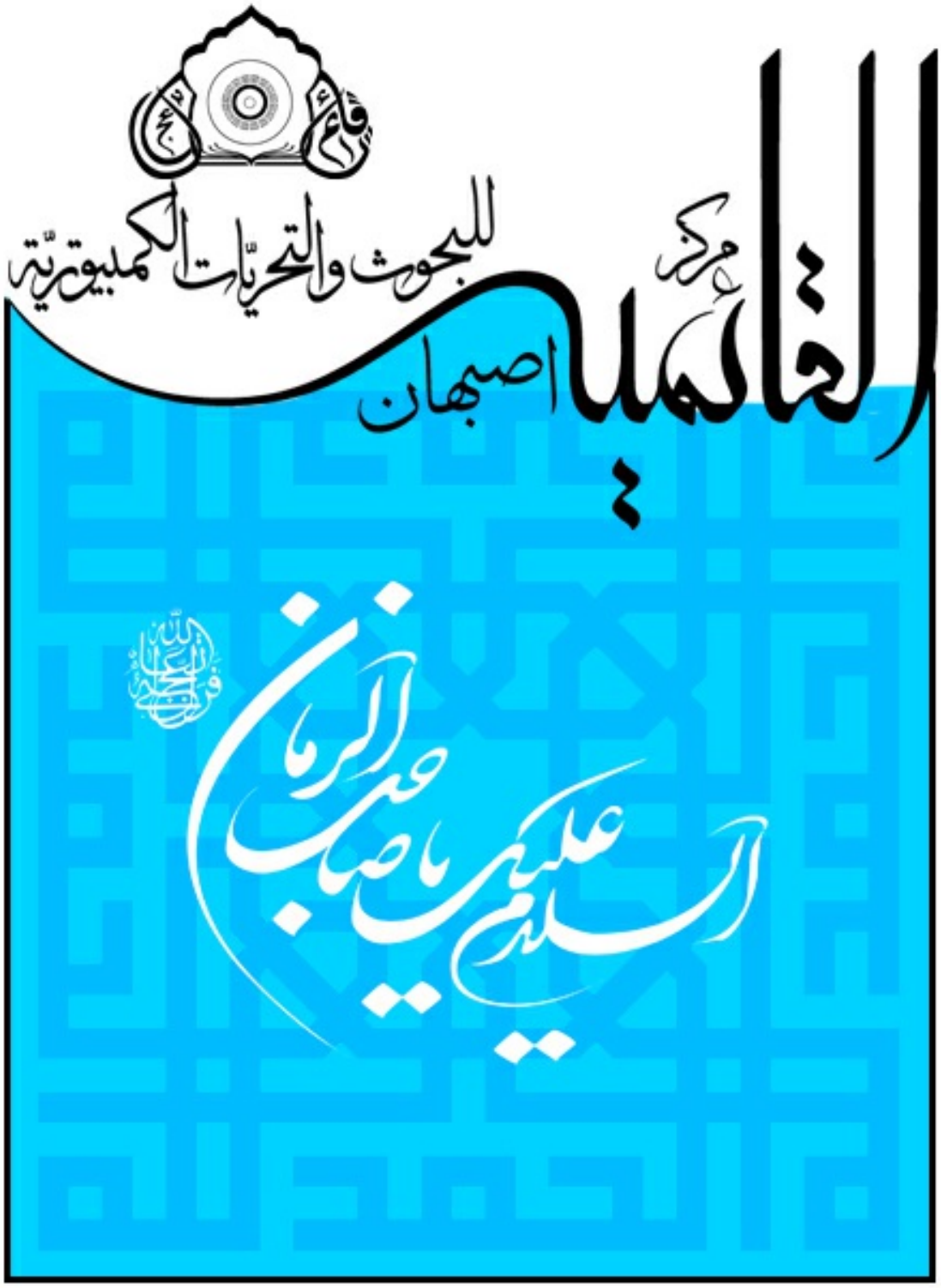

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

مستدرك الوسائل

ومستنبط المسائل

تأليف

خاتمة المحدثين

الحاج ميرزا حسين النوري الطبرسي

المتوفى سنة ١٣٢٠ هـ

تحقيق

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

بسم الله الرحمن الرحیم

مستدرک الوسائل

کاتب:

محدث نوری ، میرزا حسین

نشرت فی الطباعة:

موسسه آل البیت لاحیاء التراث

رقمی الناشر:

مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

الفهرس

الفهرس ----- ۵

مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل، المجلد ۲۳، الخاتمۀج۵ ----- ۱۲

اشارة ----- ۱۲

الجزء الثالث و العشرون ----- ۱۲

اشارة ----- ۱۲

اشارة ----- ۱۲

[تتمة الفائدة الخامسة فی شرح مشیخة کتاب من لا یحضره الفقیه] ----- ۱۳

اشارة ----- ۱۳

[تتمة طرق الصدوق إلی مشیخته علی الترتیب] ----- ۱۳

[۲۳۲] رلب- و إلی عمّار بن مروان الکلبی: ----- ۱۳

[۲۳۳] رلج- و إلی عمّار بن موسی الساباطی: ----- ۱۳

[۲۳۴] رلد- و الی عمرو بن أبی المقدام: ----- ۲۳

[۲۳۵] رله- و إلی عمرو بن جمیع: ----- ۲۶

[۲۳۶] رلو- و الی عمرو بن خالد: ----- ۳۰

[۲۳۷] رلز- و الی عمرو بن سعید [الساباطی]: ----- ۳۰

[۲۳۸] رلح- و إلی عمرو بن شمر: ----- ۳۱

[۲۳۹] رلط- و إلی عمر بن أبی زیاد: ----- ۳۲

[۲۴۰] رم- و الی عمر بن أبی شعبة: ----- ۳۲

[۲۴۱] رما- و الی عمر بن أذینة: ----- ۳۳

[۲۴۲] رمب- و إلی عمر بن حنظلة: ----- ۳۴

[۲۴۳] رمج- و إلی عمر بن القیس الماصر: ----- ۳۸

[۲۴۴] رمد- و إلی عمر بن یزید: ----- ۳۹

[۲۴۵] رمه- و إلی عمران الحلبی: ----- ۴۴

[۲۴۶] رمو- و إلی عیسی بن أبی منصور: ----- ۴۵

[۲۴۷] رمز- و إلی عیسی بن أعین: ---- ۴۶
[۲۴۸] رمح- و إلی عیسی بن عبد اللّه الهاشمی: ---- ۴۸
[۲۴۹] رمط- و إلی عیسی بن یونس: ---- ۵۵
[۲۵۰] رن- و إلی العیص بن القاسم: ---- ۵۵
[۲۵۱] رنا- و إلی غیاث بن إبراهیم: ---- ۵۵
[۲۵۲] رنب- و إلی فضالة بن أیوب: ---- ۶۱
[۲۵۳] رنج- و إلی الفضل بن أبی قرّة: ---- ۶۱
[۲۵۴] رند- و إلی الفضل بن شاذان، من العلل التی ذکرها عن الرضا (علیه السّلام): ---- ۶۲
[۲۵۵] رنه- و إلی الفضل بن عبد الملک: ---- ۶۳
[۲۵۶] رنو- و إلی الفضیل بن عثمان الأعور: ---- ۶۳
[۲۵۷] رنز- و إلی الفضیل بن یسار: ---- ۶۴
[۲۵۸] رنح- و إلی القاسم بن برید: ---- ۶۵
[۲۵۹] رنط- و إلی القاسم بن سلیمان: ---- ۶۶
[۲۶۰] رس- و إلی القاسم بن عروة: ---- ۶۷
[۲۶۱] رسا- و إلی القاسم بن یحیی: ---- ۶۹
[۲۶۲] رسب- و إلی کردویه الهمدانی: ---- ۷۰
[۲۶۳] رسج- و الی کلیب الأسدی: ---- ۷۰
[۲۶۴] رسد- و إلی مالک الجهنی: ---- ۷۳
[۲۶۵] رسه- و إلی مبارک العقرقوفی: ---- ۷۷
[۲۶۶] رسو- و إلی مثنی بن عبد السلام: ---- ۷۸
[۲۶۷] رسز- و إلی محمّد بن أبی عمیر: ---- ۸۱
[۲۶۸] رسح- و إلی محمّد بن احمد بن یحیی بن عمران الأشعری: ---- ۱۰۵
[۲۶۹] رسط- و إلی محمّد بن أسلم الجبلی: ---- ۱۰۹
[۲۷۰] رع- و إلی محمّد بن إسماعیل البرمکی: ---- ۱۱۱
[۲۷۱] رعا- و إلی محمّد بن إسماعیل بن بزیع: ---- ۱۱۱
[۲۷۲] رعب- و إلی محمّد بن بجیل- أخی علی بن بجیل-: ---- ۱۱۱

[۲۷۳] رعج- و إلی محمّد بن جعفر الأسدی رضی اللّه عنه: ---- ۱۱۲
[۲۷۴] رعد- و إلی محمّد بن حسان: ---- ۱۱۲
[۲۷۵] رعه- و إلی محمّد بن الحسن الصفّار: ---- ۱۱۳
[۲۷۶] رعو- و إلی محمّد بن الحسین بن أبی الخطاب: ---- ۱۱۳
[۲۷۷] رعز- و إلی محمّد بن حکیم: ---- ۱۱۳
[۲۷۸] رعح- و إلی محمّد الحلبی: ---- ۱۱۸
[۲۷۹] رعط- و إلی محمّد بن حمران: ---- ۱۱۸
[۲۸۰] رف- و إلی محمّد بن خالد البرقی: ---- ۱۲۰
[۲۸۱] رفا- و إلی محمّد بن خالد القسری: ---- ۱۲۰
[۲۸۲] رفب- و إلی محمّد بن سنان- فیما کتب من جواب مسائله فی العلل-: ---- ۱۲۲
[۲۸۳] رفج- و إلی محمّد بن سنان: ---- ۱۲۴
[۲۸۴] رفد- و إلی محمّد بن سهل: ---- ۱۲۴
[۲۸۵] رفه- و إلی محمّد بن عبد الجبار: ---- ۱۲۵
[۲۸۶] رفو- و إلی محمّد بن عبد اللّه بن مهران: ---- ۱۲۵
[۲۸۷] رفز- و إلی محمّد بن عثمان العمری قدس اللّه روحه: ---- ۱۲۵
[۲۸۸] رفح- و إلی محمّد بن عذافر: ---- ۱۲۶
[۲۸۹] رفط- و إلی محمّد بن علی بن محبوب: ---- ۱۲۶
[۲۹۰] رص- و إلی محمّد بن عمرو بن أبی المقدام: ---- ۱۲۷
[۲۹۱] رصا- و إلی محمّد بن عمران العجلی: ---- ۱۲۷
[۲۹۲] رصب- و إلی محمّد بن عیسی: ---- ۱۲۷
[۲۹۳] رصج- و إلی محمّد بن الفیض التیمی: ---- ۱۲۸
[۲۹۴] رصد- و إلی محمّد بن القاسم الأسترآبادی مشافهة من غیر واسطة ---- ۱۲۹
[۲۹۵] رصه- و إلی محمّد بن القاسم بن الفضیل البصری- صاحب الرضا (علیه السّلام)-: ---- ۱۳۷
[۲۹۶] رصو- و إلی محمّد بن قیس: ---- ۱۳۷
[۲۹۷] رصز- و إلی محمّد بن مسعود العیاشی: ---- ۱۳۸
[۲۹۸] رصح- و إلی محمّد بن مسلم الثقفی: ---- ۱۳۹

[۲۹۹] رصط- و إلى محمّد بن منصور: ---- ۱۴۰
[۳۰۰] ش- و إلى محمّد بن النعمان: ---- ۱۴۱
[۳۰۱] شا- و إلى محمّد بن الوليد الكرمانى: ---- ۱۴۱
[۳۰۲] شب- و إلى محمّد بن يحيى الخثعمى: ---- ۱۴۲
[۳۰۳] شج- و إلى محمّد بن يعقوب الكلينى: ---- ۱۴۵
[۳۰۴] شد- و إلى مرازم بن حكيم: ---- ۱۴۵
[۳۰۵] شه- و إلى مروان بن مسلم: ---- ۱۴۶
[۳۰۶] شو- و إلى مسعدة بن زياد: ---- ۱۶۷
[۳۰۷] شز- و إلى مسعدة بن صدقة: ---- ۱۶۹
[۳۰۸] شح- و إلى مسمع بن مالک البصرى: ---- ۱۷۰
[۳۰۹] شط- و إلى مصادف: ---- ۱۷۵
[۳۱۰] شیء- و إلى مصعب بن يزيد الأنصارى- عامل أمير المؤمنين (عليه السّلام)-: ---- ۱۷۹
[۳۱۱] شیئا- و إلى معاوية بن حكيم: ---- ۱۸۱
[۳۱۲] شیب- و إلى معاوية بن شريح: ---- ۱۸۱
[۳۱۳] شیج- و إلى معاوية بن عمّار: ---- ۱۸۲
[۳۱۴] شید- و الى معاوية بن ميسرة: ---- ۱۸۳
[۳۱۵] شیة- و إلى معاوية بن وهب: ---- ۱۸۴
[۳۱۶] شیو- و إلى معروف بن خرّبوذ: ---- ۱۸۷
[۳۱۷] شیز- و إلى المعلى بن خنيس: ---- ۱۹۲
[۳۱۸] شیح- و إلى المعلّى بن محمّد البصرى: ---- ۲۱۱
[۳۱۹] شیط- و إلى معمّر بن خلّاد: ---- ۲۱۳
[۳۲۰] شک- و إلى معمّر بن يحيى: ---- ۲۱۳
[۳۲۱] شکا- و إلى أبى جميلة المفضّل بن صالح: ---- ۲۱۴
[۳۲۲] شکب- و إلى المفضل بن عمر: ---- ۲۱۴
[۳۲۳] شکج- و إلى منذر بن جيفر: ---- ۲۱۴
[۳۲۴] شکد- و إلى منصور بن حازم: ---- ۲۱۵

[۳۲۵] شکه- و إلی منصور الصیقل: ---- ۲۱۷
[۳۲۶] شکو- و إلی منصور بن یونس: ---- ۲۱۸
[۳۲۷] شکز- و إلی منهال القصّاب: ---- ۲۲۵
[۳۲۸] شکح- و إلی موسی بن عمر بن بزیع: ---- ۲۲۵
[۳۲۹] شکط- و إلی موسی بن القاسم البجلی: ---- ۲۲۵
[۳۳۰] شل- و إلی میمون بن مهران: ---- ۲۲۶
[۳۳۱] شلا- و إلی النضر بن سوید: ---- ۲۲۶
[۳۳۲] شلب- و إلی النعمان الرازی: ---- ۲۲۸
[۳۳۳] شلج- و إلی النعمان بن سعد- صاحب أمیر المؤمنین (علیه السلام)-: ---- ۲۲۸
[۳۳۴] شلد- و إلی الولید بن صبیح: ---- ۲۲۹
[۳۳۵] شله- و إلی وهب بن وهب: ---- ۲۳۰
[۳۳۶] شلو- و إلی وهیب بن حفص: ---- ۲۳۱
[۳۳۷] شلز- و إلی هارون بن حمزة الغنوی: ---- ۲۳۲
[۳۳۸] شلح- و إلی هارون بن خارجة: ---- ۲۳۳
[۳۳۹] شلط- و إلی هاشم الحنّاط: ---- ۲۳۴
[۳۴۰] شم- و إلی هشام بن إبراهیم: ---- ۲۳۵
[۳۴۱] شما- و إلی هشام بن الحکم: ---- ۲۴۳
[۳۴۲] شمب- و إلی هشام بن سالم: ---- ۲۴۳
[۳۴۳] شمج- و إلی یاسر الخادم: ---- ۲۴۴
[۳۴۴] شمد- و إلی یاسین [الضریر]: ---- ۲۴۵
[۳۴۵] شمه- و إلی یحیی بن أبی العلاء: ---- ۲۴۶
[۳۴۶] شمو- و إلی یحیی بن أبی عمران: ---- ۲۴۷
[۳۴۷] شمز- و إلی یحیی [بن حسان] الأزرق: ---- ۲۴۸
[۳۴۸] شمح- و الی یحیی بن عباد المکّی: ---- ۲۴۹
[۳۴۹] شمط- و الی یحیی بن عبد اللّه: ---- ۲۴۹
[۳۵۰] شن- و إلی یعقوب بن شعیب: ---- ۲۵۰

[۳۵۱] شنا- و إلی یعقوب بن میثم: ---- ۲۵۱
[۳۵۲] شنب- و إلی یعقوب بن یزید: ---- ۲۵۲
[۳۵۳] شنج- و إلی یوسف [بن إبراهیم] الطاطری: ---- ۲۵۲
[۳۵۴] شند- و إلی یوسف بن یعقوب: ---- ۲۵۲
[۳۵۵] شنه- و إلی یونس بن عبد الرحمن: ---- ۲۵۳
[۳۵۶] شنو- و إلی یونس بن عمّار: ---- ۲۵۴
[۳۵۷] شنز- و إلی یونس بن یعقوب: ---- ۲۵۶
[۳۵۸] شنح- و إلی أبی أیوب الخزاز: ---- ۲۶۱
[۳۵۹] شنط- و إلی أبی بصیر: ---- ۲۶۲
[۳۶۰] شس- و إلی أبی بکر بن أبی سماک: ---- ۲۶۳
[۳۶۱] شسا- و إلی أبی تمامة: ---- ۲۶۷
[۳۶۲] شسب- و إلی أبی جریر بن إدریس: ---- ۲۶۸
[۳۶۳] شسج- و إلی أبی الجارود زیاد بن المنذر: ---- ۲۶۹
[۳۶۴] شسد- و إلی أبی الجوزاء: ---- ۲۷۵
[۳۶۵] شسه- و إلی أبی حبیب ناجیة: ---- ۲۷۵
[۳۶۶] شسو- و إلی أبی الحسن النهدی: ---- ۲۷۶
[۳۶۷] شسز- و إلی أبی حمزة الثمالی: ---- ۲۷۶
[۳۶۸] شسح- و إلی أبی خدیجة: ---- ۲۷۷
[۳۶۹] شسط- و إلی أبی الربیع الشامی: ---- ۲۸۲
[۳۷۰] شع- و إلی أبی زکریا الأعور: ---- ۲۸۵
[۳۷۱] شعا- و إلی أبی سعید الخدری:- ---- ۲۸۵
[۳۷۲] شعب- و إلی أبی عبد اللّه الخراسانی: ---- ۲۸۶
[۳۷۳] شعج- و إلی أبی عبد اللّه الفرّاء: ---- ۲۸۶
[۳۷۴] شعد- و إلی أبی کهمس: ---- ۲۸۷
[۳۷۵] شعه- و إلی أبی مریم الأنصاری: ---- ۲۸۷
[۳۷۶] شعو- و إلی أبی المعزی: ---- ۲۸۸

[۳۷۷] شعز- و إلى أبى النّمير مولى الحرث بن المغيرة النضرى: ---- ۲۸۹
[۳۷۸] شعح- و إلى أبى الورد: ---- ۲۸۹
[۳۷۹] شعط- و إلى أبى ولّاد الحنّاط: ---- ۲۹۰
[۳۸۰] شف- و إلى أبى هاشم الجعفرى: ---- ۲۹۰
[۳۸۱] شفا- و إلى ما كان فيه: ---- ۲۹۱
[۳۸۲] شفب- و إلى حديث سليمان بن داود (عليهما السلام) فى معنى قول اللّه عزّ و جلّ: فَطَفِقَ مَسْحاً بِالسُّوقِ وَ الْأَعْناقِ: ---- ۲۹۲
[۳۸۳] شفج- و إلى خبر بلال، و ثواب المؤذّنين بطوله: ---- ۲۹۴
[۳۸۴] شفد- و إلى ما كان فيه متفرّقا من قضايا أمير المؤمنين (عليه السلام): ---- ۲۹۵
[۳۸۵] شقه- و إلى ما كان فيه من وصيّة أمير المؤمنين (عليه السلام) لابنه محمّد بن الحنفية: ---- ۲۹۵
فينبغى التنبيه على أمور: ---- ۲۹۸
الأوّل: إنّا ذكرنا فى هذا الشرح اللطيف تراجم جماعة من الرواة ---- ۲۹۸
اشارة ---- ۲۹۸
حرف الألف ---- ۲۹۹
حرف الباء ---- ۳۰۰
حرف الثاء و الجيم ---- ۳۰۰
حرف الحاء و الخاء ---- ۳۰۰
حرف الدال و الراء و الزاء ---- ۳۰۱
حرف السين و الصاد و الطاء ---- ۳۰۲
حرف العين ---- ۳۰۲
حرف الغين و الفاء و القاف و الكاف ---- ۳۰۴
حرف الميم ---- ۳۰۵
حرف النون و الهاء و الياء ---- ۳۰۶
باب الكنى ---- ۳۰۷
الثانى: فى ذكر مشايخ الصدوق الذين روى عنهم فى المشيخة، و فى ما بأيدينا من كتبه، و صرّح ببعضهم المترجمون. ---- ۳۰۷
الثالث: [ما ذكره التفرشى فى عدد الروايات المذكورة فى الفقيه] ---- ۳۲۱
تعريف مركز ---- ۳۲۹

مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل، المجلد ۲۳، الخاتمهج۵

اشارة

سرشناسه : نوری، حسین‌بن محمدتقی، ق ۱۳۲۰ - ۱۲۵۴

عنوان و نام پدیدآور : مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل/ تالیف میرزا حسین النوری الطبرسی؛ تحقیق موسسه آل‌البیت علیهم سلم لاحیاآ التراث

مشخصات نشر : قم: موسسه آل‌البیت(ع)، الاحیاآ التراث، ۱۴ق. = - ۱۳۶.

فروست : (آل‌البیت الاحیاآ التراث؛ ۲۶، ۲۷، ۲۸، ۲۹)

شابک : بها:۱۲۰۰ریال(هرجلد)

وضعیت فهرست نویسی : فهرستنویسی قبلی

یادداشت : این کتاب اضافاتی است بر وسائل الشیعه حر العاملی

یادداشت : فهرستنویسی براساس جلد ۱۵، ۱۳۶۶.

یادداشت : ج. ۱، ۱۸ (چاپ دوم: ۱۳۶۸؛ بهای هر جلد: ۱۷۰۰ ریال)

موضوع : احادیث شیعه -- قرن ق۱۲

موضوع : اخلاق اسلامی -- متون قدیمی تا قرن ۱۴

شناسه افزوده : حر عاملی، محمدبن حسن، ۱۱۰۴ - ۱۰۳۳ق. وسائل الشیعه

رده بندی کنگره : BP۱۳۶/و۰۱/ن۹

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی : م۶۸-۲۲۰۶

ص: ۱

الجزء الثالث و العشرون

اشارة

↕

ص: ۲

↕

ص: ۳

اشارة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

↕

ص: ۴

↕

ص: ۵

[تتمهٔ الفائدهٔ الخامسهٔ فی شرح مشیخهٔ کتاب من لا یحضره الفقیه]

اشارهٔ

(الفائدهٔ الخامسهٔ)

↕

ص: ۶

↕

ص: ۷

[تتمهٔ طرق الصدوق إلی مشیخته علی الترتیب]

[۲۳۲] رلب- و إلی عمّار بن مروان الکلبی:

محمّد بن موسی بن المتوکل، عن عبد اللّه بن جعفر الحمیری، عن محمّد بن الحسین بن أبی الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن أبی أیوب الخزاز، عنه §الفقیه ۴: ۹۸، من المشیخهٔ.

§.

أبو أیوب هو إبراهیم بن عثمان أو عیسی ثقهٔ، فالسند صحیح مضافا إلی کون ابن محبوب فی السند.

و کذا عمّار ثقهٔ لا مغمز فیه.

و یروی عنه ابن أبی عمیر §تهذیب الأحکام ۱: ۱۵۹/ ۴۵۵.

§، و ابن فضّال §تهذیب الأحکام ۶: ۱۹۱/ ۴۱۲.

§، و جعفر بن بشیر §أصول الکافی ۲: ۲۲۸/ ۴.

§، و أبو العباس §أصول الکافی ۲: ۴۸۸/ ۱۷.

§، و علی بن رئاب §تهذیب الأحکام ۶: ۳۶۸/ ۱۰۶۲.

§، و عمرو بن میمون §أصول الکافی ۱: ۳۶۴/ ۲.

§، و هشام بن سالم §الکافی ۷: ۳۹۳/ ۲.

§، و علی بن النعمان §أصول الکافی ۲: ۸۹/ ۲.

§، و غیرهم فهو معدود من الأجلّاء.

[۲۳۳] رلج- و إلی عمّار بن موسی الساباطی:

أبوه، و محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن الحسين بن على بن فضّال، عن عمرو بن سعيد المدايني، عن مصدق بن صدقة، عنه § الفقيه ۴: ۴، من المشيخة.

§.

أحمد و مصدق من العلماء الرواة، و الفقهاء الثقات مع كونهما فطحيّين.

↕

ص: ۸

و المدائنى ثقة اختلفوا فى فطحيّته، و قال الأردبيلى فى مجمع الفائدة: عمرو ابن سعيد المداينى قيل أنّه فطحى، إلّا أنّ الأرجح أنه ثقة و ليس بفطحى §مجمع الفائدة و البرهان ۱: ۳۵۳.

§ انتهى، و الظاهر أنّ المشهور على فطحيّته.

و أمّا عمار فقد كثر الكلام فيه من جهة فطحيّته المعلومة بنقل الثقات، و لذا قال صاحب التكملة- رحمه اللّه- فى آخر ترجمته: فالمسألة تبنى على أن الموثق حجّة أم لا §تكملة الكاظمى ۲: ۲۱۷.

§، انتهى.

و الحقّ ان اخباره معتمدة لا بد من العمل بها، و إن قلنا بعدم حجيّة الموثق مطلقا، أو عند وجود معارض صحيح، و ذلك لوجود الدليل الخاصّ على حجيّتها، و يستكشف ذلك من مواضع-:

أ- كلام المفيد فى الرسالة العددية من أن رواة الحديث- بأن شهر رمضان من شهور السنة يكون تسعة و عشرين يوما، و يكون ثلاثين يوما- فقهاء، أصحاب أبى جعفر (عليه السلام). إلى أن قال: و الأعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال و الحرام و الفتيا و الأحكام، الذين لا يطعن عليهم، و لا طريق إلى ذمّ واحد منهم، و هم أصحاب الأصول المدوّنة، و المصنّفات المشهورة. إلى أن قال: ممّن روى عن أبى جعفر محمّد بن على الباقر (عليهما السلام)- أن شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان- أبو جعفر محمّد بن مسلم.

إلى أن قال: و روى مصدق بن صدقة، عن عمّار بن موسى الساباطى، عن أبى عبد اللّه جعفر بن محمّد (عليهما السلام) قال: «يصيب شهر رمضان ما يصيب الشهور من النقصان، يكون ثلاثين يوما و يكون تسعة و عشرين يوما» §الرسالة العددية: ۱۴ و ۱۵ و ۱۷.

§.

↕

ص: ۹

ب- و ما تقدم فى (رز) §تقدم برقم: ۲۰۷.

§ فى ترجمة على بن أبى حمزة، و هو قول المحقق فى «أسآر المعتبر»، من أنّ الأصحاب عملوا برواية هؤلاء- يعنى علىّ و عمّار- كما عملوا هناك.

و لو قيل: قد ردّوا رواية كلّ واحد منهما فى بعض المواضع.

قلنا كما ردّوا رواية الثقة فى بعض المواضع متعلّلين بأنه خبر واحد، و إلّا فاعتبر كتب الأصحاب فإنّك تراها مملوءة من رواية على و عمّار §المعتبر ۱: ۹۴.

§.

و قال أيضا فى أحكام البئر، فيما ينزح للعصفور و شبهه: لنا: ما رواه عمّار الساباطى، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) قال: «و أقلّه العصفور ينزح منها دلو واحدة»، و قد قلنا أنّ عمّار مشهود له بالثقة فى النقل، منضمّا إلى قبول الأصحاب لرواية هذه، و مع القبول لا يقدح اختلاف العقيدة §المعتبر ۱: ۷۳.

§

و قال فى المسألة الاولى من المسائل الغرّية: قال شيخنا أبو جعفر فى مواضع من كتبه انّ الإماميّة مجمعة على العمل بما يرويه السكونى و عمّار و من ماثلهما من الثقات لم يقدح المذهب بالرواية مع اشتهار الصدق. إلى آخره.

ج- ما فى الفهرست: عمّار بن موسى الساباطى له كتاب كبير جيّد معتمد و كان فطحيّا §فهرست الشيخ ۱۱۷/ ۵۱۵.

§

و فى التهذيب- بعد حكاية تضعيفه عن جماعة- انه و ان كان فطحيا فهو

↕

ص: ۱۰

ثقة فى النقل لا يطعن عليه §تهذيب الأحكام ۷: ۱۰۱/ ۴۳۵ (ذيل الحديث)

§ و الظاهر بل المقطوع انه داخل فى العموم الذى ادّعاه فى عدّته فى قوله فلأجل ما قلناه عملت الطائفة باخبار الفطحيّة مثل عبد اللّه بن بكير و غيره و اخبار الواقفة. إلى آخره §عدة الأصول ۱: ۳۸۱.

§

و لذا قال المحقق فى المعتبر فى مسألة التراوح: و الاولى و ان ضعف سندها فان الاختبار يؤيدها من وجهين أحدهما عمل الأصحاب على رواية عمّار لثقته، حتى ان الشيخ فى العدّة ادّعى إجماع الإماميّة على العمل بروايته §المعتبر ۱: ۶۰.

§

و قال السيد الأجل بحر العلوم فى رجاله بعد نقل هذه العبارة: و لم أجد فى العدّة تصريحا بذكر عمّار، و الذى وجدته فيه دعوى عمل الطائفة باخبار الفطحيّة مثل عبد اللّه بن بكير و غيره، و شمول العموم له غير معلوم لأنّه فرع المماثلة فى التوثيق و لم يظهر من العدّة ذلك و كان المحقق أدخله فى العموم لثبوته من كلامه فى التهذيب و الفهرست، انتهى §رجال السيد بحر العلوم ۳: ۱۶۸.

§

قلت: عمّار من الثقات المعروفين، و فى المعتبر فى مسألة الإنائين: و عمّار هذا و ان كان فطحيّا و سماعة و ان كان واقفيّا لا يوجب ردّ روايتهما هذه، امّا أوّلا فلشهادة أهل الحديث لهما بالثقة. إلى آخره §المعتبر ۱: ۱۰۴.

§

و فى النجاشى: عمّار بن موسى الساباطى أبو الفضل مولى و أخواه قيس و صباح رووا عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن (عليهما السلام) و كانوا ثقات فى الرواية §رجال النجاشى ۲۹۰/ ۷۷۹.

§ إلى آخره، و مثله [فى] الخلاصة §رجال العلامة ۲۴۳/ ۶.

§، و تقدم كلام الشيخ فى

↕

ص: ۱۱

التهذيب §تهذيب الأحكام ۷: ۱۰۱/ ۴۳۵ (ذيل الحديث)

§، و فى الكشى: قال محمّد بن مسعود: عبد اللّه بن بكير و جماعة من الفطحية هم فقهاء أصحابنا، منهم ابن بكير، و ابن فضّال يعنى الحسن بن علىّ، و عمّار الساباطى، و على بن أسباط، و بنو الحسن بن على بن فضّال علىّ و أخواه، و يونس بن يعقوب، و معاوية بن حكيم، و عدّ عدّة من اجلّة الفقهاء العلماء §رجال الكشى ۲: ۶۳۵/ ۶۳۹.

§، و انتهى.

فهو ان لم يكن أوثق من ابن بكير فهو مثله قطعا فهو داخل فى العموم من غير تردّد.

د- ما رواه الكشى فى ثلاثة مواضع كما هو الموجود فى اختيار الشيخ، ففى موضع روى عن أبى الحسن موسى (عليه السلام) انه قال: استوهبت عمّار من ربّى تعالى، فوهبه لى §رجال الكشى ۲: ۵۲۴/ ۴۷۱.

§.

و فى موضع: عن على بن محمّد، عن محمّد بن احمد بن يحيى، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرحمن بن حمّاد الكوفى، عن مروك، عن رجل §لم ترد فى اسناد الرواية من المصدر، و انما وردت فى اسناد آخر- سيأتى- للرواية نفسها من المصدر أيضا، فلاحظ.

§ قال: قال لى أبو الحسن الأول (عليه السّلام): انى استوهبت عمّار الساباطى من ربّى، فوهبه لى §رجال الكشى ۲: ۷۰۷/ ۷۶۳.

§.

و فى موضع آخر: عن محمّد بن قولويه، عن سعد بن عبد اللّه القمى، عن عبد الرحمن بن حمّاد الكوفى، عن مروك بن عبيد، عن رجل، و ذكر مثله §رجال الكشى ۲: ۷۹۳/ ۹۶۷.

§.

و السند و ان كان ضعيفا، الّا انّ فى ذكر الخبر فى ثلاثة مواضع، و اختياره

↕

ص: ۱۲

الشيخ كذلك، دلالة على قوّته و اعتباره.

و قال ابن طاوس فى رجاله كما فى التحرير الطاووسى: و رأيت فى بعض النسخ رواية مروك، عن أبى الحسن (عليه السلام) بلا واسطة §التحرير الطاووسى: ۱۹۰/ ۲۶۹.

§، و عليه فالخبر قوى جدّا و حيث ان الضعف الذى رمى به عمّار فى بعض الكلمات منحصر سببه فى فطحيّته و الخبر يدلّ على خروجه منهم حكما فلا نقص ينسب اليه من هذه الجهة، و لاتفاق الكلمة على فقهه و عدالته و علمه و درايته لا بدّ و ان يعدّ من أجلّاء أصحابنا.

قال الشيخ البهائى فى شرح الفقيه: و عمّار الساباطى و ان كان فطحيّا الّا انّه كان ثقة جليلا من أصحاب الصادق و الكاظم (عليهما السلام) و حديثه يجرى مجرى الصحاح، و قد ذكر الشيخ فى العدة: ان الطائفة لم تزل تعمل بما يرويه عمّار، و قول الكاظم (عليه السّلام): انّى استوهبت عمّارا من ربّى، فوهبه لى، مشهور. و سؤاله الصادق (عليه السّلام) ان يعلّمه الاسم الأعظم و قوله (عليه السّلام): انّك لا تقوى على ذلك، و إظهار بعض علامات ذلك عليه يدلّ على كمال قربه و اختصاصه، فقد ثبت بنقل الشيخ و تقرير هؤلاء الفضلاء له فيكون المخالف مسبوقا بالإجماع §شرح الفقيه للبهائى: لم يقع بأيدينا.

§، انتهى.

و أغرب صاحب التكملة حيث قال- بعد نقل هذا الكلام-: و امّا ما ذكر من اقترانه بالقرائن كخبر الكشى عن الكاظم (عليه السّلام)، فانا فى عجب من ذلك، فإنّك تحقّقت انه فطحى الى ان مات، فكيف يستوهبه الكاظم (عليه السّلام) من اللّه، و يوهبه له، و هو فطحى ملعون من الكلاب الممطورة؟!، و لو كان من الصادق (عليه السّلام) لكان له وجه، فالأولى

↕

ص: ۱۳

الطرح لذلك و لضعف السند أو حمل عمّار على غير الساباطى، و ان كان نقل المصنف لفظ الساباطى §التكملة ۲: ۲۱۵/ ۲۱۶.

§، انتهى.

قلت: اعلم أوّلا ان الفطحيّة أقرب المذاهب الباطلة إلى مذهب الإماميّة و ليس فيهم معاندة و إنكار للحق و تكذيب لأحد من الأئمة الاثنى عشر (عليهم السلام) بل لا فرق بينهم و بين الإماميّة أصولا و فروعا أصلا، إلّا فى اعتقادهم امامة امام بين الصادق و الكاظم (عليهما السلام) فى سبعين يوما، لم تكن له راية فيحضروا تحتها، و لا بيعة لزمهم الوفاء بها، و لا أحكام فى حلال و حرام، و تكاليف فى فرائض و سنن و آداب كانوا يتلقونها، و لا غير ذلك من اللوازم الباطلة، و الآثار الفاسدة الخارجيّة المريبة غالبا على امامة الأئمة الذين يدعون الى النار، سوى الاعتقاد المحض الخالى عن الآثار، الناشئ عن شبهة حصلت لهم عن بعض الاخبار، و انّما كان مدار مذهبهم على ما أخذوه من الأئمة السابقة و اللاحقة صلوات اللّه عليهم كالإماميّة.

و من هنا تعرف وجه عدم ورود لعن و ذمّ فيهم، و عدم أمرهم (عليهم السلام) بمجانبتهم كما ورد ذمّ الزيديّة و الواقفة و أمثالهما و لعنهم، بل فى الكشى أخبار كثيرة، و فيها انّهما و النّصّاب عندهم (عليهم السلام) بمنزلة سواء، و أنّ الواقف عاند عن الحقّ و مقيم السيئة، و أن الواقفة كفّار زنادقة مشركون، و نهوا (عليهم السلام) عن مجالستهم و انّهم داخلون فى قوله تعالى وَ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِها وَ يُسْتَهْزَأُ بِها فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ §النساء ۴: ۱۴۰.

§ قال: يعنى الآيات الأوصياء الذين كفروا بها الواقفة و آل أمرهم الى ان أذنوا (عليهم السلام) فى الدعاء عليهم فى القنوت، و لشدّة عنادهم و تعصّبهم لقّبوا بالكلاب الممطورة، و الممطورة كما مرّ

↕

ص: ۱۴

فى (قمد) §تقدم برقم: ۱۴۴.

§ فى ترجمة سماعة.

هذا و لم نعثر الى الآن على ورود ذمّ فى الفطحيّة، بل كانت معاملتهم (عليهم السلام) معهم فى الظاهر كمعاملتهم مع الإماميّة، و قد أمروا بأخذ ما رووه بنو فضّال و هم عمدهم، و رواياتهم لا تحصى كثرة.

و روى الصدوق فى العيون، و العلل، و معانى الاخبار، عن محمّد بن إبراهيم الطالقانى، عن احمد بن زياد الهمدانى §فى العيون، و العلل: احمد بن محمد بن سعيد الكوفى و فى معانى الأخبار: أحمد بن محمد بن يوسف بن سعيد الكوفى بدل الهمدانى المذكور.

§، عن على بن الحسن بن فضّال، عن أبيه قال: سألت الرضا (عليه السّلام) فقلت له: لم كنى النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله) بابى القاسم؟ فقال: لانّه كان له ابن يقال له: قاسم، فكنّى به، قال: فقلت: يا ابن رسول اللّه، فهل ترانى أهلا للزيادة؟ فقال:

نعم، اما علمت ان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) قال: انا و علىّ أبوا هذه الأمّة؟ قلت: بلى، قال: اما علمت ان رسول اللّه (صلّى

اللّه عليه و آله) أب لجميع أمّته، و علىّ (عليه السّلام) منهم؟ قلت: نعم، قال: اما علمت أن عليا (عليه السّلام) قاسم الجنّة و النار؟ قلت: بلى، قال: فقيل له: أبو القاسم، لانه أبو قاسم الجنّة و النار، الخبر §انظر: عيون اخبار الرضا عليه السّلام ٢: ٨٥/ ٢٩ و علل الشرائع ١٢٧/ ٢ و معانى الاخبار ٥٢/ ٣، و فيها اختلاف يسير مع الأصل.

§

و امّا سند ما ادّعيناه ففى الكشى: الفطحيّة هم القائلون بإمامة عبد اللّه ابن جعفر بن محمّد (عليهما السلام) و سمّوا بذلك، لانه قيل: انه كان افطح الرأس، و قال بعضهم: كان افطح الرجلين، و قال بعضهم: انّهم نسبوا الى

↕

ص: ١٥

رئيس من أهل الكوفة، يقال له: عبد اللّه بن فطيح، و الذين قالوا بإمامته عامّة مشايخ العصابة و فقهائها، مالوا الى هذه المقالة، فدخلت عليهم الشبهة لما روى عنهم (عليهم السلام)، انّهم قالوا: الإمامة فى الأكبر من ولد الإمام إذا مضى.

ثم منهم من رجع عن القول بإمامته لمّا امتحنه بمسائل من الحلال و الحرام لم يكن عنده فيها جواب، و لما ظهر منه من الأشياء التى لا ينبغى ان تظهر من الامام §رجال الكشى ٢: ٥٢٤/ ٤٧٢.

§

ثم ان عبد اللّه مات بعد أبيه بسبعين يوما، فرجع الباقون إلّا شذاذ منهم عن القول بإمامته إلى القول بإمامة أبى الحسن موسى (عليه السّلام) و رجعوا الى الخبر الذى روى: أن الإمامة لا تكون فى الأخوين بعد الحسن و الحسين (عليهما السلام) و بقى شذاذ منهم على القول بإمامته، و بعد ان مات، قالوا بامامة أبى الحسن موسى (عليه السلام).

و روى عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) انه قال لموسى (عليه السّلام):

يا بنىّ انّ أخاك يجلس مجلسى و يدعى الإمامة بعدى فلا تنازعه بكلمة فإنه أوّل أهلى لحوقا بى §انظر رجال الكشى ٢: ٥٢٥/ ٤٧٢.

§، انتهى.

و قال الشيخ الجليل الأقدم أبو محمّد الحسن بن موسى النوبختى فى كتاب فرق المذاهب، فى ذكر فرق الشيعة بعد أبى عبد اللّه (عليه السّلام):

و الفرقة الخامسة منهم قالت: الإمامة بعد جعفر (عليه السّلام) فى ابنه عبد اللّه ابن جعفر (عليه السّلام) §فى المصدر: الافطح بدل (عليه السلام)

§ و ذلك انه كان- عند مضى جعفر (عليه السلام)- أكبر ولده سنّا، و جلس مجلس أبيه، و ادّعى الإمامة و وصيّة أبيه.

↕

ص: ١٦

و اعتلّوا بحديث يروونه عن أبى عبد اللّه جعفر بن محمّد (عليهما السلام) انه قال: الإمامة فى الأكبر من ولد الامام.

فمال الى عبد اللّه و القول بإمامته جلّ من قال بامامة جعفر بن محمّد (عليهما السلام) أبيه §موقع (أبيه) فى المصدر بعد قوله: (بامامة) و هو الأصوب.

§ غير نفر يسير عرفوا الحقّ، فامتحنوا عبد اللّه بمسائل فى الحلال و الحرام من الصلاة و الزكاة و غير ذلك، فلم يجدوا عنده علما، و هذه الفرقة القائلة بامامة عبد اللّه بن جعفر (عليه السّلام) هى الفطحيّة.

و سمّوا بذلك لان عبد اللّه كان افطح الرأس، و قال بعضهم: كان افطح الرجلين، و قال بعض الرواة: نسبوا إلى رئيس لهم من أهل الكوفة يقال له عبد اللّه بن فطيح §فى هامش المصدر- و هو من تعليق السيد محمد صادق بحر العلوم- ما صورته: عبد اللّه بن افطح- خ ل-. فلاحظ.

§

و مال الى هذه الفرقة جلّ مشايخ الشيعة و فقهائها، و لم يشكّوا [فى] انّ الإمامة فى عبد اللّه بن جعفر [و] فى ولده من بعده، فمات عبد اللّه و لم يخلّف ذكرا، فرجع [عامة] الفطحيّة عن القول بإمامته- سوى قليل منهم- الى القول بامامة موسى بن جعفر (عليهما السّلام).

و قد كان رجع جماعة منهم فى حياة عبد اللّه الى موسى بن جعفر (عليهما السلام) ثم رجع عامتهم بعد وفاته عن القول به، و بقى بعضهم على القول بإمامته ثم امامة موسى بن جعفر (عليهما السلام) من بعده §فرق الشيعة: ٧٧- ٧٨ و ما بين المعقوفات منه.

§، انتهى.

فانقدح من كلام هذين الشيخين الجليلين ما ادّعيناه من عدم الفرق بين الإماميّة و الفطحيّة إلّا فى اعتقادهم امامة عبد اللّه فى سبعين يوما لمجرّد الشبهة لا للعناد و جلب الخصام و إنكار الحقّ و تكذيبه.

↕

ص: ١٧

إذا عرفت ذلك: فاعلم ثانيا ان الزائد فيهم (عليهم السلام) كالناقص منهم (عليهم السلام) واحدا فى أصل ثبوت الكفر الحقيقى الباطنى، و اشتراك كلّ من كان على خلاف الحقّ فى الضلالة و البطلان، و لكن المتأمّل فى آيات كثيرة و الاخبار المتظافرة، يجد انّ العذاب الموعود، و العقاب المعهود، لمن أنكر و جحد، و تولّى و عند، و كذب و أصرّ، و أدبر و استكبر، و ان من عرفهم (عليهم السلام) و أقرّ بهم و صدّقهم، أو جهلهم أو بعضهم، من غير إنكار و تكذيب و عداوة يرجى له الرحمة و المغفرة و ان تولى غير مواليه.

و فى تفسير على بن إبراهيم فى الصحيح: عن ضريس الكناسى عن أبى جعفر (عليه السّلام) قال، قلت: جعلت فداك، ما حال الموحدين المقرّين بنبوّة رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) من المسلمين المذنبين الذين يموتون و ليس لهم امام و لا يعرفون ولايتكم؟ فقال (عليه السّلام): أمّا هؤلاء فإنّهم فى حفرهم لا يخرجون منها، فمن كان له عمل صالح لم تظهر منه عداوة فإنه يخدّ له خدّا إلى الجنّة التى خلقها اللّه تعالى بالمغرب فيدخل عليه الروح فى حفرته الى يوم القيامة حتى يلقى اللّه فيحاسبه بحسناته و سيآته، فإمّا الى الجنّة و امّا الى النار، فهؤلاء من الموقوفين لا مر اللّه.

قال (عليه السّلام): و كذلك يفعل بالمستضعفين، و البله، و الأطفال، و أولاد المسلمين الذين لم يبلغوا الحلم، و أمّا النصاب من أهل القبلة، فإنّهم يخدّ لهم خدّا الى النار التى خلقها اللّه بالمشرق تدخل عليهم منها اللهب، و الشرر، و الدخان، و فورة الجحيم الى يوم القيامة، ثم بعد ذلك مصيرهم الى الجحيم. ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ. ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ ما كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ. مِنْ دُونِ اللَّهِ. §غافر ٤٠: ٧٢- ٧٤.

§ اى اين إمامكم الذى اتخذتموه دون الإمام الذى جعله اللّه

↕

ص: ١٨

للناس اماما §تفسير القمى ۲: ۲۶۰.

§

و إذا كان هذا حال من لا يعرفهم و لا يعاديهم، فمن عرفهم و تولّاهم، و لكن تولّى وليجة دونهم من غير تكذيب لهم، فهو أقرب الى العفو و الرحمة.

و من هنا يعلم: ان الذين قتلوا مع أمير المؤمنين (عليه السلام) فى الحروب الثلاثة كانوا شهداء و فيهم كثير ممّن كانوا يتولّونهما §أى: ممن كانوا يتولون الخليفتين: الأول، و الثانى كما يظهر من السياق المتقدم.

§

ثم نقول ثالثا: أن الذى يظهر من مطاوى الأخبار، أنّ الجنّة محرّمة على المشركين و الكفّار الجاحدين، و اما من هو فى حكمهم فى بعض الآثار، فلا يظهر من تلك الاخبار شمولها له مع انّ عدم الدخول فى الجنّة المعهودة غير مستلزم للدخول فى النار، فان للّه تعالى ان يعفو عن بعضهم و يخلق لهم ما يتنعمون فيه غير الجنّة.

و فى الكافى عن الصادق (عليه السّلام): أن مؤمنا كان فى مملكة جبّار فولع به، فهرب منه الى دار الشرك، فنزل برجل من أهل الشرك فأظلّه، و أرفقه، و اضافه، فلمّا حضره الموت اوحى اللّه عزّ و جلّ اليه: (و عزّتى و جلالى لو كان لك فى جنّتى مسكن لأسكنتك فيها و لكنّها محرمة على من مات بى مشركا، و لكن: يا نار هيديه §يقال: هاده، اى: اقلقه و أزعجه، و هيديه هنا. بمعنى: «ازعجيه و خوفيه، و لا تؤذيه بحرق».

§ و لا تؤذيه) و يؤتى برزقه طرفى النهار، قلت: من الجنّة، قال: من حيث يشاء اللّه عزّ و جلّ §أصول الكافى ۲: ۱۵۱/ ۳.

§

و فى ثواب الأعمال بإسناده عن على بن يقطين، قال: قال أبو الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام): انه كان فى بنى إسرائيل رجل مؤمن، و كان له جار كافر، و كان يرفق بالمؤمن و يولّيه المعروف فى الدنيا، فلما أن مات الكافر،

↕

ص: ۱۹

بنى اللّه له بيتا فى النار من طين فكان يقيه حرّها و يأتيه الرزق من غيرها، و قيل له: هذا ما كنت تدخل على جارك المؤمن فلان بن فلان من الرفق و تولّيه المعروف فى الدنيا §ثواب الاعمال ۲۰۲- ۲۰۳/ ۱.

§

و فى آخر كتاب أبى جعفر محمّد بن المثنى أبى القاسم الحضرمى: ممّا رواه الشيخ أبو محمّد هارون بن موسى التلعكبرى، و الحقه به عن ابن همام، عن حميد بن زياد و محمّد بن جعفر الرزاز القرشى، عن يحيى بن زكريا اللؤلؤى، قال: حدثنا محمّد بن احمد بن هارون الحرار §لم نقف على لقبه هذا فى كتب التراجم، و فيها: محمد بن أحمد- أو محمد- بن الحسين بن هارون الكندى الكوفى، كما فى رجال الشيخ ۵۰۸/ ۹۳ و جامع الرواة ۲: ۵۹/ ۴۵۶ و تنقيح المقال ۲: ۶۹/ ۱۰۳۰۹، ۳: ۱۷۹/ ۱۱۳۲۵، فلاحظ.

§ عن محمّد بن على الصيرفى، عن محمّد بن سنان، عن مفضّل بن عمر، عن جابر الجعفى، عن رجل، عن جابر بن عبد اللّه، قال: كان لأمير المؤمنين (عليه السّلام) صاحب يهودى، قال: و كان كثيرا ما يألفه، و ان كانت له حاجة اسعفه فيها، فمات اليهودى فحزن عليه و استبدّت وحشة له، قال: فالتفت إليه النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله) و هو ضاحك، فقال له: يا با الحسن، ما فعل صاحبك اليهودى؟ قال: قلت:

مات، قال: اغتممت به و استبدت وحشتک علیه؟ قال: نعم یا رسول اللّه، قال: فتحب ان تراه محبورا؟ قال: قلت: نعم، بأبی أنت و أمّی، قال: ارفع رأسک، و کشط له عن السماء الرابعة فإذا هو بقبّة من زبرجد خضراء معلّقة بالقدرة.

فقال له: یا با الحسن، هذا لمن یحبّک من أهل الذمّة من الیهود و النصاری و المجوس، و شیعتک المؤمنون معی و معک غدا فی الجنّة §الأصول الستة عشر، أصل الحضرمی: ۹۵- ۹۶.

§.

↕

ص: ۲۰

و هذا باب واسع لو أردنا استقصاء الکلام فیه لخرجنا عن وضع الکتاب، و فیما ذکرناه کفایة فی تبیّن فساد ما فی التکملة من جهات عدیدة:

الأولی: قوله: کیف یستوهبه الکاظم (علیه السّلام)؟

قلت: یستوهب موالیا له و لآبائه و لأبنائه الغرّ (علیهم السلام) و هو معتقد لامامتهم و ناشر لمآثرهم مخطئ فی اعتقاد امامة رجل ما رتّب علیه أثرا، کما استوهبوا جعفر الکذاب الجاحد المعاند المنکر المدعی الإمامة لنفسه المرتکب لموبقات کثیرة، أعظمها إیذاء آل اللّه بالضرب و السعی و الحبس و نهب المال، فأیّهما أحقّ بالأمن و الأمان و الشفاعة عند المالک الدیّان؟! الثانیة: قوله: و یوهبه له.

قلت: یهب ربّ رحیم غفور تنزّه عن عقوبة الضعفاء بشفاعة ولیّه عبدا مطیعا موالیا لأولیائه معادیا لأعدائهم لزلّة صدرت منه بشبهة فی فهم بعض الاخبار من غیر فساد و علوّ و استکبار، لیت شعری أیّ قبح تصوّر فی هذا العفو فاستعجب من طلبه؟! فیه ظلم علیه أو علی احد، أو حیف أو خلف لوعد، أو غیر ذلک ممّا یجب تنزیه فعله تعالی عنه؟! و فی الاحتجاج عن الصادق، عن أمیر المؤمنین (علیهما السلام) انه قال فی حدیث: و الذی بعث محمّدا (صلّی اللّه علیه و آله) بالحقّ نبیّا لو شفع أبی فی کلّ مذنب علی وجه الأرض لشفّعه اللّه فیهم §الاحتجاج ۱: ۱۳۰.

§، الخبر، تأمّل فیه یفتح لک أبوابا.

الثالثة: قوله: من الکلاب الممطورة.

اشتباه لا ینبغی صدوره من مثله فان البقر تشابه علیه، و الکلاب الممطورة: من ألقاب الواقفة الجاحدین المکذّبین لا الفطحیّة، و بینهما بعد

↕

ص: ۲۱

المشرقین.

الرابعة: قوله: و لو کان من الصادق (علیه السّلام). إلی آخره.

فان مورد هذا الکلام فی متعارف التحاور فی مقام [صدرت منه] §فی الأصل: صدر، و ما أثبتناه بین معقوفین هو الأنسب للسیاق.

§ من أحد زلّة عظیمة قلبیّة أو جوارحیة استحق بها الشفاعة من شافع جلیل، و لم یکن عمّار فی عصره (علیه السّلام) الّا کسائر الإمامیّة، و لم یعهد منه ارتکاب بعض المآثم کشرب النبیذ و أمثاله، کما قد ینقل عن بعض الرواة، مما دعاه (علیه السّلام) الی الاستیهاب ثم الاخبار عنه و اختصاصه به.

الخامسة: احتمال كون عمّار المذكور غير الساباطى.

و هو عجيب، فإن الأصل هو الكشى ذكره فى ثلاثة مواضع، و العنوان فى الأول فى: عمّار بن موسى الساباطى من أصحاب الكاظم (عليه السّلام) §رجال الكشى ۲: ۵۲۱/ ۴۷۱.

§، و فى الأخيرين فى: عمّار الساباطى §رجال الكشى ۲: ۷۰۷/ ۷۶۳، ۲: ۶۳۵/ ۶۳۹.

§، ثم ان الساباطى موجود فى متن الخبر أيضا فى الأخيرين، فلاحظ.

ه- من القرائن الواضحة و الشواهد الجليّة كون ما فى كتاب عمّار بل مطلق رواياته داخلا فى عموم قولهم (عليهم السلام) فى بنى فضّال: خذوا ما رووا، فان طرق المشايخ الى عمّار و كتابه تنتهى الى احد بنى فضّال، ثم اليه.

امّا الصدوق فقد عرفت أنه يرويه بإسناده عن احمد بن الحسن بن على ابن فضّال بإسناده عنه §الفقيه ۴: ۴، من المشيخة.

§، و الشيخ فى الفهرست يرويه بإسناده عن سعد و الحميرى، عن احمد بن الحسن. إلى آخره §فهرست الشيخ ۱۱۷/ ۵۱۵.

§.

↕

ص: ۲۲

و فى النجاشى: له كتاب يرويه جماعة، أخبرنا محمّد بن جعفر قال:

حدثنا احمد بن محمّد بن سعيد قال: حدثنا على بن الحسن بن فضّال قال:

حدثنا عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة، عنه §رجال النجاشى ۲۹۰/ ۷۷۹.

§ و لا يضرّ ذلك وجود طرق أخر لهم إليه من غير ان تمرّ ببنى فضّال كما يظهر من بعض أسانيد الكافى و التهذيب كما هو واضح.

و من جميع ما ذكرناه ظهر أن عمّار ثقة فطحىّ، لكنه فى حكم الإمامى، بل فى شرح الوافى للسيد صاحب مفتاح الكرامة: و يحتمل قويّا ان يكون إماميّا، انتهى §شرح الوافى للسيد محمد جواد الحسينى العاملى- صاحب مفتاح الكرامة-: لم يقع بأيدينا.

§.

و يؤيّده ان النجاشى- كما تقدم- ذكره و أخويه و وثقهم و لم يشر الى مذهبه، و عادته الذّكر لو كان غير امامى، و لذا قال العلامة الطباطبائى فى رجاله- بعد نقل كلامه و كلام المفيد فى الرسالة-: و ظاهرهما أنّه مع التوثيق صحيح المذهب، و يشهد له ما رواه الكشى، و ذكر خبر مروك §رجال السيد بحر العلوم ۳: ۱۶۴.

§.

هذا و يروى عن عمّار: حمّاد بن عثمان §تهذيب الأحكام ۱: ۴۹/ ۱۴۳.

§، و عبد اللّه بن مسكان §تهذيب الأحكام ۷: ۲۵۹/ ۱۱۲۲.

§، و الحسن بن على بن فضّال §تهذيب الأحكام ۶: ۱۹۱/ ۴۱۲.

§، و هشام بن سالم §تهذيب الأحكام ۷: ۳۱۵/ ۱۳۰۴.

§، و ثعلبة بن ميمون §الكافى ۸: ۲۷۳/ ۴۰۷، من الروضة.

§، و معاذ بن مسلم §تهذيب الأحكام ۲: ۱۹۳/ ۷۶۲.

§، و مصدق بن صدقة § رجال النجاشى ۲۹۰/ ۷۷۹.

§، و الحكم بن

↕

ص: ۲۳

مسکین §تهذیب الأحکام ۲: ۱۸۲/ ۷۲۷.

§، و محمّد بن سنان §أصول الکافی ۲: ۴۶۶/ ۱.

§، و مروان بن مسلم §تهذیب الأحکام ۳: ۳۲۷/ ۱۰۲۲.

§ و غیرهم.

[۲۳۴] رلد- و الی عمرو بن أبی المقدام:

محمّد بن الحسن، عن محمّد ابن الحسن الصفار و الحسن بن متیل جمیعا، عن محمّد بن الحسین بن أبی الخطاب، عن الحکم بن مسکین، قال: حدثنی عمرو بن أبی المقدام، و اسم أبی المقدام، ثابت بن هرمز الحداد، السند صحیح علی الأصح کما مرّ §الفقیه ۴: ۹۶، من المشیخة.

§.

و امّا عمرو فیمکن استظهار وثاقته من مجموع أمور:

أوّلها: ما رواه الکشی عن حمدویه بن نصیر قال: حدثنی محمّد بن الحسین، عن احمد بن الحسن المیثمی، عن أبی §فی الأصل: ابن العرندس، و ما أثبتناه فمن المصدر، و ظاهر امره امامی مجهول، لم تذکره کتب الرجال قاطبة سوی ما فی معجم رجال الحدیث ۲۱: ۲۳۸/ ۱۴۵۳۶ نقلا عن المصدر المذکور.

§ العرندس الکندی، عن رجل من قریش قال: کنّا بفناء الکعبة و أبو عبد اللّه (علیه السلام) قاعد فقیل له: ما أکثر الحاج! فقال: ما أقل الحاج! فمرّ عمرو بن أبی المقدام، فقال:

هذا من الحاج §رجال الکشی ۲: ۶۹۰/ ۷۳۸.

§.

و ضعف السند لا ینافی حصول الظن خصوصا إذا رواه أربعة من الأجلّاء و فیهم المیثمی الذی قالوا فیه: صحیح الحدیث، و قد أوضحنا فی الفائدة السابقة دلالة هذه الکلمة علی وثاقة من بعده من الرجال §تقدم فی الفائدة الرابعة، صحیفة: ۵۳۴.

§.

ثانیها: روایة جعفر بن بشیر عنه کما فی الکافی فی باب الأکل و الشرب

↕

ص: ۲۴

من آنیة الذهب و الفضة §الکافی ۶: ۲۶۷/ ۶.

§، و فی التهذیب فی باب الذبائح و الأطعمة §تهذیب الأحکام ۹: ۹۱/ ۳۸۸.

§، و جعفر هو الذی روی عن الثقات و رووا عنه.

ثالثها: روایة ابن أبی عمیر الذی لا یروی إلّا عن ثقة عنه، کما فی روضة الکافی بعد حدیث الصیحة §الکافی ۸: ۲۱۲/ ۲۵۹. من الروضة.

§.

رابعها: روايۀ جماعۀ من أصحاب الإجماع عنه غير ابن أبى عمير، و هم:

الحسن بن محبوب كما فى الكافى فى باب من ادّعى الإمامۀ و ليس لها بأهل §أصول الكافى ١: ٣٠٥/ ١١.

§، و فى التهذيب فى باب شرح زيارۀ قبورهم، و فى باب آداب الحكّام §تهذيب الأحكام ۶: ١٠٥/ ١٨٣، ۶: ٢٢٥/ ٥۴١.

§.

و صفوان بن يحيى فى التهذيب §تهذيب الأحكام ١: ٢١٢/ ۶١۴.

§ فى باب صفۀ التيمم، و كذا فى الاستبصار §الاستبصار ١: ١٧١/ ٥٩۴.

§، و هو أيضا ممّن لا يروى إلّا عن ثقۀ نصّا منهم، و عبد اللّه بن المغيرۀ فى الكافى فى باب الرفق §أصول الكافى ٢: ٩٧/ ٧.

§، و فى باب شرب الماء من قيام §الكافى ۶: ٣٨٣/ ٥.

§، و فى التهذيب فى باب أحكام الطلاق § تهذيب الأحكام ٨: ٣۴/ ١٠۶.

§، و احمد بن محمّد بن أبى نصر كما صرّح به السيد المحقق القزوينى فى جامع الشرائع § جامع الشرائع للقزوينى: غير موجود لدينا.

§.

و خامسها: روايۀ الأجلّاء عنه غير هؤلاء الأعاظم مثل: يحيى

↕

الحلبى §تهذيب الأحكام ٧: ۴٧٢/ ١٨٩۴.

§، و على بن إسماعيل §الكافى ٥: ٥٢٧/ ۴.

§، و عبد اللّه بن حمّاد §أصول الكافى ٢: ١٨٥/ ٢۴.

§، و خلف بن حمّاد §تهذيب الأحكام ۶: ٣۶٠/ ١٠٣۴.

§، و الحكم بن مسكين §الفقيه ۴: ٩۶- ٩٧، من المشيخۀ.

§، و النضر بن سويد §الكافى ۴: ۴۶۶/ ١٠.

§، و عبادۀ بن زياد الأسدى §الكافى ٥: ٣٣٧/ ٧.

§، و محمّد بن الوليد §تهذيب الأحكام ١٠: ١١٥/ ۴٥٨.

§، و ابن سنان §تهذيب الأحكام ۴: ٧٢/ ١٣٧.

§، و احمد بن النضر § الكافى ۶: ٣٨٥/ ٢.

§، و نصر بن مزاحم § فهرست الشيخ ٧٢/ ٣٠١، فى ترجمۀ زيد بن وهب.

§.

و سادسها: ما نقله [فى] الخلاصۀ عن الغضائرى، قال: قال: عمرو بن أبى المقدام ثابت العجلى مولاهم الكوفى، طعنوا عليه من جهۀ، و ليس عندى كما زعموا، و هو ثقۀ § رجال العلامۀ ٢۴١/ ١٠.

§.

و ربّما أورد على هذا الوجه بوجهين:

الأول: معارضته بكلامه الآخر الذى نقله عنه [فى] الخلاصة قال: عمر بن ثابت بالثاء أولا، ابن هرمز § فى المصدر: هرم، و ما فى الأصل هو الصحيح لموافقته سائر كتب الرجال.

§ أبو المقدام الحدّاد مولى بنى عجلان كوفى، روى عن على بن الحسين، و أبى جعفر، و أبى عبد اللّه (عليهم السلام) ضعيف جدّا قاله الغضائرى § رجال العلامة ٢۴١/ ١٠.

§، و قال فى كتابه الآخر، ثم نقل ما مرّ.

↕

ص: ٢۶

الثانى: ان ما نقله عنه [فى] الخلاصة فى عمر لا أخيه عمرو §أقول: لم يرد لعمرو بن أبى المقدام أخ باسم (عمر) لدى النجاشى و الكشى و الطوسى و ابن داود، و لم يصرح به العلامة و ان أورده فى القسم الأول من رجاله باسم (عمرو) و فى القسم الثانى باسم (عمر) فكان ذلك منه مدعاة لاحتمال البعض الاخوّة بينهما، و ما عليه أكثر أهل الفن بأنه اشتباه منه (قدس سره) و لمزيد الفائدة راجع تنقيح المقال ٢: ٣٢٣/ ٨۶۴٣.

§ و الغرض توثيقه.

و الجواب عن الأول: انّ كلامه الأوّل مؤيّد بالوجوه السابقة فلا بدّ من الأخذ به، و كلامه الآخر موهون جدّا بعدم طعن احد من المشايخ الذين تقدّموا عليه أو تأخروا عنه عليه، فان الصدوق جعل كتابه من الكتب المعتمدة §الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

§.

و الكشى ذكره و مدحه بذكر الخبر السابق فى ترجمته، و لم ينقل عن احد طعنا فيه §رجال الكشى ٢: ۶٩٠/ ٧٣٨.

§، و قال النجاشى: عمرو بن أبى المقدام ثابت بن هرمز الحدّاد مولى بنى عجل، روى عن على بن الحسين و أبى جعفر و أبى عبد اللّه (عليهم السلام) له كتاب لطيف §رجال النجاشى ٢٩٠/ ٧٧٧.

§ ثم ذكر طريقه اليه.

و ذكر الشيخ فى أصحاب الصادق §رجال الشيخ ٢۴٧/ ٣٨٠.

§ [عليه السّلام] و كذا فى الفهرست، و ذكر له كتاب حديث الشورى، و كتاب المسائل التى أخبر بها أمير المؤمنين (عليه السلام) اليهودىّ، و ذكر طريقه إليهما من غير طعن أو نقله فيه §فهرست الشيخ ١١١/ ۴٨١.

§.

و قد أكثر ثقة الإسلام و غيره من نقل رواياته و الاعتماد عليه، و فى الفقيه:

↕

ص: ٢٧

و قال الصادق (عليه السّلام): من تعدّى فى وضوءه كان كناقصه.

و فى ذلك حديث آخر بإسناد منقطع رواه عمرو بن أبى المقدام قال:

حدثنى من سمع أبا عبد اللّه (عليه السّلام) يقول: انّى لا عجب ممّن يرغب أن يتوضأ اثنتين اثنتين و قد توضأ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) اثنتين اثنتين، فإن النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله) كان يجدّد الوضوء لكلّ فريضة.

فمعنى هذا الحديث هو: انّى لأعجب ممّن يرغب عن تجديد الوضوء و قد جدّده النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله) §الفقيه ١: ٢۵/ ۶- ٧.

§ الى آخر ما قال، و يظهر منه كما فى التعليقة انه معتمد مقبول القول §تعليقة البهبهانى على منهج المقال: ۲۴۴.

§

فتضعيفه ضعيف جدا و لا قوّة له للمعارضة.

و عن الثانى: أن الظاهر من الخلاصة و جمع آخر اتحادهما و عدم وجود عمر فى الرواة، و لم ينقل فى الكتب الأربعة عنه خبر واحد، مع انّ ظاهر الغضائرى كونه كثير الرواية.

و يؤيّده ان ما ذكره [فى] الخلاصة §رجال العلامة ۲۴۱/ ۱۰.

§ عن الغضائرى فى عمر بن ثابت، هو بعينه ما فى النجاشى §رجال النجاشى ۲۹۰/ ۷۷۷.

§ فى عمرو الّا التضعيف، و فى الخلاصة: و لعلّ الذى وثقه الغضائرى و نقل عن أصحابنا تضعيفه هو هذا، يعنى عمرو §رجال العلامة ۱۲۰/ ۲.

§

و بالجملة لا مجال لتوهم المعارضة فتبقى أمارات الوثاقة سليمة.

و فى كشف الغمّة: من كتاب الحافظ أبى نعيم عن عمرو بن أبى المقادم قال: كنت إذا نظرت الى جعفر بن محمّد (عليهما السلام) علمت انّه من سلالة

↕

ص: ۲۸

النبيين §كشف الغمة ۲: ۱۶۲.

§

و من جميع ذلك ظهر فساد ما فى التكملة، قال: قوله. عمرو بن أبى المقدام. إلى آخره، هذا ضعفه الغضائرى تارة، و وثقه تارة أخرى، و نقل من الأصحاب تضعيفه، فيرجع هذا الى الخلاف فيه، و لا اعتبار هنا بتضعيف الغضائرى و لا بتوثيقه لتعارضهما فينسد الطريق إلى معرفة حاله فيكون مجهولا، و امّا الرواية التى رواها الكشى فضعيفة السند بالإرسال مع اضطرابها، و شكّ العلامة فى تعيين الرجل §التكملة للكاظمى ۲: ۲۱۸- ۲۱۹.

§، انتهى.

و وجوه الفساد ظاهرة لمن تأمّل فى مطاوى كلماتنا، و امّا نسبة الاضطراب فهى منه عجيب، فان نسخ الكشى متفقة على ما نقلناه، و فى الخلاصة عنه انّ الصادق (عليه السّلام) قال: هذا أمير الحاج §رجال العلامة ۱۲۰/ ۲.

§، و هذا من أوهام الخلاصة لا من اضطراب الخبر، و ليس التحريف فى نقل الخبر سببا لاضطرابه، فلاحظ.

[۲۳۵] رله- و إلى عمرو بن جميع:

أبوه، عن احمد بن إدريس، عن محمّد بن احمد، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤى، عن الحسن بن على بن يوسف، عن معاذ الجوهرى، عنه §الفقيه ۴: ۷۶، من المشيخة.

§

محمّد بن احمد هو ابن يحيى الأشعرى المعروف صاحب نوادر الحكمة، ثقة جليل، لم يذكر فيه طعن فى نفسه و ان قيل انه

یروی عن الضعفاء و یعتمد المراسیل.

و اللؤلؤی ثقهٔ کثیر الروایهٔ، کذا فی النجاشی §رجال النجاشی ۴۰/ ۸۳.

§ و الخلاصهٔ §رجال العلامهٔ ۴۰/ ۱۱.

§، و یروی عنه

↕

ص: ۲۹

أجلاء من فی طبقهٔ محمّد بن احمد، مثل: سعد بن عبد اللّه §تهذیب الأحکام ۳: ۱۶۵/ ۳۵۶.

§، و محمد بن عبد الجبار §أصول الکافی ۱: ۲۴۹/ ۵.

§، و موسی بن القاسم §تهذیب الأحکام ۵: ۲۶۳/ ۸۹۴.

§، و الحجال §تهذیب الأحکام ۶: ۱۴۵/ ۲۵۰.

§، و محمّد بن علی بن محبوب §تهذیب الأحکام ۱: ۲۰۴/ ۵۹۳.

§، و احمد بن أبی عبد اللّه §الکافی ۴: ۲۸۷/ ۷.

§، و محمّد بن الحسن الصفار §تهذیب الأحکام ۱۰: ۴/ ۱۱.

§، و موسی بن جعفر البغدادی §تهذیب الأحکام ۱: ۱۴۱/ ۳۹۹.

§، و موسی بن الحسن بن عامر §تهذیب الأحکام ۲: ۲۲/ ۶۳.

§، و إبراهیم بن هاشم § الکافی ۵: ۳۰۹/ ۲۵.

§، و احمد بن أبی زاهر § فهرست الشیخ ۲۳/ ۶۹، فی ترجمهٔ اللؤلؤی.

§، و احمد بن الحسین § تهذیب الأحکام ۴: ۶۳/ ۱۷۲.

§، و محمّد بن عمران § کامل الزیارات ۱۳۷/ ۳.

§، و سهل بن زیاد § الکافی ۴: ۲۶۶/ ۹.

§، و علی بن محمّد § أصول الکافی ۱: ۴۲۹/ ۲۴.

§، و إبراهیم بن سلیمان § فهرست الشیخ ۵۱/ ۱۹۰.

§، و غیرهم، فلا مجال للتأمّل فی وثاقته.

نعم فی النجاشی فی ترجمهٔ محمّد بن احمد بن یحیی: و کان محمّد بن الحسن بن الولید یستثنی من روایهٔ محمّد بن احمد بن یحیی ما رواه عن محمّد بن موسی الهمدانی، و ما رواه عن رجل، أو یقول: بعض [أصحابنا] § ما بین معقوفتین من المصدر.

§ أو عن

↕

ص: ۳۰

محمّد بن یحیی المعاذی- الی ان قال- أو ما یتفرّد به الحسن بن الحسین اللؤلؤی. الی آخره، و نقل عن أبی العباس بن نوح انّ الصدوق تبعه فی ذلک، و قرره علیه ابن نوح إلّا فی محمد بن عیسی، فربما جعل هذا الاستثناء طعنا و قدحا فیه §رجال النجاشی ۳۴۸/ ۹۳۹.

§.

و فيه: أولا: أن مجرّد الاستثناء لا يستلزمه، لذا وثقه النجاشى مع نقله الاستثناء.

و ثانيا: أن ابن الوليد خصّه من بين شركائه بقوله: أو ما يتفرّد به، فلعلّ عدم القبول لعدم الضبط التام الغير المنافى للعدالة، أو لما ذكره النجاشى من ان له كتاب مجموع نوادر §رجال النجاشى ۴۰/ ۸۳.

§، فان النوادر ما ليس لها باب يجمعها و ما كان كذلك يكثر فى نوعه المخالفة للأصول، فظاهر العبارة ليس فيه طعن على اللؤلؤى بوجه، لانّ عدم قبول المتفردات لكونها متفرّدات لا لشىء فى اللؤلؤى و الّا لعمّ الاستثناء و لم يخصّه من بينهم بما ذكره، و منه يعلم ما فى قول الشيخ فى من لم يرو عنهم [عليهم السلام] فى ترجمة اللؤلؤى: ضعّفه ابن بابويه §رجال الشيخ ۴۶۹/ ۴۵.

§، فإنه تبع شيخه فى عدم قبول متفرداته و هو غير التضعيف.

و ثالثا: أنه معارض برواية الجماعة عنه و هم عيون الطائفة، و لا- جرح هنا حتى يحتمل تقديمه، و لو كان لما كان قابلا للمعارضة.

و امّا رابعا: فيما قال التقى المجلسى فى الشرح: و يظهر من النجاشى ان اللؤلؤى اثنان و يمكن التمييز من الرجال و الطبقات، فان المذكور هنا الثقة يروى عنه الصفار و أمثاله، و المجهول فى مرتبة بعده بمرتبتين، فان الثقة يروى عن احمد بن الحسن بن الحسين اللؤلؤى، عن أبيه فهو فى طبقة صفوان و حمّاد

↕

ص: ۳۱

مع قلّة روايته، بل لا يظهر كونه راويا و ان توهمه جماعة.

ففى النجاشى: أحمد بن الحسن بن الحسين اللؤلؤى، له كتاب يعرف باللؤلؤة، و ليس هو الحسن بن الحسين اللؤلؤى، روى عنه الحسن بن الحسين اللؤلؤى §النجاشى ۷۸/ ۱۸۵.

§، و فى الفهرست و الخلاصة: ثقة، و ليس بابن المعروف بالحسن بن الحسين اللؤلؤى [كوفى] §ما أثبتناه بين معقوفين فمن فهرست الشيخ، و رجال العلامة.

§ له كتاب اللؤلؤة، أخبرنا الحسين بن عبيد اللّه، عن احمد بن جعفر، عن احمد بن إدريس، عن احمد بن أبى زاهر، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤى، عن احمد بن الحسن §انظر فهرست الشيخ ۲۳/ ۵۹ و رجال العلامة ۱۵/ ۱۰.

§، و ظاهر انّ الضمائر راجعة إلى أحمد- و له كتاب اللؤلؤة- لا الحسن، فتدبر، فلا يقع الاشتباه، و لهذا لم يذكر أصحاب الرجال نفسه و انّما ذكروا ابنه احمد §روضة المتقين ۱۴: ۲۰۷.

§، انتهى.

و الحسن بن على هو المعروف بابن بقاح، ثقة مشهور صحيح الحديث كما فى النجاشى §رجال النجاشى ۴۰/ ۸۲.

§ و الخلاصة §رجال العلامة ۴۱/ ۱۸.

§.

و معاذ الجوهرى ذكره الشيخ فى الفهرست §فهرست الشيخ ۱۷۰/ ۷۳۵.

§ و ذكر له كتابا و ذكر طريقه اليه و لم يطعن عليه، و فى التعليقة: يروى عنه ابن أبى عمير §تعليقة الوحيد البهبهانى (ضمن منهج المقال): ۳۳۴.

§، و هى من أمارات الوثاقة، و يروى عنه ابن بقاح كثيرا و هو صحيح الحديث، و قد مرّ انه أيضا من أمارات الوثاقة §تقدم فى هذه الفائدة، صحيفة: ۵۳۴.

§.

↕

ص: ۳۲

و قال الشهید فی مجموعته- مختار من کتاب معاذ بن ثابت بن الحسن الجوهری-: روی عمرو بن جمیع، عن جعفر بن محمّد، عن أبیه (علیهما السلام) قال: إیّاکم و کثرة المزاح، الخبر.

و ساق بعض الاخبار منه و من کتب اخری من الأصول و قال فی آخره:

و أکثر هذه مقروءة علی الشیخ أبی جعفر الطوسی رحمه اللّه، و الظاهر اعتبار کتابه عنده، فالسند صحیح علی الأصح §مجموعة الشهید: مخطوط، و لم نظفر بهذا الکلام فیه.

§.

و امّا عمرو بن جمیع الأزدی البصری قاضی الریّ، ففی الکشی، و أصحاب الباقر (علیه السّلام): بتریّ §انظر رجال الکشی ۲: ۶۸۷/ ۷۳۳ و رجال الشیخ- باب أصحاب الباقر علیه السلام- ۱۳۱/ ۶۷.

§، و فی أصحاب الصادق (علیه السلام): ضعیف الحدیث §رجال الشیخ ۲۴۹/ ۴۲۶.

§، و فی النجاشی: ضعیف §رجال النجاشی ۲۸۸/ ۷۶۹.

§.

و الظاهر انّ مراده من الضعف، ضعفه فی المذهب کما فی الأولین أو الحدیث کما فی الأخیر، و لا ینافی ذلک وثاقته فی نفسه. أمّا الأول فواضح، و أمّا الأخیر فإنّه أعمّ، إذ من أسبابه عندهم الروایة عن الضعفاء، و روایة بعض عجائب حالاتهم (علیهم السلام) و غرائب أفعالهم (علیهم السلام) و غیرها، و امّا استظهار وثاقته فلروایته یونس بن عبد الرحمن، عنه کما فی الفهرست §فهرست الشیخ ۱۱۱/ ۴۷۷.

§، و فی الکافی فی باب العبادة من کتاب الکفر و الایمان §أصول الکافی ۲: ۶۸/ ۳.

§.

↕

ص: ۳۳

و عثمان بن عیسی فیه فی باب النوادر آخر کتاب النکاح §الکافی ۵: ۵۶۹/ ۵۹.

§، و هما من أصحاب الإجماع، و مرّ مرارا انّه من أمارات الوثاقة §تقدم فی هذه الفائدة، صحیفة: ۵۸۱.

§ وفاقا للعلامة الطباطبائی §لم نعثر علیه.

§، و روایة ابن بقاح عنه بلا واسطة فیه أیضا فی باب ما یسقط من الخوان من کتاب الأطعمة §الکافی ۶: ۲۹۷/ ۴.

§ و قد عرفت ممّن قالوا فیه أنه صحیح الحدیث، فیکون عمرو ثقة بما مرّ فی الفائدة السابقة §تقدم فی هذه الفائدة، صحیفة: ۵۳۴.

§.

و اعلم أنّ فی النجاشی بعد الترجمة و التضعیف: له نسخة یرویها §رجال النجاشی ۲۸۸/ ۷۶۹.

§، ثم ذکر طریقه إلیها، و فی الشرح: و الظاهر أن النسخة کانت تصنیف أبی عبد اللّه (علیه السّلام) و یمکن ان یکون الأصحاب سمع منه بأنّ نسخته عنده و لهذا اعتمد الأصحاب علیه، و کثیرا ما یروون الاخبار عنه، و حکم الصدوقان بصحته، و الظاهر ان

الضعف باعتبار القضاء من جهة العامّة و يمكن ان يكون للتقيّة و لسهولة نشر اخبار أهل البيت (عليهم السلام) كما فعله جماعة من أصحابنا، منهم القاضى ابن البرّاج، انتهى §روضة المتقين ۱۴: ۲۰۷.

§

فقوله (ره) فى آخر كلامه: فالخبر قوى كالصحيح §روضة المتقين ۱۴: ۲۰۸.

§، قوىّ صحيح.

[۲۳۶] رلو- و الى عمرو بن خالد:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن الهيثم بن أبى مسروق، عن الحسين بن علوان، عنه §الفقيه ۴: ۸۳، من المشيخة.

§

↕

ص: ۳۴

استظهرنا وثاقة الهيثم فى (ند) §تقدم برقم: ۵۴.

§

و وثاقة الحسين- و لو فى الحديث- فى (قكح) §تقدم برقم: ۱۲۸.

§، و كذا عمرو بن خالد فيه، فالخبر صحيح عند القدماء، موثق عند المتأخرين.

[۲۳۷] رلز- و الى عمرو بن سعيد [الساباطى]:

[۲۳۷] رلز- و الى عمرو بن سعيد [الساباطى] §ما بين معقوفين من المصدر و روضة المتقين ۱۴: ۲۰۹.

§

أحمد بن محمّد ابن يحيى العطار، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن الحسن بن على بن فضّال، عنه §الفقيه ۴: ۱۲۰، من المشيخة.

§

مر وثاقة العطار فى (قسط) §تقدم برقم: ۱۶۹.

§

و ابن فضّال و ان كان فطحيّا الّا انه ثقة جليل روى عنه اخوه، و غيره من الكوفيين و القميين، و منهم محمّد بن احمد بن يحيى §تهذيب الأحكام ۳: ۴۲/ ۱۴۶.

§، و سعد بن عبد اللّه §تهذيب الأحكام ۱: ۳۲۰/ ۹۳۱.

§، و محمّد بن موسى §تهذيب الأحكام ۶: ۲۴۳/ ۶۰۴.

§، و الحسين بن بندار §تهذيب الأحكام ۱: ۳۷۱/ ۱۱۳۳.

§، و محمّد بن يحيى § تهذيب الأحكام ۵: ۴۴/ ۱۳۳.

§، و الحميرى § فهرست الشيخ ۱۱۷/ ۵۲۴.

§، و ابن عقدة § تهذيب الأحكام ۲: ۲۱۹/ ۸۶۲، و فيه: «و روى احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة، عن أحمد بن محمّد بن الحسن قال:.».

§، و محمّد بن الحسين § أصول الكافى ۱: ۳۱۷/ ۱.

§

↕

ص: ۳۵

و عمران بن موسى §تهذيب الأحكام ۲: ۲۲۵/ ۸۸۸.

§ و محمّد بن على بن محبوب §تهذيب الأحكام ۳: ۳۱۰/ ۹۶۰.

§، و الصفّار §تهذيب الأحكام ۸: ۳۰۰/ ۱۱۱۲.

§، و غيرهم، مضافا الى دخوله فى زمرة من أمرنا بالأخذ برواياتهم، فالسند موثّق كالصحيح.

و امّا عمرو بن سعيد فثقة فى النجاشى §رجال النجاشى ۲۸۷/ ۷۶۷.

§ و الخلاصة §رجال العلامة ۱۲۰/ ۳.

§، و نقل فى الكشى عن نصر فطحيّته §رجال الكشى ۲: ۸۶۹/ ۱۱۳۷.

§، و ردّه [فى] الخلاصة بغلوّ نصر فلا يقبل قوله، و فيه نظر، الّا انّ عدم تعرّض النجاشى له ممّا يوهنه، و مع القبول فلا وحشة لما مرّ فى عمّار §تقدم برقم: ۲۳۳ و رمز: رلج، و ذلك فى ترجمة: عمار بن موسى الساباطى.

§، مضافا الى وجود ابن فضّال فيؤخذ بما رواه على كلّ حال.

[۲۳۸] رلح- و إلى عمرو بن شمر:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن احمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عن أبيه، عن احمد بن النضر §فى المصدر: ابن النصر (بالصاد المهملة)، و فى روضة المتقين ۱۴: ۲۱۰ بالضاد المعجمة كما فى الأصل، و هو الصواب لموافقته رجال النجاشى ۹۸/ ۲۴۴ و فهرست الشيخ ۳۴/ ۱۰۱ و رجال العلامة ۲۰/ ۴۹ و ابن داود ۴۶/ ۱۴۲ و معالم العلماء ۲۱/ ۹۱، فلاحظ.

§ الخزّاز، عنه §الفقيه ۴: ۸۷، من المشيخة.

§.

استظهرنا وثاقة على فى (يه) § تقدم برقم: ۱۵.

§.

و الخزاز ثقة فى النجاشى § رجال النجاشى ۹۸/ ۲۴۴.

§ و الخلاصة § رجال العلامة ۲۰/ ۴۹.

§، و يروى عنه الأعاظم: كأحمد

↕

ص: ۳۶

بن محمّد بن عیسی §فهرست الشیخ ۳۵/ ۱۰۱، و فیه: توسط محمد بن خالد البرقی بین احمد بن محمد بن عیسی و احمد بن النضر الخزاز، فلاحظ.

§، و محمّد بن عبد الجبار §تهذیب الأحکام ۷: ۱۳/ ۵۸.

§، إبراهیم بن هاشم §تهذیب الأحکام ۴: ۱۹۵/ ۵۶۰.

§، و محمّد بن سنان §تهذیب الأحکام ۳: ۳۲۵/ ۱۰۱۲.

§، و علی بن إسماعیل §تهذیب الأحکام ۱۰: ۳۱۴/ ۱۱۶۸.

§، و مروک بن عبید §تهذیب الأحکام ۳: ۴۶/ ۱۶۰.

§، و غیرهم، فالسند صحیح.

و امّا عمرو فضعیف فی المشهور، و نحن بیّنا وثاقته- بحمد اللّه تعالی- فی (نز) §تقدم برقم: ۵۷.

§، فالخبر صحیح علی الأصح.

[۲۳۹] رلط- و إلی عمر بن أبی زیاد:

[۲۳۹] رلط- و إلی عمر §فی الأصل: عمرو- بالواو- و هو اشتباه، و الصواب ما أثبتناه لوروده فی المصدر، و روضة المتقین ۱۴: ۲۱۰ و هو موافق لرجال النجاشی ۲۸۴/ ۷۵۵ و فهرست الشیخ ۱۱۶/ ۵۱۴ و رجاله ۲۵۳/ ۴۹۱ و رجال العلامة ۱۱۹/ ۴ و ابن داود ۱۴۴/ ۱۱۰۷ و معالم العلماء ۸۶/ ۵۸۹، فلاحظ.

§ بن أبی زیاد:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسین بن أبی الخطاب، عن الحکم بن مسکین، عنه §الفقیه ۴: ۶۲، من المشیخة.

§.

الحکم ثقة فی (مب) § تقدم برقم: ۴۲.

§ و الباقی من الأجلّاء، فالسند صحیح.

و ابن أبی زیاد ثقة فی النجاشی § رجال النجاشی ۲۸۴/ ۷۵۵.

§ و الخلاصة § رجال العلامة ۱۱۹/ ۴.

§، و یروی عنه أیضا جعفر ابن بشیر کما فی الکافی فی باب الإجمال فی طلب الرزق § الکافی ۵: ۸۱/ ۵.

§، فالخبر صحیح عندنا، حسن بالحکم فی المشهور.

↕

ص: ۳۷

[۲۴۰] رم- و الی عمر بن أبی شعبة:

[۲۴۰] رم- و الی عمر §فی الأصل: عمرو- بالواو- و هو اشتباه، و ما أثبتناه فمن المصدر و روضة المتقین ۱۴: ۲۱۰ و رجال النجاشی ۲۳۰/ ۶۱۲.

§ بن أبی شعبة:

محمّد بن على ماجيلويه رضى اللّه عنه، عن محمّد بن يحيى العطار، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حماد بن عثمان، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۲.

§

رجال السند ثقات و جلّهم من الأعاظم.

و أمّا ابن أبى شعبة ففى النجاشى فى ترجمة ابن أخيه على: كان يتّجر هو و أبوه و إخوته الى حلب فغلب عليهم النسبة إلى حلب، و آل أبى شعبة بالكوفة بيت مذكور من أصحابنا، و روى جدّهم أبو شعبة عن الحسن و الحسين عليهما السلام، و كانوا جميعهم ثقات مرجوعا الى ما يقولون §رجال النجاشى ۲۳۰/ ۶۱۲، و اسم ابن أخيه: عبيد اللّه بن على بن أبى شعبة.

§ إلى آخره.

و استظهر جماعة توثيقه من هذه العبارة، و أنّ ضمير (كانوا) يرجع الى آل أبى شعبة و يحتمل الرجوع الى (هو و اخوته) و هو بعيد، و يؤيد الأول ما فى النجاشى أيضا فى ترجمة ابنه احمد بن عمر §فى الأصل: عمران و هو اشتباه، و ما أثبتناه فمن المصدر و هو موافق للكشى ۲: ۸۵۹/ ۱۱۱۶ و جامع الرواة ۱: ۵۶/ ۳۵۲، اما احمد بن عمران فهو ابن ابن عم احمد بن عمر و كلاهما حلبيان، فتنبه.

§ بن أبى شعبة الحلبى: ثقة، روى عن أبى الحسن الرضا عليه السلام، و عن أبيه من قبل، و هو ابن عمّ عبيد اللّه و عبد الأعلى [و عمران] §ما بين معقوفين من المصدر.

§ و محمّد الحلبيين، روى أبوهم عن أبى عبد اللّه (عليه السلام) و كانوا ثقات §رجال النجاشى ۹۸/ ۲۴۵.

§، و ان احتمل هنا أيضا رجوع الضمير الى الذين روى أبوهم §أى احتمال رجوع الضمير إلى أبناء عمه، لا اليه و اخوته.

§ عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و هو أيضا كسابقه.

↕

ص: ۳۸

و رواية حمّاد عنه أيضا تشير الى وثاقته، و كذا رواية ابن بكير عنه كما فى التهذيب فى باب أحكام الجماعة، و هما أيضا من أصحاب الإجماع فالخبر صحيح أو فى حكمه §تهذيب الأحكام ۳: ۳۸/ ۱۳۴.

§

[۲۴۱] رما- و الى عمر بن أذينة:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن أبى عمير، عنه §الفقيه ۴: ۶۰، من المشيخة.

§

رجال السند كلّهم من عيون الطائفة.

و ابن أذينة ثقة بالاتفاق، و وجه الشيعة بالبصرة، و له مجلس طريف مع بعض رؤساء المخالفين ذكرناه فى الفائدة الثانية فى شرح حال كتاب دعائم الإسلام §تقدم فى الفائدة الثانية، صحيفة ۳۱۳- ۳۲۱.

§

[۲۴۲] رمب- و إلى عمر بن حنظلة:

الحسين بن احمد بن إدريس، عن أبيه، عن محمّد بن أحمد بن يحيى، عن محمّد بن عيسى، عن صفوان بن يحيى، عن داود بن الحصين، عنه §الفقيه ۴: ۳۵، من المشيخة.

§

السند صحيح بما مرّ فى (لا) §تقدم برقم: ۳۱ فى ترجمة إسماعيل بن جابر.

§ فى ترجمة ابن عيسى، و فى (قط) فى ترجمة داود §تقدم برقم: ۱۰۹ فى ترجمة داود بن الحصين.

§

و امّا عمر بن حنظلة فيدل على وثاقته أمور:

أ- رواية صفوان عنه كما فى التهذيب فى باب أوقات الصلاة §تهذيب الأحكام ۲: ۲۲/ ۶۳.

§، و فى

↕

ص: ۳۹

الفقيه فى باب المتعة §الفقيه ۳: ۲۹۴/ ۱۳۹۷.

§

ب- رواية الأجلّة عنه، و فيهم جماعة من أصحاب الإجماع، مثل: زرارة فى التهذيب فى باب العمل فى ليلة الجمعة و يومها من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۳: ۲۴۵/ ۶۶۶.

§

و عبد اللّه بن مسكان §تهذيب الأحكام ۲: ۱۷/ ۴۷.

§- و هو ممّن أكثر من الرواية عنه- و عبد اللّه بن بكير §تهذيب الأحكام ۱: ۱۷/ ۳۸.

§، و أبو أيوب الخزّاز §الكافى ۸: ۳۱۰/ ۴۸۳، من الروضة.

§، و على بن رئاب §تهذيب الأحكام ۷: ۲۶۶/ ۱۱۴۶.

§، و على بن الحكم §الكافى ۸: ۳۳۴/ ۵۲۲، من الروضة.

§، و منصور بن حازم §تهذيب الأحكام ۸: ۵۲/ ۱۶۹.

§، و هشام بن سالم §تهذيب الأحكام ۹: ۶/ ۱۷.

§، و إسماعيل بن جابر الجعفى § تهذيب الأحكام ۳: ۱۶/ ۵۷.

§، و موسى بن بكير § فى الأصل: بكير- بالياء- و فى المصدر ۷: ۴۷۰/ ۱۸۸۳ بكر بدون ياء، و ما أثبتناه منه لموافقته كتب الرجال كفهرست الشيخ ۱۶۲/ ۷۱۵ و رجال ابن داود ۱۹۳/ ۱۶۱۱ و معالم العلماء ۱۲۰/ ۷۹۴.

§، و على بن سيف بن عميرة § تهذيب الأحكام ۲: ۲۱/ ۵۷ و فيه: (عن على بن سيف بن عميرة، عن أبيه، عن عمر بن حنظلة)

§، و الحارث بن المغيرة § الاستبصار ۱: ۳۵/ ۸۹۸ و فيه عطف عمر بن حنظلة على الحارث بدل العنعنة.

§، و أبو المعزى حميد بن المثنى § تهذيب الأحكام ۹: ۱۱۲/ ۴۸۵.

§، و داود بن الحصين § الفقيه ۴: ۳۵، من المشيخة.

§، و احمد بن عائذ § تهذيب الأحكام ۲: ۳۰۹/ ۱۲۵۳.

§، و عبد

↕

ص: ۴۰

الكريم بن عمرو §أصول الكافى ۲: ۱۷۱/ ۳.

§.

ج- ما رواه فى التهذيب فى باب أوقات الصلاة: بإسناده عن محمّد بن يعقوب، عن على بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن يزيد بن خليفة، قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): إنّ عمر بن حنظلة أتانا عنك بوقت فقال [أبو عبد اللّه (عليه السّلام)] §ما أثبتناه بين معقوفين فمن المصدر.

§: اذن لا يكذب علينا، قلت:

قال: وقت المغرب إذا غاب القرص، الّا أن رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) إذا جدّ به السير أخّر المغرب، و يجمع بينها و بين العشاء، فقال: صدق، و قال: وقت العشاء الآخرة حين يغيب الشفق الى ثلث الليل، و وقت الفجر حين يبدو حتى يضىء §تهذيب الأحكام ۲: ۳۱/ ۹۵، و انظر الكافى ۳: ۲۷۹/ ۶، و قد ورد صدر الحديث بالإسناد المذكور نفسه فى الكافى ۳: ۲۷۵/ ۱، و التهذيب ۲: ۲۰/ ۵۶ و الاستبصار ۱: ۲۶۰/ ۹۳۲ فراجع.

§.

أمّا السند فصحيح، أو فى حكمه، و قد مرّ توثيق محمّد بن عيسى §تقدم برقم: ۳۱.

§، و يونس من أصحاب الإجماع، و قد أكثر من الرواية عنه، فيزيد ثقة، أو لا يحتاج الى النظر اليه مع انه يروى عن يزيد صفوان بن يحيى فى الكافى فى باب كفّارة الصوم و فديته §الكافى ۴: ۱۴۴/ ۶.

§، و فى باب الورع §أصول الكافى ۲: ۶۲/ ۳.

§، و فى كتاب الجنائز §أصول الكافى ۳: ۲۵۱/ ۸.

§، و فى التهذيب مرّتين فى باب الغرر و المجازفة §تهذيب الأحكام ۷: ۱۳۷/ ۶۰۹- ۶۱۰.

§، و فى الفقيه فى باب نوادر

↕

ص: ۴۱

الطواف §الفقيه ۲: ۲۵۵/ ۱۲۳۵.

§، و لا يروى إلّا عن ثقة، و يروى عنه عبد اللّه بن مسكان §الكافى ۴: ۲۳۶/ ۲۰.

§، و عاصم ابن حميد §تهذيب الأحكام ۳: ۳۳۳/ ۱۰۴۳.

§، و أبو المعزى §الكافى ۲: ۲۲۲/ ۳.

§ فرمى السند بالضعف كما فى المنتقى §منتقى الجمان ۱: ۱۹.

§ ضعيف جدا، مع انّه غير مضرّ لعدم منعه عن حصول الظنّ بوثاقته أو صدقه أو بالخبر الصادر عنه، و هو كاف، نعم على مذاق صاحبه من كون التزكية من باب الشهادة فلا ينفع فى المقام.

و أمّا الدلالة فهى ظاهرة، فإن مرجع قوله (عليه السّلام): إذا. إلى انه إذا كان الآتى بالوقت عمر بن حنظلة فلا يكذب علينا

بالمجهول، ای: لا مجال لنقل الکـذب علینا فیه مع کونه الناقل عنّا، و هـذا یـدلّ علی علوّ مقامه و جلالـة قـدره و وثاقته و مقبولیة اخباره عند الأصحاب بحیث یتبیّن من روایته کذب ما روی علی خلافه.

و لعلّه لهذا فهم الشهید الثانی من الخبر وثاقته §الدرایة: ۴۴.

§، و کذا المحقق ولده الّا انّه ناقش فی السند §منتقی الجمان: ۱/ ۹۱.

§، و کذا المدقق ولده الشیخ محمّد فی شرح الاستبصار.

و أمّا علی القراءة بالمعلوم فربّما نوقش فیها بأنّه قال (علیه السّلام): لا یکذب علینا. لا مطلقا، و بأن عدم الکذب أخصّ من الکفّ عن المعاصـی بل وجود الملکة المانعة، و لأنه کان متهما عند السائل فسأل الإمام عمّا رواه، و لو کان الوثوق به حاصـلا لما کان الی السؤال حاجة، لأنّ قوله [علیه السلام]: لا

↕

ص: ۴۲

یکذب علینا، بمعنی: لا ینبغی وقوع ذلک منه، مثل قولک: فلان لا یخوننا و لا یؤذینا، یقال فی مقام دفع شرّه و نحو ذلک.

قال السـید المحقق صـدر الـدین العاملی- بعد نقل هذه الوجوه-: و فی نظری انّ هذه کلّها کلمات ضـعیفة، انتهی، و فی التعلیقة: مع ان دلالة الحدیث علی الذم أظهر §تعلیقة البهبهانی ضمن (منهج المقال): ۲۴۹.

§.

و قال أبو علی- بعد نقله-: و الأمر کذلک بناء علی بناء الفعل للفاعل §رجال أبی علی: ۲۳۷.

§، و لعلّ وجهه بعض الوجوه المتقدمة، أو ما أشار إلیه فی التکملة:

بـان التنوین فی «إذا» للتعویض کما اتفق علیه النحاة، مثل: حینئـذ، أی: لا یکـذب فی ذلک الـذی رواه لکم، فلا یـدلّ علی انتفاء أصل المکذب عنه، و انه لا یکذب أصلا.

و لعل لهذا قال الصالح §علّم فی حاشیة الأصل بأنه: المولی محمد صالح المازندرانی.

§ ما یدلّ علی مدحه، فان المدح فی الجملة و لو کان بالنسـبة إلی خصوص تلک الواقعة حاصل قطعا، و فیه نظر، فان نفی الفعل المتعدی یفید العموم کما حقّق الأصولیون و لا یخصّصه المورد فالروایة من جهة المتن دالّة، انتهی §التکملة للکاظمی ۲: ۲۳۱.

§.

و یؤیّده أن الکلام لا یحتمل الاختصاص فانّ قول الراوی: أتانا عنک بوقت. فی الإجمال بمنزلة قوله: أتانا عنک بخبر، و لم ینقل عنه شیئا یحتمل الصدق و الکذب فلا محلّ للاختصاص، نعم لو کان هذا الکلام بعد ذکره تفصیل وقت المغرب و العشاء لکان لاحتمال الاختصاص مجال.

↕

ص: ۴۳

د- توثیق الشهید إیّاه §الدرایة: ۴۴.

§. و یشکل بأنه وثقه من الخبر المذکور کما صرّح به ولده صاحب المعالم §منتقی الجمان ۱: ۱۹.

§.

و قال المحقق البحرانی فی حاشـیة البلغـة: قال السـند المسـند السـید محمّـد قـدّس سـرّه: أنّه- یعنی الشـهید- قال فی فوائده علی الخلاصـة: عمر بن حنظلـة غیر مـذکور بجرح و لا تعـدیل و لکن الأقوی عنـدی انّه ثقـة لقول الصادق (علیه السـلام) فی حدیث

الوقت: إذا لا يكذب علينا، انتهى §حاشية البلغة: لم تقع بأيدينا.

§

فإذا ضعف المستند سندا أو دلالة فلا يحتج بكلامه، و هذا كلام متين، الّا انّ فى التعليقة نقلا عن سبطه المحقق الشيخ محمّد قال: وجدت له فى الروضة حاشية على عمر بن حنظلة حاصلها أن التوثيق من الخبر، ثم ضرب §للضرب أنواع، أجودها أن يمد الضارب خطأ واضحا فوق الكلام الذى يريد إبطاله بحيث لا يخفى حروفه بل يكون ما تحته واضحا ممكن القراءة. انظر: مقباس الهداية ٣: ٢١٥.

§ على ذلك و جعل عوضها: من محلّ آخر، انتهى §تعليقة البهبهانى ضمن (منهج المقال): ٢۴٩.

§ و حينئذ فلا مانع من الأخذ بقوله.

ه- ما أشار إليه فى التكملة بقوله: و بكثرة رواياته لاخبار الأئمة (عليهم السلام) فإنّ هذا دالّ على علوّ المرتبة و المنزلة عندهم (عليهم السلام) لقول الصادق (عليه السّلام) فى المستفيض: اعرفوا منازل الرجال منّا بقدر رواياتهم عنّا §انظر أصول الكافى ١: ۴٠/ ١٣.

§

و ما فيها أيضا قال: و بقبول الأصحاب رواياته على كثرتها، فإنّه لم يرد

↕

ص: ۴۴

شىء من رواياته و بعدم القدح فيه مع انّه نصب أعينهم، انتهى §التكملة للكاظمى ٢: ٢٣١.

§

و كفاه شاهدا الخبر الشريف المنعوت بمقبولة عمر بن حنظلة الذى رواه المشايخ الثلاثة §يريد به الخبر المشهور الذى رواه عمر بن حنظلة، عن أبى عبد اللّه عليه السلام بشأن عدم جواز الترافع الى حكام الجور. انظر أصول الكافى ١: ۵۴/ ١٠.

§ و صار أصلا عند الأصحاب فى كثير من أحكام الاجتهاد، و كون المجتهد العارف بالأحكام منصوبا من قبلهم (عليهم السلام) و جملة من مسائل القضاء و كثير من المطالب المتعلّقة بباب التعادل من الأصول، و منه يعلم أيضا علوّ مقامه فى العلم و حسن نظره و تعمّقه فى المسائل الدينيّة.

ز- جملة من الروايات: ففى بصائر الصفار عنه قال: قلت لأبى جعفر (عليه السّلام): أظنّ انّ لى عندك منزلة، قال: أجل، قلت: فإنّ لى إليك حاجة، قال: و ما هى؟ قلت: تعلّمنى الاسم الأعظم، قال: أ تطيقه؟ قلت:

نعم، قال: فادخل البيت.

قال: فدخلت §فى المصدر: فدخل البيت، و ما فى الأصل لا يغير المعنى.

§ فوضع أبو جعفر (عليه السّلام) يده على الأرض فأظلم البيت فارتعدت فرائض عمر، فقال: ما تقول، أعلّمك؟ قال: فقلت:

لا، فرفع يده فرجع البيت كما كان §بصائر الدرجات ٢٣٠/ ١، باختلاف يسير.

§

قال فى التكملة: هذا خبر محفوف بقرائن الصدق فيكون حجّة، فان الخبر المحفوف بالقرائن و ان ضعف يكون حجّة بالاتفاق، بل أقوى من الصحيح الخالى عن القرائن، انتهى §التكملة للكاظمى ٢: ٢٣٢.

§

و قد تلقاه أرباب المؤلفات بالقبول، و ذكروه فى أبواب المعاجز و الفضائل

↕

ص: ۴۵

من غير نكير.

و فى الكافى: عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن على بن الحكم، عن عمر بن حنظلة، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) قال: يا عمر، لا تحملوا على شيعتنا و ارفقوا بهم فانّ الناس لا يحتملون ما تحملون §الكافى ۸: ۳۳۴/ ۵۲۲.

§

و فيه أيضا دلالة على جلالته، و وجود الخبر فى الكافى كاف فى صحّته و اعتباره كما مرّ §هذا الكلام- منه رحمه اللّه- مبنى على أساس الاعتقاد بقطعية صدور احاديث الكافى عنهم عليهم السلام، فلاحظ.

§

و فى العوالم، نقلا عن اعلام الدين للديلمى: من كتاب الحسين بن سعيد قال: قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام) لعمر بن حنظلة: يا أبا صخر، أنتم و اللّه على دينى و دين آبائى، و قال: و اللّه لنشفعن §فى الأصل و المصدر: لتشفعن، بالتاء، و ما أثبتناه هو الأنسب للسياق.

§ ثلاث مرات حتى يقول عدوّنا: فَما لَنا مِنْ شافِعِينَ. وَ لا صَدِيقٍ حَمِيمٍ §الشعراء ۲۶: ۱۰۱- ۱۰۲.

§ §اعلام الدين: ۴۴۹، و لم يقع بأيدينا كتاب العوالم.

§

و فى الكافى: عن على بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن أبان، عن إسماعيل الجعفى، عن عمر بن حنظلة، قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): القنوت يوم الجمعة؟ فقال: أنت رسولى إليهم فى هذا، الخبر §الكافى ۳: ۴۲۷/ ۳.

§

و وجود يونس فى السند يمنع من ضرر كونه شهادة لنفسه، مضافا الى وجوده فى الكافى، فانقدح بحمد اللّه تعالى انّ عمر ثقة جليل، و الخبر صحيح.

↕

ص: ۴۶

[۲۴۳] رمج- و إلى عمر بن القيس الماصر:

[۲۴۳] رمج- و إلى عمر §ذكره الشيخ فى رجاله ۱۳۱/ ۶۸ باسم (عمرو) بالواو، و جمع العلامة فى رجاله ۲۴۰/ ۱ و كذا ابن داود ۲۶۴/ ۳۷۳ بين الاسمين- بالواو، و عدمه- و فى المصدر كالأصل، فلاحظ.

§ بن القيس الماصر:

أبوه و محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عن أبيه، عن محمّد بن سنان و غيره، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۳، من المشيخة.

§

السند صحيح عندنا كما مرّ و لكن عمر بتريّ لعين، ليس فيه ما يورث الوثوق بخبره غير عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.

§.

[۲۴۴] رمد– و إلى عمر بن يزيد:

أبوه، عن محمّد بن يحيى العطار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبى عمير و صفوان بن يحيى، عنه.

و أبوه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن محمّد بن عبد الحميد، عن محمّد بن عمر بن يزيد، عن الحسين بن عمر بن يزيد، عن أبيه عمر بن يزيد.

و أبوه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن محمّد بن عبد الجبار، عن محمّد بن إسماعيل، عن محمّد بن عباس، عنه §الفقيه ۴: ۸– ۹، من المشيخة.

§.

رجال السند الأول من عيون الطائفة.

و امّا الثانى فابن عبد الحميد هو ابن سالم العطار، ثقة فى النجاشى على الأصح §رجال النجاشى ۳۳۹/ ۹۰۶.

§، و يروى عنه: الصفار §فهرست الشيخ ۱۴۰/ ۵۹۶.

§، و الحميرى §رجال النجاشى ۳۳۹/ ۹۰۶.

§، و سعد بن عبد اللّه §كامل الزيارات ۵۹/ ۲.

§،

↕

ص: ۴۷

و محمّد بن احمد بن يحيى §تهذيب الأحكام ۲: ۲۴۳/ ۹۶۱.

§، و لم يستثن من نوادره، و محمّد بن على بن محبوب §تهذيب الأحكام ۳: ۲۶۸/ ۷۶۵.

§، و موسى بن الحسن بن عامر الأشعرى §تهذيب الأحكام ۳: ۵۲/ ۱۸۱.

§، و على بن الحسن بن فضّال §تهذيب الأحكام ۴: ۲۷۱/ ۸۱۷.

§، و سهل بن زياد §الكافى ۸: ۲۲۱/ ۲۷۸– ۲۸۱، من الروضة.

§، و محمّد بن جعفر الكوفى §الكافى ۷: ۲۲۹/ ۶ و الاستبصار ۴: ۲۴۵/ ۹۲۹ و تهذيب الأحكام ۱۰: ۴۶۰/ ۱۱۶.

§، و على بن محمّد §الكافى ۵: ۳۳۶/ ۲.

§، و محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب §الكافى ۷: ۲۶۰/ ۲.

§، و عبد اللّه بن محمّد بن عيسى الأشعرى §تهذيب الأحكام ۸: ۲۴۸/ ۸۹۹.

§، و محمّد بن خالد البرقى § أصول الكافى ۱: ۳۲۲/ ۵.

§، و ابنه احمد § فهرست الشيخ ۱۵۳/ ۶۷۵.

§، و على بن مهزيار § تهذيب الأحكام ۳: ۲۵/ ۸۸.

§، و ابن أبی عمیر- کما فی التهذیب فی باب مستحق الفطرة § تهذیب الأحکام ۴: ۸۷/ ۲۵۳.

§- و عمران ابن موسی § تهذیب الأحکام ۵: ۲۳۱/ ۷۸۲.

§، و محمّد بن عیسی § تهذیب الأحکام ۵: ۹۴/ ۳۱۱.

§.

فظهر انّ محمّد بن عبد الحمید من الأجلاء الإثبات و أعاظم الثقات.

و محمّد بن عمر بن یزید بیاع السابری روی عن أبی الحسن (علیه السّلام) له کتاب، روی عنه محمّد بن عبد الحمید، کذا فی النجاشی § رجال النجاشی ۳۶۴/ ۹۸۱.

§، و قریب منه ما

↕

ص: ۴۸

فی الفهرست §فهرست الشیخ ۱۴۰/ ۶۰۶.

§، و هذا المقدار یکفی فی حسن حاله.

مضافا الی روایة الجلیل موسی بن القاسم عنه §تهذیب الأحکام ۵: ۹۵/ ۳۱۲.

§، و ابن أخیه الثقة أحمد ابن الحسین بن عمر §الکافی ۶: ۳۷۸/ ۳.

§، و الجلیل یعقوب بن یزید §الکافی ۲: ۳۱/ ۹۴.

§، و الجلیل محمّد بن عبد الجبار §التهذیب ۲: ۳۱/ ۹۴.

§ فلو ظنّ احد بوثاقته لروایة هؤلاء عنه لم یکن مجازفا.

و اخوه الحسین ثقة فی رجال الشیخ §رجال الشیخ ۳۷۳/ ۲۱.

§ و الخلاصة §رجال العلامة ۴۹/ ۵.

§، و یروی عنه یونس ابن عبد الرحمن فی الکافی فی باب النرد و الشطرنج §الکافی ۶: ۴۳۶/ ۱۰.

§ بعد کتاب الأشربة، و الحسن بن محبوب فیه فی باب اتخاذ الإبل §الکافی ۶: ۵۴۳/ ۷.

§ من کتاب الدواجن، و محمّد بن أحمد بن یحیی و لم یستثن § رجال النجاشی ۳۴۸/ ۹۳۹.

§، و علی بن الحکم § أصول الکافی ۱: ۲۸۷/ ۱۰.

§، و القاسم بن محمّد § الکافی ۶: ۴۸۳/ ۷.

§، و سعد ابن عبد اللّه کما فی التهذیب فی باب الأذان و الإقامة من أبواب الزیادات § تهذیب الأحکام ۲: ۲۸۵/ ۱۱۳۸.

§، و استشکله فی الجامع و هو فی محلّه فالسند صحیح أو حسن فی حکمه § جامع الرواة ۱: ۲۵۰.

§.

و امّا الثالث فمحمّد بن إسماعیل، هو ابن بزیع الثقة الجلیل المعروف.

↕

ص: ۴۹

و محمّد بن عباس، هو ابن عیسی أبو عبد اللّه کما صرّح به فی الجامع §جامع الرواة ۲: ۱۳۴.

§ ثقة فی النجاشی §رجال النجاشی ۳۴۱/ ۹۱۶.

§ و الخلاصة §رجال العلامة ۱۵۵/ ۹۰.

§، و یروی عنه الأجلّاء، و روی عنه حمید أصولا- کثیرة کما فی المعالم §معالم العلماء، لم نظفر علی شیء فیه، و الصواب: الإشارة الی (لم)- فزیدت ب (معا) سهوا- و هو باب من لم یرو عنهم علیهم السلام فی رجال الشیخ ۴۹۹/ ۵۱۰، فلاحظ.

§.

و من الغریب ما فی شرح التقی- رحمه اللّه- حیث جعله ممّن لم یذکر §روضة المتقین ۱۴: ۲۱۳.

§، مع انّه مذکور فی أکثر الکتب، فالسند صحیح.

و امّا عمر، فهو أبو الأسود عمر بن محمّد بن یزید، و ربّما ینسب الی جدّه فیقال: عمر بن یزید بیاع السابری مولی ثقیف ثقة فی أصحاب الکاظم (علیه السلام) §رجال الشیخ ۳۵۳/ ۷.

§ و الفهرست §فهرست الشیخ ۱۱۳/ ۴۹۱

§، و فی النجاشی: کوفی ثقة جلیل، احد من کان یفد [فی] کلّ سنة، روی عن أبی عبد اللّه و أبی الحسن (علیهما السلام) §رجال النجاشی ۲۸۳/ ۷۵۱، و ما بین معقوفتین منه.

§.

قال الشارح: و المراد بالوفود، أنّ أهل الکوفة لما لم یمکنهم ملازمة المعصومین (علیهم السلام) کانوا یرسلون الی خدمتهم (علیهم السلام) جماعة لأخذ المسائل، و یرسلون المکاتیب المشتملة علی المسائل و یجیبون (علیهم السلام) مسائلهم، و لبعث الخمس و الزکاة و أمثالهما، و منهم عمر بن یزید، و هذا مدح عظیم مشتمل علی اعتماد المعصومین (علیهم السلام) و اعتماد

↕

ص: ۵۰

الأصحاب بثقته §روضة المتقین ۱۴: ۲۱۳.

§.

و فی الکشی: «ما روی فی عمر بن یزید بیاع السّابری مولی ثقیف».

حدثنی جعفر بن معروف قال: حدثنی یعقوب بن یزید، عن محمّد بن عذافر، عن عمر بن یزید، قال: قال لی أبو عبد اللّه (علیه السلام): یا بن یزید، أنت و اللّه منّا أهل البیت، قلت له: جعلت فداک، من آل محمّد (علیهم السلام)؟! قال: أی و اللّه من أنفسهم، قلت: من أنفسهم؟! قال أی و اللّه من أنفسهم یا عمر، أما تقرأ کتاب اللّه عزّ و جلّ: إِنَّ أَوْلَی النَّاسِ بِإِبْراهِیمَ لَلَّذِینَ اتَّبَعُوهُ وَ هذَا النَّبِیُّ وَ الَّذِینَ آمَنُوا وَ اللَّهُ وَلِیُّ الْمُؤْمِنِینَ §آل عمران ۳: ۶۸.

§ §رجال الکشی ۲: ۶۲۳/ ۶۰۵.

؟§

و الاشکال بأنه الراوی فلا ینفعه ما تضمّنه الخبر، قد مرّ جوابه غیر مرّة.

نعم، قد أشکل فیه بعض المحققین بما رواه فی الکافی بإسناده عن عبد اللّه بن سنان، عن عمر بن یزید، قال: قلت لأبی عبد اللّه (علیه السّلام):

انّی و اللّه ما ادری کان أبی عقّ عنی أو لا، قال: فأمرنی أبو عبد اللّه فعققت عن نفسی و انا شیخ §الکافی ۶: ۲۵/ ۳.

§.

قال: و عبارة: یا بنی، فی عبارة الکشی لا تلائم: و انا شیخ، لان الشیخ لا یقال له: یا بنیّ، و یمکن ان یقال أنّ مدّة امامة الصادق

(علیه السّلام) اربع و ثلاثون سنهٔ، فلعلّ ما فی الکشی صدر فی ابتداء إمامته و ما فی الکافی فی آخرها، فنفرض انّ عمره فی الروایهٔ الأولی ثلاثون ثم مضی ثلاثون، لکن ولد الصادق (علیه السّلام) سنهٔ ۸۳ و منها الی مائهٔ و أربعهٔ عشر §و هی سنهٔ استشهاد الامام الباقر، و تولی ابنه الصادق- علیهما السلام- أمر الإمامهٔ.

§: احدی و ثلاثون

↕

ص: ۵۱

فتدبّر، انتهی.

قلت: فی نسختی من الکشی و هی بخط المولی عنایهٔ اللّه صاحب کتاب مجمع الرجال: یا ابن یزید، و کذا فی نسخهٔ السید مصطفی کما یظهر من نقده §نقد الرجال ۲۵۶/ ۶۷.

§، و کذا فی نسخهٔ السید الأجلّ الباهر السید محمّد باقر- رحمه اللّه تعالی- کما یظهر من رسالته.

و روی الشیخ الطوسی فی أمالیه عن المفید، عن أبی عبد اللّه الحسین بن احمد بن المغیرهٔ، عن حیدر بن محمّد السمرقندی، عن محمّد بن عمرو الکشی، عن محمّد بن مسعود العیاشی، عن جعفر بن معروف، عن یعقوب بن یزید، عن محمّد بن عذافر، عن عمر بن یزید، قال: قال أبو عبد اللّه (علیه السلام): یا ابن یزید، أنت و اللّه منّا أهل البیت. الی آخره §آمالی الشیخ الطوسی ۱: ۴۴.

§.

فظهر ان کلمهٔ: یا بنیّ، من تصحیف النساخ فسقط الاشکال من أصله، و مع الغضّ فالإمام بمنزلهٔ الوالد- و ان کان صغیر السن- لجمیع أتباعه و ان کانوا شیوخا، فلو خاطبهم بالبنوهٔ لما خرج من حدود البلاغهٔ.

و فی تفسیر علیّ مسندا، و فی تفسیر العیاشی بإسنادهما: عن عمر بن یزید قال: قال أبو عبد اللّه (علیه السّلام): أنتم و اللّه من آل محمّد (علیهم السلام) §تفسیر القمی ۱: ۱۰۵.

§ §تفسیر العیاشی ۱: ۱۷۷/ ۶۱.

§.

و ساق مثله بزیادهٔ قالها ثلاثا بعد قوله: نعم و اللّه من أنفسهم.

و هذا أظهر بالسیاق و الاستشهاد بالآیهٔ الشریفهٔ.

↕

ص: ۵۲

و فی الکافی و التهذیب بإسنادهما §الی: ورودها فی هذا الموضع صحیحا، و ان کان الأولی ان یقول: عن، تمشیا مع الاصطلاح المتعارف علیه بخصوص ألفاظ السند.

§: إلی حمّاد بن عثمان، عن عمر بن یزید، قال: قلت لأبی عبد اللّه (علیه السّلام): الرجل یشهدنی علی الشهادهٔ فاعرف خطّی و خاتمی و لا اذکر من الباقی قلیلا و لا کثیرا؟ قال: فقال لی: إذا کان صاحبک ثقهٔ و معک رجل ثقهٔ فاشهد له §الکافی ۷: ۳۸۲/ ۱، تهذیب الأحکام ۶: ۲۵۶/ ۶۸۱.

§.

و فیه دلالهٔ علی کونه ثقهٔ عنده (علیه السّلام) لوضوح اعتبار العدالهٔ فی کلّ من الشاهدین، و لهذا ذهب بعض الأصحاب إلی

جواز التعويل على شهادة عدل تكون شهادته مستندة الى خطّه إذا كان معه عدل و يكون المدعى أيضا عادلا، كذا قيل.

و فى الثانى بإسناده عن عبد اللّه بن سنان، عن عمر بن يزيد قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): أكون مع هؤلاء و أنصرف من عندهم عند المغرب فأمرّ بالمساجد فأقيمت الصلاة فإن أنا نزلت معهم لم أتمكن من الأذان و الإقامة و افتتاح الصلاة؟ فقال: ائت منزلك و انزع ثيابك فإن أردت أن تتوضّأ فتوضأ و صلّ فإنك فى وقت الى ربع الليل §تهذيب الأحكام ٢: ٣٠/ ٩١.

§.

و فيه دليل على مواظبته على السنن، و كونه راويا لمدحه غير مضرّ بعد تلقى الأصحاب ما رواه و ضبطه و جمعه و تدوينه، و كون الراوى عنه مثل عبد اللّه الثبت الثقة.

و يروى عنه من أصحاب الإجماع: ابن أبى عمير §تهذيب الأحكام ۶: ٣٠۴/ ٨۴٨.

§، و حماد بن عثمان §تهذيب الأحكام ١: ١٢١/ ٣٢٠.

§،

↕

ص: ۵٣

و حماد بن عيسى §تهذيب الأحكام ۶: ١٩٣/ ۴٢٠.

§، و صفوان بن يحيى §الفقيه ۴: ٩، من المشيخة.

§، و أبان بن عثمان §تهذيب الأحكام ٣: ١۶٠/ ٣۵٩.

§، و الحسن بن محبوب §تهذيب الأحكام ۴: ٢٩٠/ ٨٨٢.

§.

و من أضرابهم من الأعاظم و الثقات: معاوية بن عمّار §تهذيب الأحكام ٣: ٧/ ٢١.

§، و معاوية بن وهب §تهذيب الأحكام ۵: ٢٢/ ۶٣.

§، و عمر بن أذينة §تهذيب الأحكام ٣: ١١٧/ ۴۴١.

§، و حريز §تهذيب الأحكام ۴: ۴٣/ ١١٠.

§، و هشام §تهذيب الأحكام ١: ۴۶٧/ ١۵٣٣.

§، و الحسن بن السرىّ § تهذيب الأحكام ٢: ٧١/ ٢۶٢.

§، و محمّد بن يونس § تهذيب الأحكام ٢: ٣١/ ٩٢.

§، و محمّد بن عبد الحميد § رجال النجاشى ٢٨٣/ ٧۵١.

§، و درست § الكافى ٣: ۵١٩/ ٣.

§، و ربعى § تهذيب الأحكام ٣: ٢۴۵/ ۴۴٣.

§، و ابن أخيه أحمد بن الحسين § تهذيب الأحكام ٧: ٢۴١/ ١٠۵١.

§، و محمّد بن عذافر § رجال النجاشى ٢٨٣/ ٧۵١.

§، و الحسن بن عطيّة § تهذيب الأحكام ٧: ۶٠/ ٢۵٩.

§، و إبراهيم بن أبى البلاد § تهذيب الأحكام ٨: ٢٣٨/ ٨۶٢.

§، و جميل بن صالح § تهذيب الأحكام ١: ١٢٣/ ٣٣٠.

§، و ابنه الحسين § فهرست الشيخ ۱۱۳/ ۴۹۱.

§ و غيرهم.

↕

ص: ۵۴

ثم لا يخفى ان عمر بن يزيد و ان كان مشتركا بين السابرى المذكور و بين عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل لا غير- كما فصّل فى محلّه- الّا انّ المراد به هنا هو السابرى كما صرّح به جماعة لرواية صفوان §الفقيه ۴: ۹، من المشيخة.

§، و ابنه الحسين §فهرست الشيخ ۱۱۳/ ۴۹۱.

§، و محمّد بن عباس §الفقيه ۴: ۹، من المشيخة.

§، عنه.

مع ان ابن ذبيان أيضا ثقة عندنا لرواية محمّد بن زياد، و هو ابن أبى عمير عنه، كما فى النجاشى §رجال النجاشى ۲۸۶/ ۷۶۳.

§، و لا يروى إلّا عن ثقة، و الحسن بن محبوب §تهذيب الأحكام ۱: ۱۲۱/ ۳۲۱.

§، بل ذكر فى جامع الرواة §جامع الرواة ۱: ۶۳۹.

§ رواية عبد اللّه بن بكير عنه §تهذيب الأحكام ۶: ۲۰۶/ ۴۷۳.

§، و عبد اللّه بن المغيرة §تهذيب الأحكام ۱: ۲۳۵/ ۶۷۹.

§، و عبد اللّه بن مسكان §تهذيب الأحكام ۵: ۴۵۹.

§، و أبان بن عثمان § تهذيب الأحكام ۳: ۶۱۰.

§ من أصحاب الإجماع.

و من شاكلهم من الأجلّة: هشام بن الحكم § تهذيب الأحكام ۱: ۴۶۷/ ۱۵۳۳.

§، و عبد اللّه بن سنان § الفقيه ۴: ۱۷۲/ ۶۰۱.

§، و محمّد بن يونس § تهذيب الأحكام ۲: ۳۱/ ۹۲.

§، و إسحاق بن عمّار § الاستبصار ۲: ۳۱۴/ ۱۱۱۳.

§، و معاوية بن عمار § الاستبصار ۱: ۴۱۵/ ۱۵۸۸.

§، و معاوية بن

↕

ص: ۵۵

وهب §تهذيب الأحكام ۵: ۲۲/ ۶۳.

§، و جعفر بن بشير §تهذيب الأحكام ۲: ۵۱/ ۱۶۹.

§، و محمّد بن الوليد §الاستبصار ۲: ۲۲۰/ ۷۵۸.

§، و عبد الرحمن بن أبى نجران §الكافى ۲: ۲۷۸/ ۳.

§، و جماعة أخرى لم تظهر لنا قرينة على التعيين و هو اعرف بما قال.

[۲۴۵] رمه- و إلى عمران الحلبى:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن عمران الحلبى §الفقيه ۴: ۱۰۲، من المشيخة.

§، و كنيته: أبو الفضل.

رجال السند من الأجلّاء و عمران من ثقات آل أبى شعبة، فالخبر فى أعلى درجة الصحّة.

[۲۴۶] رمو- و إلى عيسى بن أبى منصور:

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن جعفر ابن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن عيسى بن أبى منصور، و كنيته: أبو صالح، و هو كوفى مولى.

و حدثنا محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبى عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن عبد اللّه بن سنان، عن ابن أبى يعفور، قال: كنت عند أبى عبد اللّه (عليه السلام) إذ أقبل عيسى بن أبى منصور فقال لى: إذا أردت أن تنظر خيارا فى الدنيا و خيارا فى الآخرة فانظر إليه §الفقيه ۴: ۸۶، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۵۶

السند صحيح بالاتفاق.

و عيسى ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى ۲۹۷/ ۸۰۶.

§، و روى فى الكشى الخبر المذكور عن الفضل ابن شاذان مكاتبة، عن ابن أبى عمير. إلى آخره، و فيه: إذا أردت أن تنظر الى خيار فى الدنيا و خيار فى الآخرة. الى آخره §رجال الكشى ۲: ۶۲۱/ ۶۰۰.

§.

و فيه أيضا: عن محمّد بن نصير، قال: حدثنا محمّد بن عيسى، عن إبراهيم بن على، قال: كان أبو عبد اللّه (عليه السّلام) إذا رأى عيسى بن أبى منصور قال: من أحبّ ابن يرى رجلا من أهل الجنّة فلينظر الى هذا §رجال الكشى ۲: ۶۲۱/ ۵۹۹.

§.

و فيه: سألت حمدويه بن نصير عن عيسى، قال: خيّر فاضل هو المعروف بشلقان، و هو ابن أبى منصور، و اسم أبى منصور: صبيح §رجال الكشى ۲: ۶۲۲/ ۶۰۰.

§.

و روى فى التهذيب بإسناده: عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن على بن الحكم، عن الحجّاج بن خشّاب، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) قال:

سألته عن امرأة أوصت الىّ بمال ان يجعل فى سبيل اللّه، فقيل لها: تحجّ به، فقالت: اجعله فى سبيل اللّه، فقالوا لها: فيعطيه آل محمّد (عليهم السلام) قالت: اجعله فى سبل اللّه، فقال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): اجعله فى سبيل اللّه كما أمرت، قلت: أمرنى كيف اجعله؟ قال: اجعله كما أمرتك، ان اللّه تعالى يقول: فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ ما سَمِعَهُ فَإِنَّما إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ §البقرة ۲: ۱۸۱.

§.

↕

ص: ۵۷

أ رأيت لو أمرتك ان تعطيه يهوديا كنت تعطيه نصرانيا؟! قال: فمكثت بعد ذلك ثلاث سنين ثم دخلت عليه فقلت له مثل الذى قلت أوّل مرّة، فسكت هنيهة، ثم قال: هاتها، قلت: من أعطيها، قال: عيسى شلقان §تهذيب الأحكام ۹: ۲۰۳/ ۸۱۰.

§.

و الظاهر أنّ أمره (عليه السّلام) بإعطائها عيسى على سبيل الوديعة لكونه وكيلا له (عليه السّلام) لا لكونه من فقراء الشيعة كما فى الوافى §الوافى ۳: ۲۱، و فى حاشية الأصل ما يأتى:

§.

و ربّما يشير إلى الوكالة ما رواه فى الكافى فى باب الهجرة: عن مرازم بن الحكيم، قال: كان عند أبى عبد اللّه (عليه السّلام) رجل من أصحابنا يلقّب شلقان، و كان قد صيّره فى نفقته، و كان سيء الخلق فهجره، فقال يوما: يا مرازم تكلّم عيسى؟ فقلت: نعم، فقال: أصبت، لا خير فى المهاجرة §أصول الكافى ۲: ۲۵۸/ ۴.

§.

بناء على ان المراد من قوله: صيّره. إلى آخره، اى جعله قيّما عليها متصرّفا فيها، و يحتمل ان يكون المراد تحمل نفقته و جعله فى عياله، و فى آخر الخبر قرينة

↕

ص: ۵۸

واضحة على انّ الضمير فى هجره راجع الى مرازم لا الى أبى عبد اللّه (عليه السلام) و هكذا فهمه المولى الصالح فى الشرح §شرح الكافى للمولى محمد صالح المازندرانى ۹: ۳۸۹، ذيل الحديث الرابع.

§، و المولى الخليل فى شرحه بالفارسية §شرح الكافى للمولى خليل بن غازى القزوينى، باللغة الفارسية غير متوفر لدينا.

§، فما فى الوافى من عوده الى أبى عبد اللّه (عليه السّلام) لعلّه اشتباه و اللّه العالم.

و يروى عنه: الحسن بن محبوب §تهذيب الأحكام ۱۰: ۱۱۶/ ۴۶۲.

§، و حمّاد بن عثمان §الفقيه ۴: ۸۶، من المشيخة.

§، و أبان بن عثمان §تهذيب الأحكام ۱: ۲۷۲/ ۸۰۱.

§، و عبد اللّه بن مسكان §تهذيب الأحكام ۷: ۵۷/ ۲۴۶.

§، و عمر بن أبان §أصول الكافى ۲: ۱۳۸/ ۹.

§، و يونس بن يعقوب §الكافى ۴: ۲۷۸/ ۳.

§.

[۲۴۷] رمز – و إلى عيسى بن أعين:

أبوه، عن محمّد بن احمد بن على ابن الصلت، عن أبى طالب عبد اللّه بن الصلت، عن عبد اللّه بن المغيرة، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۲، من المشيخة.

§.

اما محمّد، فقال الصدوق فی کتاب کمال الدین: ورد إلینا من بخاری شیخ- من أهل الفضل و العلم و النباهة ببلد قم- طالما تمنّیت لقاه و اشتقت الی مشاهدته، لدینه، و سدید رأیه، و استقامة طریقته، و هو الشیخ الدیّن أبو سعید محمّد بن الحسن بن علی بن محمّد بن أحمد بن علی بن الصلت ادام اللّه تعالی توفیقه، و کان أبی یروی عن جدّه محمّد بن احمد بن علی بن الصلت قدس اللّه روحه، و یصف علمه و فضله و زهده و عبادته، و کان احمد بن محمّد

↕

ص: ۵۹

ابن عیسی فی فضله و جلالته، یروی عن أبی طالب عبد اللّه بن الصلت القمی رضی اللّه عنه، و بقی حتی لقیه محمّد بن الحسن الصفار و روی عنه. إلی آخره §کمال الدین و إتمام النعمة ۱: ۲- ۳.

§.

و هذه الأوصاف تستلزم الوثاقة و فوقها مضافا الی کثرة روایة علی §المراد به: علی بن الحسین بن بابویه القمی الذی روی عن محمد بن احمد بن علی بن الصلت، کما فی التهذیب ۱: ۳۳۸/ ۹۸۹ و ۳۰۷/ ۸۹۱ و ۴۵۰/ ۱۴۵۸، و الاستبصار ۱:

§ عنه، و هو المراد من محمّد بن احمد بن علی بعد علی بن الحسین فی طریق الشیخ إلی علی §المراد به: علی بن الصلت، لانه لا یمکن وقوع علی بن الصلت فی طریق الشیخ الی علی بن الحسین بن بابویه قطعا، و لکن الشیخ لم یذکر فی مشیختی التهذیب و الاستبصار طریقا الی ابن الصلت، و اما طریقه الی کتابه فی الفهرست ۹۶/ ۴۱۶ لم یذکر فیه علی بن بابویه، بل و فی جمیع طرق الشیخ الی من سمی بعلی- حسب ما استقصیناه- لم نجد فی أحدهما: علی بن الحسین، عن محمّد بن احمد بن علی، الا ما رواه فی التهذیب و الاستبصار کما تقدم، فلاحظ.

§ و روایاته عنه.

و بما ذکرنا ظهر ان کلام السید المحقق الکاظمی فی العدّة حیث قال فی الطریق المذکور: و هو مجهول بمحمّد بن أحمد، فإنّه مهمل فی غیر محلّه §العدة للکاظمی: ۱۶۱.

§ و انّه منه- مع طول باعه- عجیب، و الظاهر انّه تبع فی ذلک السید الجلیل فی تلخیص الأقوال §تلخیص الأقوال: هو الرجال الوسیط للسید الأسترابادی: ورقة: ۱۸۴/ ب.

§ و غیره.

و امّا أبو طالب القمی- عبد اللّه- فهو ثقة فی أصحاب الرضا (علیه السلام) §رجال الشیخ ۲۸۰/ ۱۳.

§، و النجاشی §رجال النجاشی ۲۱۷/ ۵۶۴.

§، و الخلاصة §رجال العلامة ۱۰۵/ ۱۷.

§، و یروی عنه من الأجلّاء: أحمد بن

↕

ص: ۶۰

محمّد بن عیسی §تهذیب الأحکام ۲: ۲۵/ ۷۰.

§، و أحمد بن أبی عبد اللّه §تهذیب الأحکام ۱: ۲۸۲/ ۸۲۷.

§، و الصفار §کمال الدین و إتمام النعمة: ۳، من المقدمة.

§، و الحسين بن سعيد §تهذيب الأحكام ۷: ۳۸۱/ ۱۵۴۰.

§، و إبراهيم بن هاشم §الاستبصار ۴: ۱۲۹/ ۴۸۷.

§، و على بن إسماعيل §تهذيب الأحكام ۶: ۱۷۵/ ۳۴۸.

§، و محمّد بن عبد الجبار §تهذيب الأحكام ۲: ۳۰/ ۹۱.

§، و إبراهيم بن إسحاق §الاستبصار ۱: ۴۶۶/ ۱۸۰۳.

§، و حمدان النهدى §رجال الكشى ۲: ۵۶۷/ ۱۰۷۴.

§، و غيرهم.

و فى الكشى: عن العياشى، عن حمدان النهدى، عن أبى طالب القمى، انّه كتب الى أبى جعفر بن الرضا (عليهما السلام) يستأذن ان يرثى أبا الحسن (عليه السّلام) فكتب إليه: اندبنى و اندب أبى.

و عن على بن محمّد، عن محمّد بن عبد الجبار، عن أبى طالب القمى، قال: كتبت الى أبى جعفر (عليه السّلام) أبيات شعر و ذكرت فيها أباه، و سألته أن يأذن لى فى أن أقوال فيه، فقطع الشعر و حبسه و كتب فى صدر ما بقى من القرطاس: قد أحسنت فجزاك اللّه خيرا § رجال الكشى ۲: ۵۱۴/ ۸۳۸، مع اختلاف يسير.

§.

و ابن المغيرة من الأجلّة و أصحاب الإجماع، فالسند صحيح.

و امّا عيسى، فالظاهر- كما صرّح به جماعة- أنّه هو الجريرى الثقة فى

↕

ص: ۶۱

النجاشى §رجال النجاشى ۲۹۶/ ۸۰۳.

§ و الخلاصة §رجال العلامة ۱۲۳/ ۵، و فيه: الجريزى، بالزاء المعجمة، و هو اشتباه، و الصواب: ضم الجيم و الرائين المهملتين، كما فى النجاشى ۲۹۶/ ۸۰۳ و رجال الشيخ ۲۵۸/ ۵۷۱ و رجال ابن داود ۱۴۸/ ۱۱۶۴، فلاحظ.

§، و صاحب الكتاب فى الفهرست §فهرست الشيخ ۱۱۶/ ۵۰۹.

§، و النجاشى §رجال النجاشى ۲۹۶/ ۸۰۳.

§، و يروى عنه الحسن بن محمّد بن سماعة §فهرست الشيخ ۱۱۷/ ۵۱۰.

§، و عبد اللّه بن جبلة §رجال النجاشى ۲۹۶/ ۸۰۲.

§، و ابن المغيرة §الفقيه ۴: ۱۱۲، من المشيخة.

§، و يظهر من باب الغدوّ الى عرفات من التهذيب رواية ابن أبى عمير عنه §تهذيب الأحكام ۵: ۱۸۵/ ۶۱۶.

§.

و أمّا الشيبانى أخو زرارة فلا كتاب له، بل و لا ذكرت له رواية فى الكتب الأربعة فالخبر صحيح.

[۲۴۸] رمح- و إلى عيسى بن عبد اللّه الهاشمى:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن محمّد ابن أبى عبد اللّه، عن

عیسی بن عبد اللّه بن علی بن عمر بن علی بن الحسین بن علی بن أبی طالب (علیهم السلام).
المحمّدون الثلاثة من أجلّاء الثقات و کذا الرابع- و هو محمّد بن عبد اللّه ابن زرارة علی الأصح- لوجوه:
أ- قول علی بن الریّان الثقة فی حقّه: کان و اللّه محمّد بن عبد اللّه أصدق عندی لهجة من احمد بن الحسن بن فضّال، فإنّه رجل فاضل دیّن، کما هو

↕

ص: ۶۲

مذکور فی ترجمة الحسن بن فضّال، و قد مرّ وثاقة أحمد فی (رلز) §تقدم فی الرقم: ۲۳۷.
§ فمحمّد أوثق منه.
ب- روایة البزنطی عنه کما فی مشترکات الکاظمی قال: روی الشیخ فی الصحیح عن البزنطی، عن محمّد بن عبد اللّه، فقال ملا محمّد تقی- رحمه اللّه- فی شرح الفقیه: و کأنّه ابن زرارة الثقة لکثرة روایة البزنطی عنه §مشترکات الکاظمی المسمی ب (هدایة المحدثین): ۲۴۲.
§، انتهی.
و فیه نظر، إذ لیس فی الکتب الأربعة روایة البزنطی عنه أصلا، نعم فی التهذیب فی باب فضل زیارة أمیر المؤمنین (علیه السلام) روایة علی بن الحسن ابن علی بن فضّال، عن محمّد بن عبد اللّه بن زرارة، عن البزنطی.
و فی آخر الخبر: قال علی بن الحسن بن فضّال: قال لی محمّد بن عبد اللّه:
لقد تردّدت إلی أحمد بن محمّد انا و أبوک و الحسن بن جهم أکثر من خمسین مرّة و سمعناه منه.
و أمّا العکس فلم یوجد فی خبر، کما یظهر من الجامع §جامع الرواة ۱: ۶۰.
§، فضلا عن الکثرة.
ج- ترحّم الامام (علیه السلام) بعد موته، ففی التهذیب بإسناده عن علی بن الحسن بن فضّال، قال: مات محمّد بن عبد اللّه بن زرارة فأوصی الی أخی أحمد، و کان خلّف دارا، و کان أمره بجمیع ترکته أن تباع و یحمل ثمنها إلی أبی الحسن (علیه السّلام) فباعها، فاعترض فیها ابن أخت له و ابن عمّ له §الاعتراض ظاهرا من ابن الأخت فقط، بلحاظ قوله: فأصلحنا أمره- و بقرینة قوله- الآتی-:
§

↕

ص: ۶۳

فأصلحنا أمره بثلثه الدنانیر، و کتب إلیه أحمد بن الحسن، و دفع الشیء بحضرتی إلی أیّوب بن نوح و أخبره أنه جمیع ما خلّف، و ابن عمّ له، و ابن أخت له عرض فأصلحنا أمره بثلثه الدنانیر §فی المصدر- و بکلا الموضعین-: بثلاثة دنانیر، و مثله ما فی الاستبصار ۴: ۱۲۳/ ۴۶۸، و هو الصحیح، فلاحظ.
§ فکتب: قد وصل ذلک، و ترحّم علی المیت، و قرأت الجواب §تهذیب الأحکام ۹: ۱۹۵/ ۷۸۵.
§.
د- کثرة روایة الأجلّاء عنه، و فیهم: علی بن الحسن بن فضّال §الاستبصار ۳: ۲۷۴/ ۹۷۷.
§ شیخ بنی فضّال و وجههم الذین أمروا (علیهم السلام) بأخذ روایاتهم، و محمّد بن إسماعیل بن بزیع §تهذیب الأحکام ۷:

۳۶۹/ ۱۴۹۶.

§، و علی بن أسباط §تهذیب الأحکام ۸: ۲۳۰/ ۸۳۱.

§، و محمّد بن الحسین بن أبی

↕

ص: ۶۴

الخطاب §تهذیب الأحکام ۱: ۴۵/ ۱۲۶.

§، و احمد بن الحسن بن فضّال کما فی باب الخلع من التهذیب مرّتین §تهذیب الأحکام ۸: ۱۰۰/ ۳۳۸ و ۱۰۲/ ۳۴۴.

§، و محمّد بن أحمد الکوفی §تهذیب الأحکام ۳: ۳۱۸/ ۹۸۶.

§ و لقبه حمدان.

ه- ما نقله السید المحقق فی المنهج §منهج المقال للاسترابادی: ۱۰۴ و ۱۰۵، فی ترجمهٔ الحسن بن علی بن فضّال، و لا تصریح فی کلامه.

§ و التلخیص §التلخیص للاسترابادی: ورقهٔ: ۲۲۳/ آ.

§ من ان العلامهٔ وثق روایهٔ هو فی طریقها، و قال الشارح التقی: و وثقه بعض المعاصرین §روضهٔ المتقین ۱۴: ۲۱۶.

§، و فی وجیزهٔ ولده: ثقهٔ §الوجیزهٔ للمجلسی: ۴۸.

§.

و من جمیع ذلک یظهر أنه لا مجال للتأمّل فی وثاقته، فالسند صحیح.

و امّا عیسی فاعلم أنّه قد ورد فی الأسانید التعبیر عنه بعناوین متعددهٔ، ففی بعضها: عیسی بن عبد اللّه الهاشمی، و فی بعضها: عیسی بن عبد اللّه العمری، و فی بعضها: العلوی، و فی بعضها: القرشی، و الظاهر أنّ الکلّ تعبیر عن شخص واحد.

و فی النجاشی: عیسی بن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن علی بن أبی طالب (علیه السّلام) له کتاب یرویه جماعهٔ، أخبرنا أبو الحسن بن الجندی، قال:

حدثنا أبو علی بن همام، قال: حدثنا محمّد بن احمد بن خاقان النهدی، قال:

حدثنا أبو سمینهٔ، عن عیسی بکتابه، و قد جمع أبو بکر محمّد بن سالم الجعابی روایات عیسی عن آبائه، أخبرنا محمّد بن عثمان، عنه §رجال النجاشی ۲۹۵/ ۷۹۹.

§.

↕

ص: ۶۵

و فی الفهرست: عیسی بن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن علی بن أبی طالب (علیه السلام) له کتاب، أخبرنا به أبو عبد اللّه، عن محمّد بن علی بن الحسین، عن أبیه و محمّد بن الحسن، عن سعد و الحمیری، عن احمد بن أبی عبد اللّه، عن النوفلی و محمّد بن علی الکوفی، عن عیسی بن عبد اللّه §فهرست الشیخ ۱۱۶/ ۵۱۷.

§.

و فیه- بفاصلهٔ خمس تراجم-: عیسی بن عبد اللّه الهاشمی، له کتاب، أخبرنا به ابن أبی جید، عن ابن الولید، عن الحسن بن علی الزیتونی، عن احمد ابن هلال، عن عیسی بن عبد اللّه الهاشمی §فهرست الشیخ ۱۱۷/ ۵۲۳.

§.

و هكذا فعل فى رجاله، فقال فى أصحاب الصادق (عليه السّلام):

عيسى بن عبد اللّه ابن محمّد بن عمر بن على بن أبى طالب (عليه السّلام) §رجال الشيخ ۲۵۷/ ۵۵۴.

§ ثم بفاصلة بضع عشر أسامى: عيسى الهاشمى §رجال الشيخ ۲۵۸/ ۵۷۲.

§.

و ظاهر الكتابين تعدّدهما، و لكن صريح الميرزا §منهج المقال ۲۵۶- ۲۵۷.

§ و ظاهر التفريشى اتحادهما §نقد الرجال ۲۶۲/ ۳۲.

§، و به جزم الفاضل الخبير فى جامع الرواة §جامع الرواة ۱: ۶۵۳.

§، و هو الحقّ لعدم ذكر النجاشى §رجال النجاشى ۲۹۵/ ۷۹۹- و قد تقدم-.

§ غير واحد، و لو كان آخر و هو صاحب كتاب لذكره، و يشهد لذلك أنّ البرقى فى رجاله §رجال البرقى: ۳۰.

§ لم يذكر فى أصحاب أبى عبد اللّه (عليه السلام) غير واحد، و كذا ابن شهرآشوب فى المعالم § معالم العلماء ۸۷/ ۵۹۸.

§- مع تبعيّته للفهرست و بنائه على

↕

ص: ۶۶

استدراك ما فات من الفهرست من المؤلّفات- ما ذكر غير واحد.

و حينئذ نقول: أنّ ما فى النجاشى و الفهرست من سلسلة النسب موجود فى الاخبار مذكور فى الأنساب.

ففى الكافى فى باب إثبات الإمامة فى الأعقاب: محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن ابن أبى نجران، عن عيسى بن عبد اللّه بن عمر بن على ابن أبى طالب (عليه السّلام) عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) قال: قلت له: إن كان كون- و لا أرانى اللّه- فبمن ائتم؟ فأومى الى ابنه موسى، قال:

قلت: فإن حدث بموسى (عليه السّلام) حدث فبمن ائتم؟ قال: بولده، قلت: فإن حدث بولده حدث و ترك أخا كبيرا أو ابنا صغيرا فبمن ائتم؟ قال:

بولده، ثم واحدا فواحدا، و فى نسخة الصفوانى: هكذا ابدا §أصول الكافى ۱: ۳۰۹/ ۷، و الصفوانى: من تلاميذ ثقة الإسلام الكلينى، و هو محمد بن احمد بن عبد اللّه بن قضاعة بن صفوان بن مهران الجمال يعرف بالصفوانى، انظر رجال النجاشى ۳۹۳/ ۱۰۵۰ و العبارة: و فى نسخة الصفوانى. فهى ليست من أصل المصدر، و ان وجدت فيه، و الظاهر كونها من زيادات النساخ، فلاحظ.

§.

و قد سقط محمّد بعد عبد اللّه فى السند من النساخ كما يظهر من باب الإشارة و النص على أبى الحسن موسى (عليه السّلام) فإنه- رحمه اللّه- روى الخبر المذكور فيه هكذا: محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن عبد الرحمن بن أبى نجران، عن عيسى بن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن على بن أبى طالب (عليه السّلام) عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و ساق الخبر على نسخة الصفوانى، و زاد فى آخره: قلت: فان لم أعرفه و لم اعرف موضعه؟ قال:

تقول: اللهم إنى أتولّى من بقى من حججك من ولد الامام الماضى، فإن ذلك يجزيك ان شاء اللّه §أصول الكافى ۱: ۲۴۶/ ۷.

§.

↕

ص: ۶۷

و من هذا الخبر الشريف يظهر جلالة قدره، و تورّعه، و شدّة احتياطه فى أمور الدين.

و يقرب منه ما رواه الصفار فى البصائر §بصائر الدرجات ۳۰۶/ ۸.

§، و الشيخ المفيد فى الاختصاص، و اللفظ للثانى: عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن على الوشاء، عن أبى الصخر أحمد بن عبد الرحيم، عن الحسن بن على، قال:

دخلت انا و رجل من أصحابنا على أبى طاهر عيسى بن عبد اللّه العلوى، قال أبو الصخر: و أظنّه من ولد عمر بن على (عليه السّلام) و كان أبو طاهر نازلا فى دار الصيديين فدخلنا عليه عند العصر و بين يديه ركوة من ماء و هو يتمسّح، فسلّمنا عليه فردّ علينا السلام، ثم ابتدأنا فقال: معكما احد؟ فقلنا: لا- ثم التفت يمينا و شمالا هل يرى أحدا- ثم قال: أخبرنى أبى عن جدّى أنّه كان مع أبى جعفر محمّد بن على (عليهما السلام) بمنى و هو يرمى الجمرات، و أن أبا جعفر (عليه السّلام) رمى الجمار فاستتمّها فبقى فى يديه بقيّة، فعدّ خمس حصيات فرمى ثنتين فى ناحية و ثلاثا فى ناحية.

فقلت له: أخبرنى جعلت فداك، ما هذا؟ فقد رأيتك صنعت شيئا ما صنعه احد قطّ، انا رأيتك رميت بحصاك ثم رميت بخمس بعد ذلك ثلاثا فى ناحية و ثنتين فى ناحية.

قال: نعم، إنّه إذا كان كلّ موسم أخرجا الفاسقين غضّين طريّين فصلبا هاهنا لا يراهما إلّا إمام عدل، فرميت الأول بثنتين و الآخر بثلاث لان الآخر أخبث من الأول §الاختصاص: ۲۷۷، باختلاف يسير.

§.

و منه يظهر أنّ أباه عبد اللّه و جدّه محمّد أيضا كانا من الرواة أيضا، و تقدم

↕

ص: ۶۸

قول النجاشى: و قد سمع الجعابى روايات عيسى عن آبائه.

و فى التهذيب فى باب الأحداث الموجبة للطهارة §تهذيب الأحكام ۱: ۲۵/ ۶۴.

§، و فى باب الكفاءة فى النكاح §تهذيب الأحكام ۷: ۳۹۴/ ۱۵۷۸.

§، و فى باب الأذان و الإقامة من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۲: ۲۸۲/ ۱۱۲۱.

§، و فى باب الصلاة المرغّب فيها §تهذيب الأحكام ۳: ۳۰۹/ ۹۸۵.

§، و فى باب دخول الحمّام §تهذيب الأحكام ۱: ۳۷۷/ ۱۱۶۶.

§ هكذا: محمّد بن عبد اللّه بن زرارة، عن عيسى بن عبد اللّه الهاشمى، عن أبيه، عن جدّه، عن على (عليه السّلام).

و فى أصحاب الصادق من رجال الشيخ: عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن على بن أبى طالب (عليه السّلام) مدنى §رجال الشيخ ۲۲۳/ ۷.

§، و فى أصحاب على بن الحسين (عليهما السلام): المدنى الهاشمى §رجال الشيخ ۹۷/ ۱۷.

§، و فى الكافى فى باب أن أول ما خلق اللّه من الأرضين موضع البيت بإسناده: عن عيسى بن عبد اللّه الهاشمى، عن أبيه، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) §الكافى ۴: ۱۸۹/ ۴.

§ و مثله فى باب الإشارة و النص على أبى جعفر (عليه السّلام) §أصول الكافى ۲: ۲۴۳/ ۲.

§

و فی عمدة الطالب فی ترجمة عمر بن علی (علیه السّلام) الملقب بالاطرف: أعقب من رجل واحد، و هو ابنه محمّد، و هو أعقب من أربعة رجال: عبد اللّه، و عبید اللّه، و عمر، و أمّهم خدیجة بنت زین العابدین علی بن الحسین (علیهما السلام)- الی ان قال- و أمّا عبد اللّه بن محمّد بن الأطراف- و فی

↕

ص: ۶۹

ولده البیت و العدد فاعقب من أربعة رجال: احمد، و محمّد، و عیسی المبارک، و یحیی الصالح- الی ان قال- و أمّا عیسی المبارک بن عبد اللّه و کان سیّدا شریفا روی الحدیث، انتهی §عمدة الطالب: ۳۶۲- ۳۶۷.

§

و لعیسی أخ اسمه احمد مذکور فی الرواة، ففی أصحاب الصادق (علیه السلام) احمد ابن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن علی بن أبی طالب (علیه السلام) الهاشمی المدنی، أسند عنه §رجال الشیخ ۱۴۲/ ۱.

§

و له أیضا ابن اسمه محمّد منهم، ففی الکافی فی باب أن الأئمة (علیهم السلام) لم یفعلوا شیئا و لا یفعلون الّا بعهد من اللّه عزّ و جلّ: احمد بن محمّد و محمّد بن یحیی، عن محمّد بن الحسین، عن احمد بن محمّد، عن أبی الحسن الکنانی، عن جعفر بن نجیح الکندی، عن محمّد بن احمد بن عبد اللّه العمری، عن أبیه، عن جدّه، عن أبی عبد اللّه (علیه السّلام) قال: إنّ اللّه عزّ و جلّ أنزل علی نبیّه کتابا قبل وفاته فقال: یا محمّد، هذه وصیّتک الی النجبة من أهلک.

فقال: و ما النجبة یا جبرئیل؟ فقال: علی بن أبی طالب و ولده (علیهم السلام) و کان علی الکتاب خواتیم من ذهب فدفعه النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله) الی أمیر المؤمنین (علیه السّلام) و أمره أن یفکّ خاتما منه و یعمل بما فیه، ففکّ أمیر المؤمنین (علیه السلام) خاتما و عمل بما فیه، ثم دفع الی ابنه الحسن علیه السلام ففکّ خاتما و عمل بما فیه.

ثم دفعه الی الحسین (علیه السّلام) ففکّ خاتما فوجد فیه أن اخرج بقوم إلی الشهادة، فلا شهادة لهم الّا معک، و اشر نفسک للّه عزّ و جلّ، ففعل.

↕

ص: ۷۰

ثم دفعه الی علی بن الحسین (علیهما السلام) فوجد فیه أن أطرق و اصمت و الزم منزلک و أعبد ربّک حتی یأتیک الیقین، ففعل.

ثم دفعه الی محمّد بن علی (علیهما السلام) ففکّ خاتما فوجد فیه:

حدّث الناس و افتهم و لا تخافنّ الّا اللّه عزّ و جلّ فإنه لا سبیل لأحد علیک.

ثم دفعه الی ابنه جعفر (علیه السّلام) ففکّ خاتما فوجد فیه: حدّث الناس و افتهم و انشر علوم أهل بیتک و صدق آبائک الصالحین، و لا تخافنّ الّا اللّه عزّ و جلّ و أنت فی حرز و أمان.

ثم دفعه الی ابنه موسی (علیه السّلام) و کذلک یدفعه موسی (علیه السلام) الی الذی بعده، ثم کذلک الی قیام المهدی (علیه السّلام) §أصول الکافی ۱: ۲۸۰/ ۲.

§

و من جميع ما ذكرنا ظهر أنّ عيسى بن عبد اللّه الهاشمى هو من ولد عمر الاطرف ابن أمير المؤمنين (عليه السّلام) و أنه أباه وجده و أخاه و ابن أخيه من عمد الرواة الذين اخرج رواياتهم نقّاد الأحاديث مثل ثقة الإسلام و غيره، و أنّهم من أهل الفضل و الورع كما لا يخفى على من تأمّل فى رواياتهم و أسئلتهم.

و أبو طاهر عيسى المبارك عماد هذا البيت الرفيع، و يستظهر حسن حاله و علوّ مقامه من أمور:

أ- ذكره النجاشى §رجال النجاشى ۲۹۵/ ۷۹۹.

§ مع كتابه فى كتاب وضع لذكر مؤلّفى أصحابنا و مؤلّفاتهم كما مرّ فى ترجمته.

ب- ذكره فى الفهرست §فهرست الشيخ ۱۱۷/ ۵۱۳.

§ كذلك.

ج- الأخبار المذكورة فإنه يظهر منها علوّ مقامه و قربه منهم و كشفهم له أسرارهم.

↕

ص: ۷۱

د- ما مرّ عن العمدة §عمدة الطالب ۳۶۷.

§.

ه- رواية الأجلّاء عنه و الثقات مثل: عبد الرحمن بن أبى نجران §أصول الكافى ۱: ۲۲۶/ ۵.

§، و محمّد بن عبد اللّه بن زرارة §تهذيب الأحكام ۱: ۲۵/ ۶۴.

§، و السكونى §ذكر روايته فى جامع الرواة ۱: ۶۵۳ نقلا عن الإستبصار إلّا ان فيه ۳: ۱۹۱/ ۱ باب تزويج المرأة فى نفاسها رواية النوفلى عن اليعقوبى عن عيسى بن عبد اللّه الهاشمى فتأمّل.

§، و النوفلى §فهرست الشيخ ۱۱۶/ ۵۰۷.

§، و أصرم بن خوشب §تهذيب الأحكام ۵: ۴۴۳/ ۱۵۴۴.

§ و ان كان عاميّا.

و عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.

§، و العجب أنّ أبا على لم يجعل له فى كتابه المنتهى ترجمة، و عدّه من المجاهيل مع ذكره جماعة لم يذكر فى حقّهم الّا قولهم: أسند عنه.

هذا و أمّا النسب الذى ساقه الصدوق لعيسى §الفقيه ۴: ۹۳، من المشيخة.

§ فغير معهود فى كتب الأنساب، فإنّهم لم يذكروا لعلىّ بن عمر الأشرف ابن على بن الحسين (عليهما السلام) المعروف بعلىّ الأصغر ابنا اسمه عبد اللّه، بل صرّحوا بأنه أعقب من ثلاثة رجال: القاسم، و عمر الشجرى، و أبو محمّد الحسن، و لم أقف فى ولدهم من اسمه عيسى، و لم ير أيضا فى أسانيد الأحاديث، و لا أشار إليه أيضا أحد من ائمة الرجال، فلا ريب انه من سهو القلم أو من زيادة النساخ.

و فى شرح المشيخة بعد ذكر ما فى النجاشى و الفهرست: و الظاهر انّهما واحد و ان ذكره الشيخ مرّتين، و أنّ ذلك فى كتابه لكثير، و فى النسب مخالفة مع

↕

ص: ۷۲

ما ذكره المصنّف فيمكن ان يكونا اثنين أو وقع السهو من أحدهما، انتهى §روضة المتقين ۱۴: ۲۱۶.

§

و احتمال التعدّد فاسد جدّا، و السهو من الصدوق قطعا.

[۲۴۹] رمط- و إلى عيسى بن يونس:

احمد بن زياد بن جعفر الهمدانى رضى اللّه عنه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن حمّاد بن عثمان، عنه.

السند صحيح بما مرّ فى (يا) §تقدم برقم: ۱۱.

§ و (يد) §تقدم برقم: ۱۴.

§ و (كو) §تقدم برقم: ۲۶.

§ و حمّاد من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح موضوعا أو حكما.

و عيسى صاحب كتاب فى أصحاب الكاظم (عليه السّلام) §رجال الشيخ ۳۵۵/ ۲۷.

§ مذكور فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ ۲۵۸/ ۵۷۹.

§ و قد مرّ غير مرّة انّ ذكره فيه من أمارات الوثاقة فلاحظ.

[۲۵۰] رن- و إلى العيص بن القاسم:

محمد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيى، عن العيص بن قاسم §الفقيه ۴: ۴۲، من المشيخة.

§

رجال السند من أجلّاء الطائفة، و العيص من عيونهم، فالخبر صحيح بالاتفاق.

[۲۵۱] رنا- و إلى غياث بن إبراهيم:

أبوه رضى اللّه عنه، عن سعد ابن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع.

↕

ص: ۷۳

و عن محمّد بن يحيى الخزاز جميعا، عنه §الفقيه ۴: ۹۰، من المشيخة.

§

السند كسابقه فى أعلى درجة الصحة، و امّا غياث فالكلام فيه فى موضعين:

الأول: فى وثاقته، و يدلّ عليها أمور:

أ- تصريح النجاشى، قال: غياث بن إبراهيم التميمى الأسدى، بصرى سكن الكوفة، ثقة، روى عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن (عليهما السلام) له كتاب مبوّب فى الحلال و الحرام يرويه جماعة §رجال النجاشى ۳۰۵/ ۸۳۳.

§، و تبعه [فى] الخلاصة §رجال العلامة ۲۴۵/ ۱.

§ فی التوثیق.

ب- روایهٔ ابن أبی عمیر عنه، کما فی التهذیب فی باب ان مع الأبوین لا یرث الجدّ و الجدّهٔ §لم نجد فی التهذیب بابا بهذا العنوان، و وجدناه فی الاستبصار ۴: ۱۶۳/ ۶۲۰.

§، و فی باب میراث من علا من الآباء §تهذیب الأحکام ۹: ۳۱۳/ ۱۱۲۶.

§، و فی معانی الاخبار کما یأتی §معانی الاخبار ۹۰/ ۴، و سیأتی فی صحیفهٔ: ۹۰۶.

§.

ج- روایهٔ جماعهٔ من الأجلّاء و فیهم: بنو فضّال و أصحاب الإجماع و أضرابهم مثل: الحسن بن علی بن فضّال §تهذیب الأحکام ۶: ۲۹۳/ ۴۰۶ الموجود فی الفقیه فی باب الظهار [۳: ۳۴۵/ ۲۶۵۵] و فی التهذیب فی باب الزیادات فی القضایا و الأحکام [۶: ۲۹۳/ ۸۱۴] و فی الاستبصار فی باب فیمن یجبر الرجل علی نفقته [۳: ۴۴/ ۱۴۷]: ابن فضال عن غیاث، و حمله علی علی غیر بعید. «منه قدّس سرّه».

§، و عبد اللّه بن المغیرهٔ §تهذیب الأحکام ۱: ۴۲۳/ ۱۳۳۹.

§، و محمّد بن یحیی الخزاز §تهذیب الأحکام ۶: ۳۹۸/ ۱۲۰۲.

§، و الحسن بن موسی الخشاب § تهذیب الأحکام ۴: ۱۹۵/ ۵۵۹.

§، و عبد اللّه بن

↕

ص: ۷۴

سنان §أصول الکافی ۲: ۱۵۰/ ۶.

§، و محمّد بن الحسین بن أبی الخطاب §تهذیب الأحکام ۸: ۳۱۹/ ۱۱۸۶.

§، و محمّد بن إسماعیل بن بزیع §الفقیه ۴: ۹۰، من المشیخهٔ.

§، و محمّد بن یحیی الخثعمی §تهذیب الأحکام ۶: ۲۵۶/ ۶۷۱.

§، و ابن بقاح §الاستبصار ۳: ۲۵۷/ ۹۲۱.

§، و الحکم بن أیمن §تهذیب الأحکام ۷: ۱۴۰/ ۶۱۹.

§، و محمّد بن خالد §الکافی ۶: ۷/ ۷.

§، و محمّد بن عیسی الأشعری §لم نظفر بروایته عنه.

§- والد احمد- و النوفلی §تهذیب الأحکام ۷: ۴۵/ ۱۹۴.

§.

د- قول الشیخ فی أصحاب الصادق (علیه السّلام): غیاث بن إبراهیم أبو محمّد التمیمی الأسدی، أسند عنه، و روی عن أبی الحسن موسی (علیه السلام) § رجال الشیخ ۲۷۰/ ۱۶.

§.

بناء علی قراءهٔ الکلمهٔ بالمعلوم و رجوع الضمیر الی ابن عقدهٔ فیکون الرجل ممّن ذکره ابن عقدهٔ فی رجاله الموضوع لذکر ثقات أصحاب الصادق (علیه السّلام) و هم أربعهٔ آلاف، و له شواهد مذکورهٔ فی محلّه.

الثانی: فی مذهبه، فاعلم انّ النجاشی § رجال النجاشی ۳۰۵/ ۸۳۳.

§ ذكره من غير تعرّض لمذهبه، و هو من الرواة المعروفين، و يبعد عدم اطلاعه على انحرافه، و الذى عليه المحققون و عرف من ديدنه أنّ عدم التعرض دليل على إماميّته عنده، و كذا فى الفهرست § فهرست الشيخ ۱۲۳/ ۵۴۹.

§ ذكره و ذكر كتابه و الطريق اليه و لم يشر الى طعن فيه، و كذا فى من

↕

ص: ۷۵

لم يرو عنهم (عليهم السلام) من رجاله §رجال الشيخ ۴۸۸/ ۲.

§.

و فى معالم ابن شهرآشوب: غياث بن إبراهيم له كتاب يسمّى الجامعة، و مقتل أمير المؤمنين (عليه السّلام) §معالم العلماء ۸۹/ ۶۲۴.

§ و صريح النجاشى و أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ ۲۷۰/ ۱۶.

§ و من لم يرو عنهم (عليهم السّلام) من رجال الشيخ §رجال الشيخ ۴۸۸/ ۲.

§ انه تميمى من أصحاب الصادق و الكاظم (عليهما السلام) و لكن فى أصحاب الباقر (عليه السّلام) من رجال الشيخ: غياث بن إبراهيم بترى §رجال الشيخ ۱۳۲/ ۱.

§.

و ظنّ العلامة وحدتهما فقال فى الخلاصة فى ترجمة التميمى: ثقة، روى عن أبى عبد اللّه (عليه السلام) و كان بتريّا §رجال العلامة ۲۴۵/ ۱.

§، و نقله عنه المحقق الشيخ محمّد فى شرح الاستبصار ثم قال: الظاهر أنّ الأصل فى ذلك ما نقله الكشى عن حمدويه عن بعض أشياخه انه كان كذلك، و الجارح غير معلوم، الّا ان الشيخ صرّح بكونه بتريا، و يحتمل ان يكون قول الشيخ مستنده ما قال الكشى الّا ان الجزم به غير معلوم.

ثم قال: لم نقف على ما نقله شيخنا- يعنى صاحب المدارك- عن الكشى، و شيخنا أيّده اللّه- يعنى الآميرزا محمّد صاحب الرجال- لم ينقل ذلك عن الكشى فى رجاله، و فى فوائده على الاستبصار ما يقتضى عدم وقوفه على ذلك، حيث قال: و رواية الكشى على ما نقله شيخنا- رحمه اللّه- انتهى §شرح الاستبصار للشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثانى: مخطوط و هو قيد التحقيق فى مؤسسة آل البيت- عليهم السلام- فرع مشهد.

§.

↕

ص: ۷۶

و أيّد بعضهم ما ذكروه بما نقله الزمخشرى فى ربيع الأبرار §ربيع الأبرار ۳: ۲۰۵.

§، و ابن الأثير فى جامع الأصول §جامع الأصول ۱: ۱۳۷.

§، و الشهيد فى شرح الدراية §الدراية للشهيد الثانى: ۵۶.

§، من أنّه وضع حديث الطائر للمهدى، و فى ما ذكروه نظر من وجوه:

الأول: ان البترى من أصحاب الباقر (عليه السّلام)، و التميمى من أصحاب الصادق و الكاظم (عليهما السلام) و لم يذكره أحد فى أصحاب الباقر (عليه السلام) و لم يرو رواية له عنه (عليه السّلام) فهو غيره، و فى رجال البرقى:

غياث بن إبراهيم النخعى عربى كوفى §رجال البرقى: ۴۲.

§، و التميمى بصرى.

الثانى: أن الصدوق روى فى معانى الاخبار: عن احمد بن زياد بن جعفر الهمدانى رضى اللّه عنه قال: حدثنا على بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عن غياث بن إبراهيم، عن الصادق جعفر بن محمّد، عن أبيه محمّد بن على، عن أبيه على بن الحسين، عن أبيه الحسين (عليهم السلام) قال: سئل أمير المؤمنين (عليه السّلام) عن معنى قول رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله): انّى مخلّف فيكم الثقلين كتاب اللّه و عترتى، من العترة؟ قال: أنا و الحسن و الحسين و التسعة من ولد الحسين، تاسعهم مهديهم، لا يفارقون كتاب اللّه و لا يفارقهم حتى يردوا على رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) حوضه §معانى الأخبار ۹۰/ ۴.

§.

و رواه أبو محمّد الفضل بن شاذان فى كتاب الغيبة فقال: حدثنا محمّد ابن أبى عمير رضى اللّه عنه عن غياث بن إبراهيم، عن أبى عبد اللّه (عليه

↕

ص: ۷۷

السلام) §الغيبة للفضل بن شاذان: لم نعثر عليه فيه.

§، و ساق مثله.

و أنت خبير بان البتريّة من عمد فرق الزيدية الذين لا يعتقدون امامة الثمانية من التسعة، و لا ادرى معتقدهم فى التاسع، و الخبر صحيح و لا يحتمل نقله من الزيديّة.

الثالث: أنّ ما نقله صاحب المدارك §مدارك الاحكام: ۳۶۱.

§ عن الكشى اشتباه قطعا، إذ ليس ما نقله موجودا فى النسخ، و صرّح جماعة بعدم عثورهم عليه فيه، و احتمال وجوده فى أصل الكشى و عثوره على نسخته معلوم الفساد، أنه لم ينقل عنه احد قبله الى قريب من طبقة ابن شهرآشوب و لا بعده الى عصرنا، و لعلّ العبارة فى ترجمة غير غياث.

و فى رجال أبى على: و عن حاشية الشهيد على الخلاصة: نقل الكشى كونه بتريا بطريق مرسل، و لا يبعد ان يكون المصنّف أخذ ذلك عنه كما لا يخفى على المتأمّل §شرح أبى على على الخلاصة: غير موجود لدينا.

§، انتهى.

قلت: قد رأيت تصريح الشيخ فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) بكونه كذلك، على ان الرواية المرسلة على ما مرّ نقله عن الشيخ محمّد و نقله الفاضل الشيخ عبد النبىّ أيضا حمدويه عن بعض أشياخه و الاعتماد على مثل ذلك غير عزيز، فقول الشيخ محمّد: و الجارح غير معلوم ليس بمكانه، إذ لا شكّ فى كون بعض أشياخه من العلماء الإماميّة و الفقهاء الاثنى عشرية، و لذا جزم المحقق فى المعتبر على ما نقل عنه فى بحث الجماعة بكونه بتريّا §المعتبر ۲: ۴۲۲.

§ §منتهى المقال: ۲۴۳.

§، انتهى.

↕

ص: ۷۸

و فيه أوّلا: أنّا لم نجد ذلك فى حواشى الشهيد على الخلاصة، و لا نقله مع اعتناء ائمة هذا الفن بنقل تحقيقاته، فلم يتحقق أصله

حتی یصیر أصلا لکلام غیره.

و ثانیا: أن الشیخ ما ذکر ذلک فی أصحاب الصادق (علیه السّلام) ابدا، و قد ذکر ذلک فی أصحاب الباقر (علیه السّلام) §رجال الشیخ ۱۳۲/ ۱.

§، و لا قرینهٔ للاتحاد الّا الاشتراک فی الاسم و الأب، و یفسده ما أوضحناه، فراجع.

و ثالثا: أن فی قوله: و الاعتماد. الی آخره، من وجوه الفساد ما لا- یخفی، و أی عالم کفّر من ظاهره الایمان بکلام غیر معلوم النسبهٔ الی غیر معلوم الحال، فانّ ظاهر النجاشی §رجال النجاشی ۳۰۵/ ۸۳۳.

§، و خبر العیون §خبر العیون: اشتباه، و الصواب: خبر المعانی، ای معانی الاخبار کما تقدم، فلاحظ.

§ ایمانه، و البتریّهٔ: کفرهٔ یجری علیهم بعض أحکام الإسلام.

و رابعا: قوله: إذ لا شک. إلی آخره، فإن الکشی کثیرا ما یعوّل فی الجرح و التعدیل علی غیر الإمامیّهٔ، فلاحظ.

الرابع: أن نسبهٔ حکایهٔ وضع حدیث الطیر الیه معلوم الفساد.

امّا أوّلا: ففی التعلیقهٔ بعد ذکر الحکایهٔ، أقول: و سیجیء فی وهب بن وهب انه نقل خبرا للمنصور فی جواز الرهن علی الطیر فلذا سمّوه کذابا §تعلیقهٔ الوحید البهبهانی: ۲۵۶.

§، و العجب انّ أبا علی نقل فی رجاله تمام عبارهٔ التعلیقهٔ و أسقط هذا الکلام من آخره، و لعلّه لمنافاته لما رجّحه، و یظهر منه أنه وقع الاشتباه فی الراوی و السامع، و تعدّد الوضع بعید غایته.

↕

ص: ۷۹

و امّا ثانیا: فالظاهر أن الشهید أخذ القصّهٔ من کتبهم §شرح الدرایهٔ للشهید: ۵۶.

§، و الموجود فی جامع الأصول هکذا: و من الواضعین جماعهٔ وضعوا الحدیث تقرّبا الی الملوک، مثل: غیاث بن إبراهیم، دخل علی المهدی بن المنصور و کان تعجبه الحمامهٔ الطّیارهٔ الواردهٔ من الأماکن البعیدهٔ، فروی حدیثا عن النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله) انّه قال: لا سبق إلّا فی خفّ أو حافر أو نصل أو جناح، قال: فأمر له بعشرهٔ آلاف درهم، فلمّا خرج قال المهدی: اشهد أنّ قفاه قفا کذّاب علی رسول اللّه، ما قال رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله): جناح، و لکن هذا تقرّب إلینا، و أمر بذبحها، و قال: انا حملته علی ذلک §جامع الأصول ۱: ۱۳۷.

§.

و کون غیاث المذکور هو التمیمی الأسدی مبنی علی الاتحاد، و فیه ما تقدم، فلعلّه النخعی، و معه لا- تأیید فیه، مضافا الی معارضته لما ذکر الدمیری فی حیاهٔ الحیوان، قال: و ذکر أنّ الرشید کان یعجبه الحمام و اللعب به فاهدی له حمام و عنده أبو البختری وهب القاضی، فروی له بسنده عن أبی هریرهٔ أن النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله) قال: لا سبق إلّا فی خف أو حافر أو جناح، فزاد: أو جناح، و هی لفظهٔ وضعها للرشید فأعطاه جائزهٔ سنیّهٔ، فلمّا خرج قال الرشید:

تا اللّه لقد علمت انه کذب علی رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله و سلّم) و أمر بالحمام فذبح، فقیل له: و ما ذنب الحمام؟ قال: من اجله کذب علی رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله و سلّم) فترک العلماء حدیث أبی البختری لذلک و غیره من موضوعاته، فلم یکتبوا حدیثه الی ان نقل عن بعضهم أن الواضع غیاث بن إبراهیم وضعه للمهدی لا للرشید §حیاهٔ الحیوان ۱: ۲۶۰.

§.

لکن فی شرح التقی المجلسی فی کتاب القضاء- بعد نقل الخبر الصادقی-:

↕

ص: ۸۰

أن الملائكة تحضر الرهان فى الخف و الحافر و الريش، و الظاهر أن تغيير الأسلوب للتقيّة، كما ذكر فى حياة الحيوان: أن وهب بن وهب القاضى ادخل الريش فى الخبر عند المنصور و أعطاه مالا جليلا، ثم قال بعد ذهاب وهب:

اشهد أنّ لحيته لحية كذّاب، و ما افترى هذا الخبر الّا لرضاى، و نقل عن حفص ابن غياث أيضا للمهدى، بمثل وهب §روضة المتقين ۱۰: ۱۶۵ و فيه:

§، انتهى.

و لم أجد ما نقله فى الكتاب المذكور فلاحظ.

و امّا ثالثا: فلأنّ البتريّة لا تنافى الوثاقة كأخواتها من المذاهب الباطلة، و أمّا الوضع و الكذب خصوصا فى أمور الدين لجلب الحطام فلا يجتمع معها، و قد عرفت نصّ النجاشى و الخلاصة عليها، و رواية ابن أبى عمير، و ابن فضال، و ابن مغيرة، و غيرهم من الأجلة عنه، فلو كان هو الواضع خبرا لا يكاد يخفى على أهل عصره لكان روايتهم عنه و هنا فيهم و إزراء بهم، فالأمر دائر بين تكذيب أصل القصة لعدم ورودها من طريق الأصحاب، و كثرة وجودها فى الكتب غير نافعة بعد انتهائها الى من لا اعتماد على منقولاته، أو كون الواضع وهب للمنصور أو للرشيد، أو كونه غياث النخعى.

فتلخص أنّه لا معارض لما فى النجاشى و غيره ممّا تقدم لعدم صحّة ما نسب إلى الكشى، و عدم معلوميّة اتحاد ما فى أصحاب الباقر (عليه السّلام) لما فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) بل الشواهد قائمة على عدمه، فالحقّ عدّ خبره من الصحاح وفاقا لصاحب المدارك، و الشيخ البهائى كما نقله المحقق البحرانى فى حاشية البلغة §حاشية البلغة للبحرانى: غير موجود لدينا.

§.

↕

ص: ۸۱

و فى التعليقة: قال جدّى: احتمل بعض الأصحاب أن يكون متعددا و يكون الثقة غير بتريّ، و الظاهر و حدتهما، انتهى §تعليقة الوحيد البهبهانى: ۲۵۶.

§.

و لم يبيّن وجه الظهور، بل سامح فى شرح المشيخة فى النقل بما يقضى منه العجب، فإنه بعد ما نقل ما فى النجاشى و الفهرست قال: أبو محمّد أسند عنه، بترى من أصحاب الباقر و الصادق و من لم يرو عنهم (عليهم السّلام) من رجال الشيخ §روضة المتقين ۱۴: ۲۱۷.

§ §فى المصدر: (و الكاظم عليهم السلام من رجال الشيخ) مكان: (و من لم يرو عنهم من رجال الشيخ)، و ما فى الأصل: موافق لرجال الشيخ لعدم ذكره فى أصحاب الكاظم عليه السلام منه، و ذكره فى من لم يرو عنهم عليهم السلام: ۴۸۸/ ۲.

§.

و قد عرفت انه ليس فى أصحاب الباقر (عليه السّلام): أبو محمّد أسند عنه، و لا فى أصحاب الصادق و من لم يرو عنهم (عليهم السلام) بتريّ §أقول: وردت بتريته فى رجال الشيخ فى أصحاب الباقر عليه السلام و ورد قوله: أبو محمد، أسند عنه فى أصحاب الصادق عليه السلام و فى من لم يرو عنهم عليهم السلام أيضا، فلاحظ.

§ و لعلّه لفهم الاتّحاد، و هذا غير جائز فى أمثال هذا المقام و اللّه العاصم.

[۲۵۲] رنب- و إلى فضالة بن أيوب:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عنه.

و عن محمّد بن الحسن، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين ابن سعيد، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۸، من المشيخة.

§.

السند الأول صحيح بالاتفاق.

↕

ص: ۸۲

و كذا الثانى على الأصح بما مر فى (يج) فى ترجمة ابن ابان §تقدم برقم: ۱۳.

§.

و فضالة من أجلّاء الثقات و من أصحاب الإجماع.

[۲۵۳] رنج- و إلى الفضل بن أبى قرّة:

أبوه و محمّد بن موسى بن المتوكل §اضافة: (و محمد بن موسى بن المتوكل) غير موجودة فى المطبوع من المصدر، و لعلها فى بعض نسخه الخطية فى عصر المصنف.

§، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن أحمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عن شريف بن سابق التفليسى، عن الفضل بن أبى قرّة السمندى الكوفى §الفقيه ۴: ۸۱، من المشيخة، و لم يرد فيه: الكوفى.

§.

شريف ضعيف فى النجاشى و الغضائرى §انظر مجمع الرجال ۳: ۱۹۰، و لم نقف على نسبة التضعيف الى الغضائرى فى رجال العلامة: ۲۲۹/ ۳، و لا فى رجال ابن داود: ۳۴۹/ ۲۳۲.

§، الّا ان فى النجاشى: له كتاب يرويه جماعة §رجال النجاشى ۱۹۵/ ۵۲۲، من غير تضعيفه.

§، و فى الفهرست من غير تضعيف: له كتاب أخبرنا به جماعة §فهرست الشيخ ۱۲۵/ ۵۵۶.

§. إلى آخره.

و ظاهرها: اعتبار كتابه، بل الإماميّة، و الظاهر أن النجاشى تبع الغضائرى، و سبب تضعيفه يؤول غالبا الى الغلوّ و الارتفاع، و ضعفه ظاهر، فالسند لا يقصر عن الحسن.

و امّا الفضل ففى النجاشى: روى عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) لم يكن بذاك، له كتاب يرويه جماعة §رجال النجاشى ۳۰۸/ ۸۴۲.

§. إلى آخره.

قوله: لم يكن بذاك، أى فى كمال الثقة، و فى رواية الجماعة كتابه إشارة إلى الوثاقة.

↕

ص: ۸۳

و فى الفهرست: له كتاب، أخبرنا جماعة §فهرست الشيخ ۱۲۵/ ۵۵۶.

§. إلى آخره، و لكن فى الخلاصة:

ضعيف لم يكن بذاك §رجال العلامة ۲۴۶/ ۲.

§، و فى التعليقة §تعليقة البهبهانى: ۲۵۹.

§: تضعيف الخلاصة من الغضائرى، كما فى النقد §نقد الرجال ۲۶۵/ ۱.

§، و هو ضعيف.

قلت: و يحتمل ان يكون من طغيان القلم فان الجمع بين الكلمتين يحتاج الى تكلّف، و يظهر من الاخبار أيضا تشيّعه، ففى باب المكاسب من الفقيه: عنه عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) قال: قلت له: هؤلاء يقولون أن كسب المعلّم سحت؟ فقال: كذبوا أعداء اللّه، انّما أرادوا ان لا يعلّموا أولادهم القرآن، لو أن رجلا أعطى المعلم دية ولده كان للمعلم مباحا حلالا §الفقيه ۳: ۹۹/ ۳۸۴.

§.

فالخبر قوى وفاقا للشارح مع ان ظاهر النجاشى و الصدوق اعتبار كتابه.

[۲۵۴] رند- و إلى الفضل بن شاذان، من العلل التى ذكرها عن الرضا (عليه السّلام):

عبد الواحد بن محمّد بن عبدوس النيسابورى العطار رضى اللّه عنه، عن على بن محمّد بن قتيبة، عن الفضل بن شاذان النيسابورى، عن الرضا (عليه السلام) §الفقيه ۴: ۵۳، من المشيخة.

§.

أوضحنا وثاقة الأول فى (قصح) §تقدم برقم: ۱۹۸.

§، و وثاقة الثانى فى (رج) §تقدم برقم: ۲۰۳.

§، فالخبر صحيح على الأصح.

و لمّا كان الكتاب المذكور كثير الحاجة فى الفروع فلا بأس بذكر بعض

↕

ص: ۸۴

الشواهد لصحّة الخبر المنقول عنه، فنقول: قال الصدوق فى العلل §علل الشرائع ۲۵۱/ ۹.

§ و العيون §عيون اخبار الرضا عليه السلام ۲: ۹۹/ ۱.

§: حدثنى عبد الواحد بن محمّد بن عبدوس النيسابورى العطار بنيسابور فى سنة اثنتين و خمسين و ثلاثمائة، قال: حدثنى أبو الحسن علىّ بن محمّد ابن قتيبة النيسابورى، قال: قال أبو محمّد الفضل بن شاذان.

و حدثنا الحاكم أبو جعفر محمّد بن نعيم بن شاذان رحمه اللّه، عن عمّه أبى عبد اللّه محمّد بن شاذان، قال: قال الفضل بن شاذان. إلى آخره.

و بين المذكور فى العلل و العيون اختلاف كثير بالزيادة و النقصان.

و فى النجاشى بعد ذكر كتبه التى منها العلل: أخبرنا أبو العباس بن نوح، قال: حدثنا احمد بن جعفر، قال: حدثنا احمد بن إدريس بن احمد، قال:

حدثنا على بن احمد بن قتيبة النيسابورى عنه بكتبه §رجال النجاشى ۳۰۷/ ۸۴۰.

§.

و فی الفهرست أیضا ذکر کتبه، و عدّ منها العلل، ثم قال: أخبرنا برواياته و بکتبه هذه المفید أبو عبد اللّه، عن محمّد بن علی بن الحسین، عن محمّد بن الحسن، عن احمد بن إدریس، عن علی بن محمّد بن قتیبة، عن الفضل.

و رواها محمّد بن علی بن الحسین، عن حمزة بن محمّد العلوی، عن أبی نصر قنبر بن علی بن شاذان، عن أبیه، عن الفضل §فهرست الشیخ ۱۲۴/ ۵۵۲.

§.

فظهر انه یروی عن ابن قتیبة: عبد الواحد، و احمد بن إدریس، و تقدم أیضا أنّه یروی عنه، أبو محمّد الحسن بن حمزة العلوی المرعشی، و أبو عمرو الکشی، و یروی: عن الفضل ابن قتیبة، و علی بن شاذان، و أبو عبد اللّه محمّد

↕

ص: ۸۵

ابن شاذان وکیل الناحیة کما صرّح به السید علی بن طاوس فی ربیع الشیعة §ربیع الشیعة: غیر موجود لدینا.

§ و الشیخ الطبرسی فی إعلام الوری: ممّن وقف علی معجزات صاحب الزمان (علیه السّلام)، و فیه التوقیع: و امّا محمّد بن شاذان بن نعیم فإنه رجل من شیعتنا أهل البیت §اعلام الوری: ۴۶۶.

§.

و محمّد بن إسماعیل المردد بین النیسابوری- کما هو الأظهر عندنا- و البرمکی- کما علیه جماعة- و هو الواسطة بینه و بین ثقة الإسلام §أی: الواسطة بین الفضل بن شاذان و الکلینی هو محمد بن إسماعیل.

§، و الظاهر انه الواسطة فی جمیع [کتابه §أی: کتاب الکلینی المعروف بالکافی.

§ الیه §الضمیر یعود للفضل بن شاذان.

§] §العبارة فی الأصل: (کتبه إلیه إلی الواسطة)، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنی، و هو المقصود بعینه لروایة الکلینی عن الفضل بتوسط محمد بن إسماعیل أکثر من سبعمائة و ستین موردا فی کتابه الکافی. انظر معجم رجال الحدیث ۱۵: ۸۹/ ۱۰۲۳۸.

§، و انّما هی لعدم البناء علی العلم بالوجادة علی ما مرّ شرحه فی أوّل الفائدة الثالثة §تقدم فی الفائدة الثالثة، صحیفة: ۳۷۴.

§ مع ان الطریق فی المشیخة و الفهرست صحیح علی المصطلح فلا مجال للوسوسة.

[۲۵۵] رنه- و إلی الفضل بن عبد الملک:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسین بن أبی الخطاب، عن جعفر بن بشیر، عن حمّاد ابن عثمان، عن الفضل بن عبد الملک المعروف بابی العباس البقباق الکوفی §الفقیه ۴: ۲۴، من المشیخة.

§.

رجال السند من شیوخ العصابة، و أبو العباس ثقة عدّ من عیونها، فالخبر صحیح بالاتفاق.

↕

ص: ۸۶

[۲۵۶] رنو- و إلی الفضیل بن عثمان الأعور:

محمّد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن صفوان بن يحيى، عن فضيل بن عثمان الأعور المرادى الكوفى §الفقيه ۴: ۲۴، من المشيخة.

§.

السند صحيح بما مرّ فى (لا) §تقدم برقم: ۳۱.

§، و ابن عثمان هو أبو محمّد الأعور الصائغ الأنبارى ابن أخت على بن ميمون المعروف بابى الأكراد، و لكن فى النجاشى الفضل ثقة ثقة §رجال النجاشى ۳۰۸/ ۸۴۱.

§، و فى الاخبار أيضا كذلك، و لا ريب فى الاتحاد وفاقا لأكثر من وقفنا على كلامهم.

و يروى عنه صفوان بن يحيى §فهرست الشيخ ۱۲۶/ ۵۵۷.

§، و فضالة بن أيوب §تهذيب الأحكام ۱: ۵۸/ ۱۶۲.

§، و على بن النعمان §الكافى ۴: ۷۷/ ۵ و فيه: الفضل بن عثمان.

§، و سيف بن عميرة §لم نقف على روايته عنه.

§، و الحسن بن محمّد بن سماعة §فهرست الشيخ ۱۲۶/ ۵۵۸.

§، و محمّد بن خالد الطيالسى §تهذيب الأحكام ۶: ۱۱۵/ ۲۰۳.

§، و على بن الحكم § كامل الزيارات: ۳۱/ ۱۶.

§، و محمّد بن عيسى § لمن نقف على روايته عنه.

§، و غيرهم، فالخبر صحيح.

[۲۵۷] رنز- و إلى الفضيل بن يسار:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن أحمد بن أبى عبد اللّه، عن أبيه، عن ابن

↕

ص: ۸۷

أبى عمير، عن عمر بن أذينة، عن الفضيل بن يسار.

و هو كوفى مولى لبنى نهد، انتقل من الكوفة إلى البصرة، و كان أبو جعفر (عليه السلام) إذا رآه قال: بشّر المخبتين.

و ذكر ربعىّ بن عبد اللّه عن غاسل الفضيل بن يسار انه قال: انّى لا غسل الفضيل و انّ يده لتسبقنى الى عورته، قال: فخبرت بهذا أبا عبد اللّه (عليه السلام) فقال: رحم اللّه الفضيل بن يسار هو منّا أهل البيت §الفقيه ۴: ۳۲، من المشيخة.

§.

السند صحيح عندنا بما مرّ فى (يه) §تقدم برقم: ۱۵.

§ و (لب) §تقدم برقم: ۳۲.

§، و على المشهور من ضعف السند بجهالة على بن الحسين يمكن الحكم بصحّته أيضا بوجوه:

أ- أن الشيخ يروى عن الفضيل بن يسار بإسناده الصحيح عن احمد ابن محمّد بن عيسى، عن حمّاد، عن حريز، عنه، كما فى باب فضل الصلاة من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۲: ۲۴۰/ ۹۵۱.

§.

و بإسناده الصحيح عن الحسين بن سعيد، عن حريز بن عبد اللّه، عنه، كما فى باب المواقيت منها §تهذيب الأحكام ۲: ۲۵۵/ ۱۰۱۲.

§، و فى باب وقت الزكاة و فيه: الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عنه، و هو الأصح §تهذيب الأحكام ۴: ۴۱/ ۱۰۳.

§.

و بإسناده الصحيح عن على بن مهزيار، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عنه، فى باب كيفيّة الصلاة منها §تهذيب الأحكام ۲: ۳۳۲/ ۱۳۷۰.

§، و باب ما يجوز الصلاة فيه من

↕

ص: ۸۸

اللباس منها §تهذيب الأحكام ۲: ۳۷۹/ ۱۵۷۹.

§، و الطرق الى حمّاد كثيرة صحيحة كما مرّ §تقدم برقم: ۹۷.

§.

و صرّح فى النجاشى أنّ له كتابا يرو عنه حمّاد بن عيسى §انظر رجال النجاشى ۳۰۹/ ۸۴۶.

§.

ب- أنّ طريق الصدوق الى ابن أبى عمير صحيح، فيكون الى الفضيل أيضا صحيحا.

ج- أنّ طرق الصدوق إلى أحمد كثيرة فيها صحيح و غيره، فلا يضرّ جهالة السعدآبادى.

و امّا الفضيل فهو من أصحاب الإجماع موصوف بالوثاقة و الجلالة و العينيّة §كما فى رجال النجاشى- و قد تقدم- و رجال الشيخ: ۱۳۲/ ۱ و رجال ابن داود: ۱۵۳/ ۱۲۰۶ و رجال العلامة: ۱۳۲/ ۱.

§، و روى الكشى §رجال الكشى ۲: ۴۷۲/ ۳۷۷، ۲: ۴۷۳/ ۳۸۱.

§ الخبرين مسندا §الأول: ما قاله الامام الباقر عليه السلام فى حقه، و الثانى: ما قاله ربعى بن عبد اللّه عن غاسل الفضيل، و قد تقدم عن مشيخة الفقيه، فلاحظ.

§ مع زيادة، و أحاديث أخرى فى مدحه، و جلالة قدره، و أن الأرض تسكن اليه §رجال الكشى ۲: ۴۷۳/ ۳۷۸ و ۳۷۹ و ۳۸۰ و ۳۸۲.

§، من غير ذكر معارض، و هو غريب.

[۲۵۸] رنح- و إلى القاسم بن بريد:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن احمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن القاسم بن بريد بن معاوية العجلى §الفقيه ۴: ۱۲۸، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۸۹

السند صحیح عندنا بما مر، ضعیف عند جماعة بالثانی، أو مع الرابع أو مع الخامس أو بالتفریق، و یرفع مع ضعف أصله بأنّ النجاشی قال: القاسم ثقة روی عن أبی عبد اللّه (علیه السّلام)، له کتاب یرویه فضالة بن أیّوب §رجال النجاشی ۳۱۳/ ۸۵۷.

§، انتهی.

و قد مر صحّة طریقه الی فضالة عند الکلّ فطریقه الی القاسم صحیح §تقدم برقم: ۲۵۲.

§.

[۲۵۹] رنط- و إلی القاسم بن سلیمان:

محمّد بن الحسن، عن محمّد ابن الحسن الصفار، عن محمّد بن عیسی بن عبید، عن النضر بن سوید، عنه §الفقیه ۴: ۷۹، من المشیخة.

§.

السند صحیح علی الأصح من وثاقة ابن عیسی کما مرّ.

و امّا القاسم فلم یوثقوه صریحا، لکنّ الحق وثاقته لوجوه:

أ- أن النجاشی صرّح کما هنا أنّ له کتابا رواه النضر بن سوید §رجال النجاشی ۳۱۴/ ۸۵۸.

§، و النضر من الذین قالوا فی حقّهم: صحیح الحدیث §انظر رجال النجاشی ۴۲۷/ ۱۱۴۷.

§، و قد أوضحنا فی الفائدة السابقة أنّ هذه الکلمة علی الإطلاق من غیر اضافة الی کتاب أو احادیث معهودة دالّة علی وثاقته و وثاقة من یروی عنه §تقدم فی الفائدة الرابعة، صحیفة: ۵۳۴.

§.

و قال المدقق الشیخ محمّد فی شرح الاستبصار بعد ذکر حدیث سنده:

محمّد بن احمد بن یحیی، عن محمّد بن عیسی الیقطینی، عن النضر بن سوید،

↕

ص: ۹۰

عن عمرو بن شمر، عن جابر، إلی آخره. و ذکر حال رجاله إجمالا قال: الّا أنّ ضعف الحدیث بعمرو بن شمر یغنی عن تحقیق الحال.

فان قلت: إذا قال النجاشی: أن النضر بن سوید صحیح الحدیث §رجال النجاشی ۴۲۷/ ۱۱۴۷.

§، و صحّ الیه الطریق- بناء علی سلامة محمّد بن عیسی- علم صحّة الحدیث للعلم الشرعی بأنّه من حدیثه، و ذلک کاف فی الصحّة.

قلت: الذی نفیناه الصحّة الاصطلاحیة، و ما ذکرته لا یخلو من وجه غیر أنّ الروایة تحتمل أن تکون لیست من أحادیثه، بل من مرویّاته، و کونه صحیح الحدیث محتمل لأن یراد به أحادیثه الخاصّة کالأصول، و فی هذا نظر، لان الظاهر خلاف ذلک، §شرح الاستبصار للشیخ محمد: مخطوط.

§ انتهى.

فإذا كان الظاهر خلافه فالمراد مطلق مرويّاته، و الحكم بصحّتها مع عدم معلوميّتها و حصرها عند النجاشى قطعا، فلا يمكن ان يكون وجه الصحة القرائن الخارجية لأنّها تلاحظ بالنسبة إلى آحاد الأحاديث، و هو فى المقام غير ممكن، فلا بدّ ان يكون الوجه الامارات الداخليّة، و هى الوثاقة و العدالة، فلولا وثاقة كلّ من يروى عنه و هكذا الى آخر رجال السند لا يمكن الحكم بصحة أحاديثه، و هذا أمر ممكن و لو من جهة اخباره، و يأتى ان شاء اللّه تعالى فى شرح حال أصحاب الإجماع ما ينبغى ان يلاحظ §انظر: التفصيل فى الفائدة السابعة.

§.

ب- رواية الأجلّاء عنه و اكثارهم ذلك و فيهم من أصحاب الإجماع حمّاد و هو ابن عثمان فى التهذيب فى باب البينات §تهذيب الأحكام ۶: ۲۴۶/ ۶۲۰.

§، و فى الكافى فى باب شهادة

↕

ص: ۹۱

القاذف §الكافى ۷: ۳۹۷/ ۲.

§، و فى الاستبصار فى باب مقدار الدية §الاستبصار ۴: ۲۶۱/ ۹۸۱.

§، و غيره، و يونس بن عبد الرحمن فى باب ميراث من علا من الآباء فى موضعين §الاستبصار ۴: ۱۶۰/ ۶۰۷.

§، و فى الكافى فى باب ابن أخ و جدّ §الكافى ۷: ۱۱۳/ ۲.

§، و الحسين بن سعيد §فهرست الشيخ ۱۷۱/ ۷۵۰.

§، و النضر بن سويد §الكافى ۶: ۲۰۵/ ۱۶.

§، و لم ينقل فى الكتب الأربعة رواية أحد عنه غير هؤلاء.

ج- ما فى شرح التقىّ أن له أصلا §روضة المتقين ۱۴: ۲۲۷.

§، و نقله عن الفهرست §فهرست الشيخ ۱۲۷/ ۵۷۸، و فيه: له كتاب.

§، و عليه فيدخل فى الجماعة الذين وصفهم المفيد بما فوق الوثاقة- كما مرّ غير مرّة- و لكنّى لم أجده فى نسختين عندى، و لا نقله احد، و هو أعرف بما قال، و لعلّه من اختلاف النسخ، و كيف كان ففيما مرّ كفاية.

[۲۶۰] رس- و إلى القاسم بن عروة:

أبوه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن هارون بن مسلم، عن سعدان بن مسلم، عنه §الفقيه ۴: ۸۵، من المشيخة.

§.

فى النجاشى § رجال النجاشى ۴۳۸/ ۱۱۸۰.

§ و الخلاصة § رجال العلامة ۱۸۰/ ۵.

§: هارون بن مسلم ثقة وجه، و صحّح فى الخلاصة الطريق المذكور § رجال العلامة ۲۷۹، من الفائدة الثامنة.

§ و الطريق إلى مسعدة بن زياد § رجال العلامة ۲۸۱، من الفائدة الثامنة.

§ و الى مسعدة بن

↕

ص: ۹۲

صدقة §رجال العلامة ۲۷۷، من الفائدة الثامنة.

§ و هو فيهما §انظر الفقيه ۴: ۳۰ و ۱۱۱، من المشيخة.

§.

و يروى عنه: سعد بن عبد اللّه §رجال النجاشى ۴۳۸/ ۱۱۸۰.

§، و الحميرى §فهرست الشيخ ۱۷۶/ ۷۶۳.

§، و الحسن بن على ابن فضّال §الكافى ۸: ۷۹/ ۳۵، من الروضة.

§، و أبو عبد اللّه محمّد بن أبى القاسم §فهرست الشيخ ۱۷۶/ ۷۶۳.

§، و محمّد بن على بن محبوب §الاستبصار ۱: ۵۱/ ۱۴۷.

§، و محمّد بن احمد بن يحيى §تهذيب الأحكام ۷: ۱۸۴/ ۸۱۳.

§، و إبراهيم بن هاشم §الاستبصار ۳: ۱۹۴/ ۷۰۲.

§، و على بن الحسن بن فضّال § تهذيب الأحكام ۴: ۴۱/ ۱۰۴.

§، و احمد بن الحسن بن فضّال § الاستبصار ۳: ۲۲۶/ ۸۱۹.

§، و سهل بن زياد § تهذيب الأحكام ۲: ۱۲۲/ ۴۶۳.

§، و عمران بن موسى § أصول الكافى ۱: ۳۳۱/ ۲.

§، و احمد بن يوسف § تهذيب الأحكام ۶: ۷۹/ ۱۵۶.

§، و هؤلاء وجوه الطائفة فى تلك الطبقة، فلا بد و أن يعدّ هارون من الأجلّاء، و مرّ فى (ح) وثاقة سعدان § تقدم برقم: ۸.

§، فالسند صحيح.

و امّا القاسم فمذكور فى النجاشى § رجال النجاشى ۳۱۴/ ۸۶۰.

§ و الفهرست § فهرست الشيخ ۱۲۷/ ۵۶۶.

§ مع كتابه،

↕

ص: ۹۳

و الطريق اليه من غير توثيق، و تشهد لوثاقته أمارات:

أ- ما فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) من رجال الشيخ: القاسم بن عروة أبو محمّد مولى أبى أيّوب المكّىّ، و كان أبو أيوب من موالى المنصور، له كتاب §رجال الشيخ ۲۷۶/ ۵۱، و ليس فيه: أبو محمد، و ان كان كذلك.

§، فهو ممّن ذكرهم ابن عقدة فى كتابه الذى ذكر فيه أربعة آلاف من أصحابه (عليه السلام) و وثقهم، و مرّ، و يأتى §تقدم فى الفائدة، صحيفة: و سيأتى فى الفائد.

§- ان شاء اللّه- شرحه.

ب- رواية ابن أبى عمير عنه، كما فى الكافى فى باب الرجل يحلّ جاريته لأخيه §الكافى ۵: ۴۷۰/ ۱۶.

§، و فی باب شهادة المماليک §الكافی ۷: ۳۹۰/ ۳.

§، و فی الفقيه فی باب ما يجب فيه الدية و نصف الدية §الفقيه ۴: ۹۹/ ۱۰.

§، و فی التهذيب فی باب الاثنين إذا قتلا واحدا §تهذيب الأحكام ۱۰: ۲۱۸/ ۸۵۸.

§.

ج- رواية أحمد بن محمّد بن أبی نصر البزنطی عنه، كما فی التهذيب فی باب أوقات الصلاة §تهذيب الأحكام ۲: ۲۸/ ۷۸.

§.

و هما لا يرويان الّا عن ثقة.

د- رواية النضر بن سويد كما فی النجاشی فی طريقه الی كتابه §رجال النجاشی ۳۱۵/ ۸۶۰.

§، و قد مرّ انّ روايته عن أحد من أمارات الوثاقة §تقدم فی الرقم: ۲۵۹.

§.

ه- رواية الأجلّة عنه غير هؤلاء و هم: عبيد اللّه بن احمد بن نهيک § رجال النجاشی ۳۱۵/ ۸۶۰.

§،

↕

ص: ۹۴

و الحسين بن سعيد §فهرست الشيخ ۱۲۷/ ۵۶۶.

§، و محمّد بن خالد §فهرست الشيخ ۱۲۷/ ۵۶۶.

§، و ابنه احمد §رجال الشيخ ۴۹۰/ ۸.

§، و الحسن بن فضّال §تهذيب الأحكام ۲: ۲۵۷/ ۱۰۲۱.

§، و محمّد بن عيسی §الاستبصار ۳: ۲۵۳/ ۹۰۷.

§، و محمّد بن عبد اللّه بن زرارة §تهذيب الأحكام ۹: ۳۶۷/ ۱۳۱۳.

§، و علی بن مهزيار §أصول الكافی ۲: ۲۰۹/ ۲۰.

§.

و- حكم العلامة فی الخلاصة بصحّة هذا الطريق §رجال العلامة: ۲۷۹، من الفائدة الثامنة.

§. [و من] كلّ ذلک- مع عد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.

§- فالأقوی كون الخبر صحيحا.

[۲۶۱] رسا- و إلی القاسم بن يحيی:

أبوه و محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد اللّه و الحميری، عن احمد بن محمّد بن عيسی و إبراهيم بن هاشم، جميعا عنه § الفقيه ۴: ۹۰، من المشيخة.

§.

السند المنشعب إلی ثمانية § هذا و انشعاب السند كما يلی:

§ كلّها صحيحة على الأصح من وثاقة ابن

↕

ص: ۹۵

هاشم، و مر حسن حال القاسم القريب من الوثاقة فی (عج) §تقدم برقم: ۷۳.

§، فالخبر صحيح، أو حسن كالصحيح.

[۲۶۲] رسب- و إلى كردويه الهمدانی:

أبوه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عنه §الفقيه ۴: ۷، من المشيخة.

§.

السند صحيح، و كردويه غير مذكور، و لكن تشهد لوثاقته رواية ابن أبی عمير عنه، بل إكثاره منها كما يظهر من التهذيب فی باب تطهير المياه §تهذيب الأحكام ۱: ۲۴۱/ ۶۵۸.

§، و باب كيفيّة الصلاة §تهذيب الأحكام ۲: ۱۲۹/ ۴۹۶.

§، و باب تفصيل ما تقدم ذكره فی الصلاة §تهذيب الأحكام ۲: ۱۶۵/ ۶۴۵.

§، و باب وجوب الفصل بين ركعتی الشفع و الوتر من الاستبصار §الاستبصار ۱: ۳۴۹/ ۱۳۱۷.

§، و باب كيفيّة قضاء صلاة النوافل و الوتر منه §الاستبصار ۱: ۲۹۳/ ۱۰۷۹.

§، و باب البئر تقع فيها العذرة اليابسة من التهذيب §تهذيب الأحكام ۱: ۴۱۳/ ۱۳۰۰.

§، فالخبر صحيح على الأصح.

[۲۶۳] رسج- و الى كليب الأسدی:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن خالد، عن فضالة بن أيوب، عن كليب بن معاوية الأسدی الصيداوی §الفقيه ۴: ۵۲ و ۱۲۱، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۹۶

رجال السند من الأجلّاء حتى محمّد كما مرّ فی (لب) §تقدم برقم: ۳۲.

§.

و امّا كليب فلم يوثقوه صريحا، و لكن يدل على وثاقته أمور:

أ- رواية صفوان عنه كما فی الفهرست §فهرست الشيخ ۱۲۸/ ۵۷۱.

§ و يأتی عن الكشی §رجال الكشی ۲: ۶۳۰/ ۱۲۷.

§.

ب- رواية ابن أبی عمير عنه، كما فيه أيضا، فإنه ذكر لكتابة طريقين ينتهيان إليهما §فهرست الشيخ ۱۲۸/ ۵۷۱.

§، فدلالته على الوثاقة أظهر، و فى الكافى فى باب ان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) حرّم كلّ مسكر §الكافى ۶: ۴۱۱/ ۱۷.

§ روايتهما عنه.

ج- ما ورد فيه من المدح، ففى الكشى: عن على بن إسماعيل، عن حمّاد ابن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن أبى أسامة، قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): إنّ عندنا رجلا يسمى كليبا فلا يجىء عنكم شىء إلّا قال:

أنا أسلّم، فسمّيناه كليبا بتسليمه؟ فترحم عليه أبو عبد اللّه (عليه السّلام)، و قال: أ تدرون ما التسليم؟ فسكتنا، فقال: هو و اللّه الإخبات قول اللّه عزّ و جلّ: الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ وَ أَخْبَتُوا إِلى رَبِّهِمْ §هود ۱۱: ۲۳.

§ §رجال الكشى ۲: ۶۳۰/ ۶۲۷.

§

و رواه ثقة الإسلام فى الكافى: عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن زيد الشحّام، عنه (عليه السّلام)، مثله §أصول الكافى ۱: ۳۲۱/ ۳.

§

و رواه سعد بن عبد اللّه فى بصائر الدرجات §بصائر الدرجات: ۵۴۵/ ۲۸.

§ كما فى منتخب حسن بن

↕

ص: ۹۷

سليمان، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، الى آخر المتن و السند، و فيه: عن أبى أسامة زيد الشحّام §مختصر بصائر الدرجات: ۷۵.

§

و رواه العياشى فى تفسيره عن أبى أسامة مثله §تفسير العياشى ۲: ۱۴۳/ ۱۵.

§

و بعد وجود الخبر فى هذه الكتب المعتبرة، و وجود حمّاد فى السند، لا محلّ لقول العلامة فى الخلاصة بعد ذكر الخبر: و فى الأول الحسين بن المختار و هو واقفى §رجال العلامة ۱۳۵/ ۴.

§، مع انّا أوضحنا عدم وقفه فى (ص) §تقدم برقم: ۹۰.

§ بما لا مزيد عليه.

و فى الكشى: عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن كليب بن معاوية الأسدى، قال: سمعت أبا عبد اللّه (عليه السّلام) يقول: و اللّه انكم لعلى دين اللّه و دين ملائكته، فأعينونى بورع و اجتهاد، فو اللّه ما يتقبّل إلّا لعلى دين اللّه و دين ملائكته، فأعينونى بورع و اجتهاد، فو اللّه ما يتقبّل الّا منكم، فاتقوا اللّه و كفّوا ألسنتكم، و صلّوا فى مساجدهم §نسخة بدل: مساجدكم «منه قدس سره».

§، فإذا تميّز القوم فتميّزوا §رجال الكشى ۲: ۶۳۱/ ۶۲۸.

§

و رواه عماد الدين الطبرى فى بشارة المصطفى: عن الحسن بن الحسين بن بابويه، عن أبى جعفر الطوسى، عن الشيخ المفيد، عن جعفر بن محمّد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن كليب

الأسدى، قال: سمعت أبا عبد اللّه (عليه السلام) يقول: اما و اللّه، انّكم لعلى دين اللّه و دين ملائكته، فأعينونى على ذلك بورع و اجتهاد، عليكم بالصلاة و العبادة، عليكم بالورع §بشارة المصطفى: ۱۴۳، مع اختلاف يسير.

§

↕

ص: ۹۸

و رواه أيضا عنه، عن عمّه محمّد، عن أبيه الحسن، عن عمّه الصدوق، عن محمّد بن موسى بن المتوكّل، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن إبراهيم ابن هاشم، عن إسماعيل بن مرّار، عن يونس بن عبد الرحمن، عنه، مثله §بشارة المصطفى: ۱۴۳.

§

و أنت خبير بأن صفوان و يونس من أصحاب الإجماع، و الحكم بصحّة الخبر الذى صحّ صدوره عنهما، يقتضى الحكم بصحّة صدوره عن الامام (عليه السلام) و لو كان فيه ما ينفع الراوى، فقول العلامة فى الخلاصة: و الثانى شهادة لنفسه فنحن فى تعديله من المتوقّفين §رجال العلامة ۱۳۵/ ۴.

§، فى غير محلّه، و ظاهره تسليم دلالتهما عليه.

و فى الكشى: روى عن محمّد بن المعلى النّيلى، عن حسين بن حمّاد الخزّاز، عن كليب قال: قال رجل لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): ا يحب الرجل الرجل و لم يره؟ قال: ها هو ذا أنا أحبّ كليب الصيداوى و لم أره.

و هو كليب بن معاوية الصيداوى الأسدى و الصّيدا بطن من بنى اسد §رجال الكشى ۲: ۶۳۱/ ۶۲۹.

§

و الظاهر- كما صرّح به المولى عنايت اللّه- أنّ هذه الترجمة من الشيخ الطوسى- رحمه اللّه- §مجمع الرجال ۵: ۷۲.

§، فتكون الأخبار الثلاثة مختارة له.

د- رواية جماعة من الأجلّة عنه، و فيهم من أصحاب الإجماع: يونس ابن عبد الرحمن كما عرفت، و فضالة و هو فى الطريق، و فى التهذيب §تهذيب الأحكام ۱۰: ۲۱۵/ ۸۴۸.

§ متفردا، و مع القاسم بن محمّد الجوهرى فى مواضع عديدة §الفقيه ۴: ۷۰/ ۲۱۳.

§، و القاسم §تهذيب الأحكام ۸: ۲۴۱/ ۸۷۰.

§، و محمّد بن

↕

ص: ۹۹

سنان §أصول الكافى ۲: ۱۴۰/ ۲.

§ و على بن الحكم §الكافى ۶: ۵۰/ ۸.

§، و احمد بن عائذ §الكافى ۵: ۷۹/ ۱۱.

§

فمن لم يطمئن من هذه الامارات بوثاقته- مع عدم وجود معارض لها أصلا- فلا بأس بعدّه من أهل الوسواس، مضافا الى عدّ الصدوق §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.

§ كتابه من الكتب المعتمدة، و قول النجاشى: له كتاب رواه جماعة §رجال النجاشى ۳۱۸/ ۸۷۱.

§، فالخبر صحيح على الأصح، و مرّ لكتابة طريق آخر فى (قفح) §تقدم برقم: ۱۸۸.

§.

[۲۶۴] رسد- و إلى مالك الجهنى:

أبوه، عن على بن موسى بن جعفر الكميذانى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن عمرو بن أبى المقدام، عن أبى محمّد مالك بن أعين الجهنى، و هو عربى كوفى، و ليس هو من موالى سنسن §الفقيه ۴: ۳۱، من المشيخة.

§.

على بن موسى داخل فى العدّة التى يروى عنهم ثقة الإسلام عن احمد ابن محمّد بن عيسى §انظر رجال العلامة: ۲۷۲، من الفائدة الثالثة.

§، و كفى فى جلالته مضافا الى كونه من مشايخ الإجازة رواية الكلينى و على بن بابويه عنه، و الجليل أبو جعفر بن أبى زاهر الأشعرى القمى الذى كان محمّد بن يحيى العطار من أخصّ أصحابه، كما فى الكافى فى باب جهات علوم الأئمة (عليهم السلام) §أصول الكافى ۱: ۲۰۷/ ۲.

§.

↕

ص: ۱۰۰

و أوضحنا وثاقة عمرو بن أبى المقدام فى (رلد) §تقدم برقم: ۲۳۴.

§ مضافا الى وجود ابن محبوب فى السند، فالخبر صحيح.

و امّا مالك فذكره الشيخ فى أصحاب الباقر (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۱۳۵/ ۱۱.

§، و قال:

مات فى حياة أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، ثم فى أصحاب الصادق (عليه السلام) §رجال الشيخ ۳۰۸/ ۴۵۶.

§، و ذكره الكشى أيضا §رجال الكشى ۲: ۴۷۸/ ۳۸۸.

§، و لم يوثقوه، و يمكن استظهار وثاقته من أمور:

أ- رواية بن أبى عمير عنه، كما صرّح به الأستاذ الأكبر فى التعليقة §تعليقة البهبهانى: ۲۷۱، و لم نظفر بروايته عنه فى الكتب الأربعة.

§.

ب- رواية أصحاب الإجماع عنه كيونس بن عبد الرحمن فى الكافى فى باب البداء §أصول الكافى ۱: ۱۱۵/ ۱۲.

§، و بريد بن معاوية فيه فى باب لباس المعصفر من كتاب الزى و التجمل §الكافى ۶: ۴۴۷/ ۷.

§، و عبد اللّه بن مسكان فيه فى باب البداء §أصول الكافى ۱: ۱۱۴/ ۵.

§، و فى باب أبوال الدواب §الكافى ۳: ۵۸/ ۷.

§، و فى الروضة § الكافى ۸: ۱۴۶/ ۱۲۲، من الروضة.

§، و فى التهذيب فى باب صفة الوضوء § تهذيب الأحكام ۱: ۷۸/ ۱۹۸.

§، و فی باب تطهیر الثیاب من أبواب الزیادات § تهذیب الأحکام ۱: ۴۲۰/ ۱۳۲۸.

§، و فی باب أحکام السهو فی الصلاة § تهذیب الأحکام ۲: ۲۰۱/ ۷۸۸.

§.

ج- روایة جملة من شیوخ الطائفة عنه سوی المذکورین کالفقیه ثعلبة بن

↕

ص: ۱۰۱

میمون §أصول الکافی ۱: ۲۷۳/ ۷.

§، و عمر بن أذینة §أصول الکافی ۱: ۳۵۱/ ۲۱.

§، و عاصم بن حمید §أصول الکافی ۲: ۱۷۰/ ۲.

§، و علی بن رئاب §تهذیب الأحکام ۱: ۱۷۶/ ۵۰۵.

§، و هشام بن سالم §تهذیب الأحکام ۹: ۳۶۸/ ۱۳۱۵.

§، و عمرو بن أبی المقدام §الفقیه ۴: ۳۱، من المشیخة.

§، و القاسم بن برید بن معاویة §تهذیب الأحکام ۴: ۸۷/ ۲۵۵.

§.

د- روایة یحیی بن عمران الحلبی عنه کما فی الکافی فی باب المصافحة §أصول الکافی ۲: ۱۴۴/ ۶.

§، و فی النجاشی §رجال النجاشی ۴۴۴/ ۱۱۹۹.

§، و الخلاصة § رجال العلامة ۱۸۲/ ۱۲.

§ فی ترجمة یحیی: ثقة ثقة صحیح الحدیث، و قد مرّ توضیح دلالة هذه الکلمة علی وثاقة کلّ من یروی عنه § تقدم فی هذه الفائدة، صحیفة: ۵۳۴.

§.

ه- ما رواه فی الکافی فی باب المصافحة: عن علی بن إبراهیم، عن محمّد ابن عیسی، عن یونس، عن یحیی الحلبی، عن مالک الجهنی، قال: قال أبو جعفر (علیه السلام): أنتم و اللّه شیعتنا، ألا تری أنّک تفرط فی أمرنا، إنّه لا یقدر علی صفة اللّه، فکما لا یقدر علی صفة اللّه کذلک لا یقدر علی صفتنا [و کما لا یقدر علی صفتنا]، کذلک لا یقدر علی صفة المؤمن، إن المؤمن لیلقی المؤمن فیصافحه فلا یزال اللّه ینظر إلیهما و الذنوب تتحات عن وجوههما کما یتحات

↕

ص: ۱۰۲

الورق حتی یفترقا، فکیف یقدر علی صفة من هو کذلک؟! §أصول الکافی ۲: ۱۴۴/ ۶.

§.

و فی الروضة: عن ابن مسکان، عنه قال: قال لی أبو عبد اللّه (علیه السلام): یا مالک، أما ترضون ان تقیموا الصلاة و تؤتوا الزکاة و تکفّوا و تدخلوا الجنّة، یا مالک؟ انه لیس من قوم ائتموا بإمام [فی الدنیا] الّا جاء یوم القیامة یلعنهم و یلعنونه الّا أنتم، و من کان علی مثل حالکم [یا مالک]، إن المیت و اللّه منکم علی هذا الأمر لشهید بمنزلة الضارب بسیفه فی سبیل اللّه §الکافی ۸: ۱۴۶/ ۱۲۲، من الروضة. و ما أثبتناه بین الاقواس المعقوفة منه.

§.

و هو شريک علقمة بن محمّد الحضرمی فی روایة فضیلة زیارة عاشوراء عن أبی جعفر الباقر (علیه السّلام)، علی روایة جعفر بن قولویه فی کتاب کامل الزیارات §کامل الزیارات ۱۷۴/ ۸.

§.

و من جمیع ذلک یظهر قربه منهم و علوّ قدره عندهم (علیهم السلام).

و قال الشیخ المفید فی باب فضائل أبی جعفر الباقر (علیه السّلام): و قال مالک بن أعین الجهنی فیه من قصیدة مدحه بها:

إذا طلب الناس علم القرآن کانت قریش علیه عیالا

و ان قیل این ابن بنت النبی نلت بذاک فروعا طوالا

نجوم تهلّل للمدلجین جبال تورث علما جبالا §الإرشاد: ۲۶۲.

§

و قال المحقق فی الشرائع: لو خلّف نصرانی أولاد صغارا و ابن أخ و ابن أخت مسلمین، کان لابن الأخ ثلثا التركة و لابن الأخت الثلث، و ینفق الاثنان علی الأولاد بنسبة حقّهما، فإذا بلغ الأولاد مسلمین کانوا أحقّ بالترکة علی روایة

↕

ص: ۱۰۳

مالک بن أعین §شرائع الإسلام ۴: ۱۳.

§.

و فی الجواهر «وصفها جماعة [من] المحققین کالعلامة و الشهید و غیرهما بالصحة، بل هی من المشاهیر التی رواها الثلاثة فی الثلاثة- ثم ذکر باقی المتن و شرحه و أطال الکلام فیما یرد علی الروایة من الإشکال- الی ان قال: و مع ذلک کلّه فالروایة ضعیفة، و الحکم بصحّتها مع شهرته غیر صحیح، فإنّها فی الکافی §الکافی ۷: ۱۴۳/ ۱.

§ و التهذیب §تهذیب الأحکام ۹: ۳۶۸/ ۱۳۱۵.

§ مسندة إلی مالک بن أعین، و فی الفقیه §الفقیه ۴: ۲۴۵/ ۷۸۸.

§ الیه و الی عبد الملک، و مالک مشترک بین أخی زرارة الضعیف و الجهنی المجهول، و الظاهر بقرینة الفقیه الأول، و احتمال الضعف فیه قائم بواسطة الترديد بینه و بین عبد الملک.

و ما فی الوسائل §وسائل الشیعة ۱۷: ۳۷۹/ ۱.

§ من اسناد الصدوق إلیهما جمیعا خلاف الموجود فی الفقیه، و المنقول عنه فی الوافی §الوافی ۳: ۴۴۶- باب میراث أهل الملک-.

§، و غایته حسن هذا الطریق، فان عبد الملک ممدوح بغیر التوثیق، و الحسن غیر الصحیح، و المحکوم علیه بالصحة فی کلامهم غیر هذا الطریق، و الظاهر من الصحّة خصوصا فی المقام الحقیقیّة منها دون الإضافیّة.

و قد تحصل من ذلک کلّه ضعف الحدیث» §جواهر الکلام ۳۹: ۳۰.

§، انتهی.

و فیه مع مخالفته لطریقته فی مواضع لا تحصی مواقع للنظر، و السند فی الکافی هکذا: علی بن إبراهیم، عن أبیه و محمّد بن یحیی، عن احمد بن

↕

ص: ۱۰۴

محمّد و عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد جميعا، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن مالك بن أعين، عن أبى جعفر (عليه السّلام) §الكافى ۷: ۱۴۳/ ۱.

§، و فى التهذيب بإسناده عن احمد بن محمّد، عن الحسن بن محبوب §تهذيب الأحكام ۹: ۳۶۸/ ۱۳۱۵.

§ مثله.

و فى الفقيه: روى الحسن بن محبوب. إلى آخره §الفقيه ۴: ۲۴۵/ ۷۸۸.

§.

و غير خفى على الناظر الناقد أن المشايخ اخرجوا الخبر من كتاب الحسن ابن محبوب الشيخ الجليل الذى هو أحد الأركان فى عصره، و تعدّ كتبه فى الأصول التى لا مسرح §كذا، و فيه استظهار: لا مسرح، و قد تقدم و يأتى مثله.

§ لأحد فى الطعن فى الخبر المودع فيها، مضافا الى كونه من أصحاب الإجماع الذين لا ينظر الى سند الخبر الذى صحّ صدوره عنهم، كما فى المقام، مع تصريح العلامة فى المختلف §مختلف الشيعة ۵: ۱۸۸- ۱۸۹.

§ و الشهيد فى الدروس §الدروس: ۲۵۴.

§ و الشرح §شرح الإرشاد للشهيد الأول: لم نحصل عليه، و اسمه: غاية المراد فى شرح نكت الإرشاد.

§ بصحّته.

و فى الإرشاد: و لو خلّف الكافر أولادا صغارا لا حظّ لهم فى الإسلام §قال الشهيد فى غاية المراد: «قوله: لاحظ لهم فى الإسلام، يريد انه ليس لهم أم مسلمة، إذ لو كانت لا تبعوها»- عن هامش الإرشاد-.

§ و ابن أخ و ابن أخت مسلمين فالميراث لهما دون الأولاد، و لا إنفاق على رأى §إرشاد الأذهان إلى أحكام الإيمان للعلامة الحلى ۲: ۱۲۷.

§.

قال الشهيد فى الشرح: «و ما أفتى به هنا قول ابن إدريس رحمه اللّه

↕

ص: ۱۰۵

و المحقق، و قال أكثر الأصحاب و الصدوق و المفيد و الشيخ و القاضى و نجيب الدين بخلاف ذلك، و به قال أبو الصلاح و ابن زهرة، و عمّموا الحكم فى القرابة، و المستند: صحيحة مالك بن أعين عن أبى جعفر (عليه السّلام).

إلى آخره» §شرح الإرشاد للشهيد الأول:

§.

و كيف يخفى عليه- رحمه اللّه- حال مالك الموجود فى الكشى §رجال الكشى ۲: ۴۷۸/ ۳۸۸.

§ و أصحاب الباقر (عليه السّلام) §رجال الطوسى ۱۳۵/ ۱۱.

§، المتكرّر فى الأسانيد، الذى عدّ الصدوق §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.

§ كتابه من الكتب المعتمدة، الذى يروى عنه ابن أبى عمير §ذكر ذلك البهبهانى فى تعليقته على منهج المقال: ۲۷۱، و لم نظفر بها فى الكتب الأربعة.

§، الذى ادّعى الشيخ §انظر عدة الأصول ۱: ۳۸۶.

§ الإجماع على أنه لا يروى و لا يرسل الّا عن ثقة، و كذا وجوه الطائفة، و اخرج خبره المشايخ الثلاثة، و لا معارض له سوى بعض القواعد التى كثيرا ما يخصّصونها بأدون من هذا بمراتب عديدة، مع انّ فى الخبر وجها لا يتم به القاعدة أشار إليه فى النكت و الشرح §لم نحصل عليهما أو أحدهما، و سبقت الإشارة الى الثانى، و الأول ذكر فى الذريعة ۲۴:

§، و تمام الكلام فى الفقه.

فمن العجب قوله- رحمه اللّه- و الجهنى المجهول، و قوله: و تحصل.

إلى آخره §جواهر الكلام ۳۹: ۳۰.

§، و المقام لا يقتضى الزيادة على ذلك، و اللّه العاصم.

[۲۶۵] رسه- و إلى مبارك العقرقوفى:

الحسين بن إبراهيم بن تاتانة رضى اللّه عنه، عن على بن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن سنان، عنه.

↕

ص: ۱۰۶

كذا فى نسخ الوسائل §وسائل الشيعة ۱۹: ۴۰۴.

§، و الموجود فى الفقيه §الفقيه ۴: ۷۵، من المشيخة.

§ و خاتمة الوافى §الوافى ۳: ۱۴۸، من الخاتمة.

§: عن أبيه، عن محمّد بن سنان، و يساعده الاعتبار لعدم رواية على عن محمّد ابدا و تأخّر طبقته عن طبقته جدّا §أقول: ان محمد بن سنان مات سنة عشرين و مائتين كما فى النجاشى ۳۲۸/ ۸۸۸، و على بن إبراهيم كان حيا إلى سنة ثلاثمائة و سبعة كما فى طبقات اعلام الشيعة- القرن الرابع: ۱۶۷، و هذا الفاصل الزمنى يقطع بصحة ما ذهب اليه المصنف قدس سره.

§، فلاحظ.

الحسين من مشايخ اجازة الصدوق الذى قد أكثر من الرواية عنه مترضيا §انظر الفقيه ۱: ث/ ۶۱ و ۴: ۵۱ و ۷۵، من المشيخة، فى طريقه الى العباس بن هلال و المبارك العقرقوفى.

§، و فى شرح المشيخة. و لم يصحّح الجد، و لكن فى الأمالى الذى عندنا و قد صححه جماعة من الفضلاء: من أولاد ابن بابويه، بالنون أولا و أخيرا و التاء المثنّاة [من] فوق فى الوسط، و يمكن ان يكون من (ناتوان) §كلمة فارسية معناها: العاجز أو الضعيف كما قاله المصنف قدس سره. روضة المتقين ۱۴:

§ اى الضعيف و اللّه يعلم.

و السند صحيح بما مرّ فى (كو) §برقم: ۲۶.

§، ضعيف أو حسن عند الجماعة.

و امّا مبارك ففى أصحاب الصادق (عليه السّلام) أربعة: مبارك الأسدى الكوفى، و البصرى و الشيبانى و المدائنى §رجال الشيخ ۳۱۰/ ۴۹۲- ۴۹۶، و فيه خمسة من أصحاب الصادق عليه السلام باسم:

§، و ليس فيه و لا فى غيره ذكر للعقرقوفى، و فى الكافى فى باب فرض الزكاة: على بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن

↕

ص: ۱۰۷

مرّار، عن یونس، عن مبارک العقرقوفی، قال: قال أبو الحسن (علیه السلام). الخبر §الکافی ۳: ۴۹۸/ ۶.

§.

و یونس بن عبد الرحمن من أصحاب الإجماع، و روایته عنه من أمارات الوثاقة، أو مدح عظیم، و فیه فی باب فضل فقراء المسلمین: عدّه من أصحابنا، عن احمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عیسی، عن مبارک غلام شعیب، قال: سمعت أبا الحسن موسی (علیه السّلام)، الخبر §أصول الکافی ۲: ۲۰۴/ ۲۰.

§.

قال فی الجامع: لا یبعد اتحاده مع الأول بقرینة المروی عنه، و احتمال کون شعیب هو العقرقوفی یؤیّده أیضا §جامع الرواة ۲: ۳۸.

§، انتهی.

و یؤیّده ان هذا الخبر یناسب باب الزکاة و الصدوق لم یخرج من کتابه الذی ذکر طریقه إلّا فی کتاب الزکاة §الفقیه ۲: ۲/ ۲.

§، فالظاهر انّ کتابه کتاب الزکاة، فیکون ممّن روی عنه عثمان بن عیسی، و هو من أصحاب الإجماع أیضا فالخبر حسن کالصحیح.

[۲۶۶] رسو- و إلی مثنی بن عبد السلام:

محمّد بن الحسن رضی اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن معاویة بن حکیم، عن عبد اللّه ابن المغیرة §الفقیه ۴: ۱۲۰، من المشیخة.

§، عنه.

فی النجاشی: معاویة بن حکیم بن معاویة بن عمّار الدهنی، ثقة جلیل فی أصحاب الرضا (علیه السّلام)، قال أبو عبد اللّه الحسین بن عبید اللّه:

سمعت شیوخنا یقولون: روی معاویة بن حکیم أربعة و عشرین أصلا لم یرو

↕

ص: ۱۰۸

غیرها §رجال النجاشی ۴۱۲/ ۱۰۹۸.

§.

و ذکره الشیخ فی أصحاب الجواد §رجال الشیخ ۴۰۶/ ۱۹.

§ و الهادی §رجال الشیخ ۴۲۴/ ۴۲.

§ (علیهما السلام)، و فی الفهرست §فهرست الشیخ ۱۶۵/ ۷۲۴.

§، و لم یتعرض لمذهبه أیضا، بل فی التهذیب فی شرح قول المفید:

و من طلّق صبیّة لم تبلغ المحیض فعدّتها ثلاثة أشهر- لا فی باب عدّة الیائسة کما فی رجال §منتهی المقال: ۳۰۳.

§ أبی علی- ما لفظه: «و الذی ذکرناه هو §هو: من زیادة الأصل علی المصدر.

§ مذهب معاویة بن حکیم من متقدمی فقهاء أصحابنا و جمیع فقهائنا المتأخرین» §تهذیب الأحکام ۸: ۱۳۸/ ۴۸۱.

§.

هذا و لکن فی الکشی: فطحی، و هو عدل عالم، و قال أیضا: محمّد بن الولید الخزّاز، و معاویة بن حکیم، و مصدق بن صدقة، و محمّد بن سالم بن عبد الحمید، هؤلاء کلّهم فطحیّة، و هم من اجلّة العلماء و الفقهاء و العدول و منهم من أدرک الرضا (علیه السّلام)، و کلّهم کوفیّون §رجال الکشی ۲: ۸۳۵/ ۱۰۶۲، بتصرف.

§.

و لیس له فی هذا القول ثان، حتی السروی فی المعالم §معالم العلماء ۱۲۲/ ۸۱۴.

§ ذکره و لم یتعرض لمذهبه مع بنائه علیه، و من هنا یتطرق الوهن فی النسبة، و ان کانت القاعدة تقتضی الجمع و الحکم بکونه ثقة فطحیّا الّا انه حیث لا مرجح فی البین کما صرّحوا به.

↕

ص: ۱۰۹

و یروی عنه صفوان بن یحیی §تهذیب الأحکام ۵: ۳۹۹/ ۱۳۸۷.

§، و علی بن الحسن بن فضّال §رجال النجاشی ۴۱۲/ ۱۰۹۸.

§، و احمد ابن محمّد بن عیسی §الاستبصار ۳: ۲۴۳/ ۸۷۱.

§، و الصفار §فهرست الشیخ ۱۶۵/ ۷۲۴.

§، و سعد بن عبد اللّه §الفقیه ۴: ۶۲، من المشیخة.

§، و احمد بن أبی عبد اللّه §فهرست الشیخ ۱۶۵/ ۷۲۴.

§، و محمّد بن علی بن محبوب §تهذیب الأحکام ۴: ۱۸۸/ ۵۳۰.

§، و محمّد بن یحیی §تهذیب الأحکام ۲: ۲۷۵/ ۱۰۹۴.

§، و حمدان القلانسی §فهرست الشیخ ۱۶۶/ ۷۲۴.

§، و ابن بطة § لم نظفر بروایته عنه الا بواسطتین کما فی بعض الطرق إلی معاویة و الظاهر انه من سهو القلم.

§، و محمّد بن الحسین بن أبی الخطاب § تهذیب الأحکام ۳: ۲۰۹/ ۵۰.

§، و محمّد بن احمد بن یحیی § تهذیب الأحکام ۱: ۳۹۹/ ۱۲۴۴.

§، و موسی بن الحسن § تهذیب الأحکام ۵: ۱۹۲/ ۶۳۸.

§، و موسی بن القاسم § الاستبصار ۲: ۲۵۷/ ۹۰۷.

§، و سهل بن زیاد § تهذیب الأحکام ۶: ۲۸۷/ ۷۹۴.

§.

و فی التهذیب فی باب حکم الجنابة: الحسن بن محبوب، عن معاویة بن حکیم، قال: سمعت أبا عبد اللّه (علیه السّلام) § تهذیب الأحکام ۱: ۱۲۲/ ۳۲۴.

§.

و حمله فی الجامع علی السهو لعدم العهد بروایة الحسن بن

↕

ص: ۱۱۰

محبوب عنه، و احتمل كونه معاوية بن عمّار أو معاوية بن وهب لروايته عنهما §جامع الرواة ۲: ۲۳۸/ ۱۷۲۹.

§.

و امّا المثنى ففى الكشى: قال أبو النضر محمّد بن مسعود: قال على بن الحسن: سلام و مثنى بن الوليد و مثنى بن عبد السلام كلّهم حنّاطون كوفيّون لا بأس بهم §رجال الكشى ۲: ۶۲۹/ ۶۲۳.

§.

قال الشارح: اى ليس حديثهم فى كمال الصحة، و لا بأس بأن يعمل به أو الأعمّ من الحديث و المذهب §روضة المتقين ۱۴: ۲۳۱.

§، انتهى.

قلت: مفاد هذا الوصف يختلف بحسب اختلاف الموصوف، فإن كان من العلماء ففى علمه، و أنّه لا قصور فيه، و ان كان من التجار نزل على حسن المعاملة، و كان نفى البأس و القصور عنها، و ان كان من الرواة فنفى البأس عنه نفيه عن رواياته، و أنّه لا علّة فيها تسقطها عن الحجيّة، كما لو سئل عن امام قوم يريد ان يصلّى معه؟ فأجيب بأنه لا بأس به، يريد خلوّه عما يسقطه عن مقام الإمامة، فلا بدّ ان يكون جامعا لشرائطها، و كتب الرجال وضعت لكشف حال الرواة من حيث روايتهم، فإذا قيل فى حقّ احد: لا بأس به، أى من حيث روايته فلا بدّ و ان تكون رواياته جامعة لأقلّ مراتب الحجيّة، فلو كان فيه ما يسقط خبره عن الحجيّة لا يصلح إطلاق نفى البأس عنه.

نعم فيه إيماء إلى خلوّه عن بعض الأوصاف و الفضائل التى لا يضرّ فقدها بحجيّة خبره، بل هى كمالات و مزايا قد تنفع فى مقام التعارض، فان

↕

ص: ۱۱۱

كان مراد الشارح من قوله كمال الصحّة ما ذكرناه فهو حقّ، و الّا فهو خلاف مفهوم الكلمة عرفا، حتى انه- رحمه اللّه- فى قوله: و لا بأس بأن يعمل به، لم يرد الّا ما ذكرناه، فإنّ نفى البأس عن العمل بالخبر لا يكون الّا مع استجماعه لشرائط الحجيّة، و معه يجب العمل به إذا [كان] §فى الأصل: مرّ، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنى.

§ العمل بالخبر دائرا بين وجوب الأخذ و الحرمة و لا ثالث له، فظهر أنّ الحقّ دلالة الكلمة على التوثيق.

و يؤيّده فى المقام رواية أحمد بن محمّد البزنطى عنه كثيرا، كما فى الكافى فى باب صيد الحرم §الكافى ۴: ۲۳۳/ ۳.

§، و فى التهذيب فى باب ما يجوز للمحرم قتله §ليس فى التهذيب باب بهذا العنوان، و انما فى الكافى ۴: ۳۶۴/ ۶ و الظاهر وقوع الاشتباه، فلاحظ.

§، و فى باب الزيادات فى فقه الحج §تهذيب الأحكام ۵: ۴۰۹/ ۱۴۲۴.

§، و فى الفقيه فى باب ميراث الأجداد و الجدّات §الفقيه ۴: ۲۰۷/ ۷۰۱.

§، و فى الاستبصار فى باب بيع الزرع و الأخضر §الاستبصار ۳: ۱۱۳/ ۳۹۸.

§، و كذا صفوان بن يحيى فى الكافى فى باب صيد الحرم §الكافى ۴: ۲۳۳/ ۶.

§، و لا يرويان الّا عن ثقة.

و يروى عنه من أصحاب الإجماع غيرهما: عبد اللّه بن المغيرة فى الفقيه فى طريقه §الفقيه ۴: ۱۲۱، من المشيخة.

§، و فى طريقه الى أبى حبيب ناجية §الفقيه ۴: ۶۲، من المشيخة.

§، و فى التهذيب فى باب تطهير

↕

ص: ۱۱۲

الثياب §تهذيب الأحكام ۱: ۲۵۵/ ۷۴۱.

§.

كل ذلك- مع عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة عند الأصحاب §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.

§- فالخبر صحيح أو موثق كالصحيح.

[۲۶۷] رسز- و إلى محمّد بن أبى عمير:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى جميعا، عن أيوب بن نوح و إبراهيم بن هاشم و يعقوب بن يزيد و محمّد بن عبد الجبار جميعا، عنه §الفقيه ۴: ۵۶، من المشيخة.

§.

السند المرتقى إلى ستة عشر §هذا و انشعاب السند كما يلى:

§ كلّها صحيحة بناء على وثاقة ابن

↕

ص: ۱۱۳

هاشم.

و أبو أحمد محمّد بن أبى عمير زياد بن عيسى الأزدى بغدادى الأصل و المقام، المعبّر عنه تارة بابن أبى عمير، و اخرى بمحمّد بن زياد، و ثالثة بمحمّد ابن أبى عمير، جليل القدر و المنزلة عندنا و عند المخالفين.

و فى الفهرست: و كان من أوثق الناس عند الخاصّة و العامّة، و انسكهم نسكا، و أورعهم و اعبدهم، و قد ذكره الجاحظ فى كتابه فى §فى: من زيادات الأصل على المصدر.

§ فخر قحطان على عدنان بهذه الصفة التى وصفناه و ذكر أنه كان [أوحد أهل] §ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

§ زمانه فى الأشياء كلّها، قال- رحمه اللّه-: و روى عنه أحمد بن محمّد بن عيسى كتب مئة رجل من رجال أبى عبد اللّه (عليه السلام) §فهرست الشيخ: ۱۴۲.

§.

قلت: الذين عثرت على روايته عنهم: كردويه §الاستبصار ۱: ۴۳/ ۱۲۰.

§، و يحيى بن عمران §الفقيه ۳: ۳۰۳/ ۱۴۵۰.

§، و مرازم §الفقيه ۴: ۱۳۳/ ۴۷۷.

§، و وهب بن عبدربّه §أصول الكافى ۲: ۲۴۸/.

§، و مسمع §تهذيب الأحكام ۲: ۳۲۹/ ۱۳۵۰.

§، حمّاد بن عثمان §تهذيب الأحكام ۷: ۲۲۰/ ۹۶۲.

§، و حسين بن

↕

ص: ۱۱۴

عثمان الأحمسى §تهذيب الأحكام ۷: ۱۷۶/ ۷۷۷.

§، و أبو مسعود الطائى §تهذيب الأحكام ۲: ۱۲۴/ ۴۶۹، و فيه: ابن مسعود.

§، و أبو أيّوب الخزاز §تهذيب الأحكام ۳: ۲۰۷/ ۴۹۵.

§، و ذريح بن محمّد المحاربى §تهذيب الأحكام ۳: ۳۰۹/ ۹۵۶.

§، و عبد الرحمن بن أبى عبد اللّه §الفقيه ۴: ۱۱، من المشيخة. فى طريقه الى عبد الرحمن بن أبى عبد اللّه.

§، و معاوية ابن عمّار §تهذيب الأحكام ۷: ۲۲۰/ ۹۶۴.

§، و عبد اللّه بن سنان §الكافى ۴: ۲۶۳/ ۴۵.

§، و سيف بن عميرة §تهذيب الأحكام ۶: ۳۲۶/ ۸۹۵.

§، و داود بن فرقد §الكافى ۳: ۱۰۶/ ۹.

§، و على بن يقطين § تهذيب الأحكام ۳: ۲۲۴/ ۵۶۴.

§، و جميل بن درّاج § تهذيب الأحكام ۷: ۸۲/ ۳۵۳.

§، و إسحاق بن عبد اللّه الأشعرى § تهذيب الأحكام ۱: ۶/ ۵.

§، و رفاعة بن موسى § تهذيب الأحكام ۴: ۳۲۷/ ۱۰۱۶.

§، و حسن بن عطيّة § الفقيه ۳: ۱۳۲/ ۵۷۵.

§، و حفص بن البخترى § تهذيب الأحكام ۴: ۳۱۶/ ۹۶۰.

§، و عبد الرحمن بن الحجاج § تهذيب الأحكام ۶: ۲۹۷/ ۸۲۹.

§، و عبد اللّه بن المغيرة § تهذيب الأحكام ۳: ۲۱۳/ ۵۲۱.

§، و عبد اللّه ابن مسكان § تهذيب الأحكام ۷: ۲۱۳/ ۹۳۶.

§، و شهاب بن عبدربّه § فهرست الشيخ ۸۳/ ۳۴۵.

§، و شعيب العقرقوفى § أصول الكافى ۲: ۲۷۰/ ۲.

§،

↕

ص: ۱۱۵

و على بن رئاب §أصول الكافى ۲: ۸۱/ ۲۸.

§، و محمّد بن أبى حمزة §تهذيب الأحكام ۷: ۸۰/ ۳۴۲.

§، و حسين بن معاذ §رجال الكشى ۱: ۲۵۳/ ۴۷۰.

§، و نصر بن كثير §تهذيب الأحكام ۵: ۲۲/ ۶۲، و فيه: نصير.

§، و منصور بن يونس §الكافى ٨: ٣١٣/ ٤٨٧، من الروضة.

§، و داود بن زربى §الكافى ٥: ١٠٧/ ٩.

§، و حسين ابن موسى الأسدى §رجال النجاشى ٤٥/ ٩٠.

§، و ربعى بن عبد اللّه §تهذيب الأحكام ٧: ٨٥/ ٣٦٥.

§، و حسين بن أبى حمزة §الكافى ٨: ٢٧٧/ ٤١٨، من الروضة.

§، و عبد الوهاب بن صباح § تهذيب الأحكام ٥: ٤٤٤/ ١٥٤٧.

§، و علاء بن فضيل § نقله الأسترآبادى فى منهجه: ٢٢٢ عن نسخته من فهرست الشيخ، و فى النسخ المطبوعة منها و المتوفرة لدينا لا يوجد ذلك.

§، و عبد اللّه بن لطيف التفليسى § الفقيه ۴: ١١، من المشيخة. فى طريقه الى عبد الرحمن بن أبى عبد اللّه.

§، و على بن الحسن الصيرفى § تهذيب الأحكام ٢: ٣١/ ٩٢.

§، و عمرو بن أبى المقدام § الكافى ٨: ٢١٢/ ٢٥٩، من الروضة.

§، و عمر بن أذينة § تهذيب الأحكام ٢: ٨٩/ ٣٣٠.

§، و عمر بن يزيد الثقفى § تهذيب الأحكام ٩: ١٢٢/ ٥٢٥.

§، و إبراهيم بن عبد الحميد § تهذيب الأحكام ۶: ١٩٥/ ۴٢٧.

§، و إبراهيم بن عثمان § تهذيب الأحكام ٣: ٢٩٣/ ٨٨٨.

§، و إسحاق بن عمّار § الفقيه ۴: ٢٨٩/ ٨۶٨.

§، و إسحاق بن

↕

ص: ١١۶

هلال §الفقيه ٣: ٣٧۶/ ١٧٧۵.

§، و بشر بن مسلمة §فهرست الشيخ ۴٠/ ١٢٩.

§، و بكر بن جناح §رجال النجاشى ١٠٨/ ٢٧۴.

§، و بكر بن محمّد §رجال الكشى ٢: ۵٩٢/ ١١٠٧.

§، و بكير بن أعين §الفقيه ۴: ١۴٧/ ۵٠٩.

§، و معاوية بن وهب §الفقيه ۴: ٢٨۴/ ٨۴٨.

§، و موسى بن بكر الواسطى §الفقيه ۴: ٢٩٨/ ٩٠٠.

§، و منصور بن حازم §أصول الكافى ٢: ٨۶/ ٧.

§، و مهران [بن محمّد] بن أبى نصر §رجال النجاشى ۴٢٣/ ١١٣۴ و ما أثبتناه بين معقوفتين منه، و هو موافق لرجال ابن داود ١٩۴/ ١۶٢٢، و قد ذكره البرقى بعنوان: مهران أبى نصر فى أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام: ۵١، و لم نقف على من خالف النجاشى- من المتأخرين- فى ضبطه، فلاحظ.

§، و الحسن بن محبوب § تهذيب الأحكام ۴: ٣١٩/ ٩٧۶.

§، و وليد بن علا § رجال النجاشى ۴٣٢/ ١١۶٢.

§، و هاشم بن حیان § تهذیب الأحکام ۵: ۳۶۲/ ۱۲۵۷، و فیه: عن أبی سعید المکاری، و هو نفسه هاشم بن حیان کما فی رجال النجاشی ۴۳۶/ ۱۱۶۹، فلاحظ.

§، و هاشم بن المثنی § تهذیب الأحکام ۵: ۱۳۹/ ۴۶۰.

§، و هشام بن سالم § تهذیب الأحکام ۷: ۱۷۷/ ۷۸۱.

§، و هشام بن الحکم § تهذیب الأحکام ۷: ۷۳/ ۳۱۳.

§، و یحیی بن علیم الکلبی § رجال النجاشی ۶۴۱/ ۱۱۸۸.

§، و یعقوب بن سراج § لم نظفر بروایهٔ ابن أبی عمیر عنه مباشرهٔ، بل بواسطهٔ الحسن بن محبوب عنه کما فی فهرست الشیخ ۱۸۰/ ۸۰۴.

§

↕

ص: ۱۱۷

و یعقوب بن شعیب §رجال النجاشی ۴۵۰/ ۱۲۱۶.

§، و یعقوب بن عیثم §الفقیه ۴: ۶، من المشیخهٔ، فی طریقه الی یعقوب بن عثیم.

§، و یوسف بن أیوب §تهذیب الأحکام ۷: ۱۰۸/ ۴۶۱.

§، و یعقوب بن یقطین §تهذیب الأحکام ۱: ۲۱/ ۵۳.

§، و یونس بن یعقوب §الفقیه ۳: ۳۰۸/ ۱۴۸۴.

§، و محمّد ابن عمران §الفقیه ۴: ۹۳، من المشیخهٔ، فی طریقه الی محمد بن عمران.

§، و محمّد بن حمران §الاستبصار ۳: ۱۰۷/ ۳۸۰.

§، و علی بن أبی حمزهٔ §تهذیب الأحکام ۵: ۴۶۱/ ۱۶۰۵.

§، و حکم بن حکیم §الفقیه ۴: ۱۳- ۱۴، من المشیخهٔ، فی طریقه الی حکم بن حکیم.

§، و حکم بن علباء الأسدی § تهذیب الأحکام ۴: ۱۳۷/ ۳۸۵.

§، و حکم بن مسکین § تهذیب الأحکام ۶: ۱۲۶/ ۲۲۳.

§، و حمّاد السری § لم نقف علی مصدره الا ما ذکره الوحید فی تعلیقته: ۱۲۳.

§، و حنان بن سدیر § تهذیب الأحکام ۱: ۳۴۸/ ۱۰۲۲.

§، و حمید بن المثنی § تهذیب الأحکام ۷: ۴۴۱/ ۱۷۶۱.

§، و خلاد بن خالد § الفقیه ۲: ۱۶۷/ ۷۳۲.

§، و عمّار بن مروان § الفقیه ۴: ۱۷۲/ ۶۰۴.

§، و حبیب الأحول § الفقیه ۳: ۱۹۴/ ۸۸۱.

§،

↕

ص: ۱۱۸

و أبان بن تغلب §رجال الکشی ۱: ۳۳۰/ ۶۰۳.

§، و حسن بن زياد العطار §تهذيب الأحكام ۹: ۱۰۶/ ۴۵۷.

§، و محمّد بن قيس البجلى §الكافى ۴: ۲۸۴/ ۴.

§، و زيد الزرّاد §رجال النجاشى ۱۷۵/ ۴۶۱.

§، و أبان بن عثمان §تهذيب الأحكام ۱۰: ۲۱۶/ ۸۵۱.

§، و على بن عطيّة §تهذيب الأحكام ۲: ۳۷/ ۱۱۸.

§، و محمّد بن عطيّة §تهذيب الأحكام ۳: ۱۰۲/ ۲۶۴.

§، و داود بن النعمان §الكافى ۳: ۱۹۸/ ۱.

§، و درست بن أبى منصور §أصول الكافى ۲: ۱۲۵/ ۲۸.

§، و زياد بن أبى الحلال § تهذيب الأحكام ۴: ۳۳۰/ ۱۰۳۱.

§، و زيد النرسى § أصول الكافى ۲: ۱۴۸/ ۳.

§، و زكريا بن إدريس § تهذيب الأحكام ۲: ۲۸۳/ ۱۱۲۷، و فيه: عن زكريا صاحب السيارى، و الظاهر انه ابن إدريس، لكونه و السيارى من طبقة واحدة، و عدم وجود التصريح بصحبة زكريا آخر للسيارى فى كتب الرجال.

§، و زياد بن مروان § تهذيب الأحكام ۴: ۶۳/ ۱۷۱.

§، و سعد بن بكير § تهذيب الأحكام ۲: ۱۰۱/ ۳۷۶، و فيه: سعد بن بكر، و كذلك فى الاستبصار بموضعين ۱:

§، و سعد بن أبى عمر § لم نظفر برواية ابن أبى عمير عنه الا ما قاله الوحيد فى التعليقة: ۱۵۸، و فيه: سعد بن أبى عمرو أو عمر. و نقله عنه غيره و سنبينه.

§

↕

ص: ۱۱۹

و سعيد بن غزوان §تهذيب الأحكام ۴: ۶۳/ ۱۷۰.

§، و سلام مولى على بن يقطين §الكافى ۸: ۳۸۳/ ۵۸۳.

§، و سيف بن سليمان §التهذيب ۱: ۱۲/ ۳۲، و الاستبصار ۲: ۱۴۲/ ۴۶۴.

§، و شعيب بن أعين §فهرست الشيخ ۸۲/ ۳۵۳.

§، و صفوان الجمال §الفقيه ۴: ۲۴، من المشيخة، فى طريقه الى صفوان بن مهران.

§، و عباد بن صهيب §الفهرست: ۱۲۰/ ۵۴۱ و فيه بتوسط الحسن بن محبوب.

§، و عباس بن معروف §لم نظفر برواية ابن أبى عمير عنه، و وجدنا العكس كما فى التهذيب ۵: ۲۹۲/ ۹۹۲، و الاستبصار ۲: ۳۰۵/ ۱۰۹۰، فلاحظ.

§، و عبد اللّه بن المغيرة §تهذيب الأحكام ۱: ۱۷۲/ ۴۹۳.

§، و فضل بن غزوان §الكافى ۴: ۲۳۹/ ۳، و الصحيح فضيل بقرينة وجوده فى سائر كتب الرجال، فلاحظ.

§، و إبراهيم بن محمّد الأشعرى § رجال الكشى ۲: ۴۱۵/ ۳۱۵.

§، و أخوه فضل § رجال الكشى ۲: ۴۱۵/ ۳۱۵.

§، و عبد الحميد بن أبى العلاء § أصول الكافى ۲: ۱۷۰/ ۶.

§، و قاسم بن عبد الرحمن §لم نعثر عليه فى سائر المصادر الرجاليۀ و الحديثيۀ.

§، و عيص بن القاسم §فهرست الشيخ ۱۲۱/ ۵۴۷.

§، و غياث بن إبراهيم §الاستبصار ۴: ۱۶۳/ ۶۱۹.

§، و فضل بن

↕

ص: ۱۲۰

عثمان §رجال النجاشى ۳۰۸/ ۸۴۱.

§، و عبد اللّه بن فضل الهاشمى §رجال النجاشى ۲۲۳/ ۵۸۵.

§، و كليب بن معاويۀ الأسدى §تهذيب الأحكام ۹: ۱۱۱/ ۴۸۳.

§، و حسن بن أخى فضيل §الكافى ۳: ۳۶/ ۵.

§، و سعيد بن أبى عمير §انظر تعليقتنا فى الهامش/ ۵ الخاص بسعد بن أبى عمير و قد تقدم قبل قليل.

§.

هذا ما حضرنى عاجلا، و لعلّ المتتبع فى الطرق و الأسانيد يقف على أزيد من هذا، و يعرف المائۀ المذكورۀ فى الفهرست، ثم ان ما يجب التنبيه عليه فى هذه الترجمۀ أمور:

الأول: قال الشيخ فى العدّۀ: و إذا كان احد الراويين مسندا و الآخر مرسلا نظر فى حال المرسل، فإن كان ممّن يعلم أنّه لا يرسل الّا عن ثقۀ موثوق به فلا ترجيح لخبر غيره على خبره، و لأجل ذلك سوّت الطائفۀ بين ما يرويه محمّد بن أبى عمير و صفوان بن يحيى و احمد بن محمّد بن أبى نصر، و غيرهم من الثقات الذين عرفوا بأنّهم لا يروون و لا يرسلون الّا عمّن يوثق به، و بين ما يسنده غيرهم، و لذلك عملوا بمرسلهم إذا انفرد عن روايۀ غيرهم §عدۀ الأصول ۱: ۳۸۶.

§.

و قال الآبى فى كشف الرموز فى روايۀ مرسلۀ لابن أبى عمير: و هذه و ان كانت مرسلۀ لكن الأصحاب تعمل بمراسيل ابن أبى عمير، قالوا: لأنّه لا ينقل الا معتمدا §كشف الرموز ۱: ۳۴۴.

§.

و قال السيد على بن طاوس فى فلاح السائل- بعد نقل حديث عن

↕

ص: ۱۲۱

الأمالى للصدوق §أمالى الصدوق: ۳۹۶/ ۳.

§ و سنده هكذا: حدثنا §فى المصدر: حدثنا موسى بن المتوكل، و هو اشتباه أو من سهو النساخ لان الصدوق لا يروى عن موسى و انما يروى عن ولده محمد، كما فى مشيخۀ الفقيه ۴: ۵۰ فى طريقه الى عبد اللّه بن فضالۀ، و ما فى الأصل هو الصحيح، فلاحظ.

§ محمّد بن موسى بن المتوكل- رحمه اللّه- قال: حدثنا على بن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن أبى عمير قال: حدثنى من سمع أبا عبد اللّه (عليه السّلام) يقول: ما أحب اللّه من عصاه، الحديث.

قال- رحمه اللّه-: و رواۀ الحديث ثقات بالاتفاق، و مراسيل محمّد بن أبى عمير كالمسانيد عند أهل الوفاق §فلاح السائل: ۱۵۸.

§

و قال الشهيد- فى الذكرى فى أحكام أقسام الخبر-: و المتواتر قطعى القبول لوجوب العمل بالعلم، و الواحد مقبول بشروطه المشهورة- إلى ان قال- أو كان مرسله معلوم التحرز عن الرواية عن مجروح، و لهذا قبلت الأصحاب مراسيل ابن أبى عمير، و صفوان بن يحيى، و احمد بن أبى نصر البزنطى، لأنهم لا يرسلون الّا عن ثقة §ذكرى الشيعة: ۴.

§

و قال المحقق فى المعتبر فى- بحث الكرّ-: الثالثة رواية محمد بن أبى عمير عن بعض أصحابنا، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) قال: الكرّ ألف و مائتا رطل، و على هذه عمل الأصحاب، و لا طعن فى هذه بطريق الإرسال لعمل الأصحاب بمراسيل ابن أبى عمير §المعتبر ۱: ۱۰.

§، و له فى موضع آخر كلام يناقضه فى

↕

ص: ۱۲۲

الجملة §النظر المعتبر ۱: ۱۶۵.

§

و قال الشيخ البهائى- رحمه اللّه- فى شرح الفقيه: و قد جعل أصحابنا رضوان اللّه عليهم مراسيل ابن أبى عمير كمسانيده فى الاعتماد عليهما، لما علموا من عادته أنه لا يرسل الّا عن ثقة §شرح الفقيه للبهائى: غير موجود عندنا.

§

و قال ابن فهد فى المهذب البارع فى مسألة الوزن فى الكرّ- بعد نقل رواية ابن أبى عمير-: و لا يضعّفها الإرسال لعملهم بمراسيل ابن أبى عمير §المهذب البارع ۱: ۸۱.

§

و بذلك صرّح العلامة فى النهاية قال: و الوجه المنع إلّا إذا عرف ان الراوى فيه لا يرسل الّا مع عدالة الواسطة كمراسيل ابن أبى عمير §نهاية الوصول الى علم الأصول: ۲۱۸.

§

و قال السيد عميد الدين فى شرح التهذيب فى بحث المرسل: و اختيار المصنّف المنع من كونه حجّة ما لم يعلم انه لا يرسل الّا عن عدل كمراسيل محمّد ابن أبى عمير من الإماميّة §شرح التهذيب للسيد عميد الدين: غير موجود عندنا.

§

و قال المحقق الثانى فى شرح القواعد: و الروايتان صحيحتان من مراسيل ابن أبى عمير الملحقة بالمسانيد §شرح القواعد للمحقق الكركى المسمى ب (جامع المقاصد) ۱: ۱۵۹.

§

و قال السيد الأجل بحر العلوم فى شرح الوافى الذى جمعه تلميذه صاحب مفتاح الكرامة: السند صحيح- تقدّم الكلام فى مثله- الّا انّه مرسل، و قد وقع الاتفاق على قبول مراسيل ابن أبى عمير، الى غير ذلك من كلماتهم، الناصّة جملة منها فى دعوى الإجماع على عمل الأصحاب بمراسيله، المعلّل فى

↕

جملة منها بعدم روايته عن غير الثقة، و ظاهر العدّة و الذكرى أن ذلك كان معلوما معروفا عندهم، و بعد بلوغ دعوى الإجماع إلى الاستفاضة و إمكان علمهم بذلك باخباره المحفوفة بالقرائن، و بتتبعهم فى حال مشايخه المحصورين أو بهما، لا ريب فى حصول الوثوق و الاطمئنان بذلك.

فان كانت الحجّة من الخبر ما وثق بصدوره، فلا ريب فى استلزام الوثوق بالساقط- بنص هؤلاء- الوثوق بصدور الخبر، بل هو اولى من الخبر الذى وثّق احاد رجال سنده واحدا و اثنان، إذ الساقط فى مرسل ابن أبى عمير كأنّه وثقه كلّ هؤلاء الذين نسب إليهم مستفيضا العمل به معلّلا بأنه ثقة.

و ان كانت الحجّة الخبر الصحيح، و حينئذ فإن قلنا: أنّ وجه حجيّة قول المزكى ما دلّ على حجيّة قول العادل و تصديق خبره فلا إشكال أيضا، فإن الشيخ أخبر جازما بان مشايخ ابن أبى عمير ثقات عند الأصحاب، فيجب تصديقه و الأخذ به، كما أخذوا بتوثيقه من كان قبله بأزيد من مائتى سنة.

قال بعض المحققين: لا يقال أنّ المراد ثقة عند ابن أبى عمير، لان الشيخ لم يوثّق كلّ من روى عنه ابن عمير، و كونه ثقة عند ابن أبى عمير لا يعلم الّا من قبله، لأنّه فعله، فقول الشيخ: لا يروى إلّا عن ثقة خبرا مرسلا، و جوابه منع الحصر لجواز أن يعلم ذلك معاصروه من حاله و يبلغ ذلك حدّ الاستفاضة حتّى يحصل- لمثل الشيخ رضى اللّه عنه- به العلم، و قول الشيخ لا يروى إلّا عن ثقة، خبر من قبل نفسه لم يسنده الى احد و ظاهره العلم به.

و اما قول العلامة: لا يرسل الّا عن ثقة، فإن صحّ عنده ما صحّ عند الشيخ من أنّه لا يروى إلّا عن ثقة فذلك مأخذ لكونه لا يرسل الّا عن ثقة، و ان لم يصح عنده فمن الجائز أن يكون الإرسال لا للجهل بالراوى مطلقا بل لعدم العلم به بالخصوص، و ذلك بان يتردد بين ثقات يحتمل كون كلّ منهم

↕

راويا، انتهى §شرح الوافى للسيد بحر العلوم: غير موجود عندنا.

§

و قد عرفت أنّ من صرّح بما صرّح به الشيخ جماعة و لا ينحصر بالعلامة.

و إن قلنا بأن وجه الحجيّة حصول الظنّ و الاطمئنان من قوله بعدالة الراوى الذى وثقه، و قد قرّر فى محلّه جهة الظن بالعدالة، و إذا بلغ حدّ الوثوق و الاطمئنان فلا ريب فى حصول الاطمئنان بالوثاقة بنص هؤلاء على وثاقة كلّ من روى عنه، و هذا أمر وجدانى غير قابل للإنكار، و بعد التأمل فيما ذكرنا تعرف أن ما أوردوه فى هذا المقام من الشبهات فى غير محلّه.

ففى المعتبر فى موضع آخر §سبقت الإشارة إليه فى صحيفة: ۹۲۰.

§: و الجواب الطعن فى السند لمكان الإرسال، و لو قال قائل: مراسيل ابن أبى عمير تعمل بها الأصحاب، منعنا ذلك لانّ فى رجاله من طعن الأصحاب فيه، فإذا أرسل احتمل ان يكون الراوى أحدهم، انتهى §المعتبر ۱/ ۱۶۰.

§

و فيه- مع عدم إمكان الجمع بينه و بين كلامه السابق و جزمه بعملهم- أن الطعن لم يعلم كونه من المجمعين، و بما ينافى الوثاقة، فإنّهم كثيرا ما يطعنون فى الراوى بما لا بنافيها، بل يحكمون بضعفه، كالرواية عن الضعفاء، و الاعتماد على المراسيل، و أمثال ذلك، مع ان خروج فرد أو فردين ينافى دعوى الجزم بالوثاقة لا الظن، بل الاطمئنان بالوثاقة أو الصدور كما لا يخفى على

المصنف.

و قال الشهيد الثانى فى الدرايهٔ و شرحها: و المرسل ليس بحجّهٔ مطلقا على الأصحّ، الّا ان يعلم تحرّز مرسله عن الروايهٔ عن غير الثقهٔ كابن أبى عمير من

↕

ص: ۱۲۵

أصحابنا- على ما ذكره كثير منهم- و سعيد بن المسيّب عند الشافعى فيقبل مرسله و يصير فى قوّهٔ المسند.

و فى تحقق هذا المعنى و هو العلم بكون المرسل لا يروى إلّا عن ثقهٔ نظر لان مستند العلم ان كان هو الاستقراء لمراسيله بحيث يجدون المحذوف ثقهٔ فهذا فى معنى الاسناد و لا بحث فيه، و ان كان لحسن الظن به فى أنّه لا يرسل الّا عن ثقهٔ فهو غير كاف شرعا فى الاعتماد عليه، و مع ذلك غير مختص بمن يخصونه به، و ان كان استناده إلى إخباره بأنه لا يرسل الّا عن الثقهٔ فمرجعه الى شهادته بعدالهٔ الراوى المجهول- و سيأتى ما فيه-، و على تقدير قبوله فالاعتماد على التعديل.

و ظاهر كلام الأصحاب فى قبول مراسيل ابن أبى عمير هو المعنى الأول و دون إثباته خرط القتاد، و قد نازعهم صاحب البشرى فى ذلك و منع تلك الدعوى، انتهى §الدرايهٔ للشهيد الثانى: ۴۸.

§.

و مال اليه تلميذه الأرشد الشيخ حسين فى وصول الأخيار §وصول الأخيار: ۱۰۷.

§، و سبطه فى المدارك ففيه: و الروايهٔ قاصرهٔ السند بالإرسال و ان كان المرسل لها ابن أبى عمير كما صرّح به المصنّف و جدى، انتهى §مدارك الأحكام: ۶۰.

§.

و ظاهر التكملهٔ انحصار المخالف منهم §تكملهٔ الكاظمى ۲: ۳۲۰.

§ و المعظم كما نصّ عليه [فى] §فى الأصل: سيد، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنى و ان دل الثانى عليه.

§ المفاتيح على الاعتبار و نسبه الى والده [صاحب] §فى الأصل: سيد، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنى و ان دل الثانى عليه أيضا.

§ الرياض وجده الأستاذ

↕

ص: ۱۲۶

الأكبر و فخر المحققين و غيرهم ممّن أشرنا إليهم، قال- رحمه اللّه- فى المفاتيح:

و هو المعتمد لوجهين: أحدهما دعوى جماعهٔ من الأصحاب- كالشيخ فى العدهٔ §عدهٔ الأصول ۱: ۳۸۶.

§ و النجاشى §رجال النجاشى ۳۲۶/ ۸۸۷.

§ و الشهيدين فى الذكرى §ذكرى الشيعهٔ: ۴.

§ و شرح الدرايهٔ §شرح الدرايهٔ: ۴۸.

§، و المقدس الأردبيلى فى مجمع الفائدهٔ §مجمع الفائدهٔ و البرهان ۲: ۲۲.

§، و السيد الأستاد- اتفاق الأصحاب على العمل بمراسيله. و فى الذخيرهٔ: اشتهر بين الأصحاب العمل بها §الذخيرهٔ: ۴۰ و ۴۸.

§.

قال: و ثانيهما تصريح الشيخ فى العدّهٔ §عدهٔ الأصول ۱: ۳۸۶.

§، و العلّامة فی النهایة §نهایة الوصول الی علم الأصول: ۲۱۸.

§، و الشهید فی الذکری §ذکری الشیعة: ۴.

§، و السید عمید الدین فی المنیة § منیة اللبیب للسید عمید الدین عبد المطلب بن محمد بن علی بن الأعرج العمیدی الحسینی الحلی المتوفی سنة ۷۵۴ ه، و هو فی شرح کتاب التهذیب لخاله العلامة الحلی فی الأصول، و قد نسب هذا الکتاب فی الذریعة ۲۳: ۲۰۷ الی أخی السید عمید الدین و هو ضیاء الدین عبد اللّه مشیرا إلی وجود کتاب آخر فی شرح تهذیب العلّامة للسیّد عمید الدین، فلاحظ.

§، و فخر الإسلام فی شرح قواعد أبیه § إیضاح الفوائد لفخر الدین أبی طالب محمد بن الحسن بن یوسف بن المطهر الحلی، و هو فی شرح قواعد الأحکام لأبیه العلامة: لم نعثر علیه.

§، و الفاضل البهائی فی الوجیزة § الوجیزة: ۵.

§: بأنه لا یرسل إلّا عن ثقة، و یؤیّده دعوی الکشی § رجال الکشی: ۵۵۶/ ۱۰۵۰.

§ إجماع العصابة علی تصحیح ما یصح عنه، و ان کان

↕

ص: ۱۲۷

المعتبر حصول الظن بعدالة الواسطة کما هو التحقیق، فلا إشکال فی حصوله بما ذکروه، و ان کان المعتبر اخبار العدل أو شهادة العدلین لها فلا إشکال فی تحقّقهما بما ذکر، انتهی §المفاتیح: ۳۴۴.

§.

و الجواب، عن وجه النظر المذکور فی شرح الدرایة أن الشیخ و الجماعة أخبروا جزما بعمل الأصحاب بمراسیل یثبت به عملهم بها، و یدل علیه ما دلّ علی حجیة خبر العادل، و حجیّة البیّنة، و إذا کان مستند العمل و القول وثاقة الراوی الساقط فهو بمنزلة أن یوثقه جمیعهم، و لا یسأل المزکی عن سبب علمه، و لا یفحص عن مستنده الی بعض الاحتمالات التی معها یتطرّق احتمال الخطأ فی تزکیته و الّا لا نسدّ §فی الأصل: لا ینسدا، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنی، و لعل ما ورد فی الأصل من اشتباه الناسخ، فلاحظ.

§ باب التزکیة.

فإن الاحتمال المذکور لو لم یکن مانعا من الظن فلا یعتنی به، و ان کان مانعا لزم أن لا یحصل من خبر العدل الظن بالجرح و التعدیل و المطالب اللغویة و غیرها فی جمیع الموارد لاحتمال الخطأ فی مستند علمه بالمذکورات، و لو ذکر مستنده و أبرزه لکان غیر تام عندنا و ذلک باطل بالضرورة.

مع ان المستند لو انحصر فیما ذکره فلا وجه للنظر أیضا، فإن لنا ان نختار أوّلا الشق الأول، و لکن مورد الاستقراء مشایخ ابن أبی عمیر لا روایاته، و احصاؤهم و معرفتهم و الاطلاع علی أحوالهم أمر ممکن سهل تناوله بالفحص الیسیر و شهادة الخبیر و اخبار ابن أبی عمیر کما أحصوا روایة ابن عیسی عنه کتب أصحاب الصادق (علیه السلام) [و هم مئة] §فی الأصل: و هو مائة، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنی، و موافق لما فی فهرست الشیخ:

§ و قالوا: معاویة بن حکیم روی

↕

ص: ۱۲۸

أربعة و عشرين أصلا لم يرو غيرها §رجال النجاشى ۴۱۲/ ۱۰۹۸.

§ بل أحصوا روايات جماعة فقالوا:

أبان بن تغلب روى عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) ثلاثين ألف حديث §رجال النجاشى ۱۲/ ۷.

§.

و يعقوب بن شعيب روى عنه خمسة آلاف حديث §رجال ابن داود: ۲۱۲.

§، و حمّاد بن عيسى عشرين حديثا §رجال النجاشى ۱۴۲/ ۳۷۰.

§، و حريز حديثين §رجال النجاشى ۱۴۴/ ۳۷۵.

§، و على بن يقطين حديثا واحدا §رجال النجاشى ۲۷۳/ ۷۱۵.

§، و أديم بن الحرّ الجعفى الحذّاء نيف و أربعين حديثا §الخلاصة: ۲۴/ ۱۰.

§، و عبد الرحمن بن أبى عبد اللّه سبعمائة مسألة §الخلاصة: ۱۱۳/ ۳.

§ و هكذا.

و هذا هو الظاهر من العدّة و الذكرى، فان قول الأول §أى قول الشيخ فى العدة ۱: ۳۸۶، و قد مرّ قبل قليل فى صحيفة: ۱۲۰، فلاحظ.

§: الذين عرفوا بأنّهم لا يروون و لا يرسلون الّا ممّن يوثق به، و قول الثانى § اى قول الشهيد فى الذكرى: ۴، و قد مر قبل قليل فى صحيفة: ۱۲۱ أيضا، فلاحظ.

§: أو كان مرسله معلوم التحرّز عن الرواية عن مجروح لا- تقع موقعه الّا بعد وقوف الأصحاب على حال مشايخه و معرفتهم بوثاقتهم فيعرف بذلك، ثم [نختار] § فى الأصل: ثم تختاروا- بالتاء المعجمة من فوق أولا- و الواو أخيرا- و هو اشتباه من النساخ و ما أثبتناه هو الصواب، و هو عطفا على قوله السابق: فان لنا ان نختار أولا الشق الأول، فلاحظ.

§ الشق الثانى فإن أخبر بأساميهم و اشخاصهم المعروفين عند الأصحاب بالوثاقة فلا اشكال

↕

ص: ۱۲۹

فى وجوب تصديقه بأنّهم مشايخه و يرجع التزكية و التوثيق إلى الأصحاب و يهون الإشكال الذى ذكره الشهيد و ولده المحقق فى شرح الدراية و المعالم فى القسم الثانى بأن أخبر بوثاقة مشايخه دون أعيانهم بأن التعديل انّما يقبل مع انتفاء معارضة الجرح له، و انّما يعلم الحال مع تعيين العدول و تسميته لينظر هل له جارح أولا، و مع الإبهام لا يؤمن [عدم] وجوده، و أصالة عدم الجارح مع ظهور تزكيته غير كاف فى هذا المقام إذ لا بد من البحث فى حال الرواة على وجه يظهر به أحد الأمور الثلاثة من الجرح، أو التعديل، أو تعارضهما حيث يمكن، بل اضرابه عن تسميته مريب فى القلوب، و التمسك بالأصل غير موجّه بعد العلم بوقوع الاختلاف فى شأن كثير من الرواة.

و بالجملة فلا- بد للمجتهد البحث عن كلّ ما يحتمل ان يكون له معارض حتى يغلب على ظنّه انتفاؤه كما نبهوا عليه فى العمل بالعام قبل الفحص عن المخصص، هذا غاية ما قالا فى وجه الاشكال.

و الجواب، بعد تسليم جميع ما ذكر: أنّ محل فحص الجماعة فى هذا المقام هو الكشى §رجال الكشى ۲: ۸۵۴/ ۱۱۰۳.

§ و النجاشى §رجال الكشى ۳۲۶/ ۸۸۷.

§ و رجال الشيخ §رجال الشيخ ۳۸۸/ ۲۶.

§ و الفهرست §فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۰۷.

§ و الغضائرى §رجال الغضائرى: من الكتب المفقودة التى لا- وجود لها اليوم، و لكن فى مجمع الرجال للقهبائى ما يشير الى وصول نسخة اليه من هذا الكتاب، للنقل الصريح عنه فى كثير من اجزاء كتابه، فلاحظ.

§، الأصول الخمسة المعروفة لا- غيرها، كما هو ظاهر لمن نظر الى عملهم، و نراهم يعملون بتوثيق أحدهم و ان لم يذكره الآخرون أو ذكره و لم يوثقه، و هم متأخرون

↕

ص: ۱۳۰

عن طبقة ابن أبى عمير بقرون، فيكتفون فى الفحص بمراجعتها و عدم وجدان المعارض فيها، و الإجماعات المستفيضة السابقة كاشفة عن تصديق الأصحاب من معاصرى ابن أبى عمير و من تلاهم توثيقه مشايخه بناء على كون المستند اخباره.

فلو كان لتوثيقه معارض كانوا أحق و اولى بالوقوف عليه لقربهم و مخالطتهم و مخالطة من عاشرهم، فالظن بعدم وجود المعارض الحاصل من عملهم بمراسيله و تصديقهم وثاقة مشايخه أقوى مرتبة و أشدّ أساسا من الظن بعدمه بعد المراجعة إلى الكتب المذكورة التى ما بنى بعضها الّا لذكر المدح و القدح مع انّ فى الأصل الذى اسّساه نظر.

قال الأستاذ الأكبر فى مقام ذكر الأمور المفيدة للتوثيق: و منها أن يقول الثقة: حدّثنى الثقة، و فى إفادته التوثيق المعتبر خلاف معروف و حصول الظن منه ظاهر، و احتمال كونه فى الواقع مقدوحا لا يمنع الظن فضلا عن احتمال كونه ممّن ورد فيه قدح كما هو الحال فى سائر التوثيقات.

و ربّما يقال: الأصل تحصيل العلم و لمّا تعذّر يكفى الظن الأقرب و هو الحاصل بعد البحث، و يمكن ان يقال- مع تعذّر البحث- : يكفى الظن كما هو الحال فى سائر التوثيقات و سائر الأدلّة و الأمارات الاجتهادية، و ما دلّ على ذلك دلّ على هذا، و مراتب الظن متفاوتة جدا، و كون المعتبر هو أقوى مراتبه لم يقل به احد مع انّه على هذا لا يكاد يوجد حديث صحيح بل و لا يوجد، و تخصيص خصوص ما اعتبرت من الحدّ بأنّه الى هذا الحدّ معتبر دون ما هو أدون من ذلك انّى لك بإثباته مع انّه ربّما يكون الظن الحاصل فى بعض التوثيقات بهذا الحد و أدون §الأستاذ الأكبر: هو الوحيد البهبهانى، انظر الفائدة الثالثة من فوائده المطبوعة فى آخر كتاب رجال الخاقانى: ۵۴، و الموجودة أيضا ضمن فوائد منهج المقال: ۱۱.

§، انتهى.

↕

ص: ۱۳۱

و قال [السيد فى] §فى الأصل: سيد، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنى، و ان دل ما فى الأصل عليه، فلاحظ.

§ المفاتيح: ان أرادوا ان هذا الظن ليس بحجّة لأنه يشترط فى حجيّة كلّ ظن حصول ظن آخر من جهة الفحص بعدم وجود معارض له فهو باطل، لان ذلك لو سلّم فإنّما هو فى صورة إمكان الفحص عن المعارض و امّا مع عدمه فلا يشترط كما هو الظاهر من سيرة العقلاء فى موارد عملهم بالظن و كذلك من معظم الأصحاب، انتهى §مفاتيح الأصول: ۳۷۳.

§.

قلت: و لو فرض انه وجد معارض فى كلام احد من هؤلاء الجماعة لكان الظن الحاصل من توثيق ابن أبى عمير شيخه المعاصر المخالط معه الآخذ عنه أقوى من تضعيف الشيخ إيّاه، مثلا بعد أزيد من مائتى سنة فلا فرق فى العلم بشخصه أو الجهل به، كلّ ذلك مع كون مناط حجيّة قول المزكى هو الظن، و لو كانت أدلّة حجيّة خبر العادل كما عليه جماعة فالإشكال ساقط من أصله.

الثانی: ظاهر جماعة و صریح آخرین ان مستند عمل الأصحاب بمراسیله کونه لا یروی و لا یرسل الّا عن ثقة، و هنا احتمالان آخران:

الأول: ما یظهر من الفاضل الکاظمی فی تکملة الرجال من انّ المستند هو الإجماع المنقول المعروف علی تصحیح ما یصحّ عن جماعة هو منهم §تکملة الرجال ۲: ۳۱۵.

§، و به صرّح المحقق السید صدر الدین فی حواشیه علی رجال أبی علی حیث قال:

الظاهر أنه لیس العلّة فی قبول مراسیل ابن أبی عمیر کونه لا یروی إلّا عن ثقة لیقال انه لیس کونه ثقة عنده حجّة علی غیره، بل لکونه من أصحاب الإجماع، و لعلّ الأصحاب قد قابلوا اخبار هؤلاء فوجدوا کثیرا منها أو أکثرها علی صفة یحصل العلم بکونه مطابقا للواقع أو الظن بذلک فاستدلّوا بذلک علی

↕

ص: ۱۳۲

انّ ما لم یعلم کذلک، و هذا لا حاجة فیه الی کونه لا یرسل الّا عن ثقة، انتهی §حواشی السید صدر الدین علی رجال أبی علی: غیر موجود عندنا.

§.

و فیه مواقع للنظر:

أما أولا: فلان الناظر فی کتب الرجال خصوصا النجاشی و کتب الدرایة و الأصول فی مقام ذکر حجیّة المرسل و الکتب الفقهیة یعرف قطعا ان لمراسیل ابن أبی عمر أو مع مسانیده خصوصیّة عندهم لیس لغیره، سواء الذین تلقوا الإجماعات المنقولة المستفیضة بالقبول و أخذوا بها، و هم المعظم، أو لم یأخذوا بها کالشهید و ولده فإنّهما ما أنکرا أصل النسبة و انّما أنکرا الحجیّة لشبهة تقدّمت، فلو کان المستند هو الإجماع لشارکه الجماعة فلا وجه للاختصاص الموجود فی کلماتهم حتی صار مثلا و مثالا للاستثناء من کلیّة عدم حجیّة المرسل و هذا واضح لمن رجع الی کلماتهم.

و اما ثانیا: [فالمشهور حملهم] §فی الأصل: فلا المشهور حملوا، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنی.

§ الصحة فی قاعدة الإجماع علی مصطلح القدماء، و زعموا انّ لها أسبابا عندهم غیر وثاقة الراوی أیضا، فالحکم بصحّة خبر أحدهم لا یلازم وثاقة شیخه، و روایته عنه لا تدلّ علی وثاقته مع ان صریح العدّة §عدة الأصول ۱: ۳۸۷.

§ و الذکری §ذکری الشیعة: ۱۴.

§ و کشف الرموز §کشف الرموز ۱: ۳۴۴.

§ و نهایة العلامة §نهایة الوصول الی علم الأصول: ۲۱۸.

§ و شرح العمیدی §شرح العمیدی: غیر موجود لدینا، و العمیدی: هو السید عمید الدین عبد المطلب بن محمد ابن علی الأعرج الحسینی الحلی، ابن أخت العلامة الحلی، صاحب منیة الطالب فی شرح تهذیب طریق الوصول إلی الأصول للعلامة، و هو من مشایخ الشهید الأول ولد سنة ۶۸۱ ه و توفی رحمه اللّه سنة ۷۵۴ ه، کما فی هدیة الأحباب: ۲۰۴.

§،

↕

ص: ۱۳۳

التعلیل بروایته عن الثقة و تحرّزه عن المجروح فکیف یصیر المستند الإجماع المذکور.

و قال الأستاذ الأكبر فى حاشية المدارك: ان المشهور على ان مراسيله كالمسانيد الصحيحة §حاشية المدارك، مخطوط.
§.

و امّا ثالثا: فلان الشهيد الثانى ممّن أخذ بالإجماع المعروف و مع ذلك توقّف فى الإجماع المذكور §الدراية للشهيد الثانى: ۴۹.
§.

و امّا رابعا: فقوله: و لعلّ الأصحاب. إلى آخره، من الغرابة بمكان، و يأتى ان شاء اللّه تعالى فى ذكر القاعدة ان هذا الاحتمال فى حدود الامتناع مع ان أغلب الجماعة من أرباب الأصول، و عليها تعرض سائر الكتب، و بها تعرف اخبارها و تنكر، و لا طرف للأصول تقابل معه و تعرض عليه، و الذى اعتقده بعد التأمّل فى عبارة العدّة أن القضيّة بالعكس، و أن مستند الإجماع كون الجماعة لا يروون و لا يرسلون الّا عن ثقة، و سنوضح ذلك ان شاء اللّه تعالى فى محلّه.

الثانى: ما يظهر من النجاشى فى ترجمته قال: و كان حبس فى أيام الرشيد فقيل: ليلى القضاء و قيل: انه ولى بعد ذلك، و قيل: بل ليدلّ على مواضع الشيعة و أصحاب موسى بن جعفر (عليهما السلام)، و روى أنه ضرب أسواطا بلغت منه فكاد ان يقرّ لعظيم الألم، فسمع محمّد بن يونس بن عبد الرحمن و هو يقول: اتّق اللّه [يا محمد بن أبى عمير] فصبر ففرّج اللّه عنه.

و روى أنه حبسه المأمون حتى ولّاه قضاء بعض البلاد، و قيل: أنّ أخته دفنت كتبه فى حال استتارها و كونه فى الحبس اربع سنين فهلكت الكتب،

↕

ص: ۱۳۴

و قيل: بل تركتها فى غرفة فسال عليها المطر فهلكت، فحدّث من حفظه، و ممّا كان سلف له فى أيدى الناس، فلهذا [أصحابنا] يسكنون الى مراسيله، انتهى §رجال النجاشى ۳۲۶/ ۸۸۷، و ما بين المعقوفات منه.
§.

و ظاهره أن مستند العمل عدم تمكّنه من ذكر شيوخ رواياته لتلف الكتب، و فى كلامه اشكال من جهتين أشار إليهما المحقق المذكور §اى المحقق السيد صدر الدين فى حواشيه على رجال أبى على و قد تقدم قبل قليل.
§:

الاولى: قال: إن قيل: كيف صحّ كون السكون الى مراسيله معلولا للاملاء من الحظ و ممّا فى أيدى الناس؟ قلت: عدم السكون الى المراسيل، إما لأنّها مظنّة عدم الضبط، أو أقرب الى التهمة، كما انّ ذكر المروى عنه أبعد عنها، أو لكون الغالب فى ترك ذكر المروى عنه كونه غير معروف فلا يكون لذكره فائدة و هذه الموانع منتفية بالنسبة إلى مراسيل ابن أبى عمير إذ ليست هى الباعثة على الإرسال، بل أمر آخر.

و فيه: أنّ مجرّد ارتفاع المانع لا يكون سببا للقبول.

و جوابه: انه ليس المراد من السكون القبول، بل مجرّد عدم النفور منها و ترك المبالاة بها، و لا ينافى ذلك ما سيجىء عن الذكرى من نقل الإجماع على القبول لا السكون، لأن المراد ههنا بيان إمكان القبول ببيان عدم المانع منه، و اما وقوعه فلعلّة اخرى ككونه لا يروى إلّا عن ثقة، انتهى.

و هو كلام حسن غير أن كون المراد من السكونى ما ذكره بعيد، فان الظاهر أن المراد منه ما ذكروه فى بعض التراجم من قولهم: مسكون الى روايته، و فى النجاشى فى ترجمة محمّد بن بكران: عين مسكون الى روايته §رجال النجاشى ۳۹۴/ ۱۰۵۲.
§، و صرّح

↕

ص: ۱۳۵

الشهید فی شرح درایته أن المسکون الی روایته قریب من صالح الحدیث §الدرایة للشهید الثانی: ۷۸.

§.

و هو و ان کان أعمّ من الصحیح و الحسن و الموثق کما فی الشرح الّا انّه إذا نسب إلی الأصحاب فالقدر المشترک المتیقن هو الأول، فیدل علی وثاقته وثاقة من یروی عنه الی الامام (علیه السّلام).

الثانیة: فی قوله: و ممّا کان سلف له. إلی آخره، قال: فقد یقال: لا ینبغی ان یکون ذلک عذرا فی الإرسال لأنه کما عرف الحدیث فی أیدیهم یعرف صاحبه أیضا.

و الجواب من وجهین:

الأول: ان أحادیثهم (علیهم السلام) علیها مسحة نور فکیف تجهل، و أیضا فالعادة تقضی فی متن الحدیث بالذکر عند التذکر خصوصا من العالم العامل الذی یکثر الإفادة بخلاف السند.

و الثانی: أن یکون ما فی أیدی الناس أخذوه منه علی سبیل الفتوی فلم یضبطوا سنده.

الثالث: قال الشیخ فی الفهرست: و أدرک من الأئمة (علیهم السلام) ثلاثة: أبا إبراهیم موسی بن جعفر (علیهما السلام) و لم یرو عنه و روی عن أبی الحسن الرضا و الجواد (علیهما السلام)، انتهی §فهرست الشیخ ۱۴۲/ ۶۰۷.

§.

و صریحه انه لم یدرک أبا عبد اللّه (علیه السّلام) فضلا عن الروایة عنه، و انه أدرک الکاظم (علیه السلام) و لم یرو عنه و کلاهما محلّ نظر.

اما الأول: ففی الکافی فی باب صلاة الجمعة: محمّد بن یحیی، عن أحمد ابن محمّد، عن محمّد بن خالد، عن القاسم بن عروة، عن محمّد بن أبی عمیر

↕

ص: ۱۳۶

قال: سألت أبا عبد اللّه (علیه السّلام). الحدیث §الکافی ۳: ۴۲۰/ ۴.

§.

و فی باب صلاة النوافل: محمّد بن یحیی، عن احمد بن محمّد، عن محمّد ابن سنان، عن ابن مسکان، عن محمّد بن أبی عمیر، قال: سألت أبا عبد اللّه (علیه السلام) §الکافی ۳: ۴۴۳/ ۴.

§، و استبعاد کون ابن مسکان هو عبد اللّه یرفع بجواز حمله علی محمّد.

و فی التهذیب فی باب جواز الکلام فی الأذان و الإقامة: الحسین بن سعید، عن فضالة، عن حسین بن عثمان، عن ابن مسکان، عن ابن أبی عمیر قال: سألت أبا عبد اللّه (علیه السّلام) §تهذیب الأحکام ۲: ۵۵/ ۱۸۹.

§. الحدیث.

و فیه فی باب الزیادات فی فقه الحجّ: صفوان، عن حمّاد بن عثمان، عن محمّد بن أبی عمیر قال: سألت أبا عبد اللّه (علیه السّلام) §تهذیب الأحکام ۵: ۴۷۷/ ۱۶۸۷.

§. الحدیث.

و فیه فی باب ما یجوز الصلاة فیه من اللباس: منها (أی الزیادات) بإسناده عن احمد بن محمّد، عن العباس بن معروف، عن صفوان، عن صالح النیلی، عن محمّد بن أبی عمیر قال: قلت لأبی عبد اللّه (علیه السّلام) §تهذیب الأحکام ۲: ۳۷۰/ ۱۵۳۸.

§

الحدیث.

و رواه فی باب تطهیر الثیاب: عن الشیخ المفید، عن احمد بن محمّد، عن أبیه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد، عن صالح، عن السکونی، عن ابن أبی عمیر §تهذیب الأحکام ۱: ۲۷۴/ ۸۰۶.

§

↕

ص: ۱۳۷

کذا فی نسختی و [فی] بعض النسخ: عن صالح السکونی. الی آخره.

و فیه فی باب المسنون من الصلاة: الحسین بن سعید، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسکان، عن ابن أبی عمیر قال: سألت أبا عبد اللّه (علیه السلام) عن أفضل ما جرت [به] السنة من الصلاة؟ قال: تمام الخمسین §تهذیب الأحکام ۲: ۵/ ۶.

§

و فی الکشی: حدثنی أبو عبد اللّه محمّد بن إبراهیم الورّاق، قال: حدثنی علی بن محمّد بن یزید القمی، قال: حدثنی بنان بن محمّد بن عیسی [عن ابن أبی عمیر] §ما أثبتناه من المصدر، و هو الصواب لان محمد بن عیسی لا یروی عن هشام بن سالم مباشرة، و واسطته الیه منصور بن حازم و یونس بن عبد الرحمن و محمد بن أبی عمیر کما فی جامع الرواة ۲: ۳۱۵- ۳۱۶/ ۲۲۴۳، فراجع.

§ عن هشام بن سالم، عن محمّد بن أبی عمیر §هکذا ورد فی الأصل و المصدر، و الصحیح: محمد بن أبی عمیر، و هو- فی رجال الشیخ ۳۰۶/ ۴۲۳- من أصحاب أبی عبد اللّه الصادق علیه السلام، و یؤیده ما فی طبعه الجامعة لرجال الکشی: ۱۴۳ و معجم رجال الحدیث للسید الخویی ۷: ۲۲۱، زیادة علی وقوع محمد ابن أبی عمیر فی طریق الصدوق الی هشام بن سالم کما فی مشیخة الفقیه ۴: ۸، و روایته عن هشام بن سالم فی التهذیب ۷: ۲۴۵/ ۱۰۶۵، و فی الکشی کثیرا- و سیأتی-.

§ قال: دخلت علی أبی عبد اللّه (علیه السّلام)، فقال: کیف ترکت زرارة؟ قال: ترکته لا یصلّی العصر حتی تغیب الشمس، قال: فأنت رسولی إلیه. إلی آخره §رجال الکشی ۱: ۳۵۵/ ۲۲۴.

§

الی غیر ذلک ممّا یجده المتتبع و اختلفت انظار نقدة الفن.

↕

ص: ۱۳۸

فمنهم من أخذ بظاهر هذه الأسانید و تلقّاه بالقبول، فقال الفاضل الخبیر الأردبیلی فی جامع الرواة: أقول: علی ما رأیناه روایته عن أبی عبد اللّه (علیه السلام) کثیرا، ظهر أنه أدرک من الأئمة (علیهم السلام) أربعة، فإن قیل:

بعید أن یروی عن أبی عبد اللّه (علیه السّلام) بلا واسطة لبعد زمانهما، قلنا:

مضیّه (علیه السّلام) علی ما فی الکافی سنة ثمان و أربعین و مائة، و موته رحمه اللّه علی ما فی النجاشی و الخلاصة سنة سبع عشر و مائتین، فالفاصلة بین الموتین تسعة و ستون و إذا کان عمره ثمانون سنة أو أزید أو أقلّ بقلیل یمکن ان یروی عنه (علیه

السّلام).

و يؤيّد ما نقلنا نقل الشيخ رحمه اللّه تعالى ان محمّد بن أبى عمر من رجال الصادق (عليه السلام)، و هو و ان كان ابن أبى عمر مكبّرا، لكن بينا فى ترجمته قرائن أنه اشتباه و الصواب مصغّرا §الاشتباه المشار اليه يخص محمد بن أبى عمر، و فى بعض النسخ (عمرة) بياع السابرى البزاز، لا- محمد بن أبى عمر الطبيب الكوفى، و كلاهما من أصحاب الصادق عليه السلام كما فى رجال الشيخ ۳۰۶/ ۴۱۱ و ۳۰۶/ ۴۲۳، فلاحظ.

§.

و يؤيّده أيضا كون محمّد بن نعيم الصحاف وصيّه، لأنه روى عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) على ما فى ترجمة أخيه الحسين بن نعيم نقلا عن الخلاصة §رجال العلامة ۵۱/ ۱۷.

§ و النجاشى §رجال النجاشى ۵۳/ ۱۲۰.

§ فإذا روى وصيّه عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و بقى الى بعد وفاته فروايته عنه (عليه السّلام) كانت بطريق أولى، انتهى §جامع الرواة ۲: ۵۶/ ۴۲۷ و لمزيد الفائدة انظر معجم رجال الحديث ۱۴: ۲۸۶.

§.

و هو كلام حسن الّا أن ظاهر خبر الكشى §رجال الكشى ۱: ۳۵۵/ ۲۲۴.

§ يقتضى أن يكون ابن أبى عمير فى عهده (عليه السّلام) رجلا قابلا لرسالته الى مثل زرارة، و معه يعدّ من

↕

ص: ۱۳۹

المعمرين الذين بناؤهم على الإشارة إليه فى ترجمة أمثاله من العاظم.

و منهم من أخذ بظاهر كلام الجماعة من أنه لم يدركه (عليه السلام)، و بنى على تأويل ما عثر عليه من الاخبار المذكورة.

قال العالم الفاضل الكاظمى فى تكملة الرجال: لم يذكر أحد من الرجاليين أن محمّد بن أبى عمير من أصحاب الصادق (عليه السّلام)، بل ظاهرهم انه لم يدركه، و لذا عدّه الشيخ الكشى فى الطبقة الثالثة من أصحاب الإجماع.

إذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ الكلينى روى فى الكافى فى باب أوقات صلاة الجمعة و العصر §الكافى ۳: ۴۲۰/ ۴.

§- و ساق الحديث الأوّل ثم قال-: و التفصىّ §التفصى: يريد به إيتاء الخبر على حقيقته، انظر لسان العرب: فصص.

§ امّا بالإرسال و هو واضح، أو بالقلب بأن يكون محمّد هذا مقدّما و القاسم مؤخّرا، و الأصل هكذا: محمّد بن أبى عمير عن القاسم بن عروة قال: سألت أبا عبد اللّه (عليه السّلام)، و يحقق هذا ما ذكرناه فى ترجمة القاسم- هذا §ترجم له فى التكملة ۲: ۲۶۹.

§- انه يروى عنه محمّد بن أبى عمير و أنه من أصحاب الصادق (عليه السّلام)، الّا أنه يبقى الاشكال من حيث انّهم ذكروا ان محمّد بن خالد روى عن القاسم بن عروة و لم يذكروا انّه روى عن ابن أبى عمير و ان كانا متعاصرين.

و جوابه: أنه و ان كانا متعاصرين فإنه ليس كلّ متعاصرين يلزم رواية كلّ منهما عن الآخر، فإن المدار على تحقق طرق التحمّل.

و يمكن دفعه بأنه إذا ورد فى الأسانيد رواية رواها عن آخر و جاز اجتماع كلّ منهما فى عصر واحد انتفى الإرسال عملا بظاهر الحال من الاسناد مع عدم المعارض، و الأصل عدم السهو و الغلط و النسيان و التوهم و الاشتباه، و لانه لو

↕

ص: ۱۴۰

فتح هذا الباب لا نخرم به ألف باب، و انّما يعدل عن هذا القانون إذا عارضه ما هو أقوى منه، و يحتمل تبديل ابن بكير بمحمّد بن أبى عمير بقرينة أنّه قال فى آخر الحديث: قال القاسم: و كان ابن بكير يصلّى الركعتين و هو شاك، الحديث، فتأمّل، و رأيت فى الاستبصار سندا آخرا لم يحضرنى الّا انّ فيه روايته عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) فيكون مرسلا، انتهى §تكملة الرجال ٢: ٣٠٩ (بتصرف)

§

و فى كلامه مواقع للنظر خصوصا قوله: و لم يذكروا انه روى عن ابن أبى عمير، ففى الفقيه فى باب سجدة الشكر: روى احمد بن أبى عبد اللّه، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عن حريز، عن مرازم، عن أبى عبد اللّه (عليه السلام)، قال: سجدة الشكر واجبة على كلّ مسلم، الخبر §الفقيه ١: ٢٢٠/ ٩٧٨.

§

و تقدّم فى (رنز) §تقدم برقم: ٢٥٧.

§ فى طريق أصحاب الصادق (عليه السّلام) الى الفضيل بن يسار روايته عنه كتاب الفضيل، و كذا فى (قعو) §تقدم برقم: ١٧۶.

§ فى طريقه الى عبد اللّه بن أبى يعفور، و كذا فى (لج) §تقدم برقم: ٣٣.

§ فى طريقه الى إسماعيل بن رباح، و يأتى أيضا فى طريقه الى أبى بصير §سيأتى فى هذه الفائدة برقم: ٣٥٧.

§ و طريقه الى أبى عبد اللّه الفرّاء §سيأتى فى هذه الفائدة برقم: ٣٧١.

§

و بعدد الأحاديث الموجودة فى الكتب الخمسة يوجد رواية البرقى عنه، و يمكن ان تزيد على ألف، فكيف ينسب إليهم عدم الذكر؟! ثم ان احتمال الإرسال بعيد غايته، و امّا احتمال القلب فغير بعيد، فانّ حمّاد بن عثمان و ابن مسكان الظاهر فى عبد اللّه و هشام بن سالم من الذين يروى

↕

ص: ١۴١

عنهم ابن أبى عمير كثيرا، بل الخبر الذى ذكره الشيخ فى الزيادات فى فقه الحج §تهذيب الأحكام ۵: ۴٧٨/ ١۶٨٩.

§ ذكره سابقا فى أوائل الحج هكذا:

و عنه- يعنى محمّد بن يعقوب- عن عدّة من أصحابنا، عن احمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن حمّاد بن عثمان، قال: سألت أبا عبد اللّه (عليه السّلام) §تهذيب الأحكام ۵: ۴۵/ ١٣۵.

§. إلى آخره، كذا فى نسختى و هى صحيحة جدّا.

و بعض الأصحاب نقله هكذا: عن صفوان، عن محمّد بن أبى عمير، عن حمّاد. إلى آخره، و قال المحقق الشيخ حسن فى المنتقى- بعد ذكر الخبر بالسند الأول-: لا وجه لذكر ابن أبى عمير، فقد مضى إيراد الحديث بطريق الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن حمّاد بن عثمان §منتقى الجمان ٣: ٢٨۵- ٢٨۶.

§

و بالجملة، الذى يختلج بالبال هو القلب أو الزيادة فى هذه الأسانيد، خصوصا فى خبر الكشى الدال على كونه فى عهد الصادق (عليه السّلام) من الرجال §رجال الكشى ١: ٣۵٢/ ٢٢٢.

§ و لكن نسبة الاشتباه إلى الأعاظم فى جميع هذه الموارد جرأة عظيمة.

و من هنا قال خرّيت صناعة الأسانيد، العالم النحرير، الشيخ حسن الدمستانى فى كتابه الشريف الموسوم بانتخاب الجيد من تنبيهات السيد §يعنى المحدث الجليل هاشم التوبلى رحمه اللّه «منه قدس سره».

§ بعد ذكر سند التهذيب فى باب تطهير الثياب:

أقول: أنكر بعض الأعلام رواية ابن أبى عمير عن الصادق (عليه السلام) و لا وجه، إذ لا مانع من جهة الطبقة، لأن ما بين وفاتيهما على ما فى

↕

ص: ۱۴۲

الكاظمى §تكملة الرجال ۲: ۳۰۹.

§ و النجاشى §رجال النجاشى ۳۲۷/ ۸۸۷.

§ تسع و ستون سنة، مع أن شواهد صحّتها فى الإسناد بيّنة، ثم ذكر بعض الموارد المتقدمة و قال:

فإن قيل: ابن أبى عمير عن حمّاد، كما فى باب الأحداث، و عن ابن مسكان كما فى زيادات اللباس و المكان، و عن القاسم بن عروة كما فى أول كتاب النكاح، فلو حمل ابن أبى عمير فى هذه الشواهد على الرجل المشهور لزم أن يكون راويا عمّن روى عنه، و هو فى غاية الندور.

قلنا: و هو كذلك، و لا محذور، لأن التعارض فى الرواية- و ان ندر- فهو ثابت كما حقّق فى الدراية، لا سيّما فى حقّ ابن أبى عمير حيث هلكت كتبه أيام حبسه بدفن أو مطر كما فى النجاشى §رجال النجاشى ۳۲۶/ ۸۸۷.

§، فاحتاج الى أن يروى عمّن روى عنه، و بالجملة فروايته عن الصادق (عليه السّلام) صحيحة الّا أنّها نادرة بالنسبة إلى روايته عن الرضا (عليه السّلام)، و لعلّه السبب فى ترك التعرض لها فى النجاشى و الكشى، و قد أثبتها ابن داود نقلا عن رجال الشيخ فقال فى كتابه:

محمّد بن أبى عمير البزّاز بياع السابرى من أصحاب الرضا و الصادق (عليهما السّلام) من رجال الشيخ §رجال ابن داود: ۱۵۹ و لم يذكره الشيخ فى رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام و لعله كذلك فى بعض النسخ.

§، و الذى وجدناه فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) كما فى أصحاب الهادى (عليه السّلام) بزيادة: عنه الحسن بن محمّد بن سماعة، و نقصان الياء من عمير، و لا ريب انه تصحيف لان ابن أبى عمير من أوصافه بياع السابرى.

ففى كتاب الفرائض من الكافى: محمّد بن نعيم الصحاف قال: مات محمّد بن أبى عمير بياع السابرى و أوصى الىّ §الكافى ۷: ۱۲۶/ ۱.

§، و من ثم صحح صاحب كتاب

↕

ص: ۱۴۳

الرجال توثيق محمّد بن نعيم الصحاف بكونه وصيّا لابن أبى عمير، و الحسن بن محمّد بن سماعة، عن ابن أبى عمير، كما فى باب أن صاحب المال أحقّ بماله فى الوصيّة من الكافى §الكافى ۷: ۸/ ۷.

§.

و فى أول باب من كتاب الطلاق من الكافى: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن محمّد بن زياد بن عيسى §الكافى ۶: ۵۶/ ۴.

§- هو ابن أبى عمير- و رواية الحسن عنه بهذا العنوان كثيرة، انتهى §انتخاب الجيد للشيخ حسن الدمستانى: غير موجود عندنا.

§

لقد أجاد فيما أفاد، و مع ذلك كلّه ففى النفس شىء، فانّا لم نقف على روايته عن الكاظم (عليه السّلام) الّا قليلا مع أنّه عدّ من أصحابه، و كانت مدّة إمامته خمسا و ثلاثين سنة فتأمّل، و اللّه العالم.

و امّا الثانى و هو دركه الكاظم (عليه السّلام) و عدم روايته عنه، فيعارضه قول النجاشى: لقى أبا الحسن موسى (عليه السّلام) و سمع منه أحاديث كثيرة كناه فى بعضها [فقال]: يا أبا أحمد §رجال النجاشى ٣٢٦/ ٨٨٧، و ما بين معقوفتين منه.

§

و دفع بعض المحققين التعارض بأنّه يجوز أن يكون الشيخ نفى الرواية، أى النقل المغيّر، و النجاشى اثبت مجرّد السماع، و لا يجب ان يكون ناقل السماع نفس ابن أبى عمير ليناقض قول الشيخ فى نفى الرواية، بل يجوز ان يكون ناقل السماع غير ابن أبى عمير، انتهى §هذا من كلام بعض المحققين- كما صرح به المصنف- و لم نقف على صاحبه.

§

قلت: و لا بدّ من فرض وجود الناقل فى مجلس السماع و الّا فلا بدّ من استناده اليه فيعود المحذور.

↕

ص: ١۴۴

و قال التقى المجلسى عند قول الفهرست: و لم يرو عنه، اى كثيرا §روضة المتقين ١۴/ ٢٣٢.

§

و فى التكملة بعد ذكر التناقض: و ما عساه ان يقال أن السماع منه غير الرواية عنه، و أحدهما لا يستلزم الآخر، تعسّف ظاهر، مع انه ينافيه قوله:

كناه فى بعضها، فإنه ظاهر فى ان ما سمعه منه (عليه السّلام) رواه، و لأنّه إذا لم يروه فمن اين علم سماعه، فتأمّل.

و كيف كان فالحق أنه روى عنه بدليل الوجدان فى عدّة أحاديث.

قال الشيخ الحر: و ذكر العلامة رحمه اللّه §رجال العلامة: ١۴٠/ ١٧.

§ أنه لقى الكاظم (عليه السلام) و سمع منه احاديث §الوسائل ٢٠: ٣١٠/ ٩۵٩.

§

و هو الأصح، و بعض تلك الأحاديث موجود فى كتاب كمال الدين و تمام النعمة §كمال الدين: ۴٣٣/ ١۵.

§، انتهى §تكملة الرجال ٢/ ٣١٢.

§

فالأولى ما فى شرح التقى، و لقلته- حتى انّا لم نعثر فى الكتب الأربعة [على] روايته عنه (عليه السّلام)- حكم الشيخ بالعدم، و لعلّه لم يعثر على تلك الأحاديث المعدودة التى منها ما فى كتاب كمال الدين، قال: حدثنا عبد الواحد بن محمّد بن عبدوس العطار- رضى اللّه عنه- قال: حدثنا على بن محمّد بن قتيبة النيشابورى، عن حمدان بن سليمان، عن محمّد بن الحسين بن زيد، عن أبى أحمد محمّد بن زياد الأزدى قال: سمعت أبا الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) يقول لمّا ولد الرضا (عليه السّلام): ان ابنى هذا ولد مختونا طاهرا مطهرا و ليس من الأئمة (عليهم السلام) احد يولد [إلّا] مختونا

↕

ص: ١۴۵

طاهرا مطهرا و لكن سنمر الموسى [عليه] لإصابة السنة و اتباع الحنيفية §كمال الدين: ۴۳۳/ ۱۵، و ما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر.

§.

و فى كتاب التوحيد: حدثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانى رضى اللّه عنه قال: حدثنا على بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير قال: سمعت موسى بن جعفر (عليهما السلام) يقول: لا يخلّد اللّه فى النار إلّا أهل الكفر و الجحود و أهل الضلال و الشرك §التوحيد: ۴۰۷/ ۶.

§. الخبر، و فيه مواضع كناه فيه §الضمير فى (فيه) يعود الى الخبر المذكور آنفا.

§ فقال: يا أبا أحمد.

و فيه: عن الشريف أبى على محمّد بن احمد [بن محمد بن عبد اللّه بن الحسن بن الحسين بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب (عليهم السلام)]، عن على بن محمّد بن قتيبة [النيسابورى]، عن الفضل بن شاذان، [عن محمد بن أبى عمير]، قال: سألت أبا الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) عن معنى قول رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله): الشقى من شقى فى بطن امّه و السعيد من سعد فى بطن امه. الخبر §التوحيد: ۳۵۶/ ۳، و ما بين المعقوفات منه.

§.

و عن أبيه و عبد الواحد بن محمّد بن عبدوس [العطار رحمهما اللّه]، عن على بن محمّد بن قتيبة، عن الفضل بن شاذان، عن محمّد بن أبى عمير، قال: دخلت على سيدى موسى بن جعفر (عليهما السلام)، فقلت: يا ابن رسول اللّه، علّمنى التوحيد، فقال: يا با احمد، لا تتجاوز [فى التوحيد] ما ذكره اللّه تعالى ذكره فى كتابه، الخبر §التوحيد: ۷۶/ ۳۲.

§.

↕

ص: ۱۴۶

الرابع: و حيث ذكرنا ما عثر عليه من مشايخه فى صدر الترجمة فلنذكر العصابة الذين رووا عنه، فمن أصحاب الإجماع: جميل بن دراج على ما صرّح به فى جامع الشرائع §جامع الشرائع للقزوينى: غير موجود عندنا.

§، و الحسن بن محبوب §تهذيب الأحكام ۸: ۱۰۶/ ۳۵۶.

§، و الحسن بن على بن فضّال §تهذيب الأحكام ۷: ۲۹۳/ ۱۲۳۱.

§، و حماد بن عثمان §تهذيب الأحكام ۵: ۴۷۷/ ۱۶۸۷.

§، و ابن مسكان §تهذيب الأحكام ۲: ۵/ ۶.

§ كما عرفت، و احمد بن محمّد بن أبى نصر §الاستبصار ۴: ۱۳۶/ ۵۱۱.

§، و يونس بن عبد الرحمن §الكافى ۳: ۵۵۰/ ۴ و فيه: يونس من غير تقييد و الظاهر هو.

§، و صفوان بن يحيى §الفقيه ۴: ۲۳۲/ ۷۴۱.

§، و فضالة §تهذيب الأحكام ۵: ۴۲۳/ ۱۴۶۸.

§، و عبد اللّه بن المغيرة § أصول الكافى ۱: ۸۲/ ۶.

§.

و من أضرابهم و من تابعهم عبد اللّه بن عامر § رجال النجاشى ۳۲۷/ ۸۸۷.

§، و عبد اللّه أو عبيد اللّه بن أحمد بن نهيك § فهرست الشيخ ۱۴۳/ ۶۰۷.

§، و احمد بن محمّد بن عيسى § فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۰۷.

§، و إبراهيم بن هاشم § فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۰۷.

§، و محمّد بن الحسين § فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۰۷.

§ و أيوب بن نوح § فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۰۷.

§، و محمّد بن عيسى بن عبد اللّه

↕

ص: ۱۴۷

الأشعرى §تهذيب الأحكام ۷: ۲۸۲/ ۱۱۹۴.

§، و العباس بن معروف §تهذيب الأحكام ۵: ۲۹۲/ ۹۹۲.

§، و على بن مهزيار §تهذيب الأحكام ۴: ۱۵۶/ ۴۳۳.

§، و الحسين بن سعيد §تهذيب الأحكام ۷: ۲۴/ ۱۰۰.

§، و يعقوب بن يزيد §فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۰۷.

§، و محمّد بن خالد البرقى §تهذيب الأحكام ۱: ۲۸۰/ ۸۲۲.

§، و الحسن بن ظريف §تهذيب الأحكام ۴: ۳۸۴/ ۱۱۳۴.

§، و محمّد بن عبد الجبار §الفقيه ۴: ۵۷، من المشيخة، فى طريقه الى محمد بن أبى عمير.

§، و على بن السندى §تهذيب الأحكام ۳: ۲۹۰/ ۸۷۵.

§، و عبد اللّه بن محمّد ابن عيسى § الاستبصار ۳: ۳۴۳/ ۱۲۲۴.

§، و أبو طالب عبد اللّه بن الصلت § الاستبصار ۱: ۲۰۱/ ۷۰۶.

§، و أبو الحسين النخعى § تهذيب الأحكام ۵: ۱۵۰/ ۴۹۲.

§، و على بن الحسن الطاطرى § فهرست الشيخ ۱۹۲/ ۸۷۲، فى ترجمة أبى الصباح.

§، و محمّد بن إسماعيل السماك § الظاهر انه محمد بن إسماعيل بن سماك، روى عن ابن أبى عمير فى الفقيه ۱:

§، و على بن أسباط § تهذيب الأحكام ۹: ۲۷۶/ ۹۹۸.

§، و موسى بن الحسين § الاستبصار ۲: ۱۸۴/ ۶۱۵.

§، و الحسن بن على § تهذيب الأحكام ۵: ۳۰۸/ ۱۰۵۲.

§، و محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب § تهذيب الأحكام ۱: ۴۱۴/ ۱۳۰۴.

§، و هارون بن مسلم § تهذيب الأحكام ۴: ۲۲۲/ ۶۴۹.

§، و محمّد بن عبد اللّه بن زرارة § الاستبصار ۲: ۱۵/ ۴۲.

§،

↕

ص: ۱۴۸

و موسى بن القاسم §تهذيب الأحكام ۵: ۸۲/ ۲۷۵.

§، و العباس بن موسى §تهذيب الأحكام ۵: ۳۵۹/ ۱۲۴۹.

§، و نوح بن شعيب §تهذيب الأحكام ۶: ۱۲۵/ ۲۱۸.

§، و بكر ابن صالح §تهذيب الأحكام ۶: ۲۹۱/ ۸۰۶.

§، و عبد الرحمن بن أبى نجران §تهذيب الأحكام ۵: ۲۹۱/ ۹۸۹.

§، و الفضل بن شاذان §التوحيد: ۷۶/ ۳۲.

§، و معاوية بن حكيم §تهذيب الأحكام ۵: ۱۴۹/ ۴۹۰.

§، و على بن إسماعيل الميثمى §تهذيب الأحكام ۸: ۱۳۱/ ۵۳۵.

§، و احمد بن الفضل الخزاعى §رجال الكشى ۴۴۹/ ۸۴۶.

§، و محمّد بن عيسى بن عبيد § فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۰۷.

§، و محمّد بن بشير § الاستبصار ۱: ۷۱/ ۲۱۷.

§، و موسى بن عمران § تهذيب الأحكام ۱: ۲۵۹/ ۷۵۲.

§، و احمد بن الحسن بن على بن فضال § تهذيب الأحكام ۷: ۳۲۱/ ۱۳۲۵.

§، و موسى بن عمر § تهذيب الأحكام ۲: ۳۶۳/ ۱۵۰۶.

§، و سندى بن الربيع § تهذيب الأحكام ۹: ۲۰۹/ ۸۲۷.

§، و أبو أيوب المدنى § أصول الكافى ۱: ۴۲/ ۸.

§، و محمّد بن على ابن محبوب § تهذيب الأحكام ۲: ۳۱۱/ ۱۲۶۴.

§، و صالح النيلى § الاستبصار ۱: ۳۹۳/ ۱۵۰۰.

§، و القاسم بن عروة § الكافى ۳: ۴۲۰/ ۴ و قد علق المجلسى فى مرآت العقول ۱۵: ۳۵۳ على هذا الإسناد قائلا:

§، و على بن

↕

ص: ۱۴۹

سليمان §الكافى ۶: ۳۱۲/ ۳.

§، و عمرو بن عثمان §لم نظفر به.

§، و موسى بن إسماعيل §الكافى ۶: ۳۷۲/ ۲.

§، و على بن حديد §تهذيب الأحكام ۱۰: ۱۷۷/ ۶۹۴.

§، و إبراهيم بن مهزيار §تهذيب الأحكام ۱: ۴۵۴/ ۱۴۷۹.

§، و محمّد بن عبد الحميد §تهذيب الأحكام ۱: ۴۶۷/ ۱۵۳۳.

§، و احمد بن أبى عبد اللّه §فهرست الشيخ ۹۷/ ۴۲۰، فى طريقه الى على بن عطية.

§، و سهل بن زياد §تهذيب الأحكام ۹: ۷۲/ ۳۰۶.

§، و على بن أبى حمزة البطائنى §لم نظفر بروايته عن ابن أبى عمير، و وجدنا العكس، كما فى الفقيه ۴: ۱۱۸/ ۴۱۰، فلاحظ.

§، و عبد العظيم بن عبد اللّه الحسنى § أصول الكافى ۱: ۱۶۹/ ۱.

§، و يحيى بن زكريا بن شيبان § فهرست الشيخ ۶۶/ ۲۷۱، فى ترجمة خلاد السندى.

§، و إسماعيل بن مهران § تهذيب الأحكام ۹: ۸۷/ ۳۶۷.

§، و احمد بن هلال § تهذيب الأحكام ۲: ۳۵۷/ ۱۴۷۸.

§، و أبو سمينة § تهذيب الأحكام ۹: ۳۱۳/ ۱۱۲۶.

§، و على بن احمد بن أشيم § الكافى ۵: ۱۱۹/ ۲.

§، و هشام

↕

ص: ۱۵۰

ابن سالم §لم نظفر به، و وجدنا العكس كما فى تهذيب الأحكام ۷: ۲۴۵/ ۱۰۶۵. و انظر تعليقتنا فى صحيفة: ۹۲۷ هامش رقم/ ۱۱.

§، كما مرّ §تقدم فى هذه الفائدة، صحيفة: ۱۳۷، عن الكشى ۱: ۳۵۵/ ۲۲۴.

§، و صالح السكونى كما تقدم عن التهذيب §تقدم فى هذه الفائدة، صحيفة: ۱۳۶، عن التهذيب ۱: ۲۷۴/ ۸۰۶، و فيه: عن صالح، عن السكونى، فلاحظ.

§، و لعلّه النيلى §تهذيب الأحكام ۲: ۳۷۰/ ۱۵۳۸.

§ المتقدم، و الحسن بن سعيد §تهذيب الأحكام ۲: ۳۴۱/ ۱۴۱۳ و ۳: ۲۷/ ۹۵.

§.

و قال صاحب المعالم فى المنتقى: اتفق فى التهذيب حماد بن عثمان عن محمّد بن أبى عمير و هو سهو، لانّ ابن أبى عمير يروى عن حمّاد لا العكس §منتقى الجمان ۳: ۲۸۶.

§ و اتفق رواية فضالة عن ابن أبى عمير عن رفاعة و هو أيضا سهو، فان كلّا منهما يروى عن رفاعة، و لا يعرف لأحدهما رواية عن الآخر §منتقى الجمان ۳: ۴۴۳.

§.

و قال أيضا فى سند فيه صفوان عن ابن أبى عمير فى حج التهذيب: لا ريب ان فيه غلطا، و الصواب امّا عطف ابن أبى عمير عن صفوان أو وجه آخر غير رواية أحدهما عن الآخر، لأنّها غير معروفة §منتقى الجمان ۳: ۲۱۷.

§.

و قال فى سند آخر مثله: رواية صفوان عن ابن أبى عمير سهو، و الصواب عطفه عليه لانه المعهود حتى فى خصوص هذا السند، انتهى §منتقى الجمان ۳: ۲۴۴.

§.

و على هذا البناء الذى أسّسه يأتى الإشكال فى رواية هشام بن سالم عنه، كما فى الكشى § رجال الكشى ۱: ۱۹۰/ ۷۹، ۱: ۳۲۳/ ۱۷۱، ۱: ۳۲۴/ ۱۷۳، ۱: ۳۳۵/ ۱۹۰، ۱:

§، و جميل و اضرابه، مع انّ رواية صفوان عنه كثيرة لا يجوز معها

↕

ص: ۱۵۱

الحمل على الخطأ.

ففی التهذیب فی باب الکفّارة عن خطأ المحرم: موسی بن القاسم، عن صفوان، عنه §تهذیب الأحکام ۵: ۳۷۴/ ۱۳۰۳.

§، و فی باب بیع المضمون: محمّد بن الحسین، عن صفوان، عنه §تهذیب الأحکام ۷: ۴۳/ ۱۸۳.

§، و فی باب السنة فی عقد النکاح: محمّد بن عبد الجبار، عن صفوان، عنه §تهذیب الأحکام ۷: ۴۱۷/ ۱۶۷۰، و فیه: عن أبی عمیرة، و سند الروایة فی الکافی ۵:

§، و فی الفقیه فی باب میراث القاتل: روی صفوان بن یحیی، عن ابن أبی عمیر، عن جمیل، عن أحدهما (علیهما السلام) §الفقیه ۴: ۲۳۲/ ۷۴۱.

§

و من هنا قال المحقق صدر الدین العاملی فی مقام تنزیه شیخ الطائفة عن السهو الذی نسبه الیه المحقق صاحب المعالم فی المقام و أمثاله ما لفظه: هنا قدر جامع لمنع القطع علی السهو فیما یذکر الجماعة، و هو انّا لم نجد قلم الشیخ و لا أحدا من هؤلاء سها إلی أمر غیر ممکن، کان یوجد مثلا: محمّد بن یحیی العطار عن محمّد بن مسلم، أو زرارة، مثلا، و المفروض أن الشیخ ینقل الأسانید نقلا و یضیف إلیها شیئا یسیرا و هو ما بینه و بین الکتاب المنقول عنه، فلیس ما یدّعون علیه من السهو نوع غلط فی الاجتهاد بل من سبق القلم الی ما لا یریده الکاتب، و القلم قد یسبق الی لفظ مهمل فضلا عن المستعمل، فکیف اتفق

↕

ص: ۱۵۲

أنّ ما سبق الیه قلم الشیخ ممّا له وجه و ممّا لا رادّ له غیر مخالفة العادة.

و لکن صاحب المنتقی رضی اللّه عنه فتح للناس بابا فاتبعوه و زادوا، و ممّا نقل فی المنتقی انه وقف علی نسخة التهذیب بخط الشیخ- رحمه اللّه- فوجده غیر أسانید کثیرة و فی کثیر منها کتب (عن) بدل (الواو) و بالعکس، فلم أدر کیف قطع رفع اللّه درجته علی أنّ هذا التغییر قد کان بقلم الشیخ قدس سرّه، و لعلّ آخر مثله من المجتهدین قطع علی کون ذلک غلطا فغیّره، بل یجوز ان یکون من بعض التلامذة سمع من أستاذه شیئا و قطع بأنه صواب فغیّر النسخة، انتهی §مجال الرجال لصدر الدین العاملی: لم یقع بأیدینا.

§

و فی کلامه الأخیر نظر، فإنه یمکن القطع من بعض القرائن بأن التغییر منه مع عدم معهودیّة تصحیح الغیر نسخة الأصل فیما اعلم و اللّه العالم.

[۲۶۸] رسح- و إلی محمّد بن احمد بن یحیی بن عمران الأشعری:

أبوه و محمّد بن الحسن رضی اللّه عنهما، عن محمّد بن یحیی العطار و احمد ابن إدریس جمیعا، عنه §الفقیه ۴: ۷۵، من المشیخة.

§

السند صحیح بأربعة طرق، و محمّد من الشیوخ الأجلّة و أعاظم الطائفة، و ما علیه فی نفسه طعن فی شیء، و هو صاحب کتاب نوادر الحکمة، فی النجاشی: هو کتاب حسن کبیر یعرفه القمیون بدبّة شبیب، قال: و شبیب فامی کان بقم له دبّة ذات بیوت یعطی منها ما یطلب منه من دهن فشبّهوا هذا الکتاب بذلک §رجال النجاشی ۳۴۸/ ۹۳۹.

§.

قال- رحمه اللّه-: و كان محمّد بن الحسن يستثنى من روايهٔ محمّد بن أحمد

↕

ص: ۱۵۳

ابن يحيى ما رواه عن محمّد بن موسى الهمدانى، أو ما رواه عن رجل، أو يقول:

بعض أصحابنا، أو عن محمّد بن يحيى المعاذى، أو عن أبى عبد اللّه الرازى الجامورانى، أو عن أبى عبد اللّه السيارى، أو عن يوسف بن السخت، أو عن وهب بن منبه، أو عن أبى على النيشابورى، أو عن أبى يحيى الواسطى، أو عن محمّد بن على أبو سمينهٔ، أو يقول: فى حديث، أو كتاب و لم أروه، أو عن سهل ابن زياد الآدمى، أو محمّد بن عيسى بن عبيد بإسناد منقطع، أو أحمد بن هلال، أو محمّد بن على الهمدانى، أو عبد اللّه بن محمّد الشامى، أو عبد اللّه بن أحمد الرازى، أو أحمد بن الحسين بن سعيد، أو أحمد بن بشير الرقى، أو عن محمّد ابن هارون، أو عن ميمونهٔ بن معروف، أو عن محمّد بن عبد اللّه بن مهران، أو ما يتفرّد به الحسن بن الحسين اللؤلؤى و ما يرويه عن جعفر بن محمّد بن مالك، أو يوسف بن الحارث، أو عبد اللّه بن محمّد الدمشقى.

قال أبو العباس بن نوح: و قد أصاب شيخنا أبو جعفر محمّد بن الحسن ابن الوليد فى ذلك كلّه، و تبعه أبو جعفر بن بابويه على ذلك كلّه إلّا فى محمّد ابن عيسى بن عبيد، فلا ادرى ما رأيه فيه؟ لانه كان على ظاهر العدالهٔ و الثقهٔ، انتهى §رجال النجاشى ۳۴۸/ ۹۳۹.

§.

و الشيخ فى الفهرست- بعد ذكر كتاب نوادر الحكمهٔ و ما تضمّنه من الكتب و ذكر الطريق اليه المنتهى الى الصدوق الراوى عنه بالسند المذكور قال-: قال محمّد بن على بن الحسين بن بابويه: الّا ما كان فيه من تخليط، و هو الذى يكون طريقه محمّد بن موسى الهمدانى §فهرست الشيخ ۱۴۴/ ۶۱۲.

§، و ذكر ما فى النجاشى باختلاف يسير فى الترتيب و غيره.

↕

ص: ۱۵۴

و العجب نسبهٔ الاستثناء فى الكتابين الى الصدوق، و هو يقول فى أول الفقيه: و لم اقصد فيه قصد المصنفين فى إيراد جميع ما رووه، بل قصدت إلى إيراد ما افتى به، و احكم بصحّته، و اعتقد فيه انه حجّهٔ فيما بينى و بين ربّى تقدّس ذكره، و تعالت قدرته، و جميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورهٔ عليها المعوّل و إليها المرجع، مثل كتاب حريز. الى ان قال: و نوادر الحكمهٔ تصنيف محمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعرى. إلى آخره §الفقيه ۱: ۳، من المقدمهٔ.

§.

و فى المشيخهٔ ذكر طريقه اليه و لم يشر فى الموضعين الى ما نسب اليه §الفقيه ۴: ۷۵، من المشيخهٔ.

§.

و قد أخرج فى الكافى و التهذيب بعض الاخبار عن محمّد بن احمد بن يحيى عن بعض هؤلاء، بحيث يظهر منهم عدم الاعتناء بهذا الاستثناء:

ففى الكافى فى باب من لا يجوز له صيام التطوع إلّا بإذن غيره: عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن احمد، عن احمد بن هلال،

عن مروک بن عبید. إلی آخره §الکافی ۴: ۱۵۱/ ۲.

§

و فی التهذیب فی باب صلاة الغریق و أمثاله: محمّد بن احمد بن یحیی، عن احمد بن هلال، عن ابن مسکان. إلی آخره §تهذیب الأحکام ۳: ۱۷۵/ ۳۸۸.

§، و فیه فی باب أحکام السهو فی الصلاة §تهذیب الأحکام ۲: ۱۸۳/ ۷۳۰.

§، و فی باب ما یجوز الصلاة فیه من اللباس من أبواب الزیادات §تهذیب الأحکام ۲: ۳۷۷/ ۱۵۷۳.

§، و فی باب الزیادات فی کتاب الحدود کثیرا: محمّد بن احمد بن یحیی، عن محمّد بن یحیی المعاذی، عن الطیالسی §تهذیب الأحکام ۱۰: ۱۵۲/ ۶۱۰.

§

↕

ص: ۱۵۵

و فیه فی باب تلقین المحتضرین §تهذیب الأحکام ۱: ۳۲۱/ ۹۳۵.

§، و فی باب الدیون و أحکامها §تهذیب الأحکام ۶: ۱۹۸/ ۴۴۲.

§، و فی کتاب المکاسب §تهذیب الأحکام ۶: ۳۴۳/ ۹۵۹.

§، و مرّتین فی باب الأطعمة و الأشربة: محمّد بن احمد بن یحیی، عن أبی عبد اللّه الرازی و هو الجامورانی §تهذیب الأحکام ۹: ۱۱۴/ ۴۹۷.

§

و فی الکافی فی باب کراهیّة التوقیت §أصول الکافی ۱: ۳۰۱/ ۶.

§، و فی التهذیب فی باب الزیادات فی القضایا و الاحکام §تهذیب الأحکام ۶: ۲۹۴/ ۸۲۰.

§، و فی باب ما یجوز الصلاة فیه من اللباس §تهذیب الأحکام ۲: ۳۷۳/ ۱۵۵۲.

§، و فی باب الصلاة فی السفر من أبواب الزیادات بإسنادهما عن محمّد بن احمد بن یحیی، عن احمد بن محمّد بن سیّار و هو أبو عبد اللّه السیاری §تهذیب الأحکام ۳: ۲۱۸/ ۵۴۳.

§

و فی الکافی فی باب قضاء الدین من کتاب المعیشة مرّتین §الکافی ۵: ۹۶- ۹۷/ ۶- ۷.

§، و فی باب الإبط بعد کتاب الزی و التجمل بإسناده عن محمّد بن یحیی، عن یوسف بن السخت § الکافی ۶: ۵۰۸/ ۵.

§

و فی التهذیب فی باب الذبائح و الأطعمة: محمّد بن أحمد بن یحیی، عن أبی یحیی الواسطی، عن حمّاد بن عثمان § تهذیب الأحکام ۹: ۱۲۰/ ۵۱۴.

§

و فیه فی باب حکم المسافر و المریض فی الصیام § تهذیب الأحکام ۴: ۲۱۶/ ۶۲۶.

§، و فی باب الذبائح

↕

ص: ۱۵۶

و الأطعمهٔ §تهذیب الأحکام ۹: ۷۰/ ۲۹۹، ۹: ۷۲/ ۳۰۶.

§، و فی باب حکم الظهار §تهذیب الأحکام ۸: ۱۳/ ۴۲.

§.

و فی باب من أراد الاستنجاء و فی یده الیسری خاتم: محمّد بن احمد بن یحیی، عن سهل بن زیاد، أو عن أبی سعید الآدمی §تهذیب الأحکام ۱: ۳۲/ ۸۴.

§.

و فیه فی باب النذور §تهذیب الأحکام ۸: ۳۱۰/ ۱۱۵۰.

§، و فی باب الاشتراک فی الجنایات: محمّد بن أحمد ابن یحیی، عن أبی عبد اللّه الرازی، عن محمّد بن عبد اللّه بن هارون §تهذیب الأحکام ۱۰: ۲۴۱/ ۹۶۰.

§.

و فی باب الذبائح و الأطعمهٔ §تهذیب الأحکام ۹: ۱۱۰/ ۴۷۹.

§، و فی باب الکفلات §تهذیب الأحکام ۶: ۲۱۱/ ۴۹۴.

§، و فی باب الإجارات: محمّد بن أحمد بن یحیی، عن أبی عبد اللّه- یعنی البرقی- عن الحسن ابن الحسین اللؤلؤی §تهذیب الأحکام ۷: ۲۲۲/ ۹۷۵.

§.

و فیه فی باب کیفیّهٔ الصلاهٔ من أبواب الزیادات §تهذیب الأحکام ۲: ۳۱۲/ ۱۲۷۳.

§ و فی باب أحکام فوائت الصلاهٔ § تهذیب الأحکام ۳: ۱۶۰/ ۳۴۴.

§، و فی باب الحدود فی اللواط § تهذیب الأحکام ۱۰: ۵۲/ ۱۹۵.

§، و فی باب دیهٔ عین الأعور § تهذیب الأحکام ۱۰: ۲۷۵/ ۱۰۷۴.

§، و فی الکافی فی باب حدّ اللواط: محمّد بن احمد بن یحیی، عن یوسف بن الحارث § الکافی ۷: ۱۹۹/ ۵.

§.

↕

ص: ۱۵۷

هذا و امّا روایتهما عن الجماعهٔ بغیر توسّط محمّد بن أحمد فأکثر من ان تحصی، و حینئذ ینقدح الإشکال فی جعل مجرّد الاستثناء من علائم الضعف و ان کان فیهم بعض الضعفاء.

قال فی التعلیقهٔ: و ربّما یتأمّل فی إفادهٔ هذا الاستثناء القدح فی نفس الرجل المستثنی، و لا یبعد ان یکون التأمّل فی موضعه لما ذکرنا فی الفائدهٔ الثالثهٔ §تعلیقهٔ الوحید البهبهانی علی منهج المقال: ۱۱، من الفائدهٔ الثالثهٔ.

§، و سیجیء فی محمّد بن عیسی ما یزید التحقیق بل التأمل فی نفس ما ارتکبوه أیضا، و یؤیّده ان النجاشی §رجال النجاشی ۴۰/ ۸۳.

§ و غیره وثّقوا بعضا من هؤلاء مثل الحسن بن الحسین اللؤلؤی، انتهی §تعلیقهٔ الوحید: ۲۸۱.

§.

فعلى هذا فالمراد من الاستثناء استثناء روايات هؤلاء الجماعة فى كتاب نوادر الحكمة الذى صرّح الشيخ فى الفهرست بان فى رواياته تخليطا و هو الذى يكون طريقه محمّد بن موسى. إلى آخره، لا استثناء اشخاص الجماعة حتى لو وجدوا فى أسانيد غير كتاب النوادر، حكم بضعفها لضعفهم فلا تعرض فيه لحالهم، فيطلب من غيره فان وجد أحدهم موثقا أو ممدوحا فلا يجوز ان يعارض بالاستثناء المذكور.

و يؤيّده قول ابن الوليد: و ما رواه عن رجل، أو يقول: بعض أصحابنا أو يقول: فى حديث، أو كتاب و لم أروه، أو يقول: و روى، إذ لو كان الغرض تضعيف السند لكان ذلك من توضيح الواضح، و كذا عدّ وهب العامى اليمانى المقدم على محمّد بن احمد بطبقات من دون الإشارة إلى ذكر الوسائط التى لا بدّ منها، إذ بدونها تعدّ رواياته من المراسيل، و معها لا بدّ من النظر فى حالهم فيعلم

↕

ص: ۱۵۸

أن الغرض استثناء خصوص رواياته فيه.

و كذا قوله: أو عن محمّد بن عيسى بإسناد منقطع، اى يكون فى السند بعده إرسال، قال الصدوق فى الفقيه فى باب إحرام الحائض: و بهذا الحديث افتى دون الحديث الذى رواه ابن مسكان عن إبراهيم بن إسحاق عمّن سأل أبا عبد اللّه (عليه السّلام)- و ذكر الحديث ثم قال- لانّ هذا الحديث إسناده منقطع، و الحديث الأول رخصة و رحمة و إسناده متصل §الفقيه ۲: ۲۴۱/ ۱۳ و ۱۴.

§

فيكون الحاصل استثناء مراسيل محمّد بن عيسى فى خصوص كتاب نوادر الحكمة لا مطلق رواياته فيه، فضلا عن غيره، فلا دلالة فيه على ضعف فيه أصلا، فلا موقع لكلام أبى العباس بن نوح الذى تلقّاه بعده جملة بالقبول.

[۲۶۹] رسط- و إلى محمّد بن أسلم الجبلى:

محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن الحسن بن متيل عن محمّد بن حسّان الرازى، عن محمّد بن زيد الرزّامى خادم الرضا (عليه السّلام)، عنه.

و أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۶، من المشيخة.

§

السند الثانى صحيح بالاتفاق، و الأولان من الأول من الأجلّاء، و استظهرنا فى (قفا) وثاقة الرازى من الامارات §تقدم برقم: ۱۸۱.

§، و الرزّامى ذكره النجاشى و ذكر الطريق اليه §رجال النجاشى ۳۶۸/ ۱۰۰۰.

§، و يروى عنه محمّد بن إسماعيل بن بزيع فى الكافى فى باب النهى عن الصورة و الجسم §أصول الكافى ۱: ۸۱/ ۳.

§ و فيهما و فى وصفه بخادم الرضا (عليه السّلام)

↕

ص: ۱۵۹

دلالة على مدحه، فيعدّ خبره من الحسان.

و امّا الجبلی فیروی عنه الأجلّاء مثل یعقوب بن یزید فی الکافی فی باب الأسعار من کتاب المعیشة §الکافی ۵: ۱۶۲/ ۲.

§، و علی بن الحکم فیه فی باب بیع المرابحة §الکافی ۵: ۱۹۷/ ۱.

§، و معاویة بن حکیم فی باب ما یجب من حقّ الامام علی الرعیة §أصول الکافی ۱: ۳۶۶/ ۹.

§، و إسماعیل بن مهران فی التهذیب فی باب تفصیل أحکام النکاح §تهذیب الأحکام ۷: ۲۶۸/ ۱۱۵۳.

§، و محمّد بن عبد اللّه بن زرارة فیه فی باب المهور و الأجور §تهذیب الأحکام ۷: ۳۶۹/ ۱۴۹۶.

§، و فی باب میراث الموالی مع ذوی الرحم §تهذیب الأحکام ۹: ۳۳۰/ ۱۱۹۰.

§، و محمّد بن الحسین بن أبی الخطاب §تهذیب الأحکام ۱: ۴۴۳/ ۱۴۳۰.

§، و أحمد بن محمّد بن خالد §تهذیب الأحکام ۱۰: ۲۲۲/ ۸۷۲.

§.

فما فی النجاشی §رجال النجاشی ۳۶۸/ ۹۹۹.

§ و الخلاصة § رجال العلامة ۲۵۵/ ۵۱.

§ یقال انه کان غالیا فاسد الحدیث لا یعارض الامارة المذکورة لعدم ثبوته عندهما، و الجهل بالقائل، و عدم معلومیة المراد من الغلوّ، فلعلّه أراد ما لا یکفر به صاحبه، بل هو کذلک لمنافاة جملة من روایاته الغلوّ بالمعنی المعروف.

ففی الکافی بإسناده عن محمّد بن أسلم، عن محمّد بن سلیمان، قال:

سألت أبا جعفر (علیه السلام) § أی الإمام محمد الجواد علیه السلام.

§ عن رجل حجّ حجّة الإسلام فدخل متمتعا

↕

ص: ۱۶۰

بالعمرة إلی الحجّ، فأعانه اللّه علی عمرته و حجّه، ثم اتی المدینة فسلّم علی النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله)، ثم أتاک عارفا بحقّک یعلم أنّک حجّة اللّه علی خلقه و بابه الذی یؤتی منه فسلّم علیک، ثم اتی أبا عبد اللّه [الحسین] (علیه السلام) فسلّم علیه، ثم اتی بغداد، و سلّم علی أبی الحسن موسی (علیه السلام)، ثم انصرف الی بلاده، فلما کان فی وقت الحجّ رزقه اللّه الحجّ، فأیّهما أفضل هذا الذی قد حجّ حجّة الإسلام یرجع أیضا فیحجّ أو یخرج الی خراسان إلی أبیک علی بن موسی (علیهما السلام) فیسلم علیه؟ قال: لا بل یأتی خراسان فیسلّم علی أبی الحسن (علیه السّلام) أفضل، و لیکن ذلک فی رجب، الخبر §الکافی ۴: ۵۸۴/ ۲، و ما بین معقوفین منه.

§.

و رواه ابن قولویه فی کامل الزیارات مثله §کامل الزیارات ۳۰۵/ ۷.

§ و الصدوق فی العیون رواه عنه مثله، و فی لفظه: ثم أتی المدینة فسلّم علی النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله)، ثم اتی أباک أمیر المؤمنین (علیه السّلام) عارفا بحقّه یعلم أنّه حجّة اللّه علی خلقه و بابه الذی یؤتی منه فسلّم علیه، ثم اتی أبا عبد اللّه (علیه السّلام).

إلی آخره §عیون اخبار الرضا علیه السلام ۲: ۲۵۸/ ۱۵.

§.

و ما ساقه أوفق بالمقام کما أشرنا إلیه فی أبواب المزار، و هذا الخبر کما تری صریح فی مذهب الإمامیّة و مناف لطریقة الغلاة،

فالخبر حسن كالصحيح.

[۲۷۰] رع- و إلى محمّد بن إسماعيل البرمكى:

على بن احمد بن موسى و محمّد بن أحمد السنانى و الحسين بن إبراهيم [بن أحمد] بن هشام المكتب رضى اللّه عنه، عن محمّد بن أبى عبد اللّه الكوفى، عنه §الفقيه ۴: ۱۲۴، من المشيخة، و ما بين معقوفين منه.

§

↕

ص: ۱۶۱

تقدم حال السند فى (لو) §تقدم برقم: ۳۶.

§، و فى الشرح محمّد بن أحمد السنانى بن محمّد ابن سنان الزاهرى يكنّى أبا عيسى نزيل الرى، يروى عن أبيه، عن جدّه محمّد بن سنان، روى عنه ابن نوح و أبو المفضل فى من لم يرو من رجال الشيخ §انظر رجال الشيخ ۵۱۰/ ۱۰۲.

§ و المكتب: المعلّم.

و هؤلاء الثلاثة من مشايخ الصدوق و لم يكن لهم كتاب ظاهرا، و المصنّف لا يذكرهم الّا مع الترضية، و اجتماعهم لا يقصر عن ثقة، فالخبر صحيح أو حسن كالصحيح، انتهى §روضة المتقين ۱۴/ ۲۳۴.

§

و فى النجاشى طريق صحيح الى تمام كتب محمّد بن أبى عبد اللّه §انظر رجال النجاشى ۳۷۳/ ۱۰۲۰.

§

[۲۷۱] رعا- و إلى محمّد بن إسماعيل بن بزيع:

محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عنه §الفقيه ۴: ۴۵، من المشيخة.

§

هؤلاء الأربعة من عيون الطائفة و شيوخها فالخبر صحيح بالاتفاق.

[۲۷۲] رعب- و إلى محمّد بن بجيل- أخى على بن بجيل-:

أبوه رضى اللّه عنه، عن سعد بن عبد اللّه، عن الهيثم بن أبى مسروق النهدى، عن الحسن بن محبوب، عن على بن الحسن بن رباط، عن محمّد بن بجيل أخى على بن بجيل بن عقيل الكوفى §الفقيه ۴: ۶۲، من المشيخة.

§

↕

ص: ۱۶۲

استظهرنا وثاقة الهيثم فى (ند) §تقدم برقم: ۵۴.

§، و فى النجاشى §رجال النجاشى ۲۵۱/ ۶۵۹.

§ و الخلاصة: على بن الحسن بن رباط أبو الحسن، ثقة كوفى معوّل عليه §رجال العلامة ۹۹/ ۳۹.

§

و يروى عنه ابن أبى عمير كما فى الكافى فى باب المتعة §الكافى ۵: ۴۴۹/ ۶.

§، و الحسن بن محبوب كثيرا §الكافى ۶: ۵۰/ ۱.

§، و الحسن بن محمّد بن سماعة §الكافى ۵: ۴۰۱/ ۱.

§، و معاوية بن حكيم §الكافى ۷: ۱۲۹/ ۱۰.

§، و الحسن بن على بن فضّال §الكافى ۳: ۲۹۹/ ۶.

§، و محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب §تهذيب الأحكام ۷: ۴۶۹/ ۱۸۸۱.

§، و محمّد ابن أحمد بن يحيى § تهذيب الأحكام ۹: ۳۹۷/ ۱۴۱۷.

§، و محمّد بن أبى الصهبان § تهذيب الأحكام ۴: ۱۸۲/ ۵۰۶.

§، و محمّد بن سنان § الكافى ۵: ۵۵۴/ ۵.

§، و محمّد ابن عمرو § الكافى ۷: ۴۳۱/ ۱۶.

§، و عمرو بن عثمان § الكافى ۷: ۱۷۴/ ۴.

§

فالسند صحيح، و محمّد كاخيه غير مذكور إلّا فى أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ § رجال الشيخ ۲۸۳/ ۴۴.

§ و لكن الظاهر من الصدوق كون كتابه من الكتب المعتمدة § هذا الاستظهار فى روضة المتقين ۱۴: ۲۳۷، أخذه من الطريق، معتمدا فى ذلك على ما قاله الصدوق فى مقدمة الفقيه ۱: ۳- بعد تعداد الكتب المعتمدة عنده-: و غيرها من الأصول و المصنفات التى طرقى إليها معروفة فى فهرس الكتب التى رؤيتها عن مشايخى و اسلافى رضى اللّه عنهم، فلاحظ.

§

↕

ص: ۱۶۳

[۲۷۳] رعج- و إلى محمّد بن جعفر الأسدى رضى اللّه عنه:

على ابن احمد بن موسى و محمّد بن أحمد السنانى و الحسين بن أحمد بن إبراهيم بن هشام المؤذّن رضى اللّه عنه، عن أبى الحسين محمّد بن جعفر الأسدى الكوفى §الفقيه ۴: ۷۶، من المشيخة.

§

مرّ حال السند و الأسدى فى (لو) §تقدم برقم: ۳۶.

§ و (رع) §تقدم برقم: ۲۷۰.

§ و الظاهر اتّحاد المؤذّن و المكتّب، فلاحظ.

[۲۷۴] رعد- و إلى محمّد بن حسان:

أبوه و محمّد بن الحسن و الحسين ابن احمد بن إدريس رضى اللّه عنهم، عن أحمد بن إدريس §الفقيه ۴: ۱۱۲، من المشيخة.

§، عنه.

السند صحيح بالأوّلين اتفاقا، و بالثالث أيضا، كما مر فى (ل) §تقدم برقم: ۳۰.

§، و استظهرنا وثاقة محمّد بن حسان فى (قفا) §تقدم برقم: ۱۸۱.

§، فالخبر صحيح أو حسن فى حكمه.

[۲۷۵] رعه- و إلى محمّد بن الحسن الصفّار:

محمّد بن الحسن [ابن احمد] بن الوليد، عنه §الفقيه ۴: ۲۰، من المشيخة، و ما أثبتناه بين معقوفتين منه.

§.

↕

ص: ۱۶۴

[۲۷۶] رعو- و إلى محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب:

أبوه و محمّد ابن الحسن رضى اللّه عنه، عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى و محمّد بن يحيى و احمد بن إدريس جميعا، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب الزيّات، و اسم أبى الخطاب زيد §الفقيه ۴: ۱۱۷، من المشيخة.

§.

كلّهم من عيون الطائفة.

و فى النجاشى بعد الترجمة: أبو جعفر الزيّات الهمدانى، و اسم أبى الخطاب زيد، جليل من أصحابنا، عظيم القدر، كثير الرواية، ثقة، عين، حسن التصانيف، انتهى §رجال النجاشى ۳۳۴/ ۸۹۷.

§.

و يروى عنه غير الجماعة الصفار §رجال النجاشى ۳۳۴/ ۸۹۷.

§، و احمد بن محمّد بن عيسى §التهذيب ۴: ۲۰۷/ ۶۰۰، و الاستبصار ۲: ۹۶/ ۳۱۱.

§، و محمّد بن على بن محبوب §التهذيب ۸: ۲۳/ ۷۳.

§، و الحسن بن متيل §مشيخة الفقيه: ۱۳۱ فى طريقه إلى عبد الصمد بن بشير.

§، و موسى بن الحسن §التهذيب ۲: ۱۹۵/ ۷۶۸.

§، و غيرهم من الأجلّاء.

[۲۷۷] رعز- و إلى محمّد بن حكيم:

أبوه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن احمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عنه.

و عن محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد [عن محمد بن أبى عمير] عن محمّد بن حكيم §الفقيه ۴: ۸۸ من المشيخة، و ما بين المعقوفتين منه، و (البرقى) من زيادة الأصل على المصدر، و ان كان احمد بن

أبی عبد اللّه هو البرقی بعینه، فلاحظ.

§.

↕

ص: ۱۶۵

السندان صحیحان، و امّا محمّد بن حکیم فهو و ان کان مشترکا بین الخثعمی الذی ذکره النجاشی §رجال النجاشی ۳۵۷/ ۹۵۷.

§ و لم یذکر غیره، و الشیخ فی أصحاب الصادق (علیه السّلام) §رجال الشیخ ۲۸۵/ ۷۹.

§، و بین الساباطی الذی ذکره أیضا فی أصحاب الصادق (علیه السّلام) §رجال الشیخ ۲۸۵/ ۷۸.

§ الّا انّ الظاهر أنّ الموجود فی الأسانید هو الأول، و المطلق ینصرف إلیه لقرائن.

روایات قابلهٔ لإدراجه فی الکتاب.

و منها أن الکشی قال فی محمّد بن حکیم: من أصحاب الکاظم (علیه السلام)، حدثنی حمدویه، قال: حدثنی یعقوب بن یزید، عن ابن أبی عمیر، عن محمّد بن حکیم، قال: ذکر لأبی الحسن (علیه السّلام) أصحاب الکلام فقال: امّا ابن حکیم فدعوه §رجال الکشی ۲: ۷۴۶/ ۸۴۳.

§.

حمدویه قال: حدثنی محمّد بن عیسی، قال: حدثنا یونس بن عبد الرحمن، عن حمّاد، قال: کان أبو الحسن (علیه السّلام) یأمر محمّد بن حکیم أن یجالس أهل المدینهٔ فی مسجد رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) و ان یکلّمهم و یخاصمهم، حتی کلّمهم فی صاحب القبر، فکان إذا انصرف الیه، قال له: ما قلت لهم، و ما قالوا لک؟ و یرضی بذلک منه §رجال الکشی ۲: ۷۴۶/ ۸۴۴.

§.

محمّد بن مسعود، قال: حدثنی علی بن محمّد بن یزید القمی، قال:

حدثنی محمّد بن احمد بن یحیی، عن إبراهیم بن هاشم، عن یحیی بن عمران

↕

ص: ۱۶۶

الهمدانی، عن یونس، عن محمّد بن حکیم، و قد کان أبو الحسن (علیه السلام) و ذکر مثله §رجال الکشی ۴۴۹/ ۸۴۵.

§، انتهی و المراد به الخثعمی.

قال فی جامع الرواهٔ: و الظاهر أنّ ما ذکره الکشی: و محمّد بن حکیم الخثعمی متحدان علی ما یظهر بأدنی تأمّل §جامع الرواهٔ ۲: ۱۰۴/ ۷۳۰.

§، ففی عدم تقییده العنوان بالخثعمی دلالهٔ واضحهٔ علی کون الآخر لخموله و ندرهٔ روایته غیر مراد من الإطلاق.

و مثله ما فی الفهرست ففیه: محمّد بن حکیم له کتاب، روویناه بهذا الاسناد عن الحسن بن محبوب، عن محمّد بن حکیم §فهرست الشیخ ۱۴۹/ ۶۴۳.

§.

و الاسناد هو الذی ذکره قبله: أخبرنا جماعهٔ، عن أبی المفضّل، عن ابن بطّهٔ، عن احمد بن محمّد بن عیسی، عن ابن أبی عمیر، عن الحسن بن محبوب §فهرست الشیخ ۱۴۸/ ۶۳۶، فی ترجمهٔ محمد بن حمران بن أعین، و فیه: (و ابن أبی نجران) عطفا علی ابن أبی عمیر، فلاحظ.

§.

ثم انه ذكر بعد ذلك بفاصلة تراجم: محمّد بن مسعود، له كتاب §فهرست الشيخ ۱۵۳/ ۶۷۵.

§، محمّد بن حكيم له كتاب §فهرست الشيخ ۱۵۳/ ۶۷۶.

§، محمّد بن إسحاق بن عمار له كتاب، رويناها بهذا الاسناد عن حميد، عن القاسم بن إسماعيل، عنهم §فهرست الشيخ ۱۵۳/ ۶۷۷.

§.

و المراد بالإسناد المذكور قبله تراجم جماعة عن أبى المفضّل، عن حميد §و الإسناد فى ترجمة محمد بن منصور بن يونس فى الفهرست ۱۵۱/ ۶۶۰.

§،

↕

ص: ۱۶۷

و قال فى من لم يرو عنهم (عليهم السّلام) القاسم بن إسماعيل القرشى يكنّى أبا محمّد المنذر، روى عنه حميد [بن زياد] أصولا كثيرة §رجال الشيخ ۴۹۰/ ۲، و ما بين معقوفين منه.

§، انتهى.

فالظاهر ان الكتب الثلاثة من تلك الأصول، فيكون هو الخثعمى الذى هو صاحب الأصل، إذ فى النجاشى: محمّد بن حكيم الخثعمى روى عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن (عليهما السلام)، يكنّى أبا جعفر، له كتاب §رجال النجاشى ۳۵۷/ ۹۵۷.

§.

و هذا دأبه فى ترجمة صاحب الأصل كما علم بالتتبّع و الاستقراء، و صرّح به شيخنا الأستاد العلامة طاب ثراه §وسائل الشيعة ۱۹: ۴۰۹/ ۲۷۴.

§، فيكون هو المذكور أولا و انّما كرّره لتعدد الطريق و مشاركة غيره معه فى أحدهما، أو سهوا §اختلاف الطريقين اليه، و انضمام غيره إليه فى اسناد أخر هو السبب فى التكرار، لا السهو ظاهرا.

§.

و له نظائر كثيرة فى كتابيه، و لو كان الساباطى صاحب أصل و كتاب لما خفى على النجاشى، و انّما ذكره الشيخ فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) بملاحظة أخيه الثقة المعروف مرازم بن حكيم §رجال الشيخ ۲۸۵/ ۷۸.

§.

و منها ان محمّد بن حكيم من الذين يتكررون كثيرا فى الأسانيد، و لم نجد موضعا قيّد بالخثعمى مع ان جلّ رواته من الأجلّاء النقدة، و لو كان مشتركا يوجب التحيّر لقيّدوه فى بعض المواضع.

و يؤيّد ما ذكرنا ما قاله السيد فى المدارك: و امّا محمّد بن حكيم فقد ذكره الشيخ و النجاشى و ذكر أنّ له كتابا و لم يرو فيه قدحا، و بالجملة فالعمل

↕

ص: ۱۶۸

بمضمون هذه الرواية متّجه لاعتبار سندها، انتهى §نقله الكاظمى- عن المدارك- فى تكملته ۲: ۳۸۱ أيضا، و فى هامشه أرجعه

الى كتاب الحج مسألة من لم يقف بالمشعر، و لم نقف عليه فى شرح المسألة المذكورة من المدارك: ۴۷۱، بل وجدنا العكس حيث ضعف رواية محمد بن حكيم و منع العمل بها. و لعل النص فى موضع آخر منه و لكن لم نهتد اليه بعد البحث، فلاحظ.

§

و لو لا فهمه اتحاد ما فى النجاشى §رجال النجاشى ۳۵۷/ ۹۵۷.

§ و الفهرست فى الموضعين §فهرست الشيخ ۱۴۹/ ۶۴۲ و ۱۵۳/ ۶۷۶.

§ لأشار إلى الاشتراك، و لكن ما ذكره خلاف المعهود من طريقته من عدم الاكتفاء بهذا القدر كما صرّح به فى التكملة §تكملة الرجال ۲: ۳۸۱.

§

و يدلّ على وثاقته و جلالته مضافا الى ما ذكره و إكثاره من الرواية السالمة من التخليط إكثار رواية الأجلّة عنه، و فيهم الثلاثة الذين لا يروون الّا عن ثقة، كابن أبى عمير فى الكافى فى باب الكفر §أصول الكافى ۲: ۲۸۵/ ۳.

§، و فى باب المباهلة §أصول الكافى ۲: ۳۷۲/ ۱.

§، و فى باب البدع و الرأى §أصول الكافى ۱: ۴۵/ ۹.

§، و فى باب الخير و الشرّ §أصول الكافى ۱: ۱۱۹/ ۲.

§، و فى باب البيان و التعريف §أصول الكافى ۱: ۱۲۴/ ۲.

§، و فى باب عقد المرأة على نفسها النكاح § الكافى ۵: ۳۹۵/ ۴، باب الرجل يريد ان يزوج ابنته، و يريد أبوه أن يزوجها رجلا آخر.

§، و فى باب عدد النساء § تهذيب الأحكام ۸: ۱۳۰/ ۴۴۸.

§، و فى الاستبصار فى باب وقت المغرب و العشاء § الاستبصار: ۱: ۲۶۹/ ۳۲.

§

↕

ص: ۱۶۹

و صفوان بن يحيى فى الكافى فى باب أوقات الزكاة §الكافى ۳: ۵۲۲/ ۱.

§، و فى باب الرجل يشترى المتاع فى كتاب الزكاة §الكافى ۳: ۵۲۹/ ۷.

§، فى التهذيب فى باب عدد النساء §تهذيب الأحكام ۸: ۱۲۹/ ۴۴۷.

§، و فى باب أحكام الطلاق §تهذيب الأحكام: ۸: ۶۷/ ۲۲۰.

§

و احمد بن محمّد بن أبى نصر فى الكافى فى باب النهى عن الجسم و الصورة §أصول الكافى ۱: ۸۱/ ۴.

§

و من أضرابهم من أصحاب الإجماع: يونس بن عبد الرحمن فيه §أصول الكافى ۱: ۸۲/ ۸.

§، و فى باب ما عند الأئمة عليهم السلام من سلاح رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) §أصول الكافى ۱: ۱۸۳/ ۶.

§، و فى باب المسترابة بالحبل من كتاب الطلاق §الكافى ۶: ۱۰۲/ ۵.

§، و حمّاد بن عثمان فى الكافى فى باب الجمع بين الصلاتين §الكافى ۳: ۲۸۷/ ۴.

§، و فی باب من جهل ان یقف بالمشعر § الکافی ۴: ۴۷۲/ ۱.

§، و فی التهذیب فی باب المواقیت من أبواب الزیادات § تهذیب الأحکام ۲: ۲۵۱/ ۹۹۴.

§، و فی باب تفصیل فرائض الحجّ § تهذیب الأحکام ۵: ۲۹۳/ ۳۲.

§، و الحسن بن محبوب فی الفقیه فی باب النوادر فی کتاب النکاح § الفقیه ۳: ۳۰۲/ ۲۸.

§، و أبان بن عثمان فی التهذیب فی باب لحوق الأولاد بالآباء § تهذیب الأحکام ۸: ۱۷۳/ ۲۶.

§،

↕

ص: ۱۷۰

و فی باب عدد النساء §تهذیب الأحکام ۸: ۱۲۹/ ۴۵.

§، و فی الکافی فی باب المسترابة بالحبل §الکافی ۶: ۱۰۱/ ۳.

§.

و مما یلیهم من الأعاظم: ابن أذینة §أصول الکافی ۱: ۹۰/ ۶.

§، و حریز §الفقیه ۴: ۸۸، من المشیخة، فی طریقه الی محمد بن حکیم.

§، و یعقوب بن یزید §الفقیه ۴: ۸۸، من المشیخة، فی طریقه الی محمد بن حکیم.

§، و محمّد بن سنان §أصول الکافی ۲: ۳۳۰/ ۱۴.

§، و علی بن إسماعیل المیثمی §تهذیب الأحکام ۱: ۳۷۴/ ۱۱۵۰.

§، و احمد بن عائذ §تهذیب الأحکام ۸: ۶۸/ ۲۲۷.

§، و محمّد ابن إسحاق بن عمّار §تهذیب الأحکام ۶: ۴۸/ ۱۰۶.

§، و محمّد بن أبی حمزة § تهذیب الأحکام ۸: ۱۲۹/ ۴۴۵.

§.

هذا و من لم یطمئن بوثاقته و جلالته بعد روایة هؤلاء عنه و هم شیوخ الطائفة و عیون العصابة فلیطلب لمرض قلبه دواء.

و فی مشترکات المولی محمّد أمین الکاظمی: ابن حکیم الذی لیس هو الساباطی، عنه جعفر بن محمّد ابنه و الحسن بن محبوب § هدایة المحدثین للکاظمی: ۲۳۵.

§. إلی آخر ما قال.

و فی رجال أبی علی بعد نقله قوله: الذی لیس هو الساباطی: لعلّ الصواب ان یقول بدله الخثعمی، انتهی § منتهی المقال: ۲۷۴.

§.

و قد ظهر ممّا مرّ انّ ما ذکره هو الصواب فیا لیته اقتصر فی کتابه علی نقل الترجمة و ما فی تعلیقة الأستاذ § أشار الوحید فی تعلیقته علی ترجمة محمد بن حکیم: ۲۹۴ الی ما سیجیء فی ترجمة أخیه مرازم بشأن الساباطی، و لکن تعلیقته علی ترجمة مرازم: ۳۳۱ ممسوحة فی نسختین بحوزة المؤسسة، و لعل ما ذکره المصنف- رحمه اللّه- هو من ضمن الممسوح.

§: و یترک کلمات نفسه التی خطؤها أکثر من

↕

ص: ۱۷۱

صوابها.

[۲۷۸] رعح- و إلى محمّد الحلبى:

أبوه و محمّد بن الحسن و محمّد بن موسى بن المتوكل، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن عبد اللّه بن مسكان، عن محمّد بن على الحلبى §الفقيه ۴: ۱۳، من المشيخة.

§

رجال السند كلّهم من الأجلّاء.

و فى النجاشى: محمّد بن على بن أبى شعبة الحلبى أبو جعفر، وجه أصحابنا و فقيههم، و الثقة الذى لا يطعن عليه. الى آخره §رجال النجاشى ۳۲۵/ ۸۸۵.

§

فالخبر صحيح بالاتفاق.

[۲۷۹] رعط- و إلى محمّد بن حمران:

أبوه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عنه.

و عن محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن أيوب بن نوح و إبراهيم بن هاشم جميعا، عن صفوان بن يحيى و ابن أبى عمير جميعا، عنه §الفقيه ۴: ۸۹، من المشيخة.

§

السند الأول صحيح على الأصح و الثانى بالاتفاق.

و فى الوسائل- بعد ذكر الطريقين- أقول: و تقدّم له طريق آخر مع جميل بن درّاج، انتهى §وسائل الشيعة ۱۹: ۴۱۰/ ۲۷۴، و انظر الفقيه ۴: ۱۷، من المشيخة.

§

و هو صريح فى اتحاده مع ما تقدم فى (سد) §تقدم برقم: ۶۴.

§ فى الطريق الى جميل و محمّد

↕

ص: ۱۷۲

ابن حمران الذى استظهرنا وفاقا لجماعة انه النهدى الثقة، فيكون لهما كتاب مشترك، و لكلّ واحد منهما كتاب مفرد، فذكره أولا لا يدلّ على انّ هذا غيره، و يحتمل كونه محمّد بن حمران بن أعين ابن أخى زرارة.

قال السيد الكاظمى فى العدّة: و اما ابن حمران فثلاثة: ابن أعين الشيبانى ابن أخى زرارة، و أبو جعفر النهدى، و هما ثقتان لاندراج الأول فى الجماعة الذين قيل فيهم: و هؤلاء كلّهم ثقات، و نصّ هم بالتوثيق فى خصوص الثانى، و لكلّ كتاب يروى عنه و يؤخذ منه، و الثالث الفهرى، و هذا لم يذكر بشىء لكن الظاهر ان المراد هنا أحد الأولين، فإن الظاهر من رواية العلماء الأجلّاء انّما هو الأخذ عن أهل الكتب، بل الظاهر هو الأول لوقوع ابن أبى عمير فى الطرق الثلاثة، هو ممّن يروى عن الأول، انتهى §عدة

الكاظمی: ۱۶۴.

§.

و الفاضل النحریر صاحب جامع الرواۀ استظهر اتّحاد النهدی و الشیبانی بعد نقل ما فی النجاشی فی ترجمۀ النهدی و قوله: له کتاب، أخبرنا أحمد بن محمّد قال: حدثنا احمد بن محمّد بن سعید قال: حدثنا علی بن الحسین §الأصل موافق للمصدر، و فی رجال النجاشی ۳۵۹/ ۹۶۵: الحسن. و لعله هو الصحیح، و المراد به علی بن الحسن بن فضال الذی روی عن علی بن أسباط کثیرا و روی عنه احمد بن محمد بن سعید أیضا. و لمزید الفائدۀ انظر معجم رجال الحدیث ۲: ۶۴۹- ۶۵۰ و ۱۱:

§ قال: حدثنا علی بن أسباط بن سالم فی دهلیزه یوم الأربعاء لأربع لیال خلون من شعبان سنۀ ثلاثین و مائتین قال: حدثنا محمّد بن حمران: و لهذا الکتاب رواۀ کثیرۀ §رجال النجاشی ۳۵۹/ ۹۶۵.

§.

قال رحمه اللّه: أقول: روایۀ علی بن أسباط الذی عدّوه من رواۀ محمّد ابن حمران النهدی عن زرارۀ، و روایۀ محمّد بن زیاد الذی هو ابن أبی عمیر الذی

↕

ص: ۱۷۳

عدّوه من رواۀ محمّد بن حمران بن أعین عن زرارۀ کثیرا، و القرائن الآتیۀ الذی تظهر بأدنی تأمّل، و کون محمّد بن حمران النهدی و محمّد بن حمران بن أعین کوفیین یشعر باتحادهما و اللّه اعلم، انتهی §جامع الرواۀ ۲: ۱۰۵/ ۷۳۸.

§.

قلت: و یشیر الی الاتحاد أن النجاشی ذکر النهدی لا غیر، و الفهرست §فهرست الشیخ ۱۴۸/ ۶۲۶.

§ ابن أعین لا- غیر مع انه ممّن أکثروا من الروایۀ عنه، فان کان المتکرّر فی الأسانید الأول یستبعد من الشیخ عدم ذکره، و ان کان الثانی یستبعد من النجاشی إهماله مع انّه من بیت جلیل معروف.

و مما یشیر إلیه أیضا عدم ذکر ممیّز له فی تلک الأسانید الکثیرۀ مع ان جلّ من روی عنه من الأعاظم، فقد روی عنه: احمد بن محمّد بن أبی نصر فی الکافی فی باب النوادر بعد باب جوامع التوحید §أصول الکافی ۱: ۱۱۲/ ۷.

§، و فی الفقیه فی باب غسل الجمعۀ §الفقیه ۱: ۶۲/ ۸.

§.

و یروی عنه أیضا بواسطۀ محمّد بن سماعۀ §تهذیب الأحکام ۱: ۲۰۳/ ۵۹۰.

§، و ابن أبی عمیر §تهذیب الأحکام ۹: ۶۸/ ۲۸۹.

§، و صفوان §الفقیه ۴: ۸۹، من المشیخۀ، و قد تقدم قبل قلیل.

§ کما مرّ، و فی أسانید کثیرۀ.

و یونس بن عبد الرحمن فی التهذیب فی باب أن النساء لا یرثن من العقار شیئا §تهذیب الأحکام ۹: ۲۹۸/ ۲۶.

§، و فی باب القود بین النساء و الرجال §تهذیب الأحکام ۱۰: ۱۹۷/ ۸۱.

§، و فی باب البینات § تهذیب الأحکام ۶: ۲۵۱/ ۵۱.

§ و غیرها.

↕

ص: ۱۷۴

و أبان بن عثمان §تهذيب الأحكام ۷: ۳۷/ ۱۵۷.

§، و على بن أسباط §رجال النجاشى ۳۵۹/ ۹۶۵.

§، و عبد الرحمن بن أبى نجران §فهرست الشيخ ۱۴۸/ ۶۲۶.

§، و احمد بن محمّد بن عيسى §أصول الكافى ۱: ۶۶/ ۱.

§، و الحسن بن على بن الوشاء §تهذيب الأحكام ۶: ۱۳۹/ ۲۳۳.

§، و الحسين بن سعيد §تهذيب الأحكام ۶: ۲۶۶/ ۷۱۱، و فيه: الحسين بن سعيد، عن جميل بن دراج و ابن حمران، و الظاهر: انه يروى عنه بالواسطة، لورود هذا السند فى نسخة قديمة من التهذيب- كما فى معجم رجال الحديث ۵: ۲۴۹- هكذا: الحسين بن سعيد، عن ابن أبى عمير، عن جميل بن دراج و ابن حمران، و هو الصحيح لموافقته ما فى الكافى ۷: ۳۹۰/ ۱ و الاستبصار ۳:

§، و سيف بن عميرة §أصول الكافى ۱: ۳۸۷/ ۶.

§، و إبراهيم بن محمّد §الكافى ۸: ۲۷۵/ ۴۱۶، من الروضة.

§، و مع ذلك كلّه ففى النفس شىء، فان ما فى النجاشى §رجال النجاشى ۳۵۹/ ۹۶۵.

§: نهدى، و ابن أعين شيبانى، الّا ان يكون نهد شعبة من قبيلة شيبان أو نزل ابن أعين فيهم فنسب إليهم و اللّه العالم.

[۲۸۰] رف- و إلى محمّد بن خالد البرقى:

محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عنه § الفقيه ۴: ۶۸، من المشيخة.

§.

أثبتنا فى (لب) § تقدم برقم: ۳۲.

§ وثاقة محمّد بن خالد، فالخبر صحيح.

[۲۸۱] رفا- و إلى محمّد بن خالد القسرى:

جعفر بن محمّد بن مسرور، عن الحسين بن محمّد بن عامر، عن عمّه عبد اللّه بن عامر، عن

↕

ص: ۱۷۵

[حفصة] §فى الأصل: خفقة، و ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر و روضة المتقين ۱۴: ۲۴۳ و معجم رجال الحديث ۲۳: ۱۸۷/ ۱۵۶۱۰.

§، عن محمّد بن خالد بن عبد اللّه البجلى القسرى، و هو كوفى عربى §الفقيه ۴: ۷۵، من المشيخة.

§.

مر حال الثلاثة الأول فى (له) §تقدم. برقم: ۳۵.

§ و [حفصة] §فى الأصل: خفقة، و نبهنا عليها آنفا، فلاحظ.

§ مجهول غير مذكور فى رجال الخاصّة و فيما عندنا من العامة.

و محمّد بن خالد مذكور فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) من رجال الشيخ، و قال: انّه وليّ المدينة §رجال الشيخ ۲۸۶/ ۹۴.
§، يروى عنه حمّاد بن عثمان كما فى التهذيب فى باب الأذان و الإقامة من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۲: ۲۸۴/ ۳۹.
§، و فى باب العمل فى ليلة الجمعة و يومها من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۳: ۲۴۴/ ۴۳.
§.

و فى الكافى فى باب حدّ الصبيان فى السرقة: حميد بن زياد، عن عبيد اللّه ابن أحمد النهيكى، عن ابن أبى عمير، عن عدّة من أصحابنا، عن محمّد بن خالد القسرى قال: كنت على المدينة فأتيت بغلام قد سرق، فسألت أبا عبد اللّه (عليه السّلام) عنه فقال: سله حيث سرق كان يعلم أنّ عليه فى السرقة عقوبة؟ فإن قال: نعم، قيل له: أى شىء تلك العقوبة؟ فان لم يعلم أن عليه فى السرقة قطعا فخلّ عنه، قال: فأخذت الغلام فسألته و قلت له:
أ كنت تعلم ان فى السرقة عقوبة؟ قال: نعم، قلت: اى شىء هو؟ قال:

↕

ص: ۱۷۶

الضرب، فخلّيت عنه §الكافى ۷: ۲۳۳/ ۱۱.
§.

و فى الجعفريات §الجعفريات: ۲۴۴.
§ و دعائم الإسلام و اللفظ للأخير، بالإسناد عن جعفر ابن محمّد (عليهما السلام): أنه حضر يوما عند محمّد بن خالد أمير المدينة فشكا اليه محمّد وجعا يجده فى جوفه، فقال: حدثنى أبى، عن أبيه، عن جدّه، عن على (عليهم السلام) أنّ رجلا شكا الى رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) وجعا يجده فى جوفه، فقال: خذ شربة عسل و الق فيه ثلاث حبّات شونيز §شونيز، و شينيز: أصله فارسى و يعنى: الحبة السوداء، انظر لسان العرب: شنز.
§ أو خمسا أو سبعا، فاشربه تبرأ باذن اللّه، ففعل فبرأ ذلك الرجل، فخذ ذلك أنت، فاعترض عليه رجل من أهل المدينة كان حاضرا فقال: يا أبا عبد اللّه، قد بلغنا هذا و فعلناه فلم ينفعنا، فغضب أبو عبد اللّه (عليه السّلام) و قال: انّما ينفع اللّه بهذا أهل الإيمان به و التصديق برسوله، و لا ينتفع به أهل النفاق و من أخذه على غير تصديق منه لرسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله)، فأطرق الرجل §دعائم الإسلام ۲: ۱۳۵/ ۴۷۵.
§.

و فى الكافى فى الصحيح: عن مرّة مولى محمّد بن خالد، قال: صاح أهل المدينة الى محمّد بن خالد فى الاستسقاء فقال لى: انطلق الى أبى عبد اللّه (عليه السلام) فسله: ما رأيك فإن هؤلاء قد صاحوا إلىّ؟ فأتيته (عليه السّلام)، فقلت له، فقال لى: قل له فليخرج، قلت: متى يخرج جعلت فداك؟ قال:
يوم الاثنين، قلت: كيف يصنع؟ قال: يخرج المنبر ثم يخرج يمشى- الى ان قال- قال: ففعل، فلمّا رجعنا جاء المطر قالوا: هذا من تعليم جعفر.

↕

ص: ۱۷۷

و فى رواية يونس: فما رجعنا حتى أهمّتنا §أهمتنا أنفسنا: قال فى الوافى ۵: ۱۳۵۰/ ۸۳۵۶: لعل المراد به، انه ما كان لنا هم الا هم أنفسنا أن تبتل ثيابنا بالمطر، فيكون كناية عن سرعة الأمطار.

§ أنفسنا §الكافى ٣: ۴۶٢/ ١.

§

و فى التهذيب فى الصحيح: عن حمّاد السراج، قال: أرسلنى محمّد بن خالد الى أبى عبد اللّه (عليه السّلام) أقول له: إن الناس قد أكثروا علىّ فى الاستسقاء فما رأيت فى الخروج غدا؟ فقلت ذلك لأبى عبد اللّه (عليه السّلام)، فقال لى: قل له: ليس الاستسقاء هكذا، قل له يخرج فيخطب الناس و يأمرهم بالصيام اليوم و غدا، و يخرج بهم يوم الثالث و هم صيام، قال: فأتيت محمّدا فأخبرته بمقالة أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، فجاء فخطب فأمرهم بالصيام كما قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام)، فلما كان فى اليوم الثالث أرسل إليه: ما رأيك فى الخروج؟

قال: و فى غير هذه الرواية أنّه أمره ان يخرج يوم الاثنين فيستسقى §تهذيب الأحكام ٣: ٣۴٨/ ٣٢٠.

§

و من جميع ذلك يستكشف حال محمّد و تشيّعه، و انقطاعه اليه (عليه السلام)، و تسليمه له، و شفقته عليه، و عدم كتمه مسائل الدين منه، مضافا الى رواية حمّاد عنه، و ابن أبى عمير، عن عدّة من أصحابنا، و عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة، و من هنا قال الشارح: فالخبر قوى §روضة المتقين ١۴: ٢۴٣.

§

[٢٨٢] رفب- و إلى محمّد بن سنان- فيما كتب من جواب مسائله فى العلل-:

على بن احمد بن موسى الدقاق و محمّد بن أحمد السنانى و الحسين ابن محمّد بن إبراهيم بن محمّد بن هشام المكتب رضى اللّه عنهم، قالوا: حدثنا محمّد بن أبى عبد اللّه الكوفى، قال: حدثنا محمّد بن إسماعيل البرمكى، عن على

↕

ص: ١٧٨

ابن العباس، قال: حدثنا القاسم بن الربيع الصّحّاف، عن محمّد بن سنان، عن الرضا (عليه السّلام) §الفقيه ۴: ١۵، من المشيخة، و فيه: و الحسين بن إبراهيم بن احمد بن هشام المكتّب، و هو الصحيح، و ذكره فى طريقه الى محمد بن جعفر الأسدى ۴: ٧۶، و فيه: المؤدب بدل المكتّب، و مر أيضا فى هذه الفائدة، فراجع.

§

مرّ ما يتعلق بالخمسة §تقدم فى الطريق رقم: ٣۶.

§ و صحّة السند من جهتهم، و امّا على فضعيف فى النجاشى، و قال: لا يعبأ بما رواه §رجال النجاشى ٢۵۵ / ۶۶٨، و فيه التضعيف فقط دون العبارة المذكورة، فلاحظ.

§، مع انّه يروى عنه أبو عبد اللّه بن جعفر العلوى رأس المذورى- قال فيه النجاشى: كان وجها فى أصحابنا، و فقيها و أوثق الناس فى حديثه §رجال النجاشى ١٢٠/ ٣٠۶.

§- كما فى الكافى و التهذيب فى باب فضل الجهاد §الكافى ۵: ۴/ ۶.

§ §تهذيب الأحكام ۶: ١٢٣/ ١١.

§

و على بن محمّد من مشايخ ثقة الإسلام، و البرمكى و القاسم.

ضعّفه العلامة بالغلوّ فى الخلاصة §رجال العلامة ۲۴۸/ ۸.

§، و الظاهر كما فى التعليقة §تعليقة الوحيد البهبهانى على منهج المقال: ۲۶۳.

§ أنه أخذه من الغضائرى الذى لا- اعتناء بتضعيفاته خصوصا إذا كان السبب هو الغلوّ، و هو احد رواة الرسالة الطويلة التى أخرجها ثقة الإسلام فى أول الروضة لأبى عبد اللّه (عليه السّلام) §الكافى ۸: ۲/ ۱.

§، و كان الأصحاب يضعونها فى مساجد بيوتهم، و إذا فرغوا من الصلاة نظروا فيها، و لا يرويها الّا السالم من الغلوّ و الارتفاع، كما لا يخفى على من تأمّل فيها.

و فى رسالة أبى غالب الزرارى فى ذكر فهرست كتبه، و رسالة صباح

↕

ص: ۱۷۹

المدائنى حدثنى بها أبو العباس الرزّاز، عن القاسم بن الربيع الصحاف، عن محمّد بن سنان، عن صباح المدائنى §تاريخ آل زرارة ۶۰/ ۳۸، و فى هامشه ترجيح كونه مياح المدائنى، و هو الصحيح الموافق للنسخة المحققة بعنوان: رسالة أبى غالب الزرارى ۱۶۸/ ۴۲ و المطابق للنجاشى ۴۲۴/ ۱۱۴۰ و قد ضبطه العلامة فى رجاله ۲۶۱/ ۱۴ و كذا ابن داود ۲۸۲/ ۵۳۰ (بالياء المنقطة تحتها نقطتين بعد الميم المفتوحة و الحاء أخيرا)، فلاحظ.

§.

و يظهر منه اعتماده عليه، و كيف كان فيؤيّد هذا السند و يعضده وجوه:

أ- اعتماد الصدوق عليه فى كتابه علل الشرائع و غيره §علل الشرائع ۲۵۰/ ۷، ۵۰۹/ ۱.

§.

ب- عدّه فى المقام من الكتب المعتمدة §الظاهر: ان هذا استظهار منه قدس سره لما ذكره الصدوق فى مقدمة الفقيه ۱: ۳ و ان لم يصرح باسم الكتاب و صاحبه، و قد مر مثله و علقنا عليه فى هامشه هناك، فراجع.

§.

ج- انّ النجاشى يروى كتب محمّد بن سنان عن جماعة من شيوخنا، عن أبى غالب احمد بن محمّد- يعنى الزرارى- عن [عم] §ما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر، و هو الصحيح لموافقته قول الزرارى فى رسالته ۱۷۳/ ۷۰- فى بيان طريقه الى كتاب الزكاة لحماد بن عيسى-: حدثنى به عم أبى على بن سليمان.

§ أبيه على بن سليمان، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عنه §رجال النجاشى ۳۲۸/ ۸۸۸.

§.

و الطريق صحيح، و يظهر هذا السند من رسالة أبى غالب أيضا §رسالة أبى غالب الزرارى: ۶۷- ۶۸، و فيها: حدثنى به جدى أبو طاهر محمد بن سليمان، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان.

§.

د- ما فى الفهرست: و كتبه مثل كتب الحسين بن سعيد على عددها، و له كتاب النوادر، و جميع ما رواه الّا ما كان فيها من تخليط أو غلوّ، أخبرنا جماعة، عن محمّد بن على بن الحسين، عن أبيه و محمّد بن الحسن جميعا، عن سعد بن

↕

ص: ۱۸۰

عبد اللّه و الحميرى و محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين و احمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان §فهرست الشيخ ۱۴۳/ ۶۱۹.

§

و هذا السند المنشعب الى أسانيد متعدّدة فى أعلى درجة الصحّة و ليس فى كتاب علله غلوّ و لا تخليط.

و رواه أيضا عنه §الضمير فى (عنه) يعود الى الشيخ الصدوق، كما صرح به فى المصدر، فلاحظ.

§، عن محمّد بن على ماجيلويه، عن محمّد بن أبى القاسم عمه، عن محمّد بن على الصيرفى، عنه §فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۱۹.

§

فانقدح صحّة نسبة الكتاب الى محمّد الذى أوضحنا وثاقته بل جلالته فى (كو) §تقدم فى هذه الفائدة برقم: ۲۶.

§، فالخبر صحيح.

[۲۸۳] رفج- و إلى محمّد بن سنان:

محمّد بن على ماجيلويه رحمه اللّه، عن محمّد بن أبى القاسم، عن محمّد بن على الكوفى، عنه.

و أبوه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عنه §الفقيه ۴: ۱۰۵، من المشيخة.

§

السند الثانى صحيح على الأصح فلا يضرّ ضعف الأول بمحمّد بن على مع أنّه قد علم من الفهرست ان له أسانيد صحيحة إليه §فهرست الشيخ ۱۴۳/ ۶۱۹.

§

[۲۸۴] رفد- و إلى محمّد بن سهل:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن سهل بن اليسع الأشعرى §الفقيه ۴: ۱۰۹، من المشيخة.

§

↕

ص: ۱۸۱

السند صحيح، و فى النجاشى: محمّد بن سهل بن اليسع بن عبد اللّه بن سعد بن مالك [بن الأحوص] الأشعرى القمى، روى عن الرضا و أبى جعفر (عليهما السلام)، له كتاب يرويه جماعة §رجال النجاشى ۳۶۷/ ۹۹۶، و ما بين معقوفتين منه.

§

و ظاهره اعتبار كتابه، بل كونه من الأصول كما أشرنا اليه، و ذكره فى الفهرست أيضا مع كتابه و طريقه اليه §فهرست الشيخ ۱۴۷/ ۶۲۰.

§

و يشير الى وثاقته مضافا الى ما ذكر روايـة الأجلّة عنه و فيهم: حمّاد بن عيسى من أصحاب الإجماع، كما فى التهذيب فى باب صفة الإحرام §تهذيب الأحكام ۵: ۹۲/ ۱۱۰.

§، و احمد ابن محمّد بن عيسى كثيرا §الفقيه ۴: ۱۱۰، من المشيخة.

§، و أبوه §رجال النجاشى ۳۶۷/ ۹۹۶.

§، و محمّد بن على بن محبوب §تهذيب الأحكام ۳: ۲۱۱/ ۵۱۱.

§، و موسى ابن القاسم §تهذيب الأحكام ۵: ۴/ ۵.

§، فالخبر حسن كالصحيح.

[۲۸۵] رفه- و إلى محمّد بن عبد الجبار:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى و محمّد بن يحيى العطار و احمد ابن إدريس جميعا، عن محمّد بن عبد الجبار- و هو محمّد بن أبى الصهبان- §الفقيه ۴: ۷۷، من المشيخة.

§.

رجال السند و محمّد كلّهم من أجلّاء الثقات، فالخبر صحيح.

[۲۸۶] رفو- و إلى محمّد بن عبد اللّه بن مهران:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن أحمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عنه §الفقيه ۴: ۱۰۶، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۱۸۲

مرّ اعتبار السند غير مرّة الا انّ محمّد ضعيف مذموم جدّا، و فى النجاشى: له كتاب النوادر [و هو] أقرب كتبه إلى الحقّ §رجال النجاشى ۳۵۰/ ۹۴۲، و ما أثبتناه بين معقوفتين منه.

§.

قال الشارح: و الظاهر أنّ المصنّف و غيره يروون عنه هذا الكتاب لما كان موافقا للحقّ، انتهى §روضة المتقين ۱۴: ۲۴۵.

§.

[۲۸۷] رفز- و إلى محمّد بن عثمان العمرى قدس اللّه روحه:

أبوه و محمّد بن الحسن و محمّد بن موسى بن المتوكل، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن محمّد بن عثمان العمرى قدّس اللّه روحه §الفقيه ۴: ۱۲۲، من المشيخة.

§.

و هو وكيل الناحية فى خمسين سنة، الذى ظهر على يديه من طرف المأمول المنتظر صلوات اللّه عليه معاجز كثيره و لما سأل أبو

على احمد بن إسحاق عن أبى محمّد (عليه السلام) فقال: من أعامل؟ و عمّن آخذ؟ و قول من اقبل؟ فقال (عليه السّلام): للعمرى و ابنه ثقتان، فما أدّيا إليك عنّى فعنّى يؤديان، و ما قالا لك فعنى يقولان، فاسمع لهما و أطعهما فإنّهما الثقتان المأمونان.

و مناقبه و فضائله أشهر من ان تذكر توفى آخر جمادى الأولى سنة ٣٠٥ §انظر كتاب الغيبة للشيخ: ٢١٨ و ما بعدها، و رجال العلامة ١۴٩/ ۵٧.

§.

[٢٨٨] رفح- و إلى محمّد بن عذافر:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى جميعا، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمّد بن عذافر الصيرفى §الفقيه ۴: ١٢٢، من المشيخة.

§.

↕

ص: ١٨٣

رجال السند كلّهم من الأجلّاء، و ابن عذافر بالعين المهملة المضمومة و الذال المعجمة و الراء المهملة ابن عيسى بن أفلح الخزاعى الصيرفى المدايني، ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى ٣۵٩/ ٩۶۶.

§، و الخلاصة §رجال العلامة ١٣٨/ ٩.

§، و رجال الشيخ فى أصحاب الصادق و الكاظم و الرضا §رجال الشيخ ٢٩٧/ ٢٧١ و ٣۵٩/ ١۴، و لم يرد ذكره فى أصحاب الرضا عليه السلام، و كذا الحال فى رجال البرقى: ٢٠ و ۴٩، و لكنه عمّر إلى أيامه عليه السلام كما فى النجاشى ٣۶٠/ ٩۶۶، فلاحظ.

§ (عليهم السلام)، و عمّر (٩٣) §انظر رجال النجاشى ٣۵٩/ ٩۶۶.

§، و أبوه و عمّه عمر بن عيسى أيضا من الرواة، فالخبر صحيح بالاتفاق.

[٢٨٩] رفط- و إلى محمّد بن على بن محبوب:

أبوه و محمّد بن الحسن و محمّد بن موسى بن المتوكل و احمد بن محمّد بن يحيى العطار و محمّد بن على ماجيلويه رضى اللّه عنهم، عن محمّد بن يحيى العطار، عنه.

و أبوه و الحسين بن أحمد بن إدريس رضى اللّه عنهما، عن أحمد بن إدريس، عنه §الفقيه ۴: ١٠۵، من المشيخة.

§.

السندان اللذان ينشعب عنهما أسانيد كثيرة صحيحان، و فى النجاشى:

محمّد بن على بن محبوب الأشعرى القمى، أبو جعفر شيخ القميين فى زمانه، ثقة عين، فقيه صحيح المذهب، انتهى §رجال النجاشى ٣۴٩/ ٩۴٠.

§.

و يروى عنه أيضا على بن الحسن بن فضّال كثيرا §فهرست الشيخ ١۴۵/ ۶١٣.

§ و ابن بطّة §تهذيب الأحكام ١: ٣٩١/ ١٢٠٤.

§.

↕

ص: ١٨۴

[٢٩٠] رص– و إلى محمّد بن عمرو بن أبى المقدام:

أحمد بن زياد ابن جعفر الهمدانى، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عنه §الفقيه ۴: ١٠۴، من المشيخة.

§.

السند صحيح على الأصح بما مرّ فى (يا) §تقدم برقم: ١١.

§ و (يد) §تقدم برقم: ١۴.

§ و (كو) §تقدم برقم: ٢۶.

§، و لكن محمّد بن عمرو غير مذكور فى الرجال بل فى أسانيد احاديث الكتب الأربعة على ما يظهر من الجامع §جامع الرواة ٢: ١۶١.

§، و حيث عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة §الفقيه ١: ٣، من المقدمة، و لم يصرح به و انما قاله إجمالا، فلاحظ.

§، فالخبر قوىّ وفاقا للشارح §روضة المتقين ١۴: ٢۴٨.

§.

[٢٩١] رصا– و إلى محمّد بن عمران العجلى:

محمّد بن على ماجيلويه، عن عمّه محمّد بن أبى القاسم، عن أحمد بن أبى عبد اللّه، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عنه §الفقيه ۴: ٩٣، من المشيخة.

§.

السند صحيح بما مرّ فى (لب) §تقدم برقم: ٣٢.

§ و غيره، و رواية ابن أبى عمير عن العجلى من أمارات وثاقته، فلا يضر عدم مذكوريته إلّا فى أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ § رجال الشيخ ٣٢٢/ ۶٧٧.

§، فالخبر صحيح أو فى حكمه.

[٢٩٢] رصب– و إلى محمّد بن عيسى:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه،

↕

ص: ١٨۵

عن محمّد بن عيسى بن عبيد اليقطينى.

و عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عنه §الفقيه ۴: ۹۲، من المشيخة.

§.

أوضحنا وثاقة ابن عيسى فى (لا) §تقدم برقم: ۳۱.

§ فالخبر صحيح.

[۲۹۳] رصج- و إلى محمّد بن الفيض التيمى:

أبوه، عن احمد بن إدريس، عن أحمد بن أبى عبد اللّه، عن داود بن إسحاق الحذّاء، عنه.

و جعفر بن محمّد بن مسرور، عن الحسين بن محمّد بن عامر، عن عمّه عبد اللّه بن عامر، عن محمّد بن أبى عمير، عنه §الفقيه ۴: ۸۴ من المشيخة.

§.

السند الأول ضعيف بداود الغير المذكور الّا هنا، و فى جملة من الأسانيد، و يظهر منها أنّ كنيته أبو سليمان، و السند الثانى صحيح بما مرّ فى (له) §تقدم برقم: ۳۵.

§.

و اعلم أن الصدوق ذكر فى أواسط المشيخة: و ما كان فيه عن محمّد بن الفيض التيمى فقد رويته عن أبى رضى اللّه عنه §الفقيه ۴: ۸۴ من المشيخة.

§، و ذكر السند الأول.

و قال- فى قريب من أواخره-: أو ما كان فيه عن محمّد بن الفيض فقد رويته عن جعفر بن محمّد §الفقيه ۴: ۱۰۷، من المشيخة.

§، و ذكر السند الثانى.

فزعم صاحب الوسائل اتحادهما فذكر واحدا و جعل الطريقين له §وسائل الشيعة ۱۹: ۴۱۴/ ۲۸۹.

§، و اتبعناه لأنّا شرحنا المشيخة على ترتيبه، و صاحب الوافى §الوافى ۳: ۱۴۸، من الخاتمة.

§ و جامع الرواة §جامع الرواة ۲: ۱۷۵- ۱۷۶.

§

↕

ص: ۱۸۶

و العدّة §العدة للكاظمى: ۱۶۵.

§ زعموا أنّ الأخير غير الأول.

و الشارح- بعد ذكر الأخير منفردا- قال: يمكن أن يكون ما تقدم و وقع التكرار سهوا، و أن يكون محمّد بن الفيض المختار الكوفى الجعفى من أصحاب الصادق (عليه السّلام) فى رجال الشيخ §رجال الشيخ ۳۲۲/ ۶۷۱.

§، و ان يكون محمّد بن الفيض بن مالك المداينى مولى عمر بن الخطاب، من أصحاب الرضا (عليه السّلام) فى رجال الشيخ §رجال الشيخ ۳۹۳/ ۸۱.

§، و ان كان بعيدا.

و على ایّ حال فهو مجهول لکن کتابه معتمد، و یمکن الحکم بصحته لصحته ظاهرا عن محمّد بن أبی عمیر §ای: یمکن الحکم بصحته لاعتماد ابن أبی عمیر علیه فی روایته کما هو فی طریق الصدوق الیه ظاهرا.

§، و ان یکون حسنا لجعفر بن محمّد بن مسرور فإنه من مشایخ الصدوق و لا یذکره الّا مع قوله (رضی اللّه عنه)، و علی المشهور قوی کالصحیح، انتهی §روضة المتقین ۱۴: ۲۴۹- ۲۵۰.

§

قلت: بل علی المشهور فی حکم الصحیح، و الأصح وثاقته لروایة ابن أبی عمیر عنه، و روایة داود عن الآخر.

[۲۹۴] رصد- و إلی محمّد بن القاسم الأسترآبادی مشافهة من غیر واسطة

[۲۹۴] رصد- و إلی محمّد بن القاسم الأسترآبادی مشافهة من غیر واسطة §الفقیه ۴: ۱۰۰، من المشیخة.

§

و هو الراوی له التفسیر المنسوب الی الامام أبی محمّد العسکری (علیه السّلام)، الذی أکثر من النقل عنه فی أغلب کتبه الموجودة عندنا:

↕

ص: ۱۸۷

کالفقیه §الفقیه ۲: ۲۱۱/ ۹۶۷.

§ و الأمالی §أمالی الصدوق ۳۶۷/ ۳.

§ و العلل §علل الشرائع: ۴۱۶.

§ و غیرها، و اعتمد علی ما فیه، کما لا یخفی علی من راجع مؤلّفاته، و تبعه علی ذلک أساطین المذهب و سدنة الاخبار.

فمنهم أبو منصور احمد بن علی بن أبی طالب قال فی أوّل کتابه الموسوم بالاحتجاج: و لا نأتی فی أکثر ما نورده من الاخبار بإسناده، إمّا لوجود الإجماع علیه، أو موافقته لما دلّت العقول علیه، أو لاشتهاره فی السیر و الکتب بین المخالف و المؤالف، إلّا ما أوردته عن أبی محمّد الحسن بن علی العسکری (علیهما السلام)، فإنه لیس فی الاشتهار علی حدّ ما سواه، و ان کان مشتملا علی مثل ما قدّمناه، فلأجل ذلک ذکرت إسناده فی أوّل جزء من ذلک دون غیره، لان جمیع ما رویت عنه (علیه السّلام) إنّما رویته بإسناد واحد من جملة الأخبار التی ذکرها (علیه السلام) فی تفسیره §الاحتجاج ۱: ۱۶.

§

و منهم قطب الدین سعید بن هبة اللّه الراوندی، فإنه أخرج فی خرائجه من التفسیر المذکور جملة وافرة §الخرائج و الجرائح ۲: ۵۱۹/ ۲۸.

§

و منهم رشید الدین محمّد بن علی بن شهرآشوب، فإنه نسب التفسیر المذکور الیه (علیه السلام) جزما، و نقل عنه فی مناقبه فی مواضع عدیدة: منها فی باب معاجز النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله) فی فصل فیه نطق الجمادات قال:

تفسیر الامام الحسن العسکری (علیه السّلام)، فی قوله تعالی: ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُکُمْ §البقرة: ۲: ۷۴.

§ قالت الیهود، الی آخر ما فی التفسیر §المناقب ۱: ۹۲.

§

↕

ص: ۱۸۸

بل قال فی معالم العلماء: الحسن بن خالد البرقی أخو محمّد بن خالد، من کتبه تفسیر العسکری من إملاء الإمام (علیه السّلام) مائة و عشرین مجلّدا، انتهی §معالم العلماء ۳۴/ ۱۸۹.

§

و یظهر منه أمران:

الأول: أنّ سند التفسیر لیس منحصرا فی الأسترآبادی شیخ الصدوق، بل یرویه الحسن بن خالد الثقة فی النجاشی §رجال النجاشی ۶۱/ ۱۳۹.

§ و الخلاصة §رجال العلامة ۴۳/ ۳۷.

§، صاحب الکتب فی الفهرست التی یرویها عنه ابن أخیه أحمد بن محمّد البرقی، الذی للمشایخ الیه طرق صحیحة §انظر فهرست الشیخ ۴۹/ ۱۶۷.

§

الثانی: أن التفسیر کبیر تام غیر مقصور علی الموجود، الذی فیه تفسیر سورة الفاتحة و بعض سورة البقرة.

و منهم المحقق الثانی علی بن عبد العالی الکرکی فإنه قال فی إجازته لصفی الدین الحلی- بعد ذکر جملة من طرقه و أسانیده العالیة- ما لفظه: و أعلی من الجمیع بالإسناد إلی العلامة جمال الدین احمد بن فهد، عن السید العالم النسابة تاج الدین محمّد بن معیّة، عن السید العالم علی بن عبد الحمید بن فخّار الحسینی، عن والده السید عبد الحمید، عن السید الفقیه مجد الدین أبی القاسم علی بن العریضی، عن الشیخ السعید رشید الدین أبی جعفر محمّد بن شهرآشوب المازندرانی، (عن) §کذا: فی الأصل و المصدر، و هو لا یتفق و قوله- الآتی-: کلاهما، فالعطف أولی ظاهرا.

§ السید العالم ذی الفقار محمّد بن [معد] §فی الأصل معبد- بالباء الموحدّة- و هو اشتباه أو من سهو الناسخ، و ما أثبتناه من المصدر و أمل الآمل ۲: ۳۰۷/ ۹۲۹ فلاحظ.

§

↕

ص: ۱۸۹

(العلوی) §من زیادة الأصل علی المصدر و ان کان کذلک.

§ الحسنی کلاهما، عن الشیخ الامام عماد الفرقة الناجیة أبی جعفر محمّد بن الحسن الطوسی قال: أخبرنا أبو عبد اللّه الحسین بن عبید اللّه الغضائری، أخبرنا أبو جعفر محمّد بن بابویه، حدثنا محمّد بن القاسم المفسّر الجرجانی، حدثنا یوسف بن محمّد بن زیاد و علی بن محمّد بن سنان، عن أبویهما، عن مولانا و مولی کافة الأنام أبی محمّد الحسن العسکری، عن أبیه، عن أبیه، عن أبیه، عن أبیه، عن أبیه، عن أبیه، عن أبیه، عن أبیه، عن أبیه صلوات اللّه و سلامه علیهم أجمعین.

قال: قال رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) لبعض أصحابه ذات یوم: أحبب فی اللّه، و أبغض فی اللّه، و وال فی اللّه، و عاد فی اللّه، فإنه لا تنال ولایة اللّه الّا بذلک، و لا یجد رجل طعم الایمان و ان کثرت صلاته و صیامه حتی یکون کذلک، و قد صارت مؤاخاة الناس یومکم هذا [أکثرها] فی الدنیا، علیها یتوادّون و علیها یتباغضون، و ذلک لا یغنی عنهم من اللّه شیئا، فقال الرجل:

یـا رسول اللّه، کیف لی اعلم أنّی والیت و عادیت فی اللّه، فمن ولیّ اللّه عزّ و جلّ حتی أوالیه و من عـدوّه حتی أعادیه، فأشار له رسول اللّه (صـلّی اللّه علیه و آله) الی علی (علیه السـلام) قال: ألا تری هـذا؟ قال: بلی، فقال: ولیّ هذا ولیّ اللّه فواله، و عدوّ هذا عـدوّ اللّه فعـاده، وال ولیّ هـذا و لو أنه قاتل أبیک و ولـدک، و عاد عـدوّه و لو أنه أبوک و ولـدک، انتهی §بحار الأنوار ۱۰۸: ۷۸- ۷۹، باختلاف یسیر. و ما بین معقوفتین منه.

§

و یظهر منه أنّ هـذا التفسیر عنـده فی غایـة الاعتبار، و لاقتصاره فی نقل الخبر المرسوم عنـدهم نقله فی آخر کثیر من الإجازات، کما یظهر منه أیضا أن

↕

ص: ۱۹۰

الشـیخ و الغضائری روایاه عنه (علیه السّـلام) بالسـند المـذکور، فیکون معتبرا عندهما و إلّا لاسـتثناه عن مروایاتهما، کما لا یخفی علی من عرف طریقة المشایخ.

و منهم فخر الفقهاء الشـهید الثانی فإنه ینقل عنه معتمدا علیه قال فی المنیة: فصل: و من تفسیر العسـکری (علیه السّـلام) فی قوله تعالی: وَ إِذْ أَخَذْنا مِیثاقَ بَنِی إِسْرائِیلَ لا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ- الی قوله- وَ الْیَتامی §البقرة: ۲: ۸۳.

§ قال الامام (علیه السّلام): اما قوله وَ الْیَتامی، و نقل عنه أوراقا §منیة المرید: ۱۱۴.

§

و قال فی آخر أجازته الکبیرة للشـیخ حسـین بن عبـد الصـمد: و لو حاولنا ذکر طریق الی کلّ من بلغنا من المصـنفین و المؤلّفین لطال الخطب، و اللّه تعالی ولیّ التوفیق، و لنـذکر طریقا واحـدا هو أعلی ما اشـتملت علیه هـذه الطرق الی مولانا و سـیّدنا و سـیّد الکائنات رسول اللّه (صـلّی اللّه علیه و آله و سلّم) و یعلم منه أیضا مفصّلا أعلی ما عندنا من السند الی کتب الحدیث کالتهذیب و الاسـتبصار و الفقیه و المدینة و الکافی و غیرهما، أخبرنا شـیخنا- و ساق أسانید عالیة إلی السـید فخار- عن شاذان بن جبرئیل، عن جعفر الـدوریستی، عن المفیـد، عن الصدوق أبی جعفر محمّد بن بابویه قال: حدثنا محمّد بن القاسم الجرجانی، و ساق مثل ما مرّ عن المحقق الکرکی §بحار الأنوار ۱۰۸: ۱۶۹- ۱۷۰.

§

و قال التقی الشارح: و ما کان عن محمّـد بن القاسم، و قیل: ابن أبی القاسم کما یذکره الصدوق هکذا: المفسّـر الأسترآبادی، و اعتمد علیه الصدوق و کان شیخه، و ما ذکره الغضائری باطل و توهم، أنّ مثل هذا التفسیر لا یلیق

↕

ص: ۱۹۱

بالإمام و من کان مرتبطا بکلام الأئمة (علیهم السلام) یعلم انه کلامهم، و اعتمد علیه شیخنا الشهید الثانی و نقل عنه اخبارا کثیرة فی کتبه، و اعتماد التلمیذ الذی کان مثل الصدوق، یکفی عفی اللّه عنّا و عنهم §روضة المتقین ۱۴: ۲۵۰.

§

و قال ولـده العلامـة فی البحار: کتاب تفسیر الامام من الکتب المعروفة، و اعتمد الصدوق علیه، و أخذ منه، و إن طعن فیه بعض المحدثین، و لکن الصدوق اعرف و أقرب عهدا ممّن طعن فیه، و قد روی عنه أکثر العلماء من غیر غمز فیه §بحار الأنوار ۱: ۲۸.

§

ثم قال فی الفصل الخامس: و لنذکر ما وجدناه فی مفتتح تفسیر الإمام العسکری صلوات اللّه علیه، قال الشیخ أبو الفضل شاذان بن جبرئیل بن إسماعیل القمی أدام اللّه تعالی تأییده: حدثنا السید محمّد بن سراهنک الحسنی الجرجانی §فی المصدر: شراهتک الحسنی الجرجانی، و فی مقدمهٔ التفسیر: الحسینی، مکان الحسنی، فلاحظ.

§، عن السید أبی جعفر مهتدی بن حارث الحسینی المرعشی، عن الشیخ الصدوق أبی عبد اللّه جعفر بن محمّد الدوریستی، عن أبیه، عن الشیخ الفقیه أبی جعفر محمّد بن علی بن بابویه القمی رحمه اللّه، قال: أخبرنا أبو الحسن محمّد بن القاسم الأسترآبادی §بحار الأنوار ۱: ۷۰- ۷۱.

§

و ساق ما هو الموجود فی صدر التفسیر ثم قال: أقول: و فی بعض النسخ فی أول السند هکذا: قال محمّد بن علی بن محمّد بن جعفر بن الدقاق: حدثنی الشیخان الفقیهان أبو الحسن محمّد بن أحمد بن علی بن الحسن بن شاذان و أبو محمّد جعفر بن احمد بن علی القمی رحمهما اللّه قالا: حدثنا الشیخ الفقیه

↕

ص: ۱۹۲

أبو جعفر محمّد بن علی بن الحسین بن موسی بن بابویه، الی آخر ما مرّ §بحار الأنوار ۱: ۷۳.

§

قلت: کذا فی نسختی، و فیها: أخبرنا أبو الحسن محمّد بن القاسم الأسترآبادی الخطیب.

و فی العیون فی موضع: حدثنی محمّد بن أبی القاسم المعروف بابی الحسن الجرجانی، و فی موضع آخر: محمّد بن القاسم المعروف بابی الحسن الجرجانی، و تأتی الإشارهٔ إلی أسامی جماعهٔ أخری من العلماء الاعلام شارکوهم فی الاعتماد علیه §عیون اخبار الرضا علیه السلام ۱: ۲۶۶/ ۱.

§

إذا عرفت ذلک فنقول: قال فی الخلاصهٔ: محمّد بن القاسم أو أبی القاسم المفسّر الأسترآبادی روی عنه أبو جعفر بن بابویه، ضعیف کذّاب، روی عنه تفسیرا یرویه عن رجلین مجهولین، أحدهما یعرف بیوسف بن محمّد ابن زیاد، و الآخر بعلی بن محمّد بن یسار، عن أبویهما §فی المصدر: عن أبیهما، و ما أثبته المصنف رحمه اللّه هو الصحیح لأنهما لم یکونا أخوین ظاهرا، فلاحظ.

§، عن أبی الحسن الثالث (علیه السّلام)، و التفسیر موضوع عن سهل الدیباجی، عن أبیه، بأحادیث من هذه المناکیر، انتهی §رجال العلامهٔ: ۲۵۶/ ۶۰.

§

و لم یسبقه فیما بأیدینا من الکتب الرجالیهٔ و الحدیث احد سوی الغضائری §مجمع الرجال ۶: ۲۵.

§، و لم یلحقه أیضا أحد سوی المحقق الداماد، فإنه قال فی شارع النجاهٔ فی مبحث الختان:

و در أصول اخبار أهل البیت (علیهم السلام) وارد است که در زمان حرب معاویهٔ زمین نجو أمیر المؤمنین (علیه السلام) را ابتلاع نموده است.

↕

ص: ۱۹۳

«و در تفسیر مشهور عسکری (علیه السّلام)- که بمولای ما صاحب العسکر منسوبست- حدیثی مطوّل مشتمل بر حکایت آن حال علی التفصیل مذکور شده، و من می گویم: صاحب آن تفسیر- چنانچه محمّد بن علی بن شهرآشوب رحمه اللّه در معالم العلماء آورده و من در حواشی کتاب نجاشی و کتاب رجال الشیخ تحقیق کردم- حسن بن خالد برقی است برادر ابی عبد اللّه محمّد ابن خالد برقی و عم أحمد ابن ابی عبد اللّه برقی و باتفاق علماء ثقهٔ و مصنّف کتب معتبره بوده است.

در معالم العلماء گفته: و هو أخو محمّد بن خالد، من کتبه تفسیر العسکری من إملاء الإمام (علیه السّلام)، و اما تفسیر محمّد بن القاسم، که از مشیخه روایت ابی جعفر بن بابویه است علماء رجال او را ضعیف الحدیث شمرده‌اند، تفسیریست که آن را از دو مرد مجهول الحال روایت کرده، و ایشان بأبی الحسن الثالث الهادی العسکری (علیه السّلام) اسناد کرده‌اند و قاصران نا متمهران اسناد را معتبر می‌پندارند و حقیقت حال آن که تفسیر موضوع، و بأبی محمّد سهل بن أحمد الدیباجی مسند و بر مناکیر احادیث و اکاذیب اخبار محتوی و منطوی و اسناد آن بامام معصوم مختلق و مفتریست، انتهی» §شارع النجاهٔ للمحقق الداماد: لم نظفر به، و فی الذریعهٔ ۱۳: ۴ (شارع النجاهٔ: رسالهٔ فتوائیهٔ فارسیهٔ، و الظاهر ان هناک نسخهٔ منها فی مکتبهٔ السید جلال الدین المحدث بطهران).

§.

↕

ص: ۱۹۴

و لم یزد علی ما فی الخلاصهٔ §رجال العلامهٔ ۲۵۶/ ۶۰.

§ شیئا، و ما فی الخلاصهٔ مأخوذ بعینه من الغضائری کما یظهر من نقد الرجال §نقد الرجال ۳۲۸- ۳۲۹/ ۶۵۸.

§.

و قد أکثر المحققون من الطعن فیه و الإیراد علیه بوجوه نذکرها مع ما عندنا:

الأول: ما قرّر فی محلّه من ضعف تضعیفات الغضائری و عدم الاعتماد علیه.

الثانی: أن الصدوق الآخذ عن محمّد بن القاسم المصاحب له، الذی قد أکثر من النقل عنه من هذا الکتاب فی أکثر کتبه، و ما یذکره الّا و یعقبه بقوله:

رضی اللّه عنه، أو رحمه اللّه، و قد یذکره مع کنیته، کیف خفی علیه ضعفه و کذبه، و عرفه الغضائری بعد قرون.

الثالث: کیف خفی کذبه و ضعفه علی الجماعهٔ الذین رووا هذا التفسیر- الموضع بزعم الغضائری- عن الصدوق؟ و هم: محمّد بن أحمد بن شاذان والد أحمد شیخ الکراجکی کما مر، و جعفر بن أحمد شیخ القمیین فی عصره، صاحب الکتب الکثیرهٔ کما تقدم فی الفائدهٔ الثانیهٔ فی حال کتبه الأربعهٔ §تقدم فی الجزء الأول صحیفهٔ: ۱۰۷- ۱۱۰.

§، و هو أیضا شیخ الصدوق §انظر الفقیه ۴: ۱۰۰، من المشیخهٔ.

§ کما یأتی، و الحسین بن عبید اللّه الغضائری کما فی إجازهٔ الکرکی، و الجلیل محمّد بن احمد الدوریستی کما مرّ، و نصّ علیه الطبرسی فی

↕

ص: ۱۹۵

الاحتجاج §الاحتجاج ۱: ۱۶.

§.

الرابع: أن التفسير منسوب إلى أبى محمّد الحسن العسكرى (عليه السلام) لا والده أبى الحسن الثالث (عليه السّلام).
الخامس: أن سهل الديباجى و أباه غير داخلين فى سند هذا التفسير، و لم يذكرهما احد فيه، فنسبة الوضع اليه كذب و افتراء، كلّ هذا يكشف عن الاختلاط المسقط للكلام عن الاعتبار.
السادس: أن الطبرسى نص فى الاحتجاج أن الراويين من الشيعة الإمامية §الاحتجاج ١: ١۶.
§، فكيف يقول §اى: العلامة فى رجاله، كما مر آنفا، فراجع.
§: يرويه عن رجلين مجهولين؟
و العجب أن المحقق الداماد نسب الذين اعتبروا السند و اعتمدوا على التفسير و هم: جده المحقق الثانى، و الشهيد الثانى، و القطب الراوندى، و ابن شهرآشوب، و الطبرسى، و غيرهم الى القصور و عدم التمهر §عن شراع النجاة، و قد مر آنفا.
§، مع عدم تأمّله فى هذه الاشتباهات الواضحة فى كلام الغضائرى و الخلاصة، فاقتحم فيها من حيث لا يعلم بل زاد عليها.
السابع: نسبة التضعيف الى علماء الرجال مع انه ليس فى الكشى و النجاشى و الفهرست و رجال الشيخ ذكر له أصلا، و هذه الأصول الأربعة هى العمدة فى هذا الفن، و المضعّف منحصر فى الغضائرى، و اما الخلاصة فهو ناقل لكلامه و ان ارتضاه، و الناظر يتوهم فى كلامه غير ما هو الواقع فلا يخلو من نوع تدليس.
الثامن: ظنّه أن التفسير الذى رواه الأسترآبادى غير التفسير الذى رواه

↕

ص: ١٩۶

الحسن البرقى، و هو توهم فاسد، فان ابن شهرآشوب الذى هو الأصل فى نسبته إلى البرقى ينقل فى مناقبه عن التفسير الموجود الذى رواه الأسترآبادى فى مواضع- كما لا يخفى على من راجعها- مصدّرا بقوله: تفسير الإمام أبى محمّد الحسن العسكرى (عليه السّلام) §انظر مناقب ابن شهرآشوب ١: ۶٨ و ٩٢، ٢: ٢٩٣.
§، فهو معتبر عنده معتمد عليه، فان كان هو غير ما رواه البرقى لزم أن يكون هناك تفسيران معتبران كلاهما من إملاء الإمام (عليه السّلام)، و لا أظن أحدا يلتزم به، فلا بد من الاتحاد و تعدّد الراوى، فالحسن اما كان حاضرا فى مجلس الإملاء أو رواه عن أحدهما أو كليهما، بل الجماعة الذين أشرنا إلى أساميهم كلّهم ينقلون من الموجود الذى رواه الأسترآبادى.
التاسع: ان حديث النجو §النجو: الغائط، و فى الحديث: لم ير للنبى صلّى اللّه عليه و آله و سلم نجو، اى: غائط، انظر مجمع البحرين ١: ۴٠٨، و لسان العرب: نجا.
§ الذى أشار إليه موجود فى هذا التفسير §تفسير الإمام العسكرى عليه السلام: ١۶۵.
§ و ذكر مختصره بعبارته ابن شهرآشوب فى المناقب §مناقب ابن شهرآشوب ٢: ٣٢٩.
§ فراجع.
العاشر: الحكم بوجود المناكير و الأكاذيب فيه تبعا للغضائرى، فيا ليته أشار الى بعضها، نعم فيه بعض المعاجز الغريبة و القصص الطويلة التى لا توجد فى غيره، و عدّها من المنكرات يوجب خروج جملة من الكتب المعتمدة عن حريم حدّ الاعتبار، و ليس فيه شىء من اخبار الارتفاع و الغلوّ ابدا.
فقول السيد الفاضل المعاصر أيّده اللّه- فى ضمن شرح حال الفقه الرضوى، و جرحه بعد الحكم بعدم كونه موضوعا، و عدم وجود اخبار الغلوّ فيه- ما لفظه: (بخلاف غيره ممّا نسب إلى الأئمة (عليهم السلام)، كمصباح الشريعة المنسوب الى مولانا الصادق (عليه السّلام)، و تفسير الامام المنسوب

↕

ص: ۱۹۷

الی سیّدنا أبی محمّد العسکری (علیه السّلام)، فان من أمعن النظر الی تضاعیفهما اطّلع علی أمور عظیمهٔ مخالفهٔ لأصول الدین و المذهب، مغایرهٔ لطریقهٔ الأئمهٔ (علیهم السلام)، و سیاق کلماتهم) §رسالهٔ فی شرح حال الفقه الرضوی للخونساری.

§.

شطط من القول، و جزاف من الکلام، کما لا یخفی علی من راجع ما حقّقناه فی الفائدهٔ الثانیهٔ فی حال مصباح الشریعهٔ §تقدم فی الجزء الأول صحیفهٔ: ۱۹۰.

§.

و التمسک بعدم صحّهٔ الطریق اولی من التشبث بما یتشبّث به الغریق، و کیف یخفی علی الصدوق- و هو رئیس المحدثین- مناکیر هذا التفسیر مع شدّهٔ تجنّبه عنها، و معرفته بها، و أنسه بکلامهم (علیهم السلام)، و قربه بعصرهم (علیهم السلام)، و عدّه من الکتب المعتمدهٔ و ولوعه فی إخراج متون أحادیثه، و تفریقها فی کتبه؟

و ما أبعد ما بینه و بین ما تقدم عن التقی المجلسی فی الشرح من قوله:

و من کان مرتبطا بکلام الأئمهٔ (علیهم السلام) یعلم انه کلامهم §روضهٔ المتقین ۱۴: ۲۵۰.

§.

نعم قصّهٔ المختار مع الحجاج المذکورهٔ فیه §التفسیر المنسوب الی الامام العسکری علیه السلام: ۵۴۷- ۵۵۵.

§ ممّا یخالفه تمام ما فی السیر و التواریخ، من انّ المختار قتله مصعب الذی قتله عبد الملک، الذی ولیّ الحجاج علی العراق بعد ذلک، لکنّه لا یوجب عدم اعتبار التفسیر، و الّا لزم عدم اعتبار الکافی، فإنّ ثقهٔ الإسلام روی فیه: عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن الحسن بن محبوب، عن أبی أیّوب، عن برید بن معاویهٔ قال: سمعت أبا جعفر (علیه السّلام) یقول: ان یزید بن معاویهٔ دخل المدینهٔ و هو یرید الحجّ، فبعث الی رجل من قریش فأتاه فقال له یزید: أ تقرّ لی انّک عبد لی ان

↕

ص: ۱۹۸

شئت بعتک و ان شئت استرققتک؟ فقال له الرجل: و اللّه ما أنت بأکرم منّی فی قریش حسبا، و لا کان أبوک أفضل من أبی فی الجاهلیهٔ و الإسلام، و لا أنت بأفضل منّی فی الدین، و لا بخیر منی، فکیف أقرّ لک بما سألت؟! فقال له یزید: ان لم تقرّ لی و اللّه قتلتک، فقال له الرجل: لیس قتلک إیّای بأعظم من قتلک الحسین بن علی ابن رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله)، فأمر به فقتل.

ثم أرسل الی علی بن الحسین (علیهما السلام)، فقال له مثل مقالته للقرشی، فقال له علی بن الحسین (علیهما السلام): أ رأیت إن لم أقرّ لک أ لیس تقتلنی کما قتلت الرجل بالأمس؟ فقال له یزید لعنه اللّه: بلی، فقال له علی بن الحسین (علیهما السلام): قد أقررت لک بما سألت، أنا عبد مکره فإن شئت فأمسک و ان شئت فبع، فقال له یزید لعنه اللّه: اولی [لک]، حقنت دمک و لم ینقصک ذلک من شرفک.

و جعل- رحمه اللّه- لهذا الخبر عنوانا فی الروضهٔ فقال: حدیث علی بن الحسین (علیهما السلام) مع یزید لعنه اللّه §الکافی ۸: ۲۳۴- ۲۳۵/ ۳۱۳، من الروضهٔ، و ما بین المعقوفتین منه.

§.

هذا و اتفق أهل السیر و التواریخ علی خلافه، قال فی البحار: و اعلم ان فی هذا الخبر اشکالا، و هو أنّ المعروف فی السیر أنّ

هذا الملعون لم يأت المدينة بعد الخلافة، بل لم يخرج من الشام حتى مات و دخل النار.

فنقول مع عدم الاعتماد على السير، لا سيّما مع معارضة الخبر: يمكن ان يكون اشتبه على بعض الرواة، و كان فى الخبر أنه جرى ذلك بينه (عليه السلام) و بين من أرسله الملعون لأخذ البيعة، و هو مسلم بن عقبة §بحار الأنوار ۴۶/ ۱۳۸.

§، ثم نقل

↕

ص: ۱۹۹

ما فى كامل الجزرى §الكامل لابن الأثير ۴: ۱۱۲- ۱۱۳.

§ ممّا وقع بينه و بين مسلم، و كلّما ذكره رحمه اللّه يجرى فى الخبر المتقدم.

و بالجملة: فالذى عليه المحققون كالاستاذ الأكبر فى التعليقة §تعليقة الوحيد البهبهانى ضمن منهج المقال: ۳۱۶.

§، و المحقق البحرانى الشيخ سليمان فى الفوائد النجفيّة §الفوائد النجفية للمحقق الشيخ سليمان البحرانى: غير موجود لدينا.

§، و المجلسيّين §روضة المتقين ۱۴: ۲۵۰.

§، و الفاضل النحرير المولى محمّد جعفر بن محمّد طاهر الخراسانى فى اكليل الرجال فقال عند قول الخلاصة: و التفسير موضوع الى آخره، خرّج من هذا التفسير أصحابنا كابن بابويه و غيره ممّن التزم ان لا يذكر فى كتابه إلّا ما صحّ عن الأئمة (عليهم السلام)، انتهى §اكليل الرجال: غير موجود لدينا.

§.

و الحر العاملى و المحدث الجزائرى و المحدث التوبلى و العالم الجليل الحسن ابن سليمان الحلى تلميذ الشهيد الأول قال فى كتاب المحتضر: و ممّا يدلّ على رؤية المحتضر النبىّ و عليا و الأئمة (عليهم السلام) عند الموت ما قد جاء فى تفسير الحسن بن على العسكرى (عليهما السلام).

ثم نقل عنه الخبرين و قال: هذان الحديثان يصرّحان برؤية المحتضر محمّدا و عليا و غيرهما صلوات اللّه عليهما §فى المصدر: محمدا و عليا عليهما السلام و غيرهما.

§، ليس للشك فيها مجال، و كيف يقع الشك فى مثل هذه الأحاديث المجمع عليها التى يروونها عن الأئمة (عليهم السلام) جماعة علماء الإمامية. الى آخره §المحتضر: ۲۰- ۲۳.

§.

و قال فى موضع آخر: و من كتاب التفسير المنقول برواية محمّد بن بابويه

↕

ص: ۲۰۰

عن رجاله عن الامام الحسن العسكرى عليه الصلاة و السلام قوله عزّ و جلّ:

وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ. §البقرة: ۲/ ۸.

§، و نقل حديثا طويلا ثم قال: و من التفسير الشريف قوله: وَ إِذا لَقُوا الَّذِينَ. §البقرة: ۲/ ۷۶.

§، الى آخر ما فى هذا الكتاب اللطيف ممّا يدل على غاية اعتماده على هذا التفسير الشريف §المحتضر: ۶۴.

§.

و المولى الجليل الشيخ عبد على الحويزاوى صاحب نور الثقلين.

و خاتمة المحدثين و المحققين المولى أبو الحسن الشريف و غيرهم.

فانقدح من جميع ما ذكرنا ان هذا التفسير داخل فى جملة الكتب المعتمدة التى أشار إليها الصدوق فى أوّل الفقيه §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.

§، و اللّه العالم.

[۲۹۵] رصه- و إلى محمّد بن القاسم بن الفضيل البصرى- صاحب الرضا (عليه السّلام)-:

الحسين بن إبراهيم رضى اللّه عنه، عن على ابن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عنه §الفقيه ۴: ۹۱، من المشيخة.

§

الحسين من مشايخه الذين يروى عنهم مترضيا مترحما مع ان طريقه الى علىّ غير منحصر فيه.

و فى النجاشى §رجال النجاشى: ۳۲۳/ ۸۸۱.

§ و الخلاصة: عمرو بن عثمان الثقفى الخزّاز، و قيل الأزدى أبو على كوفى ثقة، روى عن أبيه، عن سعيد بن يسار، و له ابن اسمه محمّد روى عنه ابن عقده، و كان عمرو بن عثمان نقى الحديث صحيح الحكايات §رجال العلامة: ۱۲۱/ ۶.

§

↕

ص: ۲۰۱

فالسند صحيح على الأصح مع انه يروى عن عمرو: أحمد البرقى §فهرست الشيخ: ۱۱۱/ ۴۷۸.

§، و الحسن بن على بن فضّال §رجال النجاشى: ۲۸۷/ ۷۶۶.

§، و للمشايخ إليهما طرق صحيحة.

و فى النجاشى §رجال النجاشى: ۳۶۳/ ۹۷۳.

§ و الخلاصة: محمّد بن القاسم بن الفضيل بالياء بعد الضاد ابن يسار النهدى ثقة هو و أبوه و عمّه العلاء و جدّه الفضيل §رجال العلامة: ۱۵۹/ ۱۲۷.

§

فالخبر صحيح.

[۲۹۶] رصو- و إلى محمّد بن قيس:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرحمن بن أبى نجران، عن عاصم بن حميد، عنه §الفقيه ۴: ۸۵، من المشيخة.

§

السند صحيح على الأصح، و محمّد بن قيس هو أبو عبد اللّه البجلى الكوفى الثقة العين، صاحب كتاب قضايا أمير المؤمنين (عليه السلام) كما فى النجاشى، و فيه و فى الفهرست: ان عاصم يرويه عنه §رجال النجاشى: ۳۲۳/ ۸۸۱، و فهرست الشيخ: ۱۶۲/ ۷۰۲.

§

فظهر انه المراد هنا لا غيره ممّن شاركه فى اسم الأب، فالخبر صحيح بالاتفاق لوجود الطريق الصحيح للشيخ الى الصدوق الى عاصم.

[۲۹۷] رصز- و إلى محمّد بن مسعود العياشى:

عن المظفر بن جعفر ابن المظفر العلوى العمرى رضى اللّه عنه، عن جعفر بن محمّد بن مسعود، عن أبيه أبى النضر محمّد بن مسعود العياشى رضى اللّه عنه §الفقيه ۴: ۹۲، من المشيخة.

§

↕

ص: ۲۰۲

قال الشيخ فى من لم يرو عنهم (عليهم السلام): المظفر بن جعفر بن محمّد بن عبد اللّه بن محمّد ابن عمر بن على بن أبى طالب (عليه السّلام)، روى عنه التلعكبرى اجازة كتب العياشى محمّد بن مسعود بن محمّد بن عياش السلمى، عن ابنه جعفر ابن محمّد، عن أبيه أبى النضر يكنى أبا طالب §رجال الشيخ: ۵۰۰/ ۵۸.

§

و بينه و بين ما فى المشيخة مخالفة فى والد جعفر الذى فى من لم يرو عنهم (عليهم السلام).

[و] هو جعفر الملك الملتانى فى عمدة الطالب §عمدة الطالب: ۳۶۵.

§، و امّا جعفر (بن) §بن: من زيادة الأصل على المصدر.

§ الملك بن محمّد بن عبد اللّه بن محمّد بن الاطرف، و كان قد خاف بالحجاز فهرب فى ثلاثة عشر رجلا من صلبه، فما استقرت به الدار حتى دخل الملتان فلما دخلها فزع اليه أهلها و كثير من أهل السواد و كان

فالظاهر وقوع التحريف فى كلام الصدوق، و الصحيح المظفّر بن جعفر بن محمّد.

و لكن فى الأمالى للشيخ المفيد: أخبرنى الشريف أبو عبد اللّه محمّد بن الحسين الجوانى، قال: أخبرنى أبو طالب المظفّر بن جعفر بن المظفر العلوى العمرى عن جعفر بن محمّد بن مسعود §أمالى المفيد: ۷۲/ ۶.

§. إلى آخره.

و كيف كان فهو من مشايخ الصدوق و الشيخ العديم النظير التلعكبرى

↕

ص: ۲۰۳

و بتوسطه يرويان كتب العياشى و يعتمدان عليه- و قد مرّ استفادة الوثاقة من ذلك- و الشريف أبو عبد اللّه محمّد شيخ المفيد.

أو نقول كتب العياشى الجليل المعروف ما كانت تحتاج فى صحّة انتسابها إليه إلى الواسطة فهو شيخ اجازة للرواية، فلا يضر الجهل بحاله كما عليه جماعة.

مع ان الراوى عن العياشى غير منحصر فى ابنه، و الراوى عن ابنه غير منحصر فى العلوى العمرى، ففى النجاشى بعد ذكر كتبه: أخبرنى أبو عبد اللّه ابن شاذان القزوينى، قال: أخبرنا حيدر بن محمّد بالسمرقندى، قال: حدثنى محمّد بن مسعود §رجال النجاشى: ۳۵۳/ ۹۴۴، و فيه: حدثنا، مكان (حدثنى)، و كلاهما من ألفاظ تأدية الحديث، و قد جعلا من مرتبة واحدة فى أغلب

كتب الدرايـة، و الحق أن (حدثنا) أقل رتبة من (حدثنى) لاحتمال تأويلها فيكون تدليسا، فقد عرف عن الحسن البصـرى انه كان يقول: حـدثنا أبو هريرة، و هو لم يسـمع منه، مؤولا- قوله انه كـان يحـدث أهل المدينـة و الحسن فى ذلك الحين فيها، و لو قال: حدثنى أبو هريرة، لامتنع عليه تأويله.

§

و فى الفهرست- بعـد ذكرها-: أخبرنا جماعـة، عن أبى المفضّل، عن جعفر بن محمّد بن مسـعود العياشـى بجميع كتبه و رواياته §فهرست الشيخ: ۱۳۹/ ۱۴.

§

و فى من لم يرو عنهم (عليهم السـلام) جعفر بن محمّـد بن مسـعود العياشـى فاضـل روى عن أبيه جميع كتب أبيه، روى عنه أبو المفضل الشيبانى §رجال الشيخ: ۴۵۹/ ۱۰.

§، ثم

↕

ص: ۲۰۴

انّهم صرّحوا ان الكشى من غلمان العياشى و أخذ عنه العلم §رجال الشيخ: ۴۹۷/ ۳۸.

§

و فى النجاشـى فى ترجمته: أخبرنـا أحمـد بن [على] §فى الأصـل: أحمـد، و الصـحيح مـا أثبتنـاه لموافقته المصـدر و سائر كتب الرجال، فلاحظ.

§ بن نوح و غيره، عن جعفر بن محمّد، عنه §رجال النجاشى: ۳۷۲/ ۱۰۱۸.

§، و فى الفهرست: أخبرنا جماعة، عن أبى محمّد هارون ابن موسـى، عن محمّد بن عمر بن عبد العزيز الكشى §فهرست الشيخ: ۱۴۱/ ۶۰۴.

§

فانقـدح من جميع ذلك اسـتفاضة الطرق الى كتبه و صـحّة بعضـها، و امّا العياشـى فهو من عيون هذه الطائفة و رئيسـها و كبيرها جليل القدر عظيم الشأن واسع الرواية و نقّادها و نقّاد الرجال.

[۲۹۸] رصح- و إلى محمّد بن مسلم الثقفى:

على بن احمـد بن عبـد اللّه بن احمـد بن أبى عبد اللّه، عن أبيه، عن جده أحمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عن أبيه محمّد بن خالد البرقى، عن العلاء بن رزين، عنه §الفقيه ۴: ۶- ۷، من المشيخة.

§

على من مشايخه و هو و أبوه غير مذكورين، فالسـند ضعيف على المشهور الّا انّه يمكن الحكم بصحة طريقه الى محمّد بن مسلم من وجوه:

الأول: ان طريقه الى أحمد البرقى صحيح- كما مرّ §تقدم فى الجزء الثانى، الطريق رقم: ۱۵.

§- بل و له اليه طرق كثيرة كما يظهر من مطاوى أسانيده و أظنّه- رحمه اللّه- يتفنّن بذكر مشايخه.

الثانی: ان له طرقا صحیحة کثیرة الی العلاء- کما مرّ §تقدم فی الجزء الثانی، الطریق رقم: ۲۰۵.

§- فلا یضرّ ضعفه بهذا السند.

الثالث: ان الشیخ و ان لم یذکر محمّد بن مسلم فی الفهرست و المشیخة،

↕

ص: ۲۰۵

الّا انّه یظهر من التهذیب فی مواضع منها فی باب کیفیّة الصلاة ان طریقه إلیه:

بإسناده عن احمد بن محمّد بن عیسی، عن علی بن الحکم، عن أبی أیوب الخزّاز، عنه §تهذیب الأحکام ۲: ۹۵/ ۳۵۴.

§.

و بإسناده عن الحسین بن سعید، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسکان، عنه §تهذیب الأحکام ۲: ۱۳۴/ ۵۲۰.

§.

و عن الحسین بن سعید، عن ابن أبی عمیر، عن عمر بن أذینة، عنه §تهذیب الأحکام ۲: ۶۶/ ۲۴۲.

§.

و بإسناده عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد، عن الحسین- یعنی ابن سعید-، عن صفوان بن یحیی، عن حریز، عنه §تهذیب الأحکام ۲: ۶۸/ ۲۴۷.

§. و هذه الطرق کلّها صحیحة فلا محلّ للتشکیک فی صحّة السند.

[۲۹۹] رصط- و إلی محمّد بن منصور:

محمّد بن علی ماجیلویه رضی اللّه عنه، عن محمّد بن یحیی العطار، عن محمّد بن أبی الصهبان، عن محمّد بن سنان، عنه §الفقیه ۴: ۱۰۶، من المشیخة.

§.

السند صحیح علی الأصح من وثاقة محمّد بن سنان.

و اما محمّد بن منصور فمشترک بین جماعة الثقة منهم فی النجاشی §رجال النجاشی: ۳۶۶/ ۹۸۹.

§ و الخلاصة: محمّد بن منصور بن یونس [بزرج] §رجال العلامة: ۱۵۹/ ۱۳۳، و فی الأصل: برزج (الراء ثم الزای)، و ما أثبتناه هو الصحیح لموافقته المصدرین.

§ معرب [بزرک] §فی الأصل: جرزک، و الصحیح ما أثبتناه کما فی روضة المتقین ۱۴: ۴۹۶، و القاموس، و لغة نامه (معجم لغة: فارسی) لعلی أکبر دهخدا، مادة: بزرج، و معناه: الکبیر، فلاحظ.

§ و صرّح فی

↕

ص: ۲۰۶

العدّة §العدة للکاظمی: ۱۶۶.

§ بأنه المراد، و استظهره الشارح و ان احتمل غیره من المجاهیل §روضة المتقین ۱۴: ۲۵۶.

§، و الحق هو الأول إذ ليس لغيره كتاب فيذكر ليذكر الطريق اليه.

[۳۰۰] ش- و إلى محمّد بن النعمان:

محمّد بن على ماجيلويه رضى اللّه عنه، عن على بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن ابن أبى عمير و الحسن بن محبوب جميعا، عنه §الفقيه ۴: ۱۴، من المشيخة.

§.

السند صحيح على الأصح من وثاقة ابن هاشم.

و ابن النعمان هو أبو جعفر الأحول الملقب بمؤمن الطاق الثقة الجليل كما صرّح به فى العدّة §العدة للكاظمى: ۱۶۶.

§، و الجامع §جامع الرواة ۲: ۲۰۸.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۳۸/ ۱۱.

§، و احتمل- ضعيفا- ان يكون احد المجهولين §صاحب الاحتمال هو المجلسى كما فى روضة المتقين ۱۴: ۲۵۷ و ان لم يصرح به المصنف، فلاحظ.

§، المذكورين فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۳۰۴/ ۳۵۱ و ۳۵۲ و ۳۵۵.

§:

الأزدى الكوفى أو الحضرمى الكوفى، و عليه أيضا فالخبر صحيح لرواية ابن أبى عمير عنه أو فى حكمه لأنّه و ابن محبوب من أصحاب الإجماع.

[۳۰۱] شا- و إلى محمّد بن الوليد الكرمانى:

أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانى رضى اللّه عنه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم بن هاشم، عنه §الفقيه ۴: ۱۰۵، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۲۰۷

السند صحيح بما مرّ فى (يا) §تقدم برقم: ۱۱.

§ و (يد) §تقدم برقم: ۱۴.

§، و لكن الكرمانى مجهول غير مذكور إلّا فى أصحاب الجواد (عليه السّلام) من رجال الشيخ §رجال الشيخ: ۴۰۶/ ۱۸.

§، إلّا انه يظهر من بعض القرائن أنه بعينه محمّد بن الوليد أبو جعفر الخزّاز الكوفى الذى فى النجاشى:

ثقة عين نقىّ الحديث و له كتاب §رجال النجاشى: ۳۴۵/ ۹۳۱.

§، و الكشى و ان جعله فطحيّا الّا انه قال انه من اجلّة العلماء و الفقهاء و العدول §رجال الكشى ۲: ۸۳۵/ ۱۰۶۲.

§. و هى أمور:

أ- ان الصدوق لم يذكر فى المشيخة غير واحد و من البعيد غايته ان يترك الثقة الجليل الكثير الرواية و يذكر من لا ذكر له

§الفقيه ۴: ۱۰۵، من المشيخة.

§.

ب- ان الخزّاز الكوفى صاحب كتاب معروف ذكره النجاشى §رجال النجاشى: ۳۴۵/ ۹۳۱.

§، و الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۴۸/ ۶۲۵، ۱۵۴/ ۶۸۴.

§ و ذكر الطريق اليه فهو اولى بالذكر و الآخر لا كتاب له.

ج- ان الشيخ قال فى رجاله: محمّد بن الوليد الخزّاز الكرمانى §رجال الشيخ: ۴۰۶/ ۱۸.

§، و لم يذكر غيره و لا يمكن عادة ان يترك الثقة الجليل و يذكر مجهولا لا ذكر له، فيعلم انه هو، و الظاهر انّ ما حققناه هو ما جزم به المحقق الميرزا فى المنهج § منهج المقال: ۳۲۷.

§، و التلخيص § تلخيص المقال: ۲۴۰.

§، و السيد فى النقد § نقد الرجال: ۳۳۷/ ۷۸۹.

§، فإنّهما لم يذكرا غير الخزّاز الكوفى، و لولا

↕

ص: ۲۰۸

جزمهما بالاتحاد لذكرا الكرمانى أيضا لشدّة حرصهما على ضبط ما فى تلك الأصول، و الشارح جعله محتملا، قال: و ان أمكن ان يكون هذا- يعنى الجليل الخزاز- موصوفا بالكرمانى بان يكون سكن كرمان، و يؤيّده وصفه الشيخ بالخزاز، و الطبقة واحدة لأن أحمد البرقى و إبراهيم بن هاشم فى طبقة واحدة §روضة المتقين ۱۴: ۲۵۸.

§.

قلت: ذكر النجاشى §رجال النجاشى: ۳۴۵/ ۹۳۱.

§، و الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۵۴/ ۶۸۴.

§ فى موضع ان الراوى لكتاب الخزاز أحمد البرقى و فى موضع رواه بسنده الى الصفار عنه §فهرست الشيخ: ۱۴۸/ ۶۲۵.

§، و يظهر من الأسانيد انه يروى عن محمّد بن الوليد: على بن الحسن بن فضّال §تهذيب الأحكام ۳: ۳۳۳/ ۱۰۴۳.

§، و سهل ابن زياد §تهذيب الأحكام ۳: ۲۷۰/ ۷۷۶.

§، و سعد بن عبد اللّه §الفقيه ۴: ۴۱، من المشيخة.

§، و الحميرى §تهذيب الأحكام ۶: ۲۹۵/ ۸۲۴.

§، و محمّد بن احمد بن يحيى §تهذيب الأحكام ۸: ۲۳۵/ ۸۴۶.

§، و عمران بن موسى § تهذيب الأحكام ۶: ۱۵۴/ ۲۷۲.

§ و كلّهم فى طبقة ابن هاشم، ثم قال الشارح:

و الظاهر ان العلّامة أيضا هكذا فهم لوصفه حديثه بالصحة، و ان احتمل ان يكون مراده الطريق فقط § روضة المتقين ۱۴: ۲۵۸.

§.

[۳۰۲] شب- و إلى محمّد بن يحيى الخثعمى:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن عيسى، عن زكريا المؤمن، عنه § الفقيه ۴: ۳۳، من المشيخة.

§

↕

ص: ۲۰۹

الذى يظهر من الشارح §روضة المتقين ۱۴: ۲۵۸.

§، و الكاظمى §هداية المحدثين: ۲۵۸.

§ و غيرهما انّ المراد بزكريا المؤمن هو الموجود فى النجاشى §رجال النجاشى: ۱۷۲/ ۴۵۳.

§، و الخلاصة: زكريا بن محمّد أبو عبد اللّه المؤمن روى عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن [موسى] (عليهما السلام) و لقى الرضا (عليه السلام) و حكى عنه ما يدلّ على انه كان واقفيّا و كان مختلط الأمر فى حديثه §رجال العلامة: ۲۲۴/ ۱، بتصرف يسير.

§

و عليه: فالسند ضعيف و ربّما يستبعد ضعفه برواية ابن [بقاح] §فى الأصل: ابن بقاع (بالعين المهملة)، و هو اشتباه و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لكتب الرجال، فلاحظ.

§ عنه كثيرا §تهذيب الأحكام ۹: ۱۷۵/ ۷۱۲، و فيه: الحسن بن على بن يوسف، و هو ابن بقاح كما يظهر من ترجمته فى سائر كتب الرجال، فلاحظ.

§، و موسى بن القاسم البجلى §تهذيب الأحكام ۵: ۴۰۷/ ۱۴۱۷.

§، و حميد بن زياد §تهذيب الأحكام ۷: ۳۹۱/ ۱۵۶۷.

§، و على بن الحكم §أصول الكافى ۲: ۱۰۷/ ۱۶.

§، و الحسن ابن محمّد بن سماعة § تهذيب الأحكام ۷: ۱۱۴/ ۴۹۶.

§، و احمد بن إسحاق § تهذيب الأحكام ۹: ۱۲۲/ ۵۲۷

§، و محمّد بن بكر بن جناح § أصول الكافى ۲: ۳۱۱/ ۵.

§، و إبراهيم ابن أبى سمال § تهذيب الأحكام ۴: ۲۸۰/ ۸۴۸.

§

و هؤلاء كلّهم ثقات إثبات و ان كان بعضهم واقفيا، و يبعد ان يجتمعوا على الرواية عن غير الثقة الضابط، فالظاهر عدّ السند موثقا.

↕

ص: ۲۱۰

و من المحتمل ان يكون المراد من زكريا المؤمن هو زكريا بن آدم الثقة الجليل المعروف القمى، لا زكريا بن محمّد، فى آخر الجزء الخامس عشر من أمالى أبى على الطوسى: عن والده، عن الغضائرى، عن التلعكبرى، عن ابن عقدة، قال: حدثنا محمّد بن خالد البرقى، قال: حدثنا زكريا المؤمن- و هو ابن آدم القمى الأشعرى-، عن إسحاق بن عبد اللّه بن سعيد بن مالك الأشعرى، قال: سمعت أبا عبد اللّه (عليه السلام) يقول. الخبر §أمالى الطوسى: ۲/ ۵۹.

§

و منه يظهر ان هذا اللقب له حيث يطلق كما هنا، و فى التهذيب فى باب عقد المرأة على نفسها النكاح §تهذيب الأحكام ۷:

۳۹۱/ ۱۵۶۷.

§ و فی باب الزیادات فی فقه النکاح §تهذیب الأحکام ۷: ۴۵۱/ ۱۸۰۷.

§، و یؤیّده ان الغالب فی الأسانید التعبیر عن الأول بزکریا بن محمّد أو مع الأزدی أو أبی عبد اللّه المؤمن، و الطبقة أیضا لا تنافی ذلک و اللّه العالم.

و امّا محمّد بن یحیی ففی النجاشی §رجال النجاشی: ۳۵۹/ ۹۶۳.

§ و الخلاصة: ثقة §رجال العلامة: ۱۵۸/ ۱۱۹.

§، و یروی عنه ابن أبی عمیر §تهذیب الأحکام ۵: ۳/ ۲.

§، و ابن سماعة §فهرست الشیخ: ۱۴۱/ ۶۰۶.

§، و عبد اللّه بن المغیرة §أصول الکافی ۲: ۱۹۸/ ۱۸.

§، و الحسین بن سعید §تهذیب الأحکام ۹: ۳۳۴/ ۳۳۴.

§، و احمد بن محمّد بن عیسی § الکافی ۴: ۵۷/ ۱.

§، و محمّد بن الحسین بن أبی الخطاب § تهذیب الأحکام ۶: ۲۵۶/ ۶۷۱.

§، و الحسن

↕

ص: ۲۱۱

ابن محبوب §تهذیب الأحکام ۸: ۳۰۷/ ۱۱۴۴.

§، و القاسم بن محمّد §تهذیب الأحکام ۱: ۱۷۷/ ۵۰۷.

§، و العباس بن عامر §الکافی ۵: ۳۶۶/ ۱.

§، و أبو إسماعیل السراج عبد اللّه بن عثمان §رجال النجاشی: ۳۵۹/ ۹۶۳.

§.

و بالجملة فذکره النجاشی، و فی أصحاب الصادق (علیه السّلام) §رجال الشیخ: ۳۰۴/ ۳۸۲.

§، و الفهرست §فهرست الشیخ: ۱۴۱/ ۶۰۶.

§، و الخلاصة و وثقوه و لم یتعرضوا لمذهبه، إلّا انّ فی الاستبصار فی باب من فاته الوقوف بالمشعر الحرام بعد ذکر روایتین: عن محمّد بن یحیی الخثعمی، عن أبی عبد اللّه (علیه السّلام)، قال: فالوجه فی هذین الخبرین و ان کان أصلهما واحدا و هو محمّد بن یحیی الخثعمی و هو عامی و مع ذلک. إلی آخره §الاستبصار ۲: ۳۰۵/ ۱۰۹۰ و ۱۰۹۱.

§.

و ذکرهما أیضا فی التهذیب و ردّه بالاضطراب فإنه یرویه عنه (علیه السلام) فی أحدهما بالواسطة و فی الآخر بدونها ثم اوّله کما فی الاستبصار و لم یطعن علیه بالعامیّة §تهذیب الأحکام ۵: ۲۹۲/ ۹۹۲.

§.

و یبعد عامیّته- مضافا الی ما تقدم- ما رواه فیه بإسناده: عن الحسین بن سعید، عن القاسم، عن محمّد بن یحیی الخثعمی، عن أبی عبد اللّه (علیه السلام) انه قال: أتانی رجلان أظنّهما من أهل الجبل فسألنی أحدهما عن الذبیحة؟ فقلت فی نفسی: و اللّه لا برد لکما علی ظهری §قال الفیض فی الوافی ۳: ۳۷ (باب ذبائح أهل الکتاب و المشرکین):

§ لا تأكل، قال

↕

ص: ۲۱۲

محمّد: فسألته انا عن ذبيحة اليهودى و النصارى؟ فقال: لا تأكل منه §نسخة بدل: ذبيحته، (منه قدس سره) و الخبر فى تهذيب الأحكام ۹: ۶۷/ ۲۸۶.

§، و فيه من الدلالة على عدم عاميّته ما لا يخفى، و بالجملة: فالخبر صحيح أو فى حكمه.

[۳۰۳] شج- و إلى محمّد بن يعقوب الكلينى:

محمّد بن عصام الكلينى و على بن احمد بن موسى و محمّد بن أحمد السنانى رضى اللّه عنهم، عن محمّد بن يعقوب الكلينى، و كذلك جميع الكافى فقد رويته [عنهم، عنه] §فى الأصل: عنه عنهم، و هو اشتباه بلا أدنى تأمل، و ما أثبتناه موافق للمصدر و هو الصحيح كما لا يخفى.

§، عن رجاله §الفقيه ۴: ۱۱۶، من المشيخة.

§.

الثلاثة من مشايخه الذين يذكرهم كثيرا مترضّيا، و يروى الكافى عن مؤلّفه جلّ من فى هذه الطبقة من الأجلّاء، قد أشرنا إلى أساميهم فى آخر ترجمته فى الفائدة الثالثة §انظر: الجزء الثالث، العاشر من المشايخ العظام.

§ فلا حاجة الى التطويل فى الكلام.

[۳۰۴] شد- و إلى مرازم بن حكيم:

محمّد بن على ماجيلويه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عنه §الفقيه ۴: ۶۰، من المشيخة.

§.

السند صحيح على الأصح.

↕

ص: ۲۱۳

و اما مرازم بن حكيم المدايني مولى الأزد فثقة فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۲۴/ ۱۱۳۸.

§، و الخلاصة §رجال العلّامة: ۱۷۰/ ۷.

§، و أصحاب الكاظم (عليه السلام) §رجال الشيخ: ۳۵۹/ ۶.

§ و هو عمّ على بن حديد، و يروى عنه: ابن أبى عمير §الكافى ۴: ۵۴۵/ ۲۷.

§، و جميل بن درّاج §الكافى ۴: ۲۷/ ۸.

§، و حماد بن عثمان §تهذيب الأحكام ۷: ۲۸۳/ ۱۱۹۷.

§، و احمد بن محمّد بن أبى نصر §تهذيب الأحكام ۵: ۱۷۱/ ۵۶۷.

§، و حريز §تهذيب الأحكام ۲: ۱۱۰/ ۴۱۵.

§، و يونس بن عبد الرحمن §الكافى ۶: ۳۲۴/ ۱.

§، و صفوان § الفقيه ۴: ۱۳۸/ ۴۸۱.

§، و على بن حديد § الكافى ۶: ۲۷۶/ ۴.

§، و الكاهلى § الكافى ۶: ۳۰/ ۲.

§ فهو معدود من الأجلّاء.

و فى الكافى بإسناده عن محمّد بن عمرو الكوفى- أخى يحيى-، عن مرازم ابن حكيم، قال: سمعت أبا عبد اللّه (عليه السّلام) يقول: ما تنبّأ نبىّ قطّ حتى يقرّ للّه بخمس: البداء، و المشيّة، و السجود، و العبودية، و الطاعة § الكافى ۱: ۱۱۵/ ۱۳.

§.

[۳۰۵] شه- و إلى مروان بن مسلم:

أبوه، عن محمّد بن يحيى العطار، عن محمّد بن احمد بن يحيى، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن الحسين، عن على بن يعقوب الهاشمى، عنه § الفقيه ۴: ۷۷، من المشيخة:

§.

السند صحيح الى سهل الذى صعب أمره على ائمة الجرح و التعديل

↕

ص: ۲۱۴

فضعّفه بعضهم و هو المشهور، و زكاه آخرون و هم جمع من المحققين، و يظهر بعد التأمل ان حاله كحال اخوانه الذين ابتلوا بما ابتلى به مثل جابر و المفضّل و محمّد ابن سنان، و الكلام فيه طويل و قد أفرده بالتأليف السيد المعظم صاحب مطالع الأنوار §مطالع الأنوار: الرسائل الرجالية للمحقق الشفتى الجيلانى: رسالة سهل بن زياد: ۱۰۶.

§ طاب ثراه.

و نحن نذكر خلاصة ما قيل أو يمكن ان يقال فيه مدحا و قدحا:

امّا الأول: فهى أمور:

أ- قول الشيخ فى أصحاب الهادى (عليه السّلام) من رجاله: سهل الآدمى يكنى أبا سعيد ثقة رازى §رجال الشيخ: ۴۱۶/ ۴.

§، و قد ألفه §اى: كتاب الرجال للشيخ الطوسى.

§ بعد تأليف الفهرست، لقوله فى ترجمة الصدوق §رجال الشيخ: ۴۹۵/ ۲۵، و فيه: له مصنفات كثيرة ذكرناها فى الفهرست.

§ و الكلينى §رجال الشيخ: ۴۹۶/ ۲۷، و فيه: و ذكرنا كتبه فى الفهرست.

§ و العياشى §رجال الشيخ: ۴۹۷/ ۳۲، و فيه: صنف أكثر من مائتى مصنف ذكرناها فى الفهرست.

§: إنى ذكرت كتبهم فى الفهرست §انظر فهرست الشيخ: ۱۵۶/ ۷۰۵، ۱۳۵/ ۶۰۱، ۱۳۶/ ۶۰۳.

§، و يعلم من التهذيب §تهذيب الأحكام ۱۰: ۵۴، من المشيخة.

§ أيضا ان بناءه كان على ذلك §اى: على توثيقه.

§.

فإنه- رحمه اللّه- كما نصّ عليه الأستاذ الأكبر: كثيرا ما يتأمّل فى أحاديث جماعة بسببهم، و لم يتفق له فى كتبه مرّة ذلك فى حديث بسببه، بل و فى خصوص الحديث الذى هو واقع فى سنده ربّما يطعن بل و يتكلف فى الطعن من غير جهة و لا يتأمّل فيه أصلا § تعليقة الوحيد ضمن منهج المقال للاسترآبادى: ۱۷۶- ۱۷۷.

§.

و من هنا يظهر ضعف ما فى تكملة الكاظمى من ان الشيخ ذكر فى أول

↕

ص: ۲۱۵

كتابيه §اى: التهذيب و الاستبصار.

§: ان المنشأ فى تصنيفهما هو اختلاف الاخبار، و رفع التناقض الظاهر بينهما، و مقتضى ذلك جمع جميع ما ورد عنهم من غير التفات إلى أنّه معتمد وثقه، فروايته عن الرجل لا [تقتضى] §فى الأصل: لا يقتضى- بالياء المعجمة- و ما أثبتناه هو الصحيح لغة، و موافقا للمصدر.

§ الوثاقة و الاعتماد §تكمل الرجال ۱: ۴۸۷- ۴۸۸.

§. إلى آخره.

وجه الظهور: ان التمسك ليس بمجرد ذكره خبرا هو فى سنده بل بعدم الطعن فيه فى محلّ كان عليه الطعن على السند بسببه لو كان مطعونا، كما طعن فى سند حديث العدد §رواه المفيد فى الرسالة العدديّة: ۹ بإسناده عن أبى عبد اللّه عليه السلام و فيه محمد بن سنان، و الحديث بخصوص عدد شهر رمضان، قال المفيد معقبا عليه: و هذا الحديث شاذ، نادر، غير معتمد عليه، فى طريقه محمد بن سنان، و هو مطعون فيه، لا تختلف العصابة فى تهمته و ضعفه، و ما كان هذا سبيله لم يعمل عليه فى الدين و قد ورد مثل هذا الكلام فى حقه من قبل شيخ الطائفة فى التهذيب ۷: ۳۶۱/ ۱۴۶۴، و الاستبصار ۳: ۲۲۴/ ۸۱۰ فراجع.

§ بمحمد بن سنان الموجود فيه، و بحديث من فاته الوقوف بالمشعر §رواه الشيخ عن الخثعمى بطريقين أحدهما مرسلا و الآخر مسندا فى التهذيب ۵:

§ بوجود محمّد بن يحيى الخثعمى فى سنده و هو عامى و هكذا.

ب- انه ممّن يروى [عن] §فى الأصل: من، و ما أثبتناه هو الأنسب للمقام، و الأقرب الى لغة تحمّل الحديث و آداب نقله، فلاحظ.

§ ثلاثة من الأئمة (عليهم السلام)، و هم:

↕

ص: ۲۱۶

الجواد و الهادى و العسكرى (عليهم السلام) كما يظهر من ذكره فى رجال الشيخ فى الأبواب الثلاثة §رجال الشيخ: ۴۱۶/ ۱، ۴۱۶/ ۴، ۴۳۱/ ۲.

§، و قال أبو عمرو الكشى فى رجاله: فى سهل بن زياد الآدمى أبى سعيد، قال نصر بن الصباح: سهل بن زياد الرازى أبو سعيد الآدمى يروى عن أبى جعفر و أبى الحسن و أبى محمّد صلوات اللّه عليهم §رجال الكشى ۲: ۸۳۷/ ۱۰۶۹.

§، و لم يذكر فى ترجمته غير هذا.

و لا يخفى على من أنس بكلماتهم انّهم يذكرون ذلك فى مقام مدح الراوى و علوّ مقامه، و إذا لوحظ مع ذلك انه لم يرد فيه

طعن من أحدهم (عليهم السلام) كما ورد منهم الطعن و الذم و اللعن فى حقّ جماعة من الغلاة و الكذابين فى هذه الطبقة- مع انه كان معروفا مشهورا يروى عنهم (عليهم السلام)- كانت دلالته على المدح القريب من الوثاقة ظاهرة.

ج- ما فى النجاشى قال: و قد كاتب أبا محمّد العسكرى (عليه السّلام) على يد محمّد بن عبد الحميد العطار للنصف من شهر ربيع الآخر سنة خمس و خمسين و مائتين، ذكر ذلك [احمد بن على] §فى الأصل: على بن احمد، و هو اشتباه، و الصحيح ما أثبتناه لموافقته ما فى المصدر و سائر كتب الرجال، فلاحظ.

§ بن نوح و احمد بن الحسين رحمهما اللّه انتهى §رجال النجاشى: ۱۸۵/ ۴۹۰.

§

و هذه المكاتبة هى ما رواه الصدوق فى الباب (۶) من كتاب التوحيد:

عن احمد بن محمّد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن سهل بن زياد، انه قال:

كتبت الى أبى محمّد (عليه السّلام) سنة خمس و خمسين و مائتين: قد اختلف يا سيدى أصحابنا فى التوحيد منهم من يقول هو جسم و منهم من يقول صورة،

↕

ص: ۲۱۷

فإن رأيت يا سيدى ان تعلّمنى من ذلك ما أقف عليه و لا أجوزه فكنت §نسخة بدل: فعلت «منه قدس سره»، و فى المصدر كذلك.

§ متطوّلا على عبدك؟ فوقع (عليه السّلام): سألت عن التوحيد و هذا عنكم معزول، اللّه واحد احد، صمد، لم يلد و لم يولد، و لم يكن له كفوا احد، خالق ليس بمخلوق، يخلق تبارك و تعالى ما يشاء من الأجسام و غير ذلك، و يصوّر ما يشاء، و ليس بمصوّر، جلّ ثناؤه، و تقدست اسماؤه، [و] §ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

§ تعالى عن ان يكون له [شبيه] §فى الأصل: شبه، و ما أثبتناه من المصدر.

§ هو لا غيره ليس كمثله شىء، و هو السميع البصير §التوحيد: ۱۰۱/ ۱۴.

§

و رواه الكلينى فى الكافى: عن على بن محمّد و محمّد بن الحسن، عن سهل مثله §أصول الكافى ۱: ۸۰ (من المتابعات) بعد الحديث التاسع.

§

قال السيد المعظم فى الرسالة: و لا يخفى انّ فيه دلالة على مدحه من وجوه: منها كونه ممّن كاتب أبا محمّد العسكرى (عليه السلام) لا سيّما على يد محمّد بن عبد الحميد الذى وثقه النجاشى §رجال النجاشى: ۳۳۹/ ۹۰۶.

§، و العلامة §رجال العلامة: ۱۵۴/ ۸۴.

§ فقالا: انّه كان ثقة من أصحابنا الكوفيين. إلى آخره §مطالع الأنوار: الرسائل الرجالية لحجة الإسلام الشفتى، رسالة سهل بن زياد: ۱۰۷.

§

قلت: وجه الخصوصيّة، أن سند المكاتبة يصير حينئذ صحيحا فان كونه على يده لم يثبت من طرف سهل، بل لاخبار الثقتين الجليلين كما فى النجاشى §رجال النجاشى: ۱۸۵/ ۴۹۰.

§ و يخرج الخبر أيضا عن مناقشة كون سهل راوى مدحه، فمكاتبته إيّاه (عليه

↕

ص: ۲۱۸

السلام)، و سؤاله عن مسائل التوحيد، و اعتناؤه (عليه السّلام) بجوابه بخطّه المبارك لا يجتمع قطعا مع ما نسب اليه من الغلوّ و الكذب كما يأتى.

و اعلم ان كلمة أئمة الرجال متفقة على ان أحمد بن محمّد بن عيسى لقى الرضا §رجال الشيخ: ۳۶۶/ ۳.

§، و الجواد §رجال الشيخ: ۳۹۷/ ۶.

§، و الهادى §رجال الشيخ: ۴۰۹/ ۳.

§ (عليهم السلام)، و لم يذكره أحد فى أصحاب أبى محمّد العسكرى (عليه السّلام)، و وفاة الهادى (عليه السلام) كانت سنة أربع و خمسين بعد المائتين، فتكون وفاة احمد فيها أو قبلها §أقول: ذكر العلامة فى رجاله عند ترجمة احمد بن محمد بن خالد البرقى: ۱۴/ ۷ عن الغضائرى: أن أحمد بن محمد بن عيسى مشى فى جنازة أحمد بن محمد بن خالد البرقى حافيا حاسرا ليبرء نفسه مما قذفه به.

§ فتكون المكاتبة بعد وفاة احمد الذى إليه ينتهى ما نسب الى سهل من أسباب الضعف، فلو سلم اصابته فيما فعل به و قال فيه لكانت المكاتبة ناسخة لهما، فكيف لو ظهر خطؤه فيهما كما ستعرف؟

و فى التهذيب فى باب الوصيّة المبهمة، بإسناده إلى سهل بن زياد، قال:

كتبت الى أبى محمّد (عليه السّلام): رجل كان له ابنان فمات أحدهما- الى ان قال-: فوقع (عليه السلام): ينفذون فيها وصيّة أبيهم على ما سمّى، فان لم

↕

ص: ۲۱۹

يكن سمّى [شيئا] ردّوها الى كتاب اللّه عزّ و جلّ إن شاء اللّه §تهذيب الأحكام ۹: ۲۱۴/ ۸۴۶، و ما بين معقوفين منه.

§، و ذكر طريقه إليه فى المشيخة §تهذيب الأحكام ۱۰: ۵۴- ۵۵، من المشيخة.

§ كما يأتى §سيأتى فى الفائدة السادسة برقم: ۳۲۷.

§.

د- رواية اجلّة هذه الطبقة عنه، مثل الشيخ الجليل الفضل بن شاذان كما يأتى §سيأتى فى هذه الفائدة، صحيفة: ۲۲۷، و انظر تعليقتنا هناك.

§، و شيخ الأشعريين محمّد بن يحيى العطار §الكافى ۶: ۳۸۴/ ۲، و فيه: محمد بن يحيى من غير تقييد و الظاهر هو العطار، فلاحظ.

§، و شيخ أصحابنا و وجههم بقم الحسن بن متّيل القمى كما فى كامل الزيارات فى باب فضل زيارة المؤمنين §كامل الزيارات: ۳۲۱/ ۴ و ۸ و ۱۵۰.

§، و فى باب ان الحائر من المواضع التى يحبّ اللّه ان يدعى فيها §كامل الزيارات: ۲۷۳/ ۱.

§، و فى باب فضل كربلاء §كامل الزيارات: ۲۷۰/ ۱۲.

§، و فى باب الإتمام عند قبر الحسين (عليه السلام) §كامل الزيارات: ۲۴۸/ ۱.

§.

و محمّد بن الحسن الصفار كما فى التهذيب فى باب المسنون من الصلاة § تهذيب الأحكام ۲: ۸/ ۱۴.

§، و فى الفقيه فى باب الرجل يوصى وصيّته فينساها الوصى § الفقيه ۴: ۱۶۲/ ۵۶۵.

§.

و فى توحيد الصدوق عن محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضى اللّه عنه، قال: حدثنا محمّد بن الحسن الصفار، عن سهل بن زياد، عن حمزة بن محمّد، قال: كتبت الى أبى الحسن (عليه السّلام)، الخبر § التوحيد: ۹۷/ ۳.

§.

↕

ص: ۲۲۰

و بهذا الاسناد، عن سهل، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمّد ابن زيد، قال: جئت الى الرضا (عليه السّلام) اسأله عن التوحيد، الخبر §التوحيد: ۹۸/ ۵.

§.

و على ما ذكره جماعة من كونه داخلا فى عدّة ثقة الإسلام فروايته عنه لا تحصى و لكن عرفت ضعفه فى الفائدة السابقة §تقدم فى الفائدة الرابعة.

§.

و محمّد بن على بن محبوب فى التهذيب فى باب حكم الظهار §تهذيب الأحكام ۸: ۱۰/ ۲۹.

§.

و على بن إبراهيم فى الكافى فى باب الرجل يدخل يده فى الإناء قبل ان يغسلها §لم نقف على روايته عنه لا فى كتب الحديث و لا فى كتب الرجال، و الباب المشار اليه فيه: على ابن محمد عن سهل، انظر الكافى ۳: ۱۲/ ۶، و على هذا هو على بن محمد بن إبراهيم الملقب بعلان كما حققناه، فلاحظ.

§.

و أبو [الحسين] §فى الأصل: أبو عبد اللّه، و ما أثبتناه هو الصحيح لموافقته ما فى المصدر و سائر كتب الرجال، و يقال له: محمد بن أبى عبد اللّه، انظر رجال النجاشى: ۳۷۳/ ۱۰۲۰ و رجال الشيخ:

§ محمّد بن جعفر الأسدى كثيرا §الفقيه ۲: ۱۲۷/ ۵۴۶.

§، و محمّد بن قولويه §لم نقف على روايته عنه لا فى كتب الحديث و لا فى كتب الرجال، و الظاهر انه يروى عن سهل بأكثر من واسطة، ففى الإستبصار ۲: ۳۳۵/ ۱۱۹۳ روى عن أبيه و محمد بن الحسن، عن الحسن بن متّيل، عن سهل بن زياد، فلاحظ.

§، و محمّد بن الحسن بن الوليد أو ابن على بن مهزيار §التردد هو بين محمد بن الحسن بن الوليد، و محمد بن الحسن بن على بن مهزيار، و لم نجد لأى منهما رواية عن سهل بن زياد، و الظاهر وقوع الاشتباه، لان ابن الوليد يروى عن سهل بتوسط سعد بن عبد اللّه كما فى فهرست الشيخ: ۸۰/ ۳۳۹، و سعد هذا توفى سنة ۲۲۹ أو ۳۰۱ ه على ما فى النجاشى: ۱۷۸/ ۴۶۷، و ابن الوليد متأخر عن ذلك بأكثر من أربعين عاما حيث توفى سنة ۳۴۳ ه و هو من مشايخ الصدوق المتوفى سنة ۳۸۵ ه، و من البعيد ان يكون قد أدرك ممن ذكر فى أصحاب الجواد و الهادى و العسكرى عليهم السلام و هو سهل بن زياد.

§.

↕

ص: ۲۲۱

و أبو الحسن على بن محمّد بن إبراهيم الرازى المعروف بعلّان §الكافى ۳: ۲۸/ ۴.

§، بل و ثقة الإسلام الكلينى كما فى التهذيب فى باب الزيادات بعد باب الصلاة §تهذيب الأحكام ۳: ۲۰۶/ ۴۹۱.

§، و فى آخر باب الطواف أيضا §تهذيب الأحكام ۵: ۱۳۴/ ۴۴۲.

§، و فى الكافى فى آخر باب الخواتيم: سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى §الكافى ۶: ۴۷۰/ ۱۷.

§، و السند الذى قبله: عدّة من أصحابنا عن احمد ابن محمّد بن خالد- الى آخره-، و هكذا الى ثلاثة أحاديث ليس فى سندها سهل، فيظهر منه انّه رواه عنه بلا واسطة.

و فى باب حدّ حفر القبر و اللحد و الشق اوّله: سهل بن زياد، قال:

روى أصحابنا ان حدّ القبر إلى الترقوة، و قال بعضهم: إلى الثدى، و قال بعضهم: قامة الرجل حتى يمدّ الثوب على رأس من فى القبر، و امّا اللحد فبقدر ما يمكن الجلوس، قال: و لمّا حضر على بن الحسين (عليهما السلام) الوفاة، الخبر §الكافى ۳: ۱۶۵/ ۱.

§.

[و فيه]: سهل عن بعض أصحابه عن أبى همام. إلى آخره §الكافى ۳: ۱۶۶/ ۲.

§، و يظهر منه مضافا الى روايته عنه غاية اعتماده عليه، و لا يخفى أن الطبقة لا تنافى

↕

ص: ۲۲۲

ذلك كما لا تنافى بين روايته عنه بلا واسطة و بين روايته عنه فى الغالب مع الواسطة، فقول صاحب الجامع:- بعد نقل ما فى التهذيب- و هو مرسل، لانه كلّما روى عن سهل روى بواسطة عدّة من أصحابنا، أو على بن محمّد، أو محمّد بن أبى عبد اللّه، أو غيرهم §جامع الرواة ۱: ۳۹۳.

§، فى غير محلّه.

و احمد بن أبى عبد اللّه §فهرست الشيخ: ۸۰/ ۳۳۹.

§، و محمّد بن احمد بن يحيى §فهرست الشيخ: ۸۰/ ۳۳۹.

§، و سعد بن عبد اللّه كما فى الكشى فى ترجمة القاسم اليقطينى §رجال الكشى ۲: ۸۰۴/ ۹۹۶.

§، و الحسين بن الحسن بن بندار القمى §رجال الكشى ۲: ۸۰۷/ ۱۰۰۶.

§ من مشايخ الكشى، و محمّد بن عقيل الكلينى §محمد بن عقيل الكلينى هو من العدة التى روى عنها محمد بن يعقوب عن سهل فى أكثر من تسعمائة مورد فى الكافى.

§ من مشايخ ثقة الإسلام.

ه- اعتماد المشايخ العظام عليه و اكثارهم من الرواية عنه.

امّا ثقة الإسلام فلا يخفى- على من راجع جامعه الكافى- كثرة اعتنائه به و إكثاره من نقل الحديث بتوسطه و عدّه فى عداد المشايخ الأجلّة حتى عدّ له عدّة، و هكذا الشيخ الصدوق فى جميع كتبه التى بأيدينا.

و امّا الشيخ أبو عبد اللّه المفيد ففى رسالته العددية فى الردّ على الصدوق بعد ان ذكر حديث حذيفة بن منصور و فى سنده محمّد بن سنان و طعن عليه بسببه و ذكر حديثا سنده: محمّد بن يحيى، عن سهل بن زياد الآدمى، عن بعض

↕

ص: ۲۲۳

أصحابه، عن الصادق (علیه السّلام) و طعن علیه بوجوه کثیرة ترجع إلی العلّة فی المتن و الإرسال فی السند و لم یصنع بسهل ما صنع قبیله بمحمّد §الرسالة العددیة: ۹- ۱۰.

§

و روی فی کتاب الاختصاص، عن محمّد بن الحسن بن الولید، قال:

حمل الی محمّد بن موسی بن المتوکل رقعة من أبی (الحسن) §کذا فی الأصل و المصدر، و الظاهر انه: أبو الحسین محمد بن جعفر الأسدی، فلاحظ.

§ الأسدی، قال:

حدثنی سهل بن زیاد الآدمی لما ان صنّف عبد اللّه بن المغیرة کتابه وعد أصحابه ان یقرأ علیهم فی زاویة من زوایا مسجد الکوفة- و کان له أخ مخالف- فلمّا ان حضروا لاستماع الکتاب جاء الأخ و قعد، قال: فقال لهم: انصرفوا الیوم، فقال الأخ: این ینصرفون فانّی أیضا جئت لما جاءوا؟ قال: فقال له: لما جاءوا؟

قال: یا أخی أریت فیما یری النائم ان الملائکة تنزل من السماء، فقلت: لماذا ینزلون هؤلاء؟ فقال قائل: ینزلون یستمعون الکتاب الذی یخرجه عبد اللّه بن المغیرة، فانا أیضا جئت لهذا و انا تائب الی اللّه، قال: فسرّ عبد اللّه بن المغیرة بذلک §الاختصاص: ۸۵.

§

و لا یخفی ما فی نقل هؤلاء الأجلّة هذه الحکایة عنه من الدلالة علی الاعتماد.

و فی النجاشی فی ترجمته: و له کتاب النوادر أخبرناه محمّد بن محمّد، قال:

حدثنا جعفر بن محمّد، عن محمّد بن یعقوب، قال: حدثنا علی بن محمّد، عن سهل بن زیاد، و رواه عنه جماعة §رجال النجاشی: ۱۸۵/ ۴۹۰.

§، و المراد بمحمّد بن محمّد هو المفید، و روایته الکتاب بتوسّط المشایخ الأجلّة لا تکون الّا مع اعتماده علیه.

و امّا الشیخ فقد تقدم ما یدلّ علی ذلک، و ذکره أیضا فی المشیخة فی عداد

↕

ص: ۲۲۴

من نقل عن أصله أو کتابه، و قال: ما ذکرته عن سهل بن زیاد فقد رویته بهذه الأسانید: عن محمّد بن یعقوب، عن عدّة من أصحابنا- منهم علی بن محمّد و غیره- عن سهل بن زیاد §تهذیب الأحکام ۱۰: ۵۴- ۵۵، من المشیخة.

§

و کونه کثیر الروایة جدّا، و أکثرها سدیدة مقبولة مفتی بها کما صرّح فی التعلیقة §تعلیقة الوحید علی منهج المقال: ۱۷۴.

§، و قد ورد فی النصوص ان منزلة الرجال علی قدر روایتهم عنهم (علیهم السلام).

ففی أصل زید الزرّاد، عن أبی عبد اللّه (علیه السّلام)، قال: قال أبو جعفر (علیه السلام): یا بنیّ اعرف منازل شیعة علی (علیه السلام) علی قدر روایتهم و معرفتهم §الأصول الستة عشر: ۳.

§

و فی غیبة النعمانی، عن جعفر بن محمّد الصادق (علیهما السلام) انه قال: اعرفوا منازل شیعتنا عندنا علی حسب روایتهم و فهمهم

عنّا، الخبر §غيبة النعمانى: ۲۲ و فيه: (. قدر روايتهم عنا و فهمهم منا)

§.

و فى لفظ الكشى: اعرفوا منازل الرجال منّا على قدر روايتهم عنّا §رجال الكشى ۱: ۵/ ۱.

§، و فى لفظ آخر منازل الناس منّا. إلى آخره §رجال الكشى ۱: ۶/ ۳.

§.

و ظاهر الجميع كون كثرة الرواية عنهم (عليهم السلام) مع الواسطة أو بدونها مدحا عظيما كما عليه علماء الفن، فإنّهم عدّوها من أسبابه، لكشفها غالبا عن اهتمامه بأمور الدين و سعيه فى نشر آثار السادات الميامين، و هذه فضيلة عظيمة توصل صاحبها الى مقام علىّ يكشف عنه التوقيع المبارك المهدوى (عليه

↕

ص: ۲۲۵

السلام): و اما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها الى رواة أحاديثنا. إلى آخره §إكمال الدين: ۴۸۴، و كتاب الغيبة للطوسى: ۱۷۷، و الاحتجاج: ۴۷۰.

§.

و الصادق (عليه السّلام) ما يمنعك عن محمّد بن مسلم فإنه سمع من أبى و كان عنده وجيها §رجال الكشى ۱: ۱۶۲/ ۲۷۳.

§، قال العلامة الطباطبائى فى رجاله مضافا الى كثرة رواياته فى الفروع و الأصول و سلامتها عن وجوه الطعن و التضعيف خصوصا عمّا غمز به من الارتفاع و التخليط فإنّها خالية عنهما و هى أعدل شاهد على براءته عما قيل فيه، انتهى §رجال السيد بحر العلوم: ۳/ ۲۴.

§.

و يأتى بعض مدائحه فى الجواب عن أسباب قدحه التى:

أولها: ما فى النجاشى: سهل بن زياد أبو سعيد الآدمى الرازى، كان ضعيفا فى الحديث، غير معتمد فيه، و كان احمد بن محمّد بن عيسى يشهد عليه بالغلو و الكذب، و قد كاتب أبا محمّد العسكرى (عليه السّلام) §رجال النجاشى: ۱۸۵/ ۴۹۰.

§ الى آخر ما مرّ.

ثانيها: ما فى الكشى: قال على بن محمّد القتيبى: سمعت الفضل بن شاذان يقول فى أبى الخير و هو صالح بن سلمة أبو حماد الرازى: أبو الخير كما كنى، و قال على: كان أبو محمّد الفضل يرتضيه و يمدحه و لا يرتضى أبا سعيد الآدمى، و يقول: هو أحمق §رجال الكشى ۲: ۸۳۷/ ۱۰۶۸.

§.

و ثالثها: ما فى الخلاصة §رجال العلامة: ۲۲۸/ ۲.

§ و نقد التفريشى عن الغضائرى فى ترجمته:

كان ضعيفا جدّا فاسد الرواية و المذهب، و كان احمد بن محمّد بن عيسى الأشعرى أخرجه من قم و أظهر البراءة منه و نهى الناس عن السماع منه و الرواية

↕

ص: ۲۲۶

عنه، و روى المراسيل و يعتمد المجاهيل §نقد الرجال: ۱۶۵/ ۷.

§.

رابعها: ما فى الفهرست: سهل بن زياد الآدمى الرازى يكنى أبا سعيد.

ضعيف، له كتاب أخبرنا به ابن أبى جيد، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن أحمد بن يحيى، عنه.

و رواه محمّد بن الحسن بن الوليد، عن سعد و الحميرى، عن أحمد بن أبى عبد اللّه، عنه §فهرست الشيخ: ۸۰/ ۳۲۹.

§، هذا غاية ما يمكن ان يذكر من أسباب قدحه.

و امّا ما فى الرسالة §الرسائل الرجالية لحجة الإسلام الشفتى: رسالة سهل بن زياد: ۱۰۶.

§ و غيرها من نقل كلمات الفقهاء كالمحقق و العلامة و من تابعهما فى الفروع و حكمهم بضعفه و ردّ الخبر بسببه، فتطويل لا طائل فيه بعد العلم بكون مسندهم فى التضعيف هذه الوجوه كلّها أو بعضها فان تمت و سلمت عن المعارض فلا حاجة فى موافقتهم و ان ضعفت و سقطت عن درجة الاعتبار فالمعارضة، فلا ضرر فى [مخالفتهم] §فى الأصل: مخالفيهم- بالياء- و ما أثبتناه هو المناسب للمقام بقرينة قوله السابق: فلا حاجة فى موافقتهم، فلاحظ.

§ و ليس مدحه أو قدحه من الأحكام الشرعية التى ينتفع فيها بالشهرة جبرا أو كسرا.

إذا عرفت ذلك فنقول:

امّا الجواب عن الأول: اما ما يتعلّق بفعل احمد و قوله فيأتى الجواب عنه فى الجواب عن كلام الغضائرى، و امّا قول النجاشى فلا ينافى الوثاقة و لا يعارض توثيق رجال الشيخ فان المراد من الضعف فى الحديث الرواية عن الضعفاء و المجاهيل و الاعتماد على المراسيل و هى غير قادحة فى العدالة كما فعل العلامة و جمهور الفقهاء فى محمّد بن خالد الذى وثّقه الشيخ.

↕

ص: ۲۲۷

و قال [فيه] §فى الأصل: فى، و ما أثبتناه لأجل استقامة المعنى، و الضمير فى [فيه] يعود الى محمد بن خالد البرقى، و هو مراد المصنف، فلاحظ.

§ النجاشى ما قال فى سهل §انظر رجال النجاشى: ۳۳۵/ ۸۹۸ فى ترجمة محمد بن خالد، و: ۱۸۵/ ۴۹۰ فى ترجمة سهل ابن زياد.

§ فحكموا بوثاقته §رجال العلامة: ۱۳۹/ ۱۴.

§ مع بنائهم على تقديم الجارح خصوصا إذا كان مثل النجاشى و هكذا فى غيره، و مرّ فى (نه) §تقدم برقم: ۵۵.

§ فى سلمة ما ينبغى ان يلاحظ.

و عن الثانى: فقال فى الرسالة: و امّا الحكم بالاحمقيّة فلان المعهود فى إطلاق هذا اللفظ فى مقام التنبيه على البلادة لا الفسق أو فساد العقيدة كما لا يخفى على ذى فطنة و دراية. انتهى §الرسائل الرجالية لحجة الإسلام الشفتى: رسالة سهل بن زياد: ۱۰۹.

§.

قلت: قد روى هذا الفضل العظيم الشأن فى كتابه فى الغيبة: عن سهل ابن زياد الآدمى، عن عبد العظيم، قال: دخلت على سيدى على بن محمّد (عليهما السلام) فلما بصر بى، قال لى: مرحبا بك يا أبا القاسم أنت ولينا حقا، فقلت له: يا ابن رسول اللّه انّى أريد ان اعرض عليك دينى فإن كان مرضيا ثبتّ عليه حتى القى اللّه عزّ و جلّ؟ فقال: هات يا أبا القاسم، فقلت، انى أقول: ان اللّه تبارك و تعالى واحد، لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، خارج عن الحدّين، حدّ الابطال و حدّ التشبيه، و انه ليس بجسم، و لا صورة، و

لا عرض، و لا جوهر، بل هو مجسّم الأجسام، و مصوّر الصور، و خالق الاعراض و الجواهر، و ربّ كلّ شيء و مالكه و جاعله و محدثه، و ان محمّدا عبده و رسوله خاتم النبيين فلا نبيّ بعده إلى يوم القيامة.

و أقول: ان الامام و الخليفة و ولى الأمر بعده أمير المؤمنين على بن أبى

↕

ص: ۲۲۸

طالب، ثم من بعده ولده الحسن و الحسين، ثم على بن الحسين، ثم محمّد بن على الباقر، ثم جعفر بن محمّد، ثم موسى بن جعفر، ثم على بن موسى، ثم محمّد بن على، ثم أنت يا مولاى، فقال (عليه السّلام): و من بعدى الحسن ابنى، فكيف للناس بالخلف من بعده؟ قال: فقلت: فكيف ذاك يا مولاى؟

قال: لانه لا يرى شخصه و لا يحلّ ذكره باسمه حتى يخرج فيملأ الأرض قسطا و عدلا كما ملئت جورا و ظلما، قال: فقلت: أقررت.

و أقول: ان وليّهم ولى اللّه، و عدوّهم عدوّ اللّه، و طاعتهم طاعة اللّه، و معصيتهم معصية اللّه.

و أقول: ان المعراج حقّ، و المسائلة فى القبر حقّ، و ان الجنّة حق، و النار حق، و الصراط حق، و الميزان حقّ، و ان الساعة آتية لا ريب فيها، و ان اللّه يبعث من فى القبور.

و أقول: أن الفرائض الواجبة بعد الولاية: الصلاة، و الزكاة، و الصوم، و الحجّ، و الجهاد، و الأمر بالمعروف، و النهى عن المنكر، فقال على ابن محمّد (عليهما السلام): يا أبا القاسم هذا و اللّه دين اللّه الذى ارتضاه لعباده، فاثبت عليه، ثبتك اللّه بالقول الثابت فى الحياة الدنيا و الآخرة §الغيبة للفضل بن شاذان: من المخطوطات النادرة، قال فى الذريعة ۱۶: ۷۸: و قال الحاج ميرزا إبراهيم أمين الواعظين الأصفهانى: أن نسخة منه موجودة عندى بأصفهان.

§.

↕

ص: ۲۲۹

و قد روى هذا الخبر الشريف عن عبد العظيم: احمد بن أبى عبد اللّه البرقى كما فى كتاب كفاية الأثر للخزّاز القمى §كفاية الأثر: ۲۸۶- ۲۸۸، و فيه: رواية عبد اللّه بن موسى الرويانى، عن عبد العظيم بن عبد اللّه الحسنى، و ليس فيه رواية البرقى عنه، فلاحظ.

§، و عبيد اللّه بن موسى أبو تراب الرويانى كما يظهر من رسالة الصاحب فى أحوال عبد العظيم §رسالة الصاحب بن عباد: غير متوفرة لدينا.

§.

و فى رواية الفضل هذا الحديث عن سهل فوائد:

منها: ان مراده من الأحمق مع فرض صحّة نسبته اليه لو كان ما ينافى الضبط و الوثاقة لم يكن ليروى عنه.

و منها: انه لو صحّ ما نسب اليه من الغلوّ و الارتفاع عنده كيف يروى عنه و يتمسك بروايته.

و منها: ان من يروى مثل هذا الخبر- الجامع لجميع ما عليه الإماميّة- كيف يجوز نسبة الغلوّ اليه؟ و كيف يروى الغالى ما يضاد تمام معتقداته؟ و هل هذا الّا تهافت من القول و تناقض فى الكلام؟ فمن المحتمل صدور هذا القول من الفضل فى محلّ نقل عن سهل قول أو كلام ينسبه الى البلاهة بسببه من لم يعرف وجهه، فقاله، فاشتهر لجلالته حتى دوّن و صار محلّا للابتلاء، و اللّه

العالم.

و عن الثالث: ففيه أولا: انه لا اعتناء بتضعيفاته و لا اعتماد بجرحه §ان سبب عدم اعتناء المحققين- لا سيما المتأخرين منهم- بتضعيفات الغضائرى لا بسبب قلة ضبطه أو درجة وثاقته، و هو من عرفت، و انما لاحتمال امتداد يد التحريف الى كتابه الذى لم يسلم من جرحه الا القليل، و قد سبقت الإشارة إليه فى تعليقتنا فى الفائدة الرابعة، صحيفة:

§ عند

↕

ص: ۲۳۰

محققى أصحابنا كما مر مرارا.

و ثانيا: ان إطلاق تضعيفه لا بدّ و ان يقيّد بما فى النجاشى المؤيّد بما فى رجال الشيخ و هو الضعف فى الحديث الغير المنافى للوثاقة.

و ثالثا: ان الظاهر كما نصّ عليه جماعة: انّ منشأ تضعيفه ما نقله عن أحمد §اى: ما نقله النجاشى عن احمد بن محمّد بن عيسى فى ترجمة سهل بن زياد.

§، بل و مستند غيره، فإنه كان جليلا عظيما رئيسا فى الشيعة، يحتج بقوله و فعله فى أمثال هذا المقام، فالمهم لمن يريد تزكية سهل الجواب عن قدحه.

فنقول: مستعينا باللّه تعالى انّ فيه:

أولا: ما تقدم من انّ أحمد لم يدرك أبا محمّد العسكرى (عليه السلام) §و الصحيح أنه أدرك الإمام العسكرى عليه السلام، كما سبقت الإشارة إليه فى تعليقتنا فى الهامش/ ۴، صحيفة: ۲۱۸ من هذه الفائدة، و لكنه لم يرو عنه عليه السلام، بل روى عن جماعة فى حياته كما نص عليه الكشى فى رجاله: ۷۹۹/ ۹۸۹، اما عدم روايته عنه لا تدل على عدم دركه له، و لعلها كانت بسبب اقامته فى قم بعيدا عنه، مع قصر مدة امامة العسكرى عليه السلام التى لم تتح لأحمد فرصة التشرف بصحبته، و هذا لا يعارض احتمال وقوع ما فعله احمد بسهل فى حياة الهادى عليه السلام كما سيأتى، فلاحظ.

§ و ما فعل بسهل و قال فيه لا بدّ و ان يكون قبله، و يدلّ عليه أيضا ان سهل كما عرفت يروى عن عبد العظيم الذى ورد الرى مخفيا و سكن- كما فى النجاشى- سربا فى دار رجل من الشيعة فى سكة الموالى، فكان يعبد اللّه فى ذلك السرب و يصوم نهاره و يقوم ليله فكان يخرج مستترا. الى ان قال: فلم يزل يأوى الى ذلك السرب و يقع خبره الى الواحد بعد الواحد من شيعة آل محمّد (عليهم السلام) حتى عرفه أكثرهم- ثم ذكر قصّة- وفاته و كانت وفاته فى عصر أبى الحسن

↕

ص: ۲۳۱

الهادى (عليه السّلام) كما تقدّم فى ترجمته §رجال النجاشى: ۲۴۸/ ۶۵۳.

§.

و فى ثواب الأعمال أيضا فى الصحيح عن محمّد بن يحيى العطار، عمّن دخل على أبى الحسن الهادى (عليه السّلام) من أهل الرى، قال: فقال: اين كنت؟ قلت: زرت الحسين (عليه السّلام)، قال: اما انّك لو كنت زرت قبر عبد العظيم عندكم لكنت كمن زار الحسين بن على (عليهما السلام)، فسهل لا بدّ و ان يكون أحد الشيعة الذين أشار إليهم فى النجاشى فيكون منفيا وقتئذ §ثواب الاعمال: ۱۲۴.

§.

و قد عرفت نصّ النجاشى §رجال النجاشى: ۱۸۵/ ۴۹۰.

§ على انه كاتب أبا محمّد (عليه السّلام)، و عرفت صحّة سندها، و مكاتبة أخرى فى التهذيب المرويّة عن طريق ثقة الإسلام فى الوصايا المبهمة §تهذيب الأحكام ۹: ۲۱۴/ ۸۴۴- ۸۴۶.

§، و لا يجتمع عند الإماميّة غلوّ شخص و كذبه الى حدّ يوجب نفيه و طرده و البراءة منه، و اعتناء الامام (عليه السّلام) به و جوابه عن مسألته بخطّه المبارك.

بل و لا يعقل غلوّه و سؤاله عن التوحيد و المسائل الفرعيّة، فإن الغلاة بمعزل عن هذه المطالب، فلا بدّ من الإغماض عن فعل احمد، فان لاحظنا جلالته، فنقول: كان شىء ثم زال، و الّا فما هو بأعظم ممّا صنع بنفسه من كتم الشهادة و نفى من لا شك فى خطئه فيه، و بالجملة فنسبة الخطأ إليه أولى من نسبته إلى امامه.

و ثانيا: ان أحمد لو كان مصيبا فى قوله و فعله، و كان سهل غاليا كاذبا، كيف خفى حاله على أجلّاء هذه الطبقة؟ و لم لم يقلّدوه فى رأيه و لم يصوّبوه فى

↕

ص: ۲۳۲

عمله؟ فتراهم يروون عنه بقم و الرى كما عرفت من روى عنه بلا واسطة، و روى عنه معها أيضا جماعة، و فى الفهرست: له كتاب، أخبرنا به ابن أبى جيّد، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن احمد بن يحيى، عنه.

و رواه محمّد بن الحسن بن الوليد، عن سعد و الحميرى، عن أحمد بن أبى عبد اللّه، عنه §فهرست الشيخ: ۸۰/ ۳۲۹.

§.

و رواه فى المشيخة بطريق آخر تقدّم §تهذيب الأحكام ۱۰: ۵۴، من المشيخة.

§، فيعلم من ذلك انّ مشايخ هذه الطبقة و اجلّاءهم على خلاف معتقد احمد، و الظاهر انّ أبا الحسن على بن محمّد الرازى الذى جلّ روايات الكلينى عن سهل بتوسطه تحمّل عنه فى الرى فى أيام نفيه، فان قلت: لعلّ ذلك لانه كان من مشايخ الإجازة للكتب المشهورة.

قلت: قال فى التعليقة هذا مع بعده فى نفسه كما هو ظاهر فيه:

أوّلا: ان كل واحد من الأعاظم ان جعله المشايخ من أمارات الوثاقة و الاعتماد حسب ما ذكرنا.

و ثانيا: بيّنا فساده فى الفائدة الثالثة عند ذكر وجوه تصحيح روايات احمد ابن محمّد بن يحيى و نظائره §إشارة من الوحيد البهبهانى إلى القول السابق: فان قلت. الذى أورده كاملا فى تعليقته، و لم ينسبه اليه المصنف، فلاحظ.

§.

و ثالثا: انّهم ربّما تأمّلوا فى السند الذى هو فيه من غير جهته، و لم يتأمّلوا فيه قطّ كما أشرنا، و منهم المفيد فى رسالته فى الرد على الصدوق و نقل عنه ما مرّ، ثمّ قال:

و رابعا: ان شيخيّة الإجازة دليل الوثاقة بل ربّما جعلوها فى أعلى درجاتها

↕

ص: ۲۳۳

كما مرّ فى الفائدة.

و خامسا: لو تمّ لزم الحكم بصحّة احاديث مثل احمد بن محمّد بن يحيى و أمثاله كما عليه خالى §يريد بخاله: المجلسى الثانى، قال فى الكنى و الألقاب ۲: ۹۷ فى ترجمة الوحيد البهبهانى: و امه بنت الآقا نور الدين بن المولى محمد صالح المازندرانى، و كانت أم الآقا نور الدين العالمة الفاضلة الجليلة آمنة بيكم بنت المجلسى الأول، و لهذا يعبر المحقق البهبهانى عن المجلسى الأول بالجد، و عن الثانى بالخال، فلاحظ.

§، انتهى §تعليقة الوحيد البهبهانى، ضمن منهج المقال: ۱۷۷، فى ترجمة سهل بن زياد.

§.

قلت: قد روى عنه العدّة، و محمّد بن يحيى مكاتباته، و الفضل بن شاذان ما رواه عن عبد العظيم، و لا كتاب فى هذه المواضع، و لا فرق فى القلّة و الكثرة بعد الأخذ و الضبط و التمسك و الجمع فى الدفاتر.

و ثالثا: انّ الغلوّ الذى دعى أحمد إلى نفيه و اليه يرجع الكذب فإن الغالى عندهم كاذب مطلقا ان كان هو الغلوّ المعروف الذى يكفر صاحبه و يخرج به عن ملّة الإسلام، و هو القول بالوهيّة أمير المؤمنين (عليه السّلام) أو أحد من الأئمة (عليهم السلام) كما نصّ عليه فى المسالك §مسالك الافهام: ۱/ ۹۵.

§.

و قال الشيخ الأعظم الأنصارى طاب ثراه: و امّا الغلاة فلا إشكال فى كفرهم بناء على تفسيرهم بمن يعتقد ربوبيّة أمير المؤمنين (عليه السّلام) أو أحدا من الأئمة (عليهم السلام) لا ما اصطلح عليه بعضهم: من تجاوز الحدّ الذى هم عليه صلوات اللّه عليهم، و من هذا القبيل ما يطعن القميون فى الرجل كثيرا و يرمونه بالغلوّ، و لذا حكى الصدوق عن شيخه ابن الوليد ان أول درجة فى الغلوّ نفى السهو عن النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله) §شرح عقائد الصدوق أو تصحيح الاعتقاد، ضمن كتاب أوائل المقالات: ۲۴۱.

§، انتهى §كتاب الطهارة للشيخ الأنصارى: النظر السادس: ۳۵۷.

§.

↕

ص: ۲۳۴

و قال الشيخ المفيد فى شرح عقائد الصدوق: الغلوّ فى اللغة هو تجاوز الحدّ و الخروج عن القصد، قال اللّه تعالى: يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَ لا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَ. الآية §النساء: ۴/ ۱۷۱.

§ فنهى عن تجاوز الحدّ فى المسيح، و حذّر من الخروج عن القصد فى القول، و جعل ما ادّعته النصارى فيه غلوّا لتعديه الحدّ على ما بيّناه، و الغلاة من المتظاهرين بالإسلام هم الذين نسبوا أمير المؤمنين و الأئمة من ذرّيته (عليهم السلام) الى الإلهية و النبوّة، و وصفوهم من الفضل فى الدين و الدنيا الى ما تجاوزوا فيه الحدّ و خرجوا عن القصد، و هم ضلّال كفّار- الى ان قال-: و المفوّضة صنف من الغلاة، و قولهم الذى فارقوا به من سواهم من الغلاة: اعترافهم بحدوث الأئمة و خلقهم و نفى القدم عنهم، و اضافة الخلق و الرزق مع ذلك إليهم، و دعواهم ان اللّه سبحانه تفرّد بخلقهم خاصة، و انّهم فوّض إليهم خلق العالم بما فيه و جميع الافعال، و الحلاجيّة ضرب من أصحاب التصوّف.

الى ان قال: و امّا نصّ أبى جعفر- رحمه اللّه- بالغلو على من نسب مشايخ القميين و علماءهم الى التقصير فليس نسبة هؤلاء القوم الى التقصير علامة على غلوّ الناس، إذ فى جملة المشار إليهم بالشيخوخة و العلم من كان مقصّرا، و انّما يجب الحكم بالغلوّ على من نسب المحققين §فى نسخة: المحقين، عن هامش المصدر.

§ الى التقصير سواء كانوا من أهل قم أو من غيرها من البلاد و سائر الناس، و قد سمعنا حكاية ظاهرة عن أبى جعفر محمّد بن

الحسن بن الوليد- رحمه اللّه- لم نجد لها رافعا فى التقصير، و هى ما حكى [عنه] انه قال: أوّل درجة فى الغلوّ نفى السهو عن النبىّ و الامام.

فإن صحّت هذه الحكاية عنه فهو مقصّر مع انه من علماء القميين

↕

ص: ۲۳۵

و مشيختهم.

و قد وجدنا جماعة وردوا إلينا من قم يقصّرون تقصيرا ظاهرا فى الدين، و ينزلون الأئمة (عليهم السلام) عن مراتبهم، و يزعمون انّهم كانوا لا يعرفون كثيرا من الأحكام الدينية حتى ينكت §ينكت فى قلوبهم: اى يلقى فى روعهم و يلهمون من قبل اللّه تعالى إلهاما، يقال: أتيته و هو ينكت، اى يفكر، كأنما يحدث نفسه.

§ فى قلوبهم، و يقولون: انّهم ملتجؤون فى حكم الشريعة إلى الرأى و الظنون، و يدّعون انّهم من العلماء.

و هذا هو التقصير الذى لا شبهة فيه، و يكفى فى علامة الغلوّ نفى القائل عن الأئمة (عليهم السلام) سمات الحدوث، و حكمه لهم بالالهية و القدم و ما يقتضى ذلك من خلق أعيان الأجسام و اختراع الجواهر و ما ليس بمقدور العباد من الاعراض §شرح عقائد الصدوق: ۱۰۹- ۱۱۴، باختلاف يسير، و ما أثبتناه بين المعقوفتين منه.

§، انتهى.

إذا عرفت ذلك، فنقول: الغلوّ بهذا المعنى الذى يوجب الكفر لم يكن فى سهل قطعا و ما كان معتقدا لالوهيّة أمير المؤمنين أو أحد من الأئمة (عليهم السلام) و نفى سمات الحدوث عنهم و يشهد لذلك أمور:

أ- ما فى النجاشى ان: له كتاب التوحيد، رواه أبو [الحسن] العباس بن احمد بن الفضل بن محمّد الهاشمى الصالحى، عن أبيه، عن أبى سعيد الآدمى §رجال النجاشى: ۱۸۵/ ۴۹۰، و ما أثبتناه بين معقوفتين منه.

§.

و ظاهر لكلّ ذى دربة §أى: التجربة، انظر لسان العرب: درب.

§ انه وضع لذكر ما ورد لإثبات وجوده تعالى و صفاته و أفعاله و ما يتعلق بذلك ممّا يذكر فى أبواب التوحيد، و يظهر من كتاب

↕

ص: ۲۳۶

توحيد الكافى §أصول الكافى ۱: ۷۹/ ۴ و ۵ و ۶ و ۷.

§، و كتاب التوحيد للصدوق §التوحيد: ۱۰۱، و فيه موارد جمة عن سهل كما فى الكافى، فراجع.

§ جملة من اخبار كتابة الدالّة صريحا على كونه كسائر الموحدين المؤمنين، و بالجملة تأليف مثل هذا الكتاب لا يكون الّا ممّن يعتقد إلها كإله المسلمين §انه سبحانه إله المسلمين و غيرهم و هو رب العالمين، و انما جاء التقييد بالمسلمين لكى يخرج منه ما يعتقده غيرهم خطأ و ضلالة، فلاحظ.

§.

ب- انه كان فى الرى و قد روى عنه جماعة من أهلها و غيرها و فيهم خال الكلينى ثقة الإسلام: أبو الحسن على بن محمّد §أصول الكافى ۱: ۸۹/ ۴.

§ المعروف بعلّان §فائدة: اختلف العلماء كثيرا فى تعيين المراد من إطلاق لقب علّان، الا انهم حصروا ذلك فى ثلاثة من الرواة و هم:

§، الذى يروى الكلينى بتوسطه عن سهل ما لا يحصى، و لا يعقل عادة ان يكون حاله

↕

ص: ۲۳۷

مستورة عنه، فلو عرف غلوّه هو أو غيره ما كانوا ليرووا عنه، و ما كان الكلينى ليروى عنه كغيره من الغلاة المعروفين فى هذه الطبقة و قبلها، الذين لم يرووا عنهم أصحابنا خصوصا الأجلّاء منهم حديثا واحدا، مثل: فارس بن حاتم، و القاسم اليقطينى، و على بن حسكة و أضرابهم.

ج- انه كان فى عصر ثلاثة من الأئمة (عليهم السلام) بل أدرك الغيبة كما يظهر من الحضينى §الهداية للحضينى: ۳۵۳.

§، و قد ورد عنهم (عليهم السلام) فى حقّ الغلاة المعروفين من اللعن و البراءة و الأمر بهما أحاديث كثيرة، فلو كان سهل منهم- و هو من المعروفين المؤلفين و شيخ جماعة من أجلّاء الرواة و المحدثين- لورد فيه ما ورد فيهم، و لأمروا بالبراءة منه و اللعنة عليه.

د- ما تقدّم من المكاتبة الصحيحة سؤالا و جوابا.

ه- جملة ممّا رواه مما يدلّ على كونه من الموحدين الذين يعتقدون بإمامة الأئمة الطاهرين (عليهم السلام).

منها ما رواه الصدوق فى التوحيد: عن محمّد بن على ماجيلويه، عن محمّد بن يحيى العطار، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد بن أبى نصر، عن صفوان الجمّال، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) فى قول اللّه عزّ و جلّ: كُلُّ شَيْءٍ هالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ §القصص: ۲۸/ ۸۸.

§ قال: من اتى اللّه بما امره به من طاعة محمّد و الأئمة من بعده صلوات اللّه عليهم أجمعين فهو الوجه الذى لا يهلك، ثم قرأ: مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللَّهَ §النساء: ۴/ ۸۰.

§ §التوحيد: ۱۴۹/ ۳.

§

و بهذا الاسناد، قال: قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): نحن وجه اللّه

↕

ص: ۲۳۸

الذى لا يهلك §التوحيد: ۱۵۰/ ۴.

§

و عن احمد بن محمّد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن سهل بن زياد، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن سنان، عن أبى سلام، عن بعض أصحابنا، عن أبى جعفر (عليه السّلام)، قال: نحن المثانى التى أعطاها اللّه نبيّنا محمّدا (صلّى اللّه عليه و آله)، و نحن وجه اللّه [و نتقلب] §فى الأصل: منقلب، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق للمصدر و أصول الكافى أيضا ۱:

§ فى الأرض بين أظهركم، عرفنا من عرف اللّه، و من جهلنا فأمامه اليقين §قال فى المرآة: اى الموت على التهديد، أو المراد انه يتيقن بعد الموت و رفع الشبهات، انظر أصول الكافى ۱: ۱۱۱/ ۳، و فيه: و امامة المتقين، و فى مرآت العقول ۱: ۱۱۳/ ۳ استظهار صحة ما فى نسخ التوحيد، فلاحظ.

§.

و عن محمّد بن محمّد بن عصام الكلينى رضى اللّه عنه، قال: حدثنا محمّد ابن يعقوب الكلينى، عن على بن محمّد، عن سهل بن زياد و غيره، عن محمّد ابن سليمان، عن على بن إبراهيم الجعفرى، عن عبد اللّه بن سنان، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: قال: ان اللّه رفيع، عظيم، لا يقدر العباد على صفته، و لا يبلغون كنه عظمته، لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصارُ وَ هُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصارَ وَ هُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ §الانعام: ۶/ ۱۰۳.

§ و لا يوصف بكيف و لا اين و لا حيث، و كيف أصفه بكيف و هو الذى كيّف الكيف حتى صار كيفا، فعرفت الكيف بما كيف لنا من الكيف، أم كيف أصفه باين و هو الذين ايّن الأين حتى صار أينا، فعرفت الأين بما ايّن لنا من الأين، أم كيف أصفه بحيث و هو الذى حيّث الحيث حتى صار حيثا، فعرفت الحيث بما حيّث لنا من الحيث، فاللّه تبارك و تعالى داخل فى كل مكان، و خارج من كلّ شىء،

↕

ص: ۲۳۹

لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصارُ وَ هُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصارَ §الانعام: ۶/ ۱۰۳.

§ لا إله الّا هو العلى العظيم وَ هُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ §الانعام: ۶/ ۱۰۳.

§ §التوحيد للّه ۱۱۵/ ۱۴.

§.

و رواه ثقة الإسلام فى الكافى عن على بن محمّد. الى آخره §أصول الكافى ۱: ۸۰/ ۱۲.

§.

و عن محمّد بن أحمد الشيبانى المكتب رضى اللّه عنه، قال: حدثنا محمّد ابن أبى عبد اللّه الكوفى، قال: حدثنا [.] §النقاط المحصورة بين المعقوفتين للدلالة على ما حذفناه من الأصل، و هو: محمد بن، و هو اشتباه، لعدم وجود ابن لسهل بن زياد باسم محمد فى جميع كتب الرجال أولا و موافقة ما فى المصدر لما حذفناه ثانيا، و مطابقته مع طريق الصدوق الى عبد العظيم الحسنى كما فى مشيخة الفقيه ۴: ۶۶ ثالثا، فلاحظ.

§ سهل بن زياد الآدمى، عن عبد العظيم بن عبد اللّه الحسنى، عن الامام على بن محمّد، عن أبيه محمّد بن على، عن أبيه على بن موسى الرضا (عليهم السلام)، قال: خرج أبو حنيفة ذات يوم من عند الصادق (عليه السّلام) فاستقبله موسى بن جعفر (عليهما السلام) فقال له: يا غلام ممّن المعصية؟

قال: لا تخلو من ثلاث، امّا ان تكون من اللّه عزّ و جلّ، و ليست منه، فلا ينبغى للكريم ان يعذّب عبده بما لا يكتسبه، و امّا ان تكون من اللّه عزّ و جلّ و من العبد، و ليس كذلك، فلا ينبغى للشريك القوىّ أن يظلم الشريك الضعيف، و امّا ان تكون من العبد و هى منه، فإن عاقبه اللّه فبذنبه، و ان عفا عنه فبكرمه وجوده §التوحيد: ۹۶/ ۲.

§.

و عن على بن احمد بن محمّد بن عمران الدقّاق رحمه اللّه، قال: حدثنا محمّد بن أبى عبد اللّه الكوفى، قال: حدثنى محمّد بن جعفر البغدادى، عن سهل

↕

ص: ۲۴۰

ابن زیاد، عن أبی الحسن علی بن محمّد (علیهما السلام)، انه قال: الهی تاهت أوهام المتوهّمین، و قصر طرف الطارفین، و تلاشت أوصاف الواصفین، و اضمحلّت أقاویل المبطلین عن الدّرک لعجیب شأنک، أو الوقوع بالبلوغ الی علوک، فأنت [فی المکان] الذی لا- تناهی، و لم تقع علیک عیون بإشارة و لا عبارة، هیهات ثم هیهات یا اوّلیّ یا وحدانیّ یا فردانیّ شمخت فی العلوّ بعز الکبر، و ارتفعت من وراء کل غورة و نهایة بجبروت الفخر §التوحید: ۶۶/ ۱۹، و ما بین المعقوفتین منه.

§

و روی الخزّاز فی کفایة الأثر: عن أبی عبد اللّه الخزاعی، قال: حدثنا محمّد بن أبی عبد اللّه الکوفی، عن سهل بن زیاد الآدمی، عن عبد العظیم بن عبد اللّه الحسنی، قال: قلت لمحمّد بن علی بن موسی بن جعفر (علیهم السلام): انّی لأرجو أن تکون القائم من أهل بیت محمّد (علیهم السلام) الذی یملأ الأرض قسطا و عدلا کما ملئت جورا و ظلما، فقال: یا با القاسم ما منّا إلّا قائم بأمر اللّه، و هاد الی دین اللّه، و لیس القائم- الذی یطهّر اللّه به الأرض من أهل الکفر و الجحود، و یملأها عدلا و قسطا- الّا هو الذی یخفی علی الناس ولادته، و یغیب عنهم شخصه، و یحرم علیهم تسمیته، و هو سمی رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) و کنیته، و هو الذی تطوی له الأرض، و یذلّ له کلّ صعب، یجتمع الیه من أصحابه عدد أهل بدر ثلاثمائة و ثلاثة عشر رجلا من اقاصی الأرض، و ذلک قول اللّه عزّ و جلّ: أَیْنَ ما تَکُونُوا یَأْتِ بِکُمُ اللَّهُ جَمِیعاً إِنَّ اللَّهَ عَلی کُلِّ شَیْءٍ قَدِیرٌ §البقرة: ۲/ ۱۴۸.

§ فإذا اجتمعت له هذه العدّة من أهل الأرض أظهر أمره، فإذا أکمل له العقد و هو عشرة آلاف رجل خرج باذن اللّه، فلا یزال یقتل أعداء اللّه حتی یرضی اللّه تبارک و تعالی.

↕

ص: ۲۴۱

قال عبد العظیم: قلت له: یا سیدی کیف یعلم انّ اللّه قد رضی.

قال: یلقی فی قلبه الرحمة، الخبر §کفایة الأثر: ۲۸۱- ۲۸۲، باختلاف یسیر.

§

و فی الکافی فی باب الاضطرار إلی الحجّة: عن علی بن محمّد، عن سهل مسندا، عن أمیر المؤمنین (علیه السّلام)، انه قال: اللهم انّک لا تخلی أرضک من حجّة لک علی خلقک §أصول الکافی ۱: ۱۳۷/ ۷.

§

و فی باب فرض طاعة الأئمة (علیهم السلام): عن محمّد بن الحسن، عنه بإسناده، عن إسماعیل بن جابر، قال: قلت لأبی جعفر (علیه السّلام):

اعرض علیک دینی الذی أدین اللّه عزّ و جلّ به، قال: فقال: هات، قلت:

اشهد ان لا إله إلّا اللّه وحده لا شریک له و ان محمّدا عبده و رسوله، و الإقرار بما جاء به من عند اللّه، و ان علیّا کان اماما فرض اللّه طاعته، ثم کان بعده الحسن اماما فرض اللّه طاعته، ثم کان بعده الحسین اماما فرض اللّه طاعته، ثم کان بعده علی بن الحسین اماما فرض اللّه طاعته- حتی انتهی الأمر إلیه- ثم قلت: أنت یرحمک اللّه، قال: فقال: هذا دین اللّه و دین ملائکته §أصول الکافی ۱: ۱۴۴/ ۱۳.

§

و فی باب ان الأئمة (علیهم السلام) شهداء اللّه عزّ و جلّ: عن علی بن محمّد، عنه بإسناده، قال: قال أبو عبد اللّه (علیه السّلام) فی قول اللّه عزّ و جلّ: فَکَیْفَ إِذا جِئْنا مِنْ کُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِیدٍ وَ جِئْنا بِکَ عَلی هؤُلاءِ شَهِیداً §النساء: ۴/ ۴۱.

§ قال: نزلت فی امّة محمّد (صلّی اللّه علیه و آله) خاصّة فی کلّ قرن منهم امام منّا شاهد علیهم، و محمّد (صلّی اللّه علیه و آله) شاهد علینا §أصول الکافی ۱: ۱۴۶/ ۱.

§

↕

ص: ۲۴۲

و فی باب ان الأئمة (علیهم السلام) ولاة أمر اللّه: عنه، عنه مسندا، عنه (علیه السّلام) §الإحالة فی (عنه) الاولی و الثانیة و الثالثة- من المصنف- الی السند السابق ظاهرا، و قد صرح بأسمائهم فی الکافی و هنا استبدلوا بالضمیر اختصارا، فلاحظ.

§ قال: ان اللّه عزّ و جلّ خلقنا فأحسن خلقنا، و صوّرنا فأحسن صورنا، و جعلنا خزّانه فی سمائه و أرضه، و لنا نطقت الشجرة، و بعبادتنا عبد اللّه عزّ و جلّ، و لولانا ما عبد اللّه §أصول الکافی ۱: ۱۴۹/ ۶.

§

و فی باب ان الأئمة (علیهم السلام) أرکان الأرض: عن علی بن محمّد و محمّد بن [الحسن] §فی الأصل: الحسین، و ما أثبتناه هو الصحیح الموافق لما فی المصدر، و الظاهر هو الصفار الذی روی عنه الکلینی، عن سهل کثیرا، فلاحظ.

§، عن سهل بن زیاد، عن محمّد بن الولید شباب الصیرفی، قال: حدثنی سعید الأعرج، قال: دخلت انا و سلیمان بن خالد علی أبی عبد اللّه (علیه السّلام)، فابتدأنا، فقال: یا سلیمان ما جاء عن أمیر المؤمنین (علیه السّلام) یؤخذ به، و ما نهی عنه ینتهی عنه، جری له من الفضل ما جری لرسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله)، و لرسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) الفضل علی جمیع من خلق اللّه، المعیّب علی أمیر المؤمنین (علیه السلام) فی شیء من احکامه کالمعیّب علی اللّه عزّ و جلّ و علی رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله)، و الراد علیه فی صغیرة أو کبیرة علی حدّ الشرک باللّه، کان أمیر المؤمنین صلوات اللّه علیه باب اللّه الذی لا یؤتی إلّا منه، و سبیله الذی من سلک بغیره هلک، و بذلک جرت الأئمة (علیهم السلام) واحدا بعد واحد، جعلهم اللّه أرکان الأرض ان تمید بهم، و الحجّة البالغة علی من فوق الأرض و من تحت الثری.

و قال: قال أمیر المؤمنین (علیه السّلام): انا قسیم اللّه بین الجنّة و النار،

↕

ص: ۲۴۳

و انا الفاروق الأکبر، و انا صاحب العصا و المیسم §المیسم: اسم للآلة التی یوسم بها، کالمکواة بحیث تکون من أثره علامة. و المراد هنا: ان بغضه علیه السلام علامة للمنافق و حبه علامة للمؤمن، روی ذلک أحمد فی مسنده من طریق زر بن حبیش ۱: ۸۴، و عن انس بن مالک: ما کنا نعرف الرجل لغیر أبیه إلا ببغض علی بن أبی طالب، انظر الغدیر ۴: ۳۲۲/ ۴.

§، و لقد أقرّت لی جمیع الملائکة و الروح بمثل ما أقرت لمحمّد (صلّی اللّه علیه و آله)، و لقد حملت علی مثل حمولة رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) و هی حمولة الرب، و ان محمّدا (صلّی اللّه علیه و آله) یدعی فیکسی و یستنطق، و ادعی فأکسی و استنطق، فأنطق علی حدّ منطقه، و لقد أعطیت خصالا لم یعطهن أحد قبلی، علمت علم المنایا، و البلایا، و الأنساب، و فصل الخطاب، فلم یفتنی ما سبقنی، و لم یعزب عنی ما غاب عنیّ، أبشّر بإذن اللّه، و أؤدّی عن اللّه عزّ و جلّ، کلّ ذلک مکّننی اللّه فیه بإذنه §أصول الکافی ۱: ۱۵۲/ ۲.

§

الی غیر ذلک ممّا یوجب نقله الخروج عن وضع الکتاب و کلّها دالّة علی کونه کسائر الإمامیّة العارفة باللّه و برسوله و بالحجج

(علیهم السلام) کغیره من الأجلّاء، و انّی للغالی- بالمعنی المتقدم- روایهٔ هذه الاخبار النافیهٔ لمعتقده المخالفهٔ لرأیه و مذهبه.

و ما رواه هو فی ذم الغلاهٔ و کفرهم:

ففی الکشی: بإسناده عن سعد بن عبد اللّه، قال: حدثنی سهل بن زیاد الآدمی، عن محمّد بن عیسی، قال: کتب الیّ أبو الحسن العسکری (علیه السلام) ابتداء منه: لعن اللّه القاسم الیقطینی [و لعن] §فی الأصل: و آخر، و ما أثبتناه من المصدر.

§ علی بن حسکهٔ القمی، ان شیطانا ترائی للقاسم فیوحی الیه زخرف القول غرورا §رجال الکشی ۲: ۸۰۴/ ۹۹۶.

§.

↕

ص: ۲۴۴

و فی ترجمهٔ علی بن حسکهٔ: من الغلاهٔ، حدثنی الحسین بن الحسن بن بندار القمی، قال: حدثنا سهل بن زیاد الآدمی، قال: کتب بعض أصحابنا الی أبی الحسن العسکری (علیه السّلام): جعلت فداک یا سیدی انّ علی بن حسکهٔ یدعی انه من أولیائک، و انّک أنت الأول القدیم، و انه بابک و نبیّک، أمرته ان یدعو الی ذلک، و یزعم ان الصلاهٔ و الزکاهٔ و الحج و الصوم کلّ ذلک بمعرفتک، و معرفهٔ من کان فی مثل حال ابن حسکهٔ فیما یدّعی من النیابهٔ و النبوّهٔ و من عرف ذلک فهو مؤمن کامل سقط عنه الاستعباد بالصوم و الصلاهٔ و الحج و ذکر جمیع شرائع الدین، انّ معنی ذلک کلّه ما یثبت لک، و مال [الناس الیه کثیرا] §فی الأصل: و مال الیه ناس کثیر، و الأنسب ما أثبتناه مع موافقته لما فی المصدر، فلاحظ.

§ فإن رأیت ان تمن علی موالیک بجواب فی ذلک تنجیهم من الهلکهٔ؟

قال: فکتب (علیه السّلام) و کذب ابن حسکهٔ علیه لعنهٔ اللّه، و بحسبک انّی لا أعرفه فی موالی ماله لعنه اللّه، فو اللّه ما بعث اللّه محمّدا (صلّی اللّه علیه و آله) و لا نبیّا قبله الّا بالحنیفیّهٔ و الصلاهٔ و الزکاهٔ و الحج و الصیام و الولایهٔ، و ما دعی محمّد (صلّی اللّه علیه و آله) الّا إلی اللّه وحده لا شریک له و کذلک نحن الأوصیاء من وراه عبید اللّه لا نشرک به شیئا ان أطعناه رحمنا و ان عصیناه عذّبنا ما لنا علی اللّه من حجّهٔ بل الحجّهٔ للّه عزّ و جلّ علینا و علی جمیع خلقه، أبرأ الی اللّه ممّن یقول ذلک و انتفی الی اللّه من هذا القول فاهجروهم لعنهم اللّه و الجأوهم إلی أضیق الطریق فان وجدت من احد منهم خلوهٔ فاشدخ رأسه بالصخر §رجال الکشی ۲: ۸۰۴/ ۹۹۷.

§.

فلینصف المنصف ان من یروی مثل هذا هل یحتمل فی حقّه الغلوّ، و اعتقاد ألوهیّهٔ أمیر المؤمنین و الأئمهٔ (علیهم السلام)، و یستحق البراءهٔ و النفی من البلد؟! حاشا ثم حاشا.

↕

ص: ۲۴۵

ز- ان الذی یظهر من تتبع الاخبار خصوصا ما ورد فی تراجم الغلاهٔ، و ما ذکروه فی مقالات أرباب المذاهب، و صریح التوقیع المتقدم: أن الغلاهٔ لا یرون تکلیفا، و لا یعتقدون عبادهٔ، بل و لا حلالا، و لا حراما، و قد مرّ فی ترجمهٔ محمّد بن سنان انه لما سأل الحسین بن احمد عن احمد بن هلیل الکرخی، أخبرنی عمّا یقال فی محمّد بن سنان من أمر الغلوّ، قال: معاذ اللّه، هو و اللّه علّمنی الطهور، و حبس العیال، و کان متقشفا متعبّدا §تقدم فی الجزء الرابع ضمن الرمز: کو و برقم: ۲۶ بعد قوله: ثالثا، فراجع.

§.

فیظهر منه: انه لا یجتمع الغلوّ و العبادهٔ و تعلیمها، و إذا راجعت الکافی و التهذیب تجد لسهل من أوّل کتاب الطهارهٔ الی کتاب

الديات فى أكثر الأبواب خبرا أو أزيد فيما يتعلّق بأحكام الدين أكثرها سديدة مقبولة، و أخذها المشايخ عنه و ضبطوها فى الجوامع مثل الكافى الذى ذكر فى أوّله ما ذكر §اشارة منه الى ما جاء فى مقدمة الكافى ۱: ۷: و يأخذ منه- أى الكافى- من يريد علم الدين و العمل بالإشارة الصحيحة عن الصادقين عليهم السلام. إلى آخره.

§ و مع ذلك كلّه كيف يجوز نسبة الغلوّ اليه.

ح- انّ حجيّة قول أحمد §أى أحمد بن محمد بن عيسى كما تقدم و سيأتى أيضا.

§ فى هذا المقام ان كان لحصول الظن به فيدخل فى الظنون الرجالية التى بنوا على العمل بها، فهو موهون فى المقام بما مرّ و بخطئه كثيرا فى أمثال هذه الموارد، و بما صدر منه من التجسس المنهى، و كتمان الشهادة سيّما فى أمر الإمامة من أهمّ أمور الدين لمجرّد العصبية، و هى عثرة لم يقدر العلماء إلى الان على جبرها §أقول: أشار المصنف لهذه الهفوة بما تقدم فى هذه الفائدة، صحيفة: ۷۰۴ و قال هناك: الا انهم جبروها بما تقدم عليها و تأخر منهم. إلى آخره، و بينا ما يريد بالهفوة فى الهامش/ ۴ من الصحيفة المذكورة، و سيأتى ذكرها بعد قليل، فلاحظ.

§، أ و لم يكفه ما فعل ان نسكت عنه حتى نرمى الأعاظم بسهمه و هو مكسور، و نضربهم بسيفه و هو مكلول؟! و لعمرى لو عدّ

↕

ص: ۲۴۶

ما فعل بسهل من مطاعنه اولى من ان يجعل سببا لطرح أزيد من ألف حديث و يطعن به على ثقة الإسلام الذى نقلها و اعتمد عليها.

قال السيد الأجل بحر العلوم فى رجاله: و الأصل فى تضعيفه كما يظهر من كلام القوم احمد بن محمّد بن عيسى الأشعرى، و حال القميين سيّما ابن عيسى فى التسرّع الى الطعن و القدح و الإخراج من قم بالتهمة و الريبة ظاهر لمن راجع الرجال، و لو كان [الأمر فيه] على ما بالغوا به من الضعف و الغلو و الكذب لورد عن الأئمة (عليهم السلام) ذمه، و قدحه، و النهى عن الأخذ عنه و الرجوع اليه §اى: و عن الرجوع اليه، و هو متعلق بالنهى السابق.

§، كما ورد فى غيره من الضعفاء المشهورين بالضعف، فإنه كان فى عصر الجواد و الهادى و العسكرى (عليهم السلام)، و روى عنهم (عليهم السلام)، و لم نجد له فى الاخبار طعنا، و لا نقل ذلك عن احد من علماء الرجال، و لولا انه بمكان من العدالة و التوثيق لما سلم من ذلك، هذا كلّه بناء على كون المراد بالغلوّ المعنى المتقدم و ان كان غيره فالحقّ انّ فعل احمد يدلّ على جلالة قدره §رجال السيد بحر العلوم ۳: ۲۴- ۲۵، و ما بين المعقوفتين منه.

§.

قال فى التكملة فى ترجمة ابن أورمة: أصل الغلو فى كلامهم غير معلوم المراد، إذ يجوز ان يكون من قبيل قول ابن الوليد من الغلو: نفى السهو و النسيان عن النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله)، فإنه بهذا المعنى عين الصواب بل هو المشهور بين الأصحاب §تكملة الرجال: ۲: ۳۵۱.

§، انتهى.

و قال الشارح التقى: و اعلم ان الظاهر ان ابن عيسى أخرج جماعة من قم باعتبار روايتهم عن الضعفاء و إيراد المراسيل فى كتبهم، و كان اجتهادا منه فى ذلك، و كان الجماعة يروون للتأييد §اى من باب المتابعات و الشواهد لما ورد أولا، و هى طريقة مشهورة لدى المحدثين، و استخدمها المحمدون الثلاثة كثيرا.

§ و لكونها فى الكتب المعتبرة، و الظاهر

↕

ص: ۲۴۷

خطأ ابن عیسی فی اجتهاده، و لکن لما کان رئیس قم و الناس مع المشهورین الّا من عصمه اللّه.

و لو کنت تلاحظ ما رواه الکلینی فی أحمد بن محمّد بن عیسی فی باب النصّ علی أبی الحسن الهادی (علیه السّلام) §أصول الکافی ۱: ۲۶۰/ ۲.

§، و إنکاره النصّ لتعصب الجاهلیهٔ بأنه لم قدّمتم علیّ فی النص؟ و ذکر هذا العذر بعد الاعتراف به، لما کنت تروی عنه شیئا، و لکنه تاب، و نرجو ان یکون تاب اللّه علیه، لکن أکثر الناس تابعون للشهرهٔ، و إذا کان رجل أخطأ فی نقل الحدیث، کیف یجوز إخراجه من البلد و من مأواه، ثم الإرجاع و التوبهٔ و إظهار الندامهٔ؟ کما تقدم فی أحمد بن محمّد بن خالد §تقدم فی هذه الفائدهٔ الجزء الرابع برقم: ۱۵ و رمز: یه.

§- ثم ذکر بعض مدائح سهل- و قال: و امّا الکتاب المنسوب الیه، و مسائله التی سألها من الهادی و العسکری (علیهما السلام)، فذکرها المشایخ سیّما الصدوقین و لیس فیه شیء یدل علی ضعف فی النقل أو غلوّ فی الاعتقاد مع أنّها قلیلهٔ، و الغالب کونه من مشایخ الإجازهٔ، و جمیع هذه المفاسد نشأ من الاجتهاد و الآراء، و نرجو من اللّه تعالی ان یعفو عنهم و لکن بعد ما عرفت حقیقهٔ الحال یشکل العفو فان اللّه تعالی یغفر للجاهل سبعین ذنبا قبل ان یغفر للعالم ذنبا واحدا، انتهی §روضهٔ المتقین ۱۴/ ۲۶۲، باختلاف یسیر.

§.

و من جمیع ذلک ظهر الجواب عن الرابع، و هو تضعیف الشیخ فی الفهرست §فهرست الشیخ: ۲۵/ ۶۵.

§ لوجوب تقییده بقاعدهٔ الجمع بما فی النجاشی §رجال النجاشی: ۸۱/ ۱۹۸.

§ الغیر المنافی للوثاقهٔ مع رجوعه عنه فی رجال الشیخ §رجال الشیخ: ۳۶۶/ ۳ و ۳۹۷/ ۶ و ۴۰۹/ ۳.

§ المتأخّر عن الفهرست، و احتمال التعارض فی

↕

ص: ۲۴۸

کلامیه ثم التساقط فاسد بعد معلومیّهٔ التأخّر کما علیه عمل الأصحاب بالنسبهٔ إلی فتاوی صاحب المؤلّفات المتعدّدهٔ المعلوم تأخّر بعضها عن بعض، مضافا الی عدم مقاومته لجمیع ما مرّ فلاحظ، و تأمّل.

و امّا علی بن یعقوب الهاشمی §الوارد فی طریق الصدوق الی مروان بن مسلم کما تقدم صحیفهٔ: ۲۱۳ من هذه الفائدهٔ، فراجع.

§، ففی الشرح: غیر مذکور، فالخبر قوی کالصحیح، أو صحیح لکونهم من مشایخ الإجازهٔ کما ذکره بعض الأصحاب و شیخنا الأعظم عبد اللّه بن حسین التستری رضی اللّه عنه و أرضاه §روضهٔ المتقین ۱۴: ۲۶۳.

§.

و فی عدّهٔ الکاظمی: مهمل §العدهٔ للکاظمی: ۱۶۶.

§، قلت: یروی علی بن الحسن بن فضّال عن علی بن یعقوب الهاشمی کما فی التهذیب فی باب قسمهٔ الغنائم و غیره §تهذیب الأحکام ۴: ۱۲۸/ ۳۶۶.

§، و الحسن بن علی بن فضّال فیه فی باب السنّهٔ فی عقود النکاح §تهذیب الأحکام ۷: ۴۰۷/ ۱۶۲۹.

§.

و احمد من بنى فضّال فى تلخيص الميرزا فى ترجمة على: روى عنه احمد ابن الحسن بن على بن فضّال، و احمد بن هلال، و محمّد بن احمد بن الحسن القطوانى نبّه عليه فى الكافى، انتهى §تلخيص المقال (الوسيط): ۱۷۲/ ب- مخطوط-.

§

و فى الكافى فى باب المستضعف من كتاب الكفر و الايمان §أصول الكافى ۲: ۲۹۸/ ۹.

§، و فى

↕

ص: ۲۴۹

التهذيب فى باب أحكام الطلاق §تهذيب الأحكام ۸: ۸۸/ ۳۰۲ و ۴: ۲۷/ ۶۳.

§، و باب عدد النساء §تهذيب الأحكام ۸: ۱۵۳/ ۵۳۲.

§، و باب حكم أمتعة التجارات فى الزكاة: على بن الحسن بن فضّال، عن محمّد و احمد ابنى الحسن، عن على بن يعقوب، عن مروان بن مسلم §تهذيب الأحكام ۴: ۷۰/ ۱۹۰.

§، فظهر انه يروى عن علىّ جميع المعروفين من بنى فضّال الذين أمرنا بأخذ ما رووا و هو من أوثق أمارات الوثاقة و بعضهم أيضا من أصحاب الإجماع.

و يروى عنه أيضا محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب §الفقيه ۴: ۷۷، من المشيخة، فى طريقه الى مروان بن مسلم.

§، و محمّد بن بكران §تهذيب الأحكام ۶: ۳۴/ ۶۷.

§

و مروان بن مسلم §تقدم بيان طريق الصدوق إليه صحيفة: ۲۱۳، من هذه الفائدة.

§: ثقة بالاتفاق فالخبر صحيح على الأصح، و يمكن الحكم بصحته على المشهور، ففى الفهرست فى ترجمة [مروان] §فى الأصل: محمد، و ما أثبتناه هو الصحيح لموافقته ما فى المصدر.

§: له كتاب رواه محمّد بن أبى حمزة، أخبرنا به جماعة، عن احمد بن [محمد بن الحسين] §فى الأصل: الحسن بن الوليد، و ما أثبتناه من المصدر.

§، عن أبيه، عن سعد و الحميرى، عن محمّد بن الحسين، عن [الحسن بن على] §فى الأصل: على بن الحسن، و ما أثبتناه من المصدر.

§ بن فضّال، عن مروان بن مسلم § فهرست الشيخ ۱۶۹/ ۷۴۰.

§، و طريق الفهرست § فهرست الشيخ: ۱۴۸/ ۶۳۰.

§ و النجاشى § رجال النجاشى: ۳۵۸/ ۹۶۱.

§ الى محمّد بن أبى حمزة صحيح فراجع.

↕

ص: ۲۵۰

[۳۰۶] شو- و إلى مسعدة بن زياد:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى جميعا، عن هارون بن مسلم، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۱، من المشيخة.

§.

هارون بن مسلم ثقة وجه فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۳۸/ ۱۱۸۰.

§ و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۸۰/ ۵.

§، يروى عنه الحسن بن على بن فضّال §الكافى ۸: ۷۹/ ۳۵، من الروضة.

§، و محمّد بن على بن محبوب §تهذيب الأحكام ۶: ۱۹۸/ ۴۴۰.

§، و على بن إبراهيم §تهذيب الأحكام ۷: ۲۲۶/ ۹۸۹.

§، و محمّد بن أحمد بن يحيى §تهذيب الأحكام ۷: ۱۸۴/ ۸۱۳.

§، و إبراهيم بن هاشم §تهذيب الأحكام ۷: ۳۱۳/ ۱۲۹۷.

§، و على بن الحسن بن فضّال §تهذيب الأحكام ۴: ۲/ ۱.

§، و احمد بن الحسن بن فضّال § الاستبصار ۳: ۲۲۶/ ۸۱۹.

§، و على بن مهزيار § تهذيب الأحكام ۴: ۲۰۱/ ۵۸۱.

§، و عمران بن موسى § أصول الكافى ۱: ۳۳۱/ ۲.

§، و الحميرى § فهرست الشيخ: ۱۷۶/ ۷۶۳.

§، و سعد § رجال النجاشى: ۴۳۸/ ۱۱۸۰.

§، و محمّد بن أبى القاسم § فهرست الشيخ: ۱۷۶/ ۷۶۳.

§.

و صحّح العلامة طريق الفقيه الى القاسم بن عروة و مسعدة بن زياد، و مسعدة بن صدقة و هو فيه § انظر رجال العلامة، الفائدة الثامنة من الخاتمة: ۲۷۷- ۲۸۱.

§.

↕

ص: ۲۵۱

و من هنا يظهر انّ قول النجاشى فى ترجمته: له مذهب فى الجبر و التشبيه §رجال النجاشى: ۴۳۸/ ۱۱۸۰.

§، ليس قدحا فيه بان يكون المراد كونه من المجبّرة و المشبّهة، فان الذاهب إليهما كيف يكون وجها للإماميّة؟ و فى الشرح يصدق على من يقول:

«لا جبر و لا تفويض» ان له مذهبا فى الجبر، و كذا إذا قال: انه جسم لا كالأجسام، و لا يعرف معنى الجسم، كما يقول: جوهر لا كالجواهر، و غرضه انه شىء لا كالأشياء يصدق عليه ان له مذهبا فى التشبّه سيما بالنظر الى من لا يعرف اصطلاح الحكماء و المتكلمين §روضة المتقين ۱۴: ۲۶۳- بتصرف-.

§، فى كلام طويل لا حاجة الى نقله.

و مسعدة ثقة عين فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۱۵/ ۱۱۰۸.

§ و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۷۳/ ۱۸.

§، فالخبر صحيح.

[۳۰۷] شز- و إلى مسعدة بن صدقة:

أبوه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة الربعى §الفقيه ۴: ۳۰، من المشيخة.

§

مسعدة بتريّ فى الكشى §رجال الكشى ۲: ۶۸۷/ ۷۳۳.

§، عامّى فى أصحاب الباقر (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۱۳۷/ ۴۰.

§، و فى النجاشى: مسعدة بن صدقة العبدى يكنّى أبا محمّد، قاله ابن فضّال، و قيل:

يكنى أبا بشر، روى عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن (عليهما السّلام)، له كتب منها: كتاب خطب أمير المؤمنين (عليه السلام)، أخبرنا ابن شاذان، قال:

أخبرنا §فى الأصل: حدثنا. و كلاهما من ألفاظ تأدية الحديث الا ان (أخبرنا) أقل رتبة من (حدثنا)، و هذا اللفظ (أخبرنا) يستعمل فى الإجازات و المكاتبات كثيرا، انظر: الرعاية: ۲۳۵، و مقباس الهداية ۳: ۷۲ و الظاهر من أقوال علماء الدراية أن مراتب ألفاظ التأدية غير مسلم بها عندهم، انظر الباعث الحثيث: ۱۰۴.

§ أحمد بن محمّد بن يحيى، عن عبد اللّه بن جعفر، قال: حدثنا هارون

↕

ص: ۲۵۲

ابن مسلم، عنه §رجال النجاشى: ۴۱۵/ ۱۱۰۸.

§

و ذكره فى الفهرست مع كتابه و الطريق و لم يتعرض لمذهبه §فهرست الشيخ: ۱۶۷/ ۷۴۲.

§

قال الشارح: و الذى يظهر من اخباره التى فى الكتب انه ثقة، لأن جميع ما يرويه فى غاية المتانة موافقة لما يرويه الثقات من الأصحاب، و لهذا عملت الطائفة بما رواه هو و أمثاله من العامّة، بل لو تتبعت وجدت اخباره اسدّ و امتن من اخبار جميل بن درّاج، و حريز بن عبد اللّه، مع ان الأول من أهل الإجماع و الثانى أيضا مثله فى عمل الأصحاب- الى ان قال-: و الحاصل ان مدار القدماء كان على الصدق لا على المذهب بخلاف المتأخرين فإنّهم على العكس، انتهى §روضة المتقين ۱۴: ۲۴۴.

§

و فى الكافى فى باب حالات الأئمة (عليهم السلام) فى السن، مسندا عن مصعب، عن مسعدة، عن أبى بصير، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال أبو بصير: دخلت اليه و معى غلام يقودنى و هو خماسى لم يبلغ، فقال لى:

كيف أنتم إذا احتجّ عليكم بمثل سنّه §أصول الكافى ۱: ۳۱۴/ ۴.

؟§

و بعيد من البترى أو العامى ان يروى مثل هذا مع انّ بين المذهبين من التباين مالا يخفى.

و من هنا ذكر الخلاصة طريق الصدوق اليه و صحّحه، فقال: و عن الفضيل بن عثمان الأعور المرادى الكوفى صحيح- الى ان

قال-: و كذا عن مسعدة بن صدقة الربعى §رجال العلامة: الفائدة الثامنة من الخاتمة: ۲۷۷.

§، مع انه صرّح فى أوّل الفائدة الثامنة انه لا يذكر

↕

ص: ۲۵۳

الطرق الى من تردّ روايته و يترك قوله §رجال العلامة: الفائدة الثامنة من الخاتمة: ۲۷۵.

§، و هو مؤيّد لما ذكره الشارح.

[۳۰۸] شح- و إلى مسمع بن مالك البصرى:

أبوه رضى اللّه عنه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمّد، عن أبان، عن مسمع بن مالك البصرى، و يقال له:

مسمع بن عبد الملك البصرى، و لقبه كردين، و هو عربى من بنى قيس بن ثعلبة، و يكنّى أبا سيّار، و يقال انّ الصادق (عليه السّلام) قال له أوّل ما رآه: ما اسمك؟ فقال: مسمع، فقال: ابن من؟ قال: ابن مالك، فقال: بل أنت مسمع ابن عبد الملك §الفقيه ۴: ۴۴، من المشيخة.

§.

القاسم هو الجوهرى، ذكره النجاشى §رجال النجاشى: ۳۱۵/ ۸۶۲.

§ و الفهرست §فهرست الشيخ الطوسى: ۵۶۳.

§ و ذكرا كتابه و الطريق اليه و لم يتعرضا لمذهبه، و لكن فى أصحاب الكاظم (عليه السّلام):

واقفى §رجال الشيخ: ۳۵۸/ ۱.

§، و فى الكشى: قالوا انه كان واقفيا §رجال الكشى ۲: ۷۴۸/ ۸۵۳.

§.

و المشهور: ضعّفوه، و ضعّفوا الخبر الذى هو فى سنده، و هذا منهم عجيب، فان مجرّد الوقف ليس من أسباب الضعف مثل الكذب و الغلوّ و الفسق بل يجتمع مع المدح فيصير السند من جهته قويّا، و مع الوثاقة فيصير موثقا، و ما فى النجاشى و الفهرست يدلّ على مدحه- كما مرّ غير مرّة- و يدلّ على مدحه بل على وثاقته رواية ابن أبى عمير عنه فى التهذيب فى باب تلقين المحتضرين من

↕

ص: ۲۵۴

أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۱: ۴۶۳/ ۱۵۱۳.

§، و فى باب أحكام الطلاق §تهذيب الأحكام ۸: ۸۷/ ۲۹۷.

§.

و فى الكافى فى باب أحكام التعزية §الكافى ۳: ۲۰۴/ ۵.

§، و فى باب مولد أمير المؤمنين (عليه السلام) §أصول الكافى ۱: ۴۵۶/ ۶.

§، و صفوان بن يحيى فى التهذيب فى باب فضل المساجد §تهذيب الأحكام ٣: ٢٥٧/ ٧١٨.

§، و حمّاد ابن عيسى §تهذيب الأحكام ٥: ٢٥٩/ ٨٧٩.

§، و ابن فضّال §الاستبصار ٣: ١٥١/ ٥٥٥.

§، و الحسين بن سعيد §تهذيب الأحكام ١٠: ٢٨٩/ ١١٢٣.

§، و احمد بن محمّد بن عيسى §تهذيب الأحكام ٧: ٢٧٩/ ١١٨٣.

§، و إبراهيم بن هاشم § أصول الكافى ١: ٣٥٦/ ٨٧.

§، و محمّد بن خالد § تهذيب الأحكام ٦: ٣٥١/ ٩٩٦.

§، و الحسن بن سعيد § تهذيب الأحكام ٨: ٣١٧/ ١١٨٢.

§، و على بن محمّد القاسانى § تهذيب الأحكام ٦: ٣٩٦/ ١١٩١.

§، و الحسين ابن أبى العلاء § تهذيب الأحكام ٣: ١٦٨/ ٣٦٩، و فيه: القاسم بن محمّد عن الحسين بن أبى العلاء، انظر كذلك جامع الرواة ٢/ ٢٠.

§، و على بن مهزيار § أصول الكافى ٢: ٧٩/ ١٥.

§، و اخوه إبراهيم § تهذيب الأحكام ٨: ٣١٧/ ١١٨٢، و فيه: إبراهيم بن مهزيار عن الحسن عن القاسم بن محمّد، انظر كذلك جامع الرواة ٢: ٢٠.

§، و أبو طالب عبد اللّه بن الصلت § تهذيب الأحكام ٢: ٣٠/ ٩١.

§، و الحجال § أصول الكافى ١: ٢١٢/ ١.

§،

↕

ص: ٢٥٥

و محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب §تهذيب الأحكام ٥: ٤٦١/ ١٦١١.

§، ذكر ذلك كلّه فى الجامع §جامع الرواة: ٢: ٢٠.

§.

و فى رجال ابن داود فى القسم الأول: القاسم بن محمّد الجوهرى من أصحاب الكاظم (عليه السّلام) و فى الكشى: كوفى سكن بغداد، قال نصر بن الصباح: لم يلق أبا عبد اللّه (عليه السّلام)، و قيل: كان واقفيا §رجال الكشى: ٢: ٧٤٨/ ٨٥٣.

§.

أقول: ان الشيخ ذكر القاسم بن محمّد الجوهرى فى رجال الكاظم (عليه السلام) و قال: كان واقفيا §رجال الشيخ: ٣٥٨/ ١.

§، و ذكر فى باب من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام): القاسم بن محمّد الجوهرى روى عنه الحسين بن سعيد §رجال الشيخ: ٤٩٠/ ٥.

§، فالظاهر انه غيره، و الأخير ثقة §رجال ابن داود: ١٥٤/ ١٢١٩.

§.

و أورد عليه السيدان فى النقد، و التلخيص، فقال الأول §اى السيد التفريشى فى نقد الرجال: ٢٧٢.

§: و فيه نظر من وجهين، امّا أولا: فلأن الذى يظهر من كلام النجاشى مع ملاحظة كلام الشيخ فى كتابيه يدلّ على انه رجل

واحد. و ذكر الشيخ إياه مرّة فى رجال الكاظم و مرّة فى باب من لم يرو عنهم لا يدلّ على تغايرهما لان مثل هذا كثير فى كتابه مع قطعنا بالاتحاد- ثم ذكر بعض ما مرّ فى الفائدة الثالثة §تقدم فى الجزء الثالث صحيفة: ۱۷۵.

§- ثم قال:

و امّا ثانيا: فلأن قوله: و الأخير ثقة، ليس بمستقيم، لأنى لم أجد فى كتب الرجال توثيقه §نقد الرجال: ۲۷۲.

§، و قال الثانى فى الحاشية: و الاتحاد عند التأمّل أظهر، و لو

↕

ص: ۲۵۶

سلّم، فتوثيق الأخير من اين؟ و لعلّه توهم من رواية الحسين عنه، انتهى §تلخيص المقال (الوسيط): ۱۹۰.

§.

قلت: امّا الاتحاد فالحق معهما بل استظهر الفاضل الخبير المولى محمّد جعفر بن محمّد طاهر الخراسانى فى كتاب اكليل الرجال §اكليل الرجال: غير موجود لدينا، و هو: اكليل المنهج جعله تكملة لمنهج المقال للاسترآبادى و ترجمه الشيخ عبد النبى القزوينى فى تتميم أمل الآمل، انظر الذريعة ۲: ۲۸۱/ ۱۱۴۱.

§: ان القاسم بن محمّد الزيات، و القاسم بن محمّد بن أيوب، و القاسم بن محمّد الجوهرى، و القاسم ابن محمّد الأصبهانى، و القاسم بن محمّد القمى المذكورون فى الأسانيد كلّهم واحد.

و امّا الإيراد على توثيقه و السؤال عن مأخذه و دعوى عدمه لعدم الوجدان فى كتب الرجال ففى غير محلّه بعد جواز عثوره على وثاقته فى بعض الكتب الفقهية أو الأحاديث أو الرجالية التى لم تصل إلينا كما وجدنا وثاقة كثير فى خلال تلك الكتب و يمكن وجود الوثاقة فى نسخته من الكتب المعروفة فإن اختلافها غير خفى على الخبير و لا زال يتمسكون الأصحاب بتوثيق المحقق فى المعتبر و العلامة من حكمه بتصحيح السند و لم يشترط احد وجوده فيها.

و بالجملة: أخبر عادل بوثاقة واحد §اشارة منه لما استظهره ابن داود من وثاقة الجوهرى، فلاحظ.

§ لا معارض له و لا موهن سوى استبعاد عدم وجودها فى بعض الكتب و هو غير قابل لمنعه عن الحجيّة خصوصا بعد تأييده برواية الأجلّة عنه و عدم [وجود] طعن عليه الّا بالوقف المجامع معها لو صحّ، فمع التسليم، فالسند موثّق، و فى الشرح: لكن الأصحاب على طرح أخباره فى كتب الرجال و امّا فى النقل و العمل فهم مطبقون عليهما فالخبر قوى كالصحيح أو ضعيف على رأيهم §روضة المتقين ۱۴: ۲۶۸.

§.

↕

ص: ۲۵۷

و أبان من أصحاب الإجماع.

و مسمع ثقة فى الكشى §رجال الكشى ۲: ۵۹۸/ ۵۶۰.

§ نقلا عن على بن فضّال، و فى النجاشى: ابن عبد الملك بن مسمع بن مالك بن مسمع أبو سيّار كردين، شيخ بكر بن وائل بالبصرة و وجهها و سيّد المسامعة، و كان أوجه من أخيه عامر بن عبد الملك و أبيه §فى المصدر المطبوع، و النسخة المحققة من قبل الشيخ محمد جواد النائينى: و أبيه، و فى النسخة الحجرية: و ابنه، فلاحظ.

§، روى عن أبى جعفر (عليه السّلام) رواية يسيرة، و روى عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و أكثر، و اختصّ به، و قال له أبو عبد

اللّه (عليه السلام): «انّى لاعدك لأمر عظيم يا با السيار» §رجال النجاشى: ۴۲۰/ ۱۱۲۴- بتصرف-.

§

و يروى عنه من الأجلّة غير أبان: صفوان بن يحيى §تهذيب الأحكام ۲: ۷۹/ ۲۹۷.

§، و عثمان بن عيسى §الكافى ۴: ۳۰۹/ ۶.

§، و على بن رئاب §تهذيب الأحكام ۵: ۵۹/ ۱۸۵.

§، و ابن أبى عمير §الاستبصار ۴: ۲۹۷/ ۱۱۱۶.

§، و فضالة كما فى بصائر الصفار §بصائر الدرجات: ۳۵۹/ ۷.

§، و حماد بن عيسى كما يأتى فى الطريق إلى المعلى §سيأتى فى هذه الفائدة برقم: ۳۱۷، صحيفة: ۲۸۹.

§، و حمّاد بن عثمان كما فى الكشى فى ترجمة المعلّى § رجال الكشى ۲: ۶۷۵/ ۷۰۸، و فيه: عن حماد الناب، عن المسمعى. و حماد الناب هو حماد ابن عثمان الثقة كما فى فهرست الشيخ ۶۰/ ۲۴۰، و من العلماء من قال باتحاده مع حماد بن عثمان بن خالد الفزارى، و لمزيد الفائدة ينظر معجم رجال الحديث للسيد الخويى ۶:

§،

↕

ص: ۲۵۸

و عبد اللّه بن سنان §أصول الكافى ۲: ۳۲۳/ ۱.

§، و عبد اللّه بن بكير §تهذيب الأحكام ۲: ۲۸۸/ ۱۱۵۴.

§، و عبد الرحمن بن أبى نجران §تهذيب الأحكام ۲: ۷۷/ ۲۸۶.

§ و غيرهم.

و فى كامل الزيارات بإسناده عن مسمع كردين، قال: قال لى أبو عبد اللّه (عليه السّلام): يا مسمع أنت من أهل العراق، أما تأتى قبر الحسين (عليه السلام)؟ قلت: لا، انا رجل مشهور من أهل البصرة، و عندنا من يتبع هوى هذا الخليفة، و أعداؤنا كثيرة من أهل القبائل من النصاب و غيرهم و لست آمنهم ان يرفعوا حالى عند ولد سليمان فيمثلون بى، قال لى: أ فما تذكر ما صنع به؟ قلت: بلى، قال: فتجزع؟ قلت: اى و اللّه، و استعبر لذلك حتى يرى أهلى أثر ذلك علىّ فامتنع من الطعام حتى يستبين ذلك فى وجهى، قال: رحم اللّه دمعتك، أما انك من الذين يعدّون فى أهل الجزع لنا، و الذين يفرحون لفرحنا، و يحزنون لحزننا، و يخافون لخوفنا، و يأمنون إذا أمنا، أما انّك سترى عند موتك حضور آبائى لك، و وصيّتهم ملك الموت بك، و ما يلقونك به من البشارة (ما تقرّ به عينك قبل الموت فملك) §ما بين قوسين من المصنف و ليس من المصدر، و هو صحيح منه قدس سره لاستقامة المعنى، فلاحظ.

§ الموت ارق عليك، و أشدّ رحمة لك من الامّ الشقيقة على ولدها، الخبر §كامل الزيارات: ۱۰۱، و ما بين المعقوفتين منه.

§

و فى الكافى: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن عمر بن يزيد، قال: رأيت مسمعا بالمدينة و قد كان حمل الى أبى عبد اللّه (عليه السلام) تلك السنة مالا، فرده أبو عبد اللّه (عليه السّلام) عليه، فقلت [له] لم ردّ عليك أبو عبد اللّه (عليه السّلام) المال الذى حملته [إليه]؟

↕

ص: ۲۵۹

قال: فقال: انّی قلت له حین حملت الیه المال: انّی کنت ولّیت البحرین الغوص فأصبت أربعمائة ألف درهم، و قد جئتک بخمسها ثمانین ألف درهم، و کرهت ان احبسها عنک، و ان اعرض لها و هی حقّک الذی جعله اللّه تبارک و تعالی فی أموالنا. فقال: أو ما لنا من الأرض و ما أخرج اللّه [منها] الّا الخمس؟ یا أبا سیّار انّ الأرض کلّها لنا، فما أخرج اللّه منها من شیء فهو لنا، فقلت له: و انا أحمل إلیک المال کلّه، فقال: یا أبا سیار قد طیّبناه لک، و أحللناک منه، فضمّ إلیک مالک، و کل ما فی أیدی شیعتنا من الأرض فهم فیه محلّلون- الی ان قال-:

قال عمر بن یزید: فقال لی أبو سیّار: ما أری أحدا من أصحاب الضیاع، و لا ممّن یلی الأعمال، یأکل حلالا غیری، الّا من طیّبوا له ذلک §أصول الکافی ۱: ۳۳۷/ ۳، و ما بین المعقوفات منه.

§

السند صحیح، قال بعض المحققین: فتراه (علیه السّلام) کیف یکنّیه و یطیب له الکلام و کیف تسلیمه الأمر الی الامام (علیه السّلام) و قوله: أحمل إلیک المال کلّه، فأیّ مدح أحسن من هذا المدح؟ انتهی §لم نهتد الی قائله.

§

فتحصل انّه یدلّ علی وثاقته أمور:

أ- توثیق علی بن فضّال بناء علی حجیّة خبر الموثق مطلقا، أو مع عدم وجود معارض صحیح و لا معارض هنا، فإنه لم یطعن علیه أحد بشیء، أو حجیّة الخبر الموثوق بصدوره، أو حجیّة الظن بالعدالة من ای سبب کان، کل ذلک لما قالوا فی ترجمة علیّ: من انه کان فقیه أصحابنا بالکوفة، و وجههم، و ثقتهم، و عارفهم بالحدیث، و المسموع قوله، سمع منه شیئا کثیرا، و لم یعثر له علی زلّة فیه، و لا ما یشینه §رجال النجاشی: ۲۵۷/ ۶۷۶.

§

↕

ص: ۲۶۰

و فی التعلیقة: و کثیرا ما یعتمدون علی قوله فی الرجال، و یستندون إلیه فی معرفة حالهم من الجرح و التعدیل §تعلیقة الوحید البهبهانی ضمن منهج المقال: ۲۲۹.

§، بل غیر خفی انه اعرف بهم من غیره، بل و جمیع علماء الرجال، فإنّک إذا تتبّعت وجدت المشایخ فی الأکثر بل کاد ان یکون الکلّ یستندون الی قوله و یسألونه و یعتمدون علیه.

ب- روایة ابن أبی عمیر عنه §الاستبصار ۴: ۲۹۷/ ۱۱۱۶.

§

ج- روایة صفوان عنه §تهذیب الأحکام ۲: ۷۹/ ۲۹۷.

§

د- روایة غیرهما من الأجلّة و فیهم بعض أصحاب الإجماع §تقدم فی أول الحدیث عنه، فراجع.

§

ه- الخبر الذی مرّ عن النجاشی و نسبته جزما الی الصادق (علیه السلام)، و قوله: و اختص به §رجال النجاشی: ۴۲۰/ ۱۱۲۴.

§

و- قول العلامة فى الإيضاح- بعد ذكر نسبه- عظيم المنزلة §إيضاح الاشتباه: ۹۵.

§، و إطلاق هذه الكلمة على غير الثقة بل و فوقها بعيد، و احتمال إرادة الرئاسة الدنيوية أبعد، مؤيّدا ذلك كلّه بقول النجاشى: وجههم و سيّد المسامعة §رجال النجاشى: ۴۲۰/ ۱۱۲۴.

§.

فمن الغريب بعد ذلك ما فى المعتبر: انه مجهول §المعتبر: ۹۵، فى زيادات أحكام الأموات من كتاب الطهارة.

§، و فى المدارك: انه غير موثق §المدارك: ۱۴.

§، و فى التنقيح: انه ممدوح § التنقيح الرائع ۱: ۵۵۳ و فيه: اما رواية التحريم فرواها مسمع فى الحسن عن الصادق عليه السلام.

§، كلّ ذلك لعدم التتبع أو التعمق،

↕

ص: ۲۶۱

لا لقصور فى الأمارات.

[۳۰۹] شط- و إلى مصادف:

محمّد بن موسى بن المتوكل رضى اللّه عنه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن على بن رئاب، عنه §الفقيه ۴: ۸۰، من المشيخة.

§.

رجال السند عيون الطائفة.

و مصادف مولى أبى عبد اللّه (عليه السّلام) يروى عنه ابن محبوب بلا واسطة أيضا فى التهذيب فى باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس §تهذيب الأحكام ۲: ۲۳۲/ ۹۱۴.

§، و فى باب الزيادات فى فقه الحج §تهذيب الأحكام ۵: ۴۱۳/ ۱۴۳۶.

§، و فى الاستبصار فى باب جواز ان تحج المرأة عن الرجل §الاستبصار ۲: ۳۲۲/ ۱۱۴۲.

§، و الثقة مرازم بن حكيم §الكافى ۳: ۵۴۵/ ۲۷.

§.

و فى الكشى: محمّد بن مسعود، قال: حدثنى أحمد بن منصور الخزاعى، قال: حدثنى أحمد بن الفضل الخزاعى، عن ابن أبى عمير، عن على بن عطية، عن مصادف، قال: اشترى أبو الحسن (عليه السّلام) ضيعة بالمدينة، أو قال: قرب المدينة، قال: ثم قال لى: إنما اشتريتها للصبية، يعنى ولد مصادف و ذلك قبل ان يكون من أمر مصادف ما كان §رجال الكشى ۲: ۷۴۶/ ۸۴۶.

§.

قال الشارح: و الظاهر انّ هذا من كلام على بن عطية و يدل على انه

↕

ص: ۲۶۲

انحرف عنه (عليه السّلام)، انتهى §روضة المتقين ۱۴: ۲۶۸.

§.

و الظاهر ان غرضه، انّه (علیه السلام) اشتری الضیعهٔ لهم قبل موت مصادف أو قتله کما هو ببالی انی رأیت فی بعض المواضع ان هارون قتله، و ان هذا کان اعجازا منه (علیه السّلام) و شفقهٔ له علیه.

و یدل علی مدحه أو وثاقته ما فی الکافی: عن أبی علی الأشعری، عن محمّد بن عبد الجبار، عن احمد بن النضر، عن أبی جعفر الفزاری، قال: دعا أبو عبد اللّه (علیه السّلام) مولی له یقال له: مصادف فأعطاه ألف دینار، فقال له: تجهّز إلی مصر، قال: فتجهز بمتاع فخرج مع التجار إلی مصر.

فلما دنوا مصر استقبلتهم قافلهٔ خارجهٔ من مصر فسألوهم عن المتاع الذی معهم ما حاله [فی المدینهٔ و کان متاع العامهٔ]، فأخبروهم انه لیس بمصر شیء منه فتحالفوا علی ان لا ینقصوا متاعهم من ربح الدینار دینارا فلما قضوا أموالهم و انصرفوا إلی المدینهٔ، دخل مصادف علی أبی عبد اللّه (علیه السّلام) و معه کیسان فی کلّ واحد ألف دینار، فقال: جعلت فداک هذا رأس المال و هذا الآخر الربح.

فقال (علیه السّلام): هذا الربح کثیر، و لکن ما صنعتم فی المتاع؟

فحدّثه کیف صنعوا و تحالفوا، فقال: سبحان اللّه تحلفون علی قوم مسلمین الّا تبیعوهم الّا بربح الدینار دینارا ثم أخذ أحد الکیسین، فقال (علیه السّلام):

هذا رأس مالی و لا حاجهٔ لنا فی هذا الربح، ثم قال: یا مصادف مجالدهٔ السیوف أهون من طلب الحلال §الکافی ۵: ۶۱، باختلاف یسیر.

§.

و رواه الشیخ فی التهذیب §تهذیب الأحکام ۷: ۱۳/ ۵۸.

§ بإسناده عن الکلینی مثله.

↕

ص: ۲۶۳

قال صاحب التکملهٔ: فهذا دال علی انه و کلّه و ائتمنه، فإن بنینا علی انه یشترط فی الوکیل العدالهٔ کما هو مذهب بعض أصحابنا کانت مفیدهٔ لها کما هو ظاهر الخبر، و تتعارض مع تضعیف الغضائری §ضعفه العلامهٔ فی رجاله: ۲۶۱/ ۱۱، و لم ینقل التضعیف عن احد، و قال ابن داود فی ترجمته:

§، و الّا فلا، کما هو مذهب المشهور، و الصحیح فلا دلالهٔ و لا تعارض، و لأنّا وجدنا کثیرا من وکلائهم غیر عدول کعلی بن أبی حمزهٔ الواقفی و اضرابه.

و قد یقال: انّما تبیّن فسق أولئک بعد الوکالهٔ فامّا فی مدّهٔ الوکالهٔ فلم یعلم فسقهم فجاز ان یکونوا عدولا فی ذلک الحال، و لکن لا یبعد ان یقال: إذا کانت الوکالهٔ علی جلب الحقوق الواجبهٔ کالزکوات و الأخماس و غیر ذلک کانت مفیدهٔ للعدالهٔ و الوثاقهٔ، بدلیل قوله تعالی: وَ ما کُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّینَ عَضُداً §الکهف: ۱۸/ ۵۱.

§، و قوله: وَ لا تَرْکَنُوا إِلَی الَّذِینَ ظَلَمُوا §هود: ۱۱/ ۱۱۳.

§، و الفاسق ظالم لنفسه و هذا یقتضی عدالهٔ العمّال و المتصدقین و نحوهما، و هذا التفصیل یحتمله بل یظهر من السبط، حیث قال: (و فی ثبوت التوثیق بالوکالهٔ علی الإطلاق نظر، و هو انّ الوکالهٔ انّما تثبت التوثیق فیما یتوقف علی ذلک) §استقصاء الاعتبار فی شرح الاستبصار للشیخ محمد بن الشیخ حسن بن الشهید الثانی:

§، و لكن ان لم تكن الوكالـة مفيـدة للوثاقـة فلا محالـة أنّها مفيـدة للحسن، فتعارض الروايـة أيضا تضـعيف الغضائرى، و يترجح قوله بضعف الروايـة، لاشتمالها على أبى جعفر و هو مجهول، انتهى §تكملة الرجال ٢: ٥٠٩.

§.

و فى كلامه مواقع للنظر:

↕

ص: ٢۶۴

امّا أوّلا: فلأن اسـتظهار الوثاقة و الأمانة من توكيله (عليه السّلام) لا يتوقف على ما ذكره من انه يشترط فى الوكيل العدالة أوّلا أو التفصـيل المذكور، بل نسـتظهرها و لو قلنا بعدم الاشتراط مطلقا، و ذلك انّهم (عليهم السـلام) نهوا عن استبضاع شارب الخمر و ائتمانه فى اخبار كثيرة §راجع وسائل الشيعة ١۴: ۵٣/ ١- ۵، من الباب التاسع و العشرين.

§، فحكموا (عليهم السلام) بأنه سفيه، فيدخل فى عموم قوله تعالى: وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ §النساء: ۴/ ۵.

§، الآية.

و فى الصادقى- المروى فى العياشى- قول اللّه تعالى: وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ. الآية، قال: من لا يثق به §تفسير العياشى ١: ٢٢٠/ ٢٠.

§، و يظهر منه: انّ المانع فى شارب الخمر هو عدم الوثوق به، فكلّ من لا وثاقة له لا يؤتمن على مال، و نهوا (عليهم السلام) عن ائتمان الخائن، و المضيّع و غير المؤمن فى جملة من الأحاديث.

و فى اختصاص المفيـد- فى الباقرى-: من عرف من عبـد من عبيـد اللّه كـذبا إذا حـدّث، و خلفا إذا وعد، و خيانة إذا ائتمن، ثم ائتمنه على امانة، كان حقّا على اللّه ان يبتليه فيها، ثم لا يخلف عليه، و لا يأجره §الاختصاص: ٢٢۵.

§، و مع هذه النواهى الأكيدة كيف يجوز ان ينسب إليهم (عليهم السـلام) دفع مالهم الى غير الثقة، و اتكالهم عليه فى التجارة، و سكونهم (عليهم السـلام) الى قوله و فعله؟! و لذا قال المحقق الكاظمى فى العدّة: و ما كانوا (عليهم السلام) ليعتمدوا الّا على ثقة سـالم العقيـدة، و انّى يعتمـدون على الفاسـد و يميلون اليه و هم ممّـا ينهون عنه و ينـأون؟! و من ثم إذا ظهر الفسـاد من أحـدهم عزلوه، و قد عدل بهذه الطريقة غير واحد من الأصحاب كالعلامة، و صاحب المنهج،

↕

ص: ٢۶۵

و الشيخ البهـائى و غيرهم، و من هنـا تعرف مقـام المفضّـل بن عمر، و محمّـد بن سـنان و غيرهما و ان غمز عليهم بارتفاع القول §العدة للكاظمى: ٢٣.

§.

و امّـا ثانيـا: فلأن ما اسـتدل به لاشتراط العدالـة فى التوكيل فى الحقوق الواجبـة من الآيتين يسـتدل به فى المقام أيضا، فإن كون متعلّق الوكالـة من الحقوق أو غيرهـا لا ربـط له بصـدق الركون الى الظـالم و الاعتضـاد بالمضلّ و عـدمه، فان صـدق فى صورة الائتمان فى الأول يصـدق فى الائتمان فى أمور نفسه من البيع و الشـراء أيضا خصوصا بعـد ملاحظـة ما ورد فى النهى عن إضاعة المال، و هذا واضح بحمد اللّه تعالى.

و اما ثالثا: فقوله فتعارض الروايـة. إلى آخره، من غرائب الكلام فإنه صـرّح فى ترجمة أحمد بن الحسين انه ابن الغضائرى الذى يذكر فى كتب الرجال فى كلام طويل، و نقل عن جماعة كالسبط §استقصاء الاعتبار فى شرح الاستبصار: مخطوط.

§، و المجلسى §روضة المتقين ١۴: ٣٣٠.

§، و التفريشى §نقد الرجال: ۲۰/ ۴۴.

§ و غيرهم، انّهم لم يقفوا على جرح فيه و لا- تعديل، و ان كلام العلامة فى الاعتماد عليه و عدمه مضطرب، ثم ذكر انه من مشايخ النجاشى و ترحّم عليه فى ديباجة الفهرست §فهرست الشيخ: ۱.

§ و قال فى آخر كلامه: و بالجملة فلا يبعد الاكتفاء بذلك كلّه فى حسن حاله فتأمّل، انتهى §تكملة الرجال ۱: ۱۲۶- ۱۳۱.

§.

و مجرّد حسن الحال لا يدخله فى العدول فلا حجيّة فى قوله الّا من باب الظن الموهون فى المقام بعدم تضعيفه غيره و بالخبر السابق الذى ذكره مثل ثقة الإسلام، عن الجليل أبى على، عن الجليل ابن عبد الجبار، عن الجليل أحمد

↕

ص: ۲۶۶

ابن النضر §الكافى ۵: ۱۶۱/ ۱.

§، مع شهادته بصحّته و لو على اصطلاح الأقدمين، و تلقّاه الأصحاب بالقبول، و مع هذا كيف لا يقاوم الظنّ الحاصل من هذه القرائن بصدور الخبر الظن الضعيف المذكور حتى يقدم عليه؟! و لعمرى هذه مصيبة ينبغى الاسترجاع عندها.

مع ان الخبر يؤيّد أيضا بما رواه ثقة الإسلام فى باب صدقات النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله) و فاطمة و الأئمة (عليهم السلام)، عن أبى على الأشعرى، عن محمّد بن عبد الجبار، عن صفوان.

و محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان.

و على بن إبراهيم، عن أبيه، عن صفوان.

و محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الرحمن بن الحجاج: ان أبا الحسن موسى (عليه السلام) بعث إليه بوصيّة أبيه و بصدقته، مع أبى إسماعيل مصادف، بسم اللّه الرحمن الرحيم. الخبر §الكافى ۷: ۵۳/ ۸.

§، و هو صحيح بطرق متعددة، و فيه دلالة على أمانته، و كونه من ثقاته (عليه السلام)، و فى تكنية عبد الرحمن الجليل دلالة على جلالة قدره أيضا.

و فيه فى باب شراء السرقة و الخيانة: عن محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد، عن ابن أبى عمير، عن جميل بن صالح، قال: أرادوا بيع تمر عين ابن §فى حاشية الأصل: عين ابن زياد فى حوالى المدينة كانت للصادق عليه السلام فغصبت «منه قدس سره».

§ زياد، فأردت أن أشتريه، ثم قلت: حتى استأمر §استأمر: الأصل موافق لما فى المصدر، و فى التهذيب: استأذن.

§ أبا عبد اللّه (عليه السّلام)

↕

ص: ۲۶۷

فأمرت مصادفا. كما فى جملة من النسخ و فى التهذيب §تهذيب الأحكام ۵: ۱۳۱/ ۵۷۵.

§، و فى بعضها:

معاذا، و لعلّه تحريف، فسأله (عليه السّلام) فقال: قل له: يشتريه، فإنه ان لم يشتره اشتراه غيره §الكافى ۵: ۲۹۹/ ۵.

§.

و لا يخفى انّ فى اعتماد الجليل جميل عليه و رسالته بالجواب عنه دلالة على حسن حاله.

و فى الروضة: عن محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد، عن محمّد بن مرازم، عن أبيه، قال: خرجنا مع أبى عبد اللّه (عليه

السّلام) حيث خرج من عند أبى جعفر [المنصور] من الحيرة، فخرج ساعة اذن له و انتهى الى السالحين §السالحين: قرية ببغداد، انظر معجم البلدان ۳: ۱۷۲.

§ فى أوّل الليل، فعرض له عاشر فقال له: لا أدعك أن تجوز، فألح عليه و طلب إليه فأبى إباء، و انا و مصادف معه، فقال له مصادف: جعلت فداك انّما هذا كلب قد آذاك و أخاف ان يردك و ما ادرى ما يكون من أمر أبى جعفر، و انا و مرازم §أى: انا و مرازم لا نفارقك و ليصيبنا ما يصيبك.

§ أتاذن لنا ان نضرب عنقه ثم نطرحه فى النهر؟ فأبى (عليه السّلام) و لم يزل مصادف يلحّ عليه حتى مضى أكثر الليل، فاذن (عليه السّلام) العاشر، فقال (عليه السّلام): يا مرازم هذا خير أم الذى قلتماه؟ §الكافى ۸: ۸۷/ ۴۹- باختلاف يسير-، و ما بين المعقوفين منه.

§.

و روى الكشى فى ترجمة أبى الخطاب: عن حمدويه، قال: حدثنا يعقوب، عن ابن أبى عمير، عن عبد الصمد بن بشير، عن مصادف، قال: لمّا اتى القوم الذين أوتوا بالكوفة، دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السّلام) فأخبرته بذلك، فخر ساجدا و الزق جؤجؤه بالأرض و بكى و اقبل يلوذ بإصبعه و يقول: بل

↕

ص: ۲۶۸

عبد اللّه قن داخر §أى: صاغر، ذليل، يفعل ما يؤمر، انظر لسان العرب: دخر.

§ مرارا كثيرة، ثم رفع رأسه و دموعه تسيل على لحيته، فندمت على إخبارى إيّاه، فقلت: جعلت فداك و ما عليك أنت من ذا؟ فقال: يا مصادف ان عيسى لو سكت عمّا قالت النصارى فيه لكان حقّا على اللّه ان يصمّ سمعه و يعمى بصره، و لو سكتّ عما قال فى أبو الخطاب لكان حقّا على اللّه ان يصمّ سمعى و يعمى بصرى §رجال الكشى ۲: ۵۸۷/ ۵۳۱.

§.

و فى الكافى: عن محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد، عن على بن حديد، عن مرازم، عن مصادف، قال: كنت مع أبى عبد اللّه (عليه السّلام) بين مكّة و المدينة، فمررنا على رجل فى أصل شجرة و قد القى بنفسه فقال: مل بنا الى هذا الرجل فإنّى أخاف ان يكون قد اصابه عطش، فملنا، فإذا رجل من الفراسين طويل الشعر، فسأله: أعطشان أنت؟ قال: نعم، فقال لى:

انزل يا مصادف فاسقه، فنزلت و سقيته، ثم ركبت، فسرنا، فقلت: هذا نصرانى، فتتصدق على نصرانى؟ فقال: نعم إذا كانوا فى مثل هذا الحال §الكافى ۴: ۵۷/ ۴.

§.

[۳۱۰] شىء- و إلى مصعب بن يزيد الأنصارى- عامل أمير المؤمنين (عليه السّلام)-:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد ابن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن على بن الحكم، عن إبراهيم ابن عمران الشيبانى، عن يوسف §فى المصدر: يونس بن إبراهيم، و فى روضة المتقين ۱۴: ۲۶۹، و ملاذ الاخبار ۶: ۳۳۰/ ۳، و جامع الرواة ۲: ۳۲۳، يونس أيضا، و كذلك فى التهذيب و الاستبصار على ما سيأتى بعد هامشين.

§ بن إبراهيم، عن يحيى بن أبى الأشعث

↕

ص: ۲۶۹

الکندی، عن مصعب بن یزید الأنصاری، قال: استعملنی أمیر المؤمنین علی ابن أبی طالب (علیه السّلام) علی أربعهٔ رساتیق §الرستاق أو الرزداق واحد، و الجمع: رساتیق، و هو فارسی معرب و معناه السواد، لسان العرب: رسق.

§ المدائن §الفقیه ۴: ۸۰، من المشیخهٔ.

§ و ذکر الحدیث §رواه فی الفقیه ۲: ۲۶/ ۹۵، و الشیخ فی التهذیب ۴: ۱۲۰/ ۲۴۳، و الاستبصار ۲:

§.

الخمسهٔ الاولی من الأرکان، و السادس غیر المذکور فی الرجال، و السابع أبو داود مذکور فی أصحاب الصادق (علیه السّلام) §رجال الشیخ: ۳۳۶/ ۵۷.

§.

و یروی صفوان عنه، عن أبی عبد اللّه (علیه السّلام) فی التهذیب فی باب ما تجوز الصلاهٔ فیه من اللباس §تهذیب الأحکام ۲: ۲۰۸/ ۸۱۷.

§، و فی الکافی فی باب اللباس من کتاب الزیّ و التجمّل §الکافی ۶: ۴۴۲/ ۷.

§، و الجلیل عیص بن القاسم عنه، عنه (علیه السّلام) §أی: عن الامام الصادق علیه السلام.

§ فیه فی باب لبس الخزّ §الکافی ۶: ۴۵۱/ ۵.

§.

و ظاهر الموضعین تشیّعه، ففی الأول: دخلت علی أبی عبد اللّه (علیه السلام) و علیّ جبّهٔ خزّ و طیلسان خزّ، فنظر الیّ، فقلت: جعلت فداک علی

↕

ص: ۲۷۰

جبّهٔ خزّ و طیلسان خزّ هذا §هذا: من زیادهٔ الأصل علی المصدر.

§ فما تقول فیه؟ فقال: و ما بأس بالخزّ، قلت:

و سداه إبریسم؟ قال: و ما بأس بإبریسم، فقد أصیب الحسین (علیه السّلام) و علیه جبّهٔ خزّ، الخبر §الکافی ۶: ۴۴۲/ ۵.

§.

و فی الثانی: دخلت علی أبی عبد اللّه (علیه السّلام) و علیّ قباء خزّ و طیلسان خزّ مرتفع، فقلت: انّ علیّ ثوبا اکره لبسه، فقال: و ما هو؟ قلت:

طیلسانی هذا، فقال: و ما بال الطیلسان؟ قلت: هو خزّ، قال: و ما بال الخز؟

قلت: سداه إبریسم، قال: و ما بال الإبریسم؟ قال: لا یکره ان یکون سدی الثوب إبریسم و لا زرّه و لا علمه، انّما یکره المصمت من الإبریسم للرجال و لا یکره للنساء §الکافی ۶: ۴۵۱/ ۵.

§.

و ظاهر السؤال علی نحو الاستفتاء به، و الجواب علی نحو الإفتاء، و الاستشهاد بفعل الحسین (علیه السّلام) انه کان ممّن یعتقد إمامته، و الّا لروی (علیه السّلام) له حدیثا فی الجواب کما هو دأبهم فی أمثال المقام بالنسبهٔ إلی العامّهٔ، فقول الشارح: و الثلاثهٔ

الأخيرة مجاهيل و الظاهر انّهم من العامّة §روضة المتقين ۱۴: ۲۶۹.

§، حدس غير مصيب.

و فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) من رجال الشيخ: يحيى بن أبى الأشعث الكندى البصرى أسند عنه §رجال الشيخ: ۳۳۴/ ۲۰.

§، فعلى القراءة بالمعلوم و عود الضمير الى ابن عقدة- كما لعلّه أظهر الاحتمالات- يكون يحيى من الأربعة الآلاف الذين ذكرهم ابن عقدة فى رجال أصحاب الصادق (عليه السّلام) و وثقهم.

↕

ص: ۲۷۱

و امّا مصعب فهو غير مصعب بن يزيد الموجود فى النجاشى الذى قال فيه: ليس بذاك §رجال النجاشى: ۴۱۹/ ۱۱۲۲.

§ لانّه يروى عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) فلا يمكن ان يكون عاملا لأمير المؤمنين (عليه السلام)، و ليس للعامل ذكر فى الرجال، و لم أجده فى كتب العامّة، و الحديث الذى أشار إليه، رواه الشيخ فى التهذيب، و فيه: يحيى بن الأشعث §تهذيب الأحكام ۴: ۱۲۰/ ۳۴۳ و انظر تعليقتنا فيما قبل قليل.

§، و نقله فى الوسائل فى باب تقدير الجزية فى كتاب الجهاد §وسائل الشيعة ۱۱: ۱۱۵/ ۵.

§.

[۳۱۱] شيئا- و إلى معاوية بن حكيم:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه، عنه.

و عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۷، من المشيخة.

§.

السند صحيح، و مرّ معاوية فى (رسو) §تقدم برقم: ۲۶۶.

§ و هو ثقة بالاتفاق و ان قيل انه فطحى.

[۳۱۲] شيب- و إلى معاوية بن شريح:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن عثمان بن عيسى، عنه §الفقيه ۴: ۶۵، من المشيخة.

§.

السند صحيح بما مرّ فى (قمد) §تقدم برقم: ۱۴۴.

§ فى عثمان بن عيسى مع انه من أصحاب الإجماع.

اما معاوية فالكلام فيه من جهة اتحاده مع ابن ميسرة و عدمه، يأتى فى

↕

ص: ۲۷۲

ابن ميسرة §سيأتى برقم: ۳۱۴.

§ ان شاء اللّه، و امّا حال نفسه فذكره فى الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۶۶/ ۷۲۷.

§ و ذكر الطريق الى كتابه و لم يطعن هو عليه و لا غيره.

و يروى عنه ابن أبى عمير كما فى الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۶۶/ ۷۲۷.

§، و فى التهذيب فى باب زكاة الحنطة §تهذيب الأحكام ۴: ۱۶/ ۴۱.

§، و صفوان بن يحيى فى التهذيب فى باب المياه و أحكامها §تهذيب الأحكام ۱: ۲۲۵/ ۶۴۷.

§، و عثمان بن عيسى §تهذيب الأحكام ۱: ۱۹۱/ ۵۵۲.

§، و رواية الأولين من أمارات الوثاقة، و الثلاثة من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح أو فى حكمه، و يروى عنه أيضا الحسين بن سعيد §تهذيب الأحكام ۲: ۱۰۶/ ۴۰۴.

§.

[۳۱۳] شيخ- و إلى معاوية بن عمّار:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى جميعا، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيى و ابن أبى عمير جميعا، عن معاوية بن عمار الدهنى الغنوى الكوفى مولى بجيلة §الفقيه ۴: ۵۰، من المشيخة.

§.

رجال السند شيوخ الطائفة و عيونها.

و معاوية ركن العصابة و وجهها فى النجاشى: و كان وجها فى أصحابنا، و مقدّما، كبير الشأن، عظيم المحلّ، ثقة، و كان أبوه عمّار ثقة فى العامّة وجها- الى ان قال- و مات معاوية سنة خمس و سبعين و مائة §رجال النجاشى: ۴۱۱/ ۱۰۹۶.

§.

و قال ابن حجر فى التقريب: معاوية بن عمّار بن أبى معاوية الدهنى بضم

↕

ص: ۲۷۳

المهملة و سكون الهاء ثم نون، صدوق من الثامنة §تقريب التهذيب ۲: ۲۶۰/ ۱۲۳۶.

§، و قال أيضا: عمّار بن معاوية الدهنى بضم اوّله و سكون الهاء بعدها نون، أبو معاوية البجلى الكوفى صدوق يتشيّع من الخامسة §تقريب التهذيب ۲: ۴۸/ ۴۵۱.

§.

و مراده من الثامنة الطبقة الوسطى من اتباع التابعين، اى الذين لقوا من لقوا الصحابة، و من الخامسة الطبقة الصغرى من التابعين الذين رأوا الواحد و الاثنين و لم يثبت لبعضهم السماع منهم.

و بذلك كلّه ظهر انّ ما فى الكشى فى ترجمته انه عاش مائة و خمسا و سبعين سنة §رجال الكشى ۲: ۵۹۶/ ۵۵۷.

§ من سهو القلم، أو من أغلاط النساخ، و لوازمه الفاسدة كثيرة، و قد أتعب بعض المحققين نفسه لبيان وجه صحيح لكلامه، لا طائل تحته، و لا ثمرة فى نقله، و بيان فساده الّا جواز روايته عن أمير المؤمنين، و من بعده الى الصادق (عليهم السلام) المقطوع عدمه.

و بالجملة يروى عنه شيوخ أصحاب الحديث كما يظهر من الأسانيد و جمع فى الجامعين §أى جامع الرواة للأردبيلى ٢: ٢٣٩/ ١٧٣٩، و جامع الشرائع للقزوينى.

§ كالثلاثة: البزنطى §الكافى ٥: ٤٧/ ١.

§ و صفوان §تهذيب الأحكام ٥: ٧٧/ ٢٥٣.

§ و ابن أبى عمير §تهذيب الأحكام ٥: ٧٧/ ٢٥٣.

§، و حماد بن عيسى §تهذيب الأحكام ٢: ١٤٦/ ٥٧١.

§، و حماد بن عثمان §الاستبصار ١: ٩٩/ ٣٢٠.

§، و ابن محبوب § تهذيب الأحكام ٧: ٩/ ٢٤.

§، و أبان بن

↕

ص: ٢٧٤

عثمان §الكافى ٤: ٤٠/ ٦.

§، و من أضرابهم من أجلّاء الثقات خلق كثير.

[٣١۴] شيد- و الى معاوية بن ميسرة:

أبوه رضى اللّه عنه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن على بن الحكم، عن معاوية بن ميسرة بن شريح القاضى §الفقيه ۴: ١۶، من المشيخة.

§.

السند صحيح بالاتفاق.

و ابن ميسرة ذكره النجاشى §رجال النجاشى: ۴١٠/ ١٠٩٣.

§ مع كتابه و طريقه اليه، و ذكره الشيخ أيضا فى الفهرست §فهرست الشيخ: ١۶٧/ ٧٣١.

§، و أصحاب الصادق §رجال الشيخ: ٣١٠/ ۴٨۴.

§ (عليه السّلام)، و لم يطعنا عليه.

و يروى عنه ابن أبى عمير §رجال النجاشى: ۴١٠/ ١٠٩٣.

§، و عبد اللّه بن المغيرة §تهذيب الأحكام ١: ١٩٥/ ۵۶۴.

§، و عبد اللّه بن بكير §الاستبصار ١: ٢٩/ ۴٢.

§، و حمّاد بن عثمان §تهذيب الأحكام ٢: ١٧٠/ ۶٧٨.

§، و فضالة § الاستبصار ١: ١١٩/ ۴٠٣.

§، و احمد بن محمّد بن أبى نصر § تهذيب الأحكام ٧: ٨۶/ ٣۶٨.

§، فلا ينبغى الشك فى وثاقته، إنّما الإشكال فى اتحاده مع ابن شريح السابق كما عليه جماعة § أقول: معاوية بن ميسرة، ذكره البرقى فى رجاله: ٣٣ من أصحاب الصادق عليه السّلام و النجاشى: ۴١٠/ ١٠٩٣ بعنوان: معاوية بن ميسرة بن شريح بن الحارث

الكندى القاضى، و الشيخ فى رجاله: ۳۱۰/ ۴۸۴ كذلك، و تابعهم فى ذلك ابن داود:

§ حتى قال الشارح: هنا كأنّه كرّر سهوا فإنه ابن شريح الذى

↕

ص: ۲۷۵

نسب الى جدّه مرّة و الى أبيه أخرى §روضة المتقين ۱۴: ۲۷۰.

§ و كلّهم ادّعوا الظهور و لم يذكروا وجهه سوى عدم ذكر النجاشى ابن شريح، و يعارضه ما هنا، و فى الفهرست: معاوية ابن شريح له كتاب أخبرنا جماعة، عن أبى المفضل، عن ابن بطّة، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن أبى عمير، عنه- ثم قال بعد ثلاثة تراجم-:

معاوية بن ميسرة له كتاب أخبرنا جماعة، عن أبى المفضّل، عن ابن بطة، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن على بن الحكم، عنه §فهرست الشيخ: ۱۶۶/ ۷۲۷ و ۱۶۷/ ۷۳۱.

§.

و نسبة السهو إليهما مع اختلاف الطريقين أبعد من نسبة سقوط الآخر من قلم النجاشى، و غير بعيد ان يكون معاوية بن شريح أخا محمّد بن شريح الحضرمى الذى قال فى النجاشى: أبو عبد اللّه ثقة، روى عن أبى عبد اللّه (عليه السلام) §رجال النجاشى: ۳۶۶/ ۹۹۱.

§، و عمّ جعفر بن محمّد بن شريح صاحب الكتاب الموجود فى هذه الأعصار كما مرّ حاله و حال كتابه فى الفائدة الثانية §تقدم فى الجزء الأول صفحة: ۷۵.

§، فالسابق حضرمى و هذا

↕

ص: ۲۷۶

كندى.

و لكن فى التعليقة: الظاهر كما يظهر من الاخبار اتحادهما §تعليقة الوحيد البهبهانى ضمن منهج المقال: ۳۳۶.

§، و لم أجد فيها ما أشار اليه §اى فيما أشار إليه الوحيد فى ترجمة معاوية بن شريح الى ما سيجىء عنه من كلام عند الحديث عن طريق الصدوق إليه.

§ و هو اعلم بما قال، و قد وافقنا على استظهار التعدّد صاحب جامع الرواة §جامع الرواة ۲: ۲۳۸.

§ و كفى به ظهيرا و شريكا.

[۳۱۵] شية- و إلى معاوية بن وهب:

محمّد بن على ماجيلويه، عن محمّد بن يحيى العطار، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن أبى القاسم معاوية بن وهب البجلى الكوفى §الفقيه ۴: ۳۱، من المشيخة.

§.

السند صحيح بما مرّ فى (لب) §تقدم برقم: ۳۲.

§ من وثاقة ماجيلويه.

و معاوية ثقة جليل لم يغمز عليه بشيء.

قال زيد النرسى فى أصله: رأيت معاوية بن وهب البجلى فى الموقف و هو قائم يدعو، فتفقدت دعاءه، فما رأيته يدعو لنفسه بحرف واحد، و سمعته يعد رجلا رجلا من الآفاق يسمّيهم و يدعو لهم حتى نفر الناس فقلت له: يا أبا القاسم أصلحك اللّه، لقد رأيت منك عجبا؟! قال: يا بن أخى و ما الذى أعجبك مما رأيت منى؟ فقلت: رأيتك لا تدعو لنفسك و انا أرمقك حتى الساعة، فلا أدرى أى الأمرين أعجب؟ ما أخطأت من حظّك فى الدعاء لنفسك فى مثل هذا الموقف أو عنايتك و ايثارك إخوانك على نفسك حتى تدعو

↕

ص: ۲۷۷

لهم فى الآفاق!! فقال: يا ابن أخ لا تكثر تعجّبك من ذلك انى سمعت مولاى و مولاك و مولى كلّ مؤمن و مؤمنة جعفر بن محمّد (عليهما السلام)- و كان و اللّه فى زمانه سيّد أهل السماء و سيّد أهل الأرض و سيّد من مضى منذ خلق اللّه الدنيا الى ان تقوم الساعة بعد آبائه رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) و أمير المؤمنين و الأئمة من آبائه صلّى اللّه عليهم- يقول- و الّا صمّت أذنا معاوية، و عميت عيناه، و لا نالته شفاعة محمّد و أمير المؤمنين صلوات اللّه عليهما-: من دعا لأخيه [المؤمن] بظهر الغيب. الى آخر ما مرّ فى أبواب الدعاء من كتاب الصلاة §مستدرك الوسائل ۱: ۳۷۴/ ۴، و ما بين المعقوفتين منه.

§.

قال زيد: فقلت لمعاوية: أصلحك اللّه، ما قلت فى أبى عبد اللّه (عليه السلام) من الفضل من انّه سيّد أهل الأرض و أهل السماء و سيد من مضى و من بقى أ شيء قلته أنت، أم سمعته منه يقول فى نفسه؟

قال: يا ابن أخى، أ ترانى كلّ ذا جرأة على اللّه ان أقول فيه ما لم أسمعه منه؟! بل سمعته يقول ذلك و هو كذلك و الحمد للّه §الأصول الستة عشر: ۴۴، باختلاف يسير و ما بين معقوفين منه، و الكلام الأخير فيه تقديم و تأخير، و التقدير: اى أ ترانى أن أقول كل ذا- جرأة على اللّه- فيه ما لم أسمعه منه؟!

§.

و اعلم ان الشيخ خاصّة ذكر فى الفهرست معاوية بن وهب بن جبلة §فهرست الشيخ: ۱۶۶/ ۷۲۹.

§، و معاوية بن وهب بن فضّال §فهرست الشيخ: ۱۶۶/ ۷۲۸.

§، و معاوية بن وهب بن الميثمى §فهرست الشيخ: ۱۶۷/ ۷۳۰.

§، و ذكر لكلّ كتابا، و انّ الراوى عنهم كتبهم عبد اللّه بن احمد بن نهيك، فربّما يورث ذلك الشك فى بعض القلوب من جهة الاشتراك فيدعوه الى طرح ما لا يحصى من

↕

ص: ۲۷۸

الأخبار الصحيحة، فلا بدّ من ذكر رواة البجلى حفظا للاخبار عن ثلم الأغيار.

فنقول: يروى عن البجلى: ابن أبى عمير §رجال النجاشى ۴۱۲/ ۱۰۹۷.

§، و الحسن بن محبوب §الفقيه ۴: ۳۱، من المشيخة، فى طريقه الى معاوية بن وهب.

§، و صفوان بن يحيى §الكافى ۲: ۴۶۴/ ۲.

§، و حماد بن عيسى §الاستبصار ۱: ۳۱۹/ ۱۱۸۸.

§، و ابن فضّال §أصول الكافى ۲: ۴۷۱/ ۶.

§، و فضالة §تهذيب الأحكام ۲: ۶۱/ ۲۱۴.

§، و يونس بن عبد الرحمن §الكافى ۳: ۴۵۱/ ۲.

§، و عبد اللّه بن المغيرة §تهذيب الأحكام ۲: ۲۳۶/ ۹۳۲.

§، و على بن الحكم §أصول الكافى ۱: ۲۲۵/ ۴.

§، و محمّد ابن سنان § الكافى ۸: ۱۷۷/ ۱۹۸، من الروضة.

§، و احمد بن الحسن الميثمى § تهذيب الأحكام ۷: ۲۳۷/ ۱۰۳۵.

§، و محمّد بن أبى حمزة § تهذيب الأحكام ۷: ۲۳۷/ ۱۰۳۵.

§، و عبد اللّه ابن جندب § تهذيب الأحكام ۴: ۱۷۵/ ۴۸۶.

§، و الحسين بن سعيد § الاستبصار ۴: ۲۹۰/ ۹۷۷.

§، و القاسم بن محمّد § تهذيب الأحكام ۸: ۲۴۰/ ۸۶۷.

§، و عبد الرحمن ابن أبى نجران § تهذيب الأحكام ۲: ۳۲۷/ ۱۳۴۴.

§، و موسى بن القاسم § تهذيب الأحكام ۵: ۶۴/ ۲۰۳.

§، و على بن النعمان § الاستبصار ۴: ۵۸/ ۱۹۸.

§، و عبد اللّه

↕

ص: ۲۷۹

المؤمن §تهذيب الأحكام ۶: ۲۲۱/ ۵۲۲.

§، و أبو إسماعيل السراج §تهذيب الأحكام ۶: ۳۳/ ۶۴.

§، و الحسن بن راشد §أصول الكافى ۲: ۳۱۶/ ۱۲.

§، و يحيى الحلبى §تهذيب الأحكام ۶: ۱۸۳/ ۳۷۸.

§، و عبد اللّه بن جبلة §تهذيب الأحكام ۳: ۹۰/ ۲۴۹.

§، و إسحاق بن عمّار §الكافى ۴: ۵۸۸/ ۱۱.

§، و معاوية بن شريح §تهذيب الأحكام ۲: ۱۰۶/ ۴۰۴.

§، و غسان البصرى §تهذيب الأحكام ۶: ۴۷/ ۱۰۳.

§، و إبراهيم بن عقبة §الكافى ۴: ۵۸۱/ ۱۱.

§، و ابن ثابت § الاستبصار ۴: ۱۹۹/ ۷۳۷.

§، و ابن عون § الاستبصار ۴: ۱۹۹/ ۷۳۷.

§، و عمرو بن شمر § تهذيب الأحكام ۶: ۲۱۳/ ۵۰۲.

§، و محسن § الكافى ۶: ۱۲۲/ ۵.

§، و يعقوب § تهذيب الأحكام ۱: ۸۰/ ۲۰۸.

§، و حنّان § تهذيب الأحكام ۱۰: ۲۴/ ۷۲.

§.

و قال الشارح التقى: و اعلم ان لنا ثلاثة رجال مسمّون بمعاوية بن وهب. و الثلاثة مشتركة فى ان راويهم: حميد، عن عبيد اللّه بن نهيك، عنهم، و هم بحسب الطبقة اقعد بمرتبتين، و التمييز بحسب الطبقة و الرجال الذين يروون عنهم، فإن البجلى راوية ابن أبى عمير، و صفوان، و حماد و أمثالهم، و الغالب انه يروى عن أصحاب الصادق (عليه السّلام)، و رجال أبى جعفر، أو أبى عبد اللّه (عليهما السلام) نادرا، و كذا روايته عن أصحاب الكاظم (عليه

↕

ص: ۲۸۰

السلام) نادرا، و الثلاثة راويهم إبراهيم بن هاشم، أو أحمد بن محمّد، أو أحمد ابن أبى عبد اللّه و أمثالهم، و لم يرووا عن الأئمة (عليهم السلام)، و لو رووا لكانوا يروون عن الرضا (عليه السّلام)، أو رجال أبى الحسن (عليه السّلام)، و يحتمل روايتهم عن موسى بن جعفر (عليهما السلام) لكن بالاحتمال البعيد.

و مدار الرجال و معرفتهم بالظنون لا بالعلم فإنه لو روى احد، عن زرارة، عن أبى جعفر (عليه السّلام) فان الظن ان يكون زرارة المشهور، و يحتمل ان يكون المسمّى بزرارة متعدّدا و لمّا [كانت] §فى الأصل و المصدر: كان، و ما أثبتناه هو الصحيح لغة.

§ روايتهم نادرة لم يذكروه كما احتمل- فى رواية حمّاد عن حريز- واحد من فحول الفضلاء، ان يكون حمّاد من المجاهيل.

و قال فى المعتبر: انه مشترك §المعتبر ۱: ۵۷.

§، لكنّه عنه عجيب و الحقّ معه بحسب الاحتمال، لكنه لو فتح هذا الباب فى الرجال انسدّ باب المعرفة كما لا يخفى على الخبير، و ليس انه اشتبه عليه حاشا بل اضطر الى ذلك لمعارضة أخبار أخر و للأصول و القواعد كما هو شأن كثير منهم، فإن جماعة من المتأخرين إذا أرادوا العمل بخبر أبى بصير، يقولون: و فى الصحيح عن أبى بصير، و لو أرادوا ان لا يعملوا، يقولون: انه واقفى، أو مشترك، أو ضعيف و يعتذرون بان مرادنا من الصحة الصحة الإضافية، و أمثال ذلك، و فى الخبر الذى يريدون ان يعملوا به و كان فيه محمّد بن عيسى، أو محمّد بن عيسى، عن يونس، يقولون: فى الصحيح، و إذا كان فى ذمّ زرارة، قالوا: فيه ابن عيسى و هو ضعيف، فتدبّر و لا تكن من المقلّدين، انتهى §روضة المتقين ۱۴: ۲۷۱- ۲۷۲.

§.

↕

ص: ۲۸۱

و هو كلام متين، و قد عثرنا على موارد كثيرة من أمثال ما ذكره، و اللّه العاصم.

[۳۱۶] شيو- و إلى معروف بن خرّبوذ:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطيّة الأحمسى، عن معروف بن خرّبوذ المكّى §الفقيه ۴: ۷۱، من المشيخة.

§.

مالك بن عطيّة ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۲۲/ ۱۱۳۲.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۶۹/ ۲.

§، فالسند صحيح، و معروف من أصحاب الإجماع من الستة الأوائل من أصحاب السجاد، و الباقر (عليهما السلام).

قال الكشى: ذكر أبو القاسم نصر بن الصباح، عن الفضل بن شاذان، قال: دخلت على محمّد بن أبى عمير و هو ساجد فأطال السجود فلما رفع رأسه، ذكر له الفضل طول سجوده §فى المصدر: و ذكر له طول سجوده، و زيادة: الفضل، من توضيح المصنف «قدس سره» و هو حسن.

§، فقال: كيف لو رأيت جميل بن درّاج؟ ثم حدّثه انه دخل على جميل بن درّاج فوجده ساجدا فأطال السجود جدّا فلما رفع رأسه قال له محمّد بن أبى عمير: أطلت السجود! قال: لو رأيت معروف ابن خرّبوذ §رجال الكشى ۲: ۴۷۱/ ۳۷۳.

§! و عن طاهر، قال: حدثنى جعفر، قال: حدثنا الشجاعى، عن محمّد بن الحسين، عن سلام بن بشير الرمانى §فى المصدر: الريانى، و الظاهر ان ما أثبته المصنف «قدس سره» هو الصحيح الموافق لما فى الطبعة القديمة من المصدر: ۲۱۳/ ۳۷۶، و معجم رجال الحديث ۱۸: ۲۲۹، فلاحظ.

§ و على بن إبراهيم التيمى، عن محمّد

↕

ص: ۲۸۲

الأصبهانى، قال: كنت قاعدا مع معروف بن خرّبوذ بمكّة و نحن جماعة، فمرّ بنا قوم على حمير معتمرون من أهل المدينة، فقال لنا معروف: سلوهم هل كان بها خبر؟

فسألناهم، فقالوا: مات عبد اللّه بن الحسن [بن الحسن (عليه السلام) فأخبرناه بما قالوا، قال: فلما جاوزوا، مرّ بنا قوم آخرون، فقال لنا: فسألوهم، [فسألناهم] فقالوا: كان عبد اللّه بن الحسن بن الحسن (عليه السلام) اصابته غشية فأفاق، فأخبرناه بما قالوا، فقال: ما ادرى ما يقول هؤلاء و أولئك؟! أخبرنى ابن المكرمة- يعنى أبا عبد اللّه (عليه السّلام)- ان قبر عبد اللّه بن الحسن بن الحسن (عليه السّلام) و أهل بيته على شاطئ الفرات، قال:

فحملهم أبو الدوانيق §من زيادة الأصل على المصدر، و ستأتى بعد قليل و هى كذلك و لا ضير فيها لصحة النسب، فلاحظ.

§، فقبروا على شاطئ الفرات §رجال الكشى ۲: ۴۷۲/ ۳۷۶، باختلاف يسير، و ما بين المعقوفتين منه.

§.

و روى الصدوق فى العيون و الأمالى، عن الحسن بن عبد اللّه بن سعيد، عن الجلودى، عن الأشعث بن محمّد الضّبىّ، عن شعيب بن عمرو §فى الأمالى: عمر (بدون واو) و الظاهر صحة ما أثبته المصنف لموافقته لما فى العيون و كتب الرجال، فلاحظ.

§، عن أبيه، عن جابر الجعفى، قال: دخلت على أبى جعفر محمّد بن على (عليهما السلام) و عنده زيد اخوه، فدخل عليه معروف بن خرّبوذ المكّى، فقال أبو جعفر (عليه السّلام): يا معروف أنشدنى من طرائف ما عندك فأنشد:

لعمرك ما ان أبو مالكبوان و لا بضعيف قواه

و لا بألدّ لدى قولهيعاد الحكيم إذا ما نهاه

↕

ص: ۲۸۳

و لكنه سيّد بارع كريم الطبائع حلو ثناه

إذا سدته سدت مطواعهو مهما و كلت اليه كفاه §الأبيات من قصيدة للمتنخل بن عويمر الهذلى، و كان أبوه يكنى بابى مالك،

و الأبيات فى رثائه، و فيها اختلاف مع الأصل و المصدر، و يأتى بعد البيت الأول قوله:

§.

قال: فوضع محمّد بن على (عليهما السلام) يده على كتفى زيد فقال:

هذه صفتك يا أبا الحسين §عيون اخبار الرضا عليه السّلام ١: ٢٥١/ ٥، و أمالى الصدوق: ۴٣/ ١٢، و فيهما: يا أبا الحسن، و الصحيح ما أثبته المصنف و لعله من اشتباه النساخ بدليل ما موجود فى الإرشاد للمفيد: ٢۶٨، و رجال الشيخ: ١٢٢/ ١، و مقاتل الطالبيين: ١٢٧ و غيرها من المصادر التى أجمعت على ان زيدا عليه السّلام يكنى بابى الحسين، فلاحظ.

§.

↕

ص: ٢٨۴

و الظاهر انه احمد الأربعة الذين ذكر الكشى فى ترجمة عبد اللّه بن ميمون القداح المكّى مسندا عنه، عن أبى جعفر (عليه السّلام)، قال: يا بن ميمون كم أنتم بمكّة؟ قلت: نحن أربعة، قال: اما إنّكم نور فى ظلمات الأرض §رجال الكشى ٢: ۶٨٧/ ٧٣١، ٢: ۵١۴/ ۴۵٢.

§.

هذا و هناك جملة من الاخبار يستشم منها رائحة القدح فيه بما ينافى الجلالة لا الوثاقة كما قد يتوهم فى بعضها.

ففى كتاب سلام بن أبى عمرة، عن معروف بن خرّبوذ المكّى، عن أبى جعفر (عليه السّلام)، قال: دخلت عليه فانشأت الحديث فذكرت باب القدر، فقال: لا أراك إلّا هناك اخرج عنى، قال: قلت: جعلت فداك، إنّى أتوب منه، فقال: لا و اللّه حتى تخرج الى بيتك و تغسل ثوبك و تغتسل و تتوب منه الى اللّه كما يتوب النصرانى من نصرانيّته، قال: ففعلت §الأصول الستة عشر: ١١٧

§.

قلت: من وقف على ما ورد فى أبواب القدر و القضاء و الاستطاعة، و ما وقع من الأجلّاء و الأعاظم فى هذا الباب و نهيهم الشديد عن الدخول فى بعض أبوابها، علم انّ ما صدر منه عثرة شاركه فيها من هو أعظم قدرا منه، و لولا خوف الإطالة لنقلت جملة منها، و من أرادها فليراجع الأبواب المذكورة.

و فى الكشى: حدثنى حمدويه، قال: حدثنى أيوب بن نوح، قال: حدثنا صفوان بن يحيى، عن عاصم بن حميد، عن سلام بن سعيد الجمحى، قال:

حدثنا أسلم مولى محمّد بن الحنفيّة، قال: كنت مع أبى جعفر (عليه السّلام) جالسا مسندا ظهرى إلى زمزم، فمرّ علينا محمّد بن عبد اللّه بن الحسن بن

↕

ص: ٢٨۵

الحسن (عليه السّلام).

قال: اما انه سيظهر و يقتل فى حال مضيعة، ثم قال: يا أسلم لا تحدث بهذا الحديث أحدا فإنه عندك امانة، قال: فحدثت به معروف بن خربوذ، و أخذت عليه مثل ما أخذ علىّ، قال: و كنّا عند أبى جعفر (عليه السّلام) غدوة و عشية أربعة من أهل مكّة، فسأله معروف عن هذا الحديث الذى حدثته، فإنى أحبّ ان أسمعه منك.

قال: فالتفت الى أسلم، فقال له أسلم: جعلت فداك، إنّى أخذت عليه مثل الذى أخذته علىّ، فقال أبو جعفر (عليه السّلام): لو

كان الناس كلّهم لنا شيعة لكان ثلاثة ارباعهم لنا شكّاكا و الربع الآخر أحمق §رجال الكشى ۲: ۴۵۹/ ۳۵۹- بتصرف-.

§

و فيه- مضافا الى جهالة أسلم- انّ مرض إذاعة الحقّ و إفشاء السرّ كان من الأمراض العامّة فى جلّ أصحابهم (عليهم السلام).

و فى غيبة الشيخ الطوسى بإسناده، عن الفضل بن شاذان، عن الحسن ابن محبوب، عن أبى حمزة الثمالى، قال: قلت لأبى جعفر (عليه السّلام): ان عليا كان يقول الى السبعين بلاء، و كان يقول: بعد البلاء رخاء، و قد مضت السبعون و لم نر رخاء؟ فقال أبو جعفر (عليه السّلام): يا ثابت، ان اللّه تعالى كان وقّت هذا الأمر فى السبعين فلمّا قتل الحسين (عليه السّلام) اشتدّ غضب اللّه على أهل الأرض فأخّره إلى أربعين و مائة سنة فحدثناكم فأذعتم الحديث و كشفتم قناع السّر فأخّره اللّه تعالى و لم يجعل له بعد ذلك وقتا عندنا و يَمْحُوا اللَّهُ ما يَشاءُ وَ يُثْبِتُ وَ عِنْدَهُ أُمُّ الْكِتابِ §الرعد: ۱۳/ ۳۹.

§

قال أبو حمزة: و قلت ذلك لأبى عبد اللّه (عليه السّلام)، فقال: قد كان

↕

ص: ۲۸۶

ذاك §الغيبة للطوسى: ۲۶۳.

§

و فى البصائر: عن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن أبى عمير، عن جميل ابن صالح، عن منصور بن حازم، قال: قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): ما أجد من أحدثه، و لو انّى أحدث رجلا منكم بالحديث، فما يخرج من المدينة حتى اوتى بعينه، فأقول: لم اقله §بصائر الدرجات: ۴۹۹/ ۵.

§

و فى أمالى الشيخ بإسناده، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال:

سمعت أبى يقول لجماعة من أصحابه: و اللّه لو ان على أفواهكم اوكية §الاوكية جمع وكاء، و هو ما يشد به فم السّقاء أو الوعاء، و اوكى فمه: سدّه، و فلان يوكى فلانا:

§ لاخبرت كلّ رجل منكم ما لا يستوحش [معه] إلى شىء، و لكن [قد سبقت] فيكم الإذاعة و اللّه بالغ امره §أمالى الشيخ ۱: ۲۰۰، و ما بين المعقوفات منه.

§

و فى البصائر بأسانيد متعدّدة، عن ابن مسكان، قال: سمعت أبا بصير يقول: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): من أين أصاب أصحاب على (عليه السلام) ما أصابهم مع علمهم بمناياهم و بلاياهم؟ قال: فأجابنى شبه المغضب، ممّ ذلك إلّا منهم! قال: قلت: فما يمنعك جعلنى اللّه فداك؟ قال:

ذاك باب أغلق، ألا ان الحسين بن على (عليهما السلام) فتح منه شيئا، ثم قال: يا أبا محمّد انّ أولئك كانت على أفواههم اوكية §بصائر الدرجات: ۲۸۰/ ۱.

§

و فيه: عنه عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: قلت له: ما لنا من

↕

یحدّثنا بما یکون کما کان علی (علیه السّلام) یحدّث أصحابه؟ قال: بلی [و اللّه] و ان ذلک لکم و لکن هات حدیثا واحدا حدّثتکم به فکتمتم، فسکتّ فو اللّه ما حدثنی بحدیث الّا [و قد] وجدته حدّثت به §بصائر الدرجات: ۲۸۱/ ۵.

§

و الاخبار فی هذا المعنی کثیرة.

و العجب ان معروف من الذین رووا الأمر بالکتمان فابتلی بالإذاعة! ففی کتاب سلام بن أبی عمرة، عن معروف بن خرّبوذ، عن أبی الطفیل عامر بن واثلة، عن أمیر المؤمنین (علیه السّلام)، قال: أ تحبون ان یکذّب اللّه و رسوله، حدّثوا الناس بما یعرفون و أمسکوا عما ینکرون §الأصول الستة عشر: ۱۱۷.

§

و فی معانی الأخبار بإسناده، عن سلام، عنه، عنه، عنه (علیه السلام) §اکتفاء المصنف رحمه اللّه بذکر العنعنة فقط مع حذف الرواة للاختصار لوجود ما یدل علیها فی اسناد الخبر السابق، فلاحظ.

§ قال: سمعته یقول اظلّتکم فتنة مظلمة عمیاء مکتنفة لا ینجو منها الّا النومة، قیل: یا با الحسن و ما النومة؟ قال: الذی لا یعرف الناس ما فی نفسه §معانی الأخبار: ۱۶۶، باختلاف یسیر.

§

هذا و ممّا یوهم منه القدح ما فی الکشی: عن جعفر بن معروف، قال:

حدثنا محمّد بن الحسین، عن جعفر بن بشیر، عن ابن بکیر، عن محمّد بن مروان، قال: کنت قاعدا عند أبی عبد اللّه (علیه السّلام) انا و معروف بن خرّبوذ، فکان ینشدنی الشعر و أنشده، و یسألنی و أسأله، و أبو عبد اللّه (علیه السلام) یسمع، فقال أبو عبد اللّه (علیه السّلام): ان رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) قال: لأن یمتلئ جوف الرجل قیحا خیر له من ان یمتلئ شعرا.

↕

فقال معروف: إنّما یعنی بذلک الذی یقول الشعر، فقال: ویلک، أو ویحک قد قال ذلک رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) §رجال الکشی ۲: ۴۷۱/ ۳۷۵.

§

قال السید أحمد بن طاوس کما فی تحریر الطاووسی: رأیت الطعن علیه فی مراجعته للصادق (علیه السلام) فی إنشاد معروف الشعر، ثم ذکر الطریق، و قال: أقول: انّ فی الطریق ضعفاء، لانّ ابن الغضائری قدح فی جعفر بن معروف السمرقندی و ان کان غالیا کذّابا، و امّا ابن بکیر فإنه فطحی، قال- رحمه اللّه-: و ذکره الکشی ممّن اجتمعت العصابة علی تصدیقه و الانقیاد له بالفقه من أصحاب أبی جعفر و أبی عبد اللّه (علیهما السلام) §التحریر الطاووسی: ۲۷۶/ ۴۱۱.

§

و فی التعلیقة:- بعد نقل کلامه- و مرّ الجواب منّا عن أمثال هذه الاخبار فی زرارة و غیره §تعلیقة الوحید البهبهانی علی منهج المقال: ۳۳۶.

§

و أحسن من الجوابین ما فی الشرح: انّ الخبر لا یدلّ علی قدح فیه، فإنه یمکن ان یکون سأله (علیه السّلام) ان المراد به من یقول

الشعر أو مطلقا، فقال (عليه السّلام): مطلقا، أو كان ظنّ معنى الخبر على ما قال، فنبهّه (عليه السلام) على ما قال، و لهذا لما سمع منه (عليه السّلام) ان المعنى عامّ لم يتكلّم بعده، و الخطاب بويلك و ويحك غير معلوم عند الراوى، مع ان الخطاب بويلك شائع عند العرب فى مقام المدح أيضا، على ان محمّد بن مروان مجهول، انتهى §روضة المتقين ۱۴: ۲۷۳.

§

و كيف كان فالإجماع الذى نقله الكشى §رجال الكشى ۲: ۵۰۷/ ۴۳۱.

§ لا يقاومه أمثال ذلك ممّا لا

↕

ص: ۲۸۹

دلالة فى متنه و لا قوّة فى سنده.

[۳۱۷] شيز- و إلى المعلى بن خنيس:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبى نجران، عن حمّاد بن عيسى، عن المسمعى، عن المعلى بن خنيس و هو مولى الصادق (عليه السلام) كوفى بزّاز قتله داود بن على §الفقيه ۴: ۶۷، من المشيخة.

§

السند صحيح إلى المسمعى، و الى آخره فى حكمه لوجود حمّاد من أصحاب الإجماع ان كان المراد من المسمعى عبد اللّه بن عبد الرحمن الأصمّ بناء على المشهور من ضعفه، و يحتمل قويّا ان يكون المراد منه مسمع بن عبد الملك كردين كما هو الظاهر فى المقام.

و يظهر من العلّامة §رجال العلامة: ۱۷۱/ ۱۳.

§ و فى الجامع: و الى المعلى بن خنيس صحيح كما فى الخلاصة §رجال العلامة: ۲۷۹، الفائدة الثامنة من الخاتمة.

§ على الظاهر من كون المسمعى فيه مسمع بن عبد الملك §جامع الرواة ۲: ۵۴۱، و لم يرد بعد هذا الموضع من كلام الأردبيلى شىء سوى قوله: (و اللّه اعلم)، و الظاهر وجود شىء فى نسخته من الجامع، و الا لما أضاف عليه ما بعده.

§ كردين. إلى آخره، و يؤيّده رواية حمّاد بن عيسى عنه، و لم نقف على روايته عن الأصم.

و فى الاستبصار فى باب الجنب يدهن، عن كردين المسمعى. إلى آخره §الاستبصار ۱: ۱۱۶/ ۳۸۷.

§

و فى اختصاص المفيد، مسندا عن فضالة بن أيوب، عن رجل من المسامعة اسمه مسمع بن عبد الملك و لقبه كردين. إلى آخره §الاختصاص: ۲۹۰.

§

و امّا المعلى فالكلام فيه فى مواضع:

الأول: فى أسباب وثاقته و مدحه و هى أمور:

↕

ص: ۲۹۰

أ- قول الشيخ فى كتاب الغيبة، قال- و قبل ذكر من كان سفيرا حال الغيبة-: نذكر طرفا من اخبار من كان يختص بكلّ امام و يتولّى له الأمر على وجه من الإيجاز، و نذكر من كان ممدوحا منهم حسن الطريقة، و من كان مذموما سيّء المذهب، ليعرف الحال فى ذلك- الى ان قال-:

فمن الممدوحين حمران بن أعين- الى ان قال-: و منهم المعلّى بن خنيس، و كان من قوّام أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، و انّما قتله داود بن على بسببه، و كان محمودا عنده و مضى على منهاجه و امره مشهور، فروى عن أبى بصير، قال: لمّا قتل داود بن على المعلى بن خنيس فصلبه، عظم ذلك على أبى عبد اللّه (عليه السلام) و اشتدّ عليه، و قال له: يا داود على ما قتلت مولاى و قيّمى فى مالى و على عيالى؟ و اللّه انه لأوجه عند اللّه منك- فى حديث طويل- و فى خبر آخر:

انه قال: اما و اللّه لقد دخل الجنّة §الغيبة للطوسى: ۲۰۹.

§

و قال فى الخلاصة: قال الشيخ أبو جعفر الطوسى فى كتاب الغيبة، بغير اسناد: انّه كان من قوّام أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، و كان محمودا عنده و مضى على منهاجه، و هذا يقتضى وصفه بالعدالة §رجال العلامة: ۲۵۹/ ۱.

§

ب- رواية ابن أبى عمير عنه كما فى التهذيب فى باب بيع الماء و المنع منه §تهذيب الأحكام ۷: ۱۴۴/ ۶۳۶.

§، و فى الاستبصار فى باب بيع الزرع الأخضر §الاستبصار ۳: ۱۱۳/ ۴۰۱.

§

و حماد بن عثمان فيه فى باب النحل و الهبة §الاستبصار ۴: ۱۰۷/ ۴۰۶.

§، و فى الكافى فى باب سيرة الإمام فى نفسه فى المطعم و الملبس §أصول الكافى ۱: ۳۳۹/ ۲.

§

↕

ص: ۲۹۱

و عبد اللّه بن مسكان فى الكافى فى باب الرضا بموهبة الايمان مرّتين §أصول الكافى ۲: ۱۹۱/ ۲ و ۶.

§، و مرتين فى باب من آذى المسلمين §أصول الكافى ۲: ۲۶۲/ ۵، ۲: ۲۶۴/ ۱۱.

§، و فى التهذيب فى باب تفصيل أحكام النكاح §تهذيب الأحكام ۷: ۲۶۱/ ۱۱۳۱.

§

و جميل بن درّاج فى الكافى فى باب الرجل يطأ على العذرة §الكافى ۳: ۳۹/ ۵.

§، و فى التهذيب فى باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۲: ۳۶۱/ ۱۴۹۶.

§

و من أضرابهم من الأجلاء: يحيى الحلبى §الكافى ۴: ۳۵۲/ ۱۱.

§، و عبد اللّه بن أبى يعفور §تهذيب الأحكام ۶: ۲۲۳/ ۵۳۳.

§، و حريز §أصول الكافى ۲: ۱۷۷/ ۸.

§، و عبد الكريم الخثعمى §تهذيب الأحكام ۴: ۱۵۰/ ۴۱۷.

§، و على بن الحكم § أصول الكافى ۲: ۴۶۳/ ۲۷.

§، و شعيب الحداد § الاستبصار ۳: ۲۸۴/ ۱۰۰۳.

§، و داود بن فرقد § أصول الكافى ۱: ۳۳۹/ ۲.

§، و هشام بن سالم § أصول الكافى ۲: ۲۶۲/ ۶.

§، و سيف بن عميرة § لم نظفر بروايته عنه لا فى كتب الرجال و لا فى كتب الحديث، و لم نقف على من صرح به، و ما وجدناه روايته عن أبى بكر عن المعلى بن خنيس كما فى التهذيب ۶: ۳۸۷/ ۱۱۵۳، فلاحظ.

§، و عنبسة بن بجاد § الكافى ۸: ۳۹۵/ ۵۹۴، من الروضة.

§، و على بن عطيّة § الكافى ۸: ۳۳۰/ ۵۰۷، من الروضة.

§، و معلى بن زيد § رجال النجاشى: ۴۱۷/ ۱۱۱۴.

§،

↕

ص: ۲۹۲

و إبراهيم بن عمرو §الكافى ۶: ۲۷۶/ ۳.

§، و إسحاق بن عمّار §تهذيب الأحكام ۱: ۴۲۵/ ۱۳۵۱.

§، و سعدان بن مسلم §تهذيب الأحكام ۴: ۱۰۵/ ۳۰۰.

§.

و رواية هؤلاء عنه إذا انضمّت إلى رواية أصحاب الإجماع و رواية ابن أبى عمير كانت من أعظم شواهد العدالة و أجلّ أمارات الوثاقة.

ج- جملة من الاخبار، ففى الكافى: عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن الوليد بن صبيح، قال: جاء رجل الى أبى عبد اللّه (عليه السّلام) يدعى على المعلّى بن خنيس دينا عليه، و قال:

ذهب بحقّى، فقال له أبو عبد اللّه (عليه السّلام): ذهب بحقّك الذى قتله، ثم قال الوليد: قم الى الرجل فاقضه [من] حقه، فإنى أريد أن أبرد عليه جلده الذى كان باردا §الكافى ۳: ۹۴/ ۸، و ما بين المعقوفتين منه.

§، و رواه الشيخ فى التهذيب عن علىّ مثله §تهذيب الأحكام ۶: ۱۸۶/ ۳۸۶.

§.

و فيه فى كتاب الروضة بالإسناد: عن الوليد بن صبيح، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: دخلت عليه يوما، فألقى إلىّ ثيابا، و قال: يا وليد ردّها على مطاويها §مطاوى الثوب: اطواؤه، و هو مأخوذ من طوى، و الطى: نقيض النشر، لسان العرب: طوى.

§، فقمت بين يديه، فقال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): رحم اللّه المعلّى بن خنيس، فظننت أنه شبه قيامى بين يديه بقيام المعلّى بين يديه ثم قال:

أف للدنيا [أف للدنيا انما الدنيا] دار بلاء يسلّط اللّه فيها عدوّه على وليّه §الكافى ۸: ۳۰۴/ ۴۶۹، من الروضة.

§، و الروايتان صحيحتان.

↕

ص: ۲۹۳

و فيه فى باب القرض: عن العدّة، عن سهل بن زياد، عن احمد بن الحسن بن على، عن أبيه، عن عقبة بن خالد، قال: دخلت انا و

المعلى و عثمان ابن عمران على أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، فلما رآنا، قال: مرحبا مرحبا بكم، وجوه تحبّنا و نحبّها جعلكم اللّه معنا فى الدنيا و الآخرة §الكافى ۴: ۳۴/ ۴.

§

و فى الكشى: حمدويه بن نصير، قال: حدثنى العبيدى، عن ابن أبى عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال حدثنى إسماعيل بن جابر، قال: كنت مع أبى عبد اللّه (عليه السّلام) مجاورا بمكّة، فقال لى: يا إسماعيل اخرج حتى تأتى مروا §اى جبل المروة المنعطف على الصفا بمكة المكرمة، لا مدينة مرو الشهيرة بخراسان، كما هو ظاهر الخبر، و عدم إمكانية الجمع بينها و بين عسفان القريبة من مكة من حيث الإيتاء المأمور به، فلاحظ.

§ أو عسفان، فسأل هل حدث بالمدينة حدث؟ قال: فخرجت حتى أتيت مروا فلم الق أحدا، ثم مضيت حتى أتيت عسفان فلم يلقنى احد، فلما خرجت منها لقينى عير تحمل زيتا من عسفان، فقلت لهم: هل حدث بالمدينة حدث؟ قالوا: لا، الّا قتل هذا العراقى الذى يقال له: المعلى بن خنيس، قال:

فانصرفت الى أبى عبد اللّه (عليه السّلام).

فلما رآنى، قال لى: يا إسماعيل قتل المعلّى بن خنيس؟ فقلت: نعم، فقال: أما و اللّه لقد دخل الجنّة.

و عن محمّد بن مسعود، قال: كتب الىّ الفضل، قال: حدثنا ابن أبى عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن إسماعيل بن جابر، قال: قدم أبو إسحاق (عليه السّلام) §أبو إسحاق: كنية مختصة بالصادق عليه السلام.

§ من مكّة، فذكر له قتل المعلّى بن خنيس، قال: فقام مغضبا يجرّ ثوبه، فقال له إسماعيل ابنه: يا أبه أين تذهب؟ قال: لو كانت نازلة

↕

ص: ۲۹۴

لأقدمت عليها، فجاء حتى دخل على داود بن على، فقال له: يا داود لقد أتيت ذنبا لا يغفره اللّه لك، قال: و ما ذاك الذنب؟ قال: قتلت رجلا من أهل الجنّة، ثم مكث ساعة، ثم قال: ان شاء اللّه، فقال له داود: و [أنت] قد أتيت ذنبا لا يغفره اللّه لك، قال: و ما ذاك الذنب؟ قال: زوّجت ابنتك فلانا الأموى، قال: ان كنت زوّجت فلانا [الأموى]، فقد زوّج رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) عثمان، ولى برسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) أسوة، قال: ما انا قتلته، قال: فمن قتله؟ قال: قتله السيرافى، قال: فأقدنا منه، قال: فلما كان من الغد غدا [إلى] السيرافى فأخذه فقتله، فجعل يصيح: يا عباد اللّه يأمرونى أن اقتل لهم الناس ثم يقتلونى §رجال الكشى ۲: ۶۷۷/ ۷۱۱، و ما بين المعقوفات منه.

§

و عن احمد بن منصور، عن احمد بن الفضل، عن محمّد بن زياد، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن إسماعيل بن جابر، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، فقال لى: يا إسماعيل قتل المعلّى؟ قلت: نعم، قال: اما و اللّه لقد دخل الجنّة §رجال الكشى ۲: ۶۷۹/ ۷۱۴.

§

و بإسناده عن ابن أبى نجران، عن حمّاد الناب، عن المسمعى، قال: لمّا أخذ داود بن على المعلى بن خنيس حبسه و أراد قتله، فقال له معلّى: أخرجنى إلى الناس، فإن لى دينا كثيرا و مالا حتّى اشهد بذلك، فأخرجه إلى السوق، فلما اجتمع الناس، قال: يا ايّها الناس انا معلّى بن خنيس، فمن عرفنى فقد عرفنى، اشهدوا انّ ما تركت من مال عين، أو دين، أو امة، أو عبد، أو دار، أو

قليل، أو كثير فهو لجعفر بن محمّد (عليهما السلام)، قال: فشدّ عليه صاحب شرطة داود فقتله.

↕

ص: ۲۹۵

قال: فلما بلغ ذلك أبا عبد اللّه (عليه السّلام)، خرج يجرّ ذيله حتى دخل على داود بن على و إسماعيل ابنه خلفه، فقال: يا داود قتلت مولاى و أخذت مالى؟ فقال: ما انا قتلته و لا أخذت مالك، قال: فو اللّه لأدعون اللّه على من قتل مولاى و أخذ مالى، قال: ما قتلته و لكن قتله صاحب شرطتى، فقال: بإذنك أو بغير إذنك؟ قال: بغير اذنى، قال: يا إسماعيل شأنك به، قال:

فخرج إسماعيل و السيف معه حتى قتله فى مجلسه.

قال حمّاد: و أخبرنى المسمعى، عن معتب، قال: فلم يزل أبو عبد اللّه (عليه السّلام) ليلته ساجدا و قائما، قال: فسمعته (عليه السّلام) فى آخر الليل و هو ساجد ينادى: اللهم إنّى أسألك بقوّتك القويّة، و بمجالك الشديد، و بعزّتك التى [جلّ] §من زيادة الأصل على المصدر، و الصحيح ان يقال: كل خلقك لها ذليل، لا جلّهم، و لعله من اشتباه النساخ، لانه ما من مخلوق الا و قد ذل لعزته تبارك و تعالى.

§ خلقك لها ذليل، ان تصلّى على محمّد و آل محمّد، و ان تأخذه الساعة، قال: فو اللّه ما رفع رأسه من سجوده حتى سمعنا الصائحة، فقالوا: مات داود بن على، فقال: أبو عبد اللّه (عليه السّلام): انّى دعوت اللّه [عليه] بدعوة بعث بها اللّه اليه ملكا فضرب رأسه بمرزبة انشقت منها مثانته §رجال الكشى ۲: ۶۷۵/ ۷۰۸.

§.

و رواه ثقة الإسلام فى الكافى عن محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد، عن ابن أبى نجران، عن حمّاد بن عثمان، عن المسمعى، قال: لمّا قتل داود بن على المعلى بن خنيس، قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): لأدعون اللّه على من قتل مولاى، و أخذ مالى، فقال له داود بن على: انّك لتهدّدنى بدعائك، قال حمّاد: قال المسمعى. و ساق مثله، و فى آخره: فمات §أصول الكافى ۲: ۳۷۲/ ۵.

§.

↕

ص: ۲۹۶

قال: §اى: الكشى.

§ وجدت بخط جبرئيل §اختلف العلماء فى ضبطه بين إثبات الهمز فى اسمه و عدمه، ففى المصدر (الطبعتان الحديثة و القديمة) فى كثير من الموارد، و كذلك فى رجال الشيخ: ۴۵۸/ ۹، و نسخة من منهج المقال:

§ بن أحمد، حدثنى محمّد بن عبد اللّه بن مهران، قال: حدثنى محمّد بن على الصيرفى، عن الحسن، عن الحسين بن أبى العلاء، عن أبى العلاء و أبى المعزى، عن أبى بصير، قال: سمعت أبا عبد اللّه (عليه السّلام) يقول- و جرى ذكر المعلّى بن خنيس- فقال: يا أبا محمّد اكتم علىّ ما أقول لك فى المعلى، قلت: أفعل، فقال: اما انه ما كان ينال درجتنا الّا بما ينال منه داود بن على، قلت: و ما الذى يصيبه من داود؟ قال: يدعو به، فيأمر به، فيضرب عنقه، و يصلبه.

قلت: انا للّه و انا إليه راجعون، قال: ذاك قابل، قال: فلما كان قابل، ولى المدينة فقصد المعلّى، فدعاه و سأله عن شيعة أبى عبد اللّه (عليه السّلام)،

↕

و ان یکتبهم له، فقال: ما اعرف من أصحاب أبی عبد اللّه (علیه السّلام) أحدا، و انّما أنا رجل اختلف فی حوائجه، و ما اعرف له صاحبا، فقال:

أ تکتمنی؟ اما انّک ان کتمتنی قتلتک، فقال له المعلی: بالقتل تهدّدنی؟! و اللّه لو کانوا تحت قدمی ما رفعت قدمی عنهم، و لئن قتلتنی لتسعدنی و أشقیک، فکان کما قال أبو عبد اللّه (علیه السّلام) لم یغادر منه قلیلا و لا کثیرا §رجال الکشی ۲: ۶۷۸/ ۷۱۳.

§.

و رواه أبو جعفر الطبری فی دلائل الإمامة، قال: روی الحسین، قال:

أخبرنا أحمد بن محمّد، عن محمّد بن علی، عن علی بن محمّد، عن الحسن بن العلاء [و أبی المغراء] §فی الأصل [ابن أبی المعزی] بالزای المعجمة، و الصحیح ما أثبتناه لموافقته ما فی المصدر و جامع الرواة ۱: ۳۵ و ۲: ۳۵ و ۲۴۸ فی ترجمة کل من: إبراهیم بن میمون، و أبی بصیر، و المعلی بن خنیس.

§ جمیعا، عن أبی بصیر- و ساق الی قوله-: و لئن قتلتنی لیسعدنی اللّه إنشاء اللّه و یشقیک اللّه، فقتله §دلائل الإمامة: ۱۱۸.

§.

و رواه ابن شهرآشوب فی المناقب، قال: قال أبو بصیر: سمعت أبا عبد اللّه (علیه السّلام) یقول- و قد جری ذکر المعلی بن خنیس- فقال: یا أبا محمّد اکتم ما أقول لک فی المعلّی، و ساق الی قوله: لو کانوا تحت قدمی ما رفعت [قدمی] عنهم، و ان أنت قتلتنی لتسعدنی و لتشقین، فلما أراد قتله، قال المعلی:

أخرجنی إلی الناس، فإن لی أشیاء کثیرة حتی اشهد بذلک، فأخرجه إلی السوق، فلمّا اجتمع الناس، قال: یا ایّها الناس اشهدوا انّ ما ترکت من مال عین، أو دین، أو أمة أو عبد، أو دار، أو قلیل، أو کثیر فهو لجعفر بن محمّد (علیهما السلام)، فقتل §مناقب ابن شهرآشوب ۴: ۲۲۵، و ما بین المعقوفتین منه.

§.

↕

[و روی] الشیخ المفید فی رسالة الذبائح §رسالة الذبائح غیر موجودة لدینا، و اسمها: (الذبیحیة) فی ذبائح أهل الکتاب و الاختلاف فی حلیتها و حرمتها للشیخ المفید، موجودة فی مکتبة الطهرانی بسامراء انظر: الذریعة ۱۰:

§ و السید المرتضی فی مسائل الطرابلسیات: عن جعفر بن محمّد بن قولویه، عن أبیه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد، عن الحسین بن سعید، عن حمّاد بن عیسی، عن الحسین ابن المختار، عن الحسین بن عبد اللّه §اختلفت المصادر فی ضبطه ففی الإستبصار ۴: ۸۲/ ۳۰۵ الحسن بن عبد اللّه و فی نسخة بدل من الطبعة الحجریة للتهذیب ۲: ۲۹۸ کذلک، و فی النسخة المطبوعة منه ۹: ۶۴/ ۲۷۲ و الکافی ۶: ۲۳۹/ ۷ الحسین بن عبد اللّه، و فی الفقیه ۳: ۲۱۱/ ۹۷۵ الحسین بن عبید اللّه، و لمزید الفائدة انظر معجم رجال الحدیث ۶: ۱۲ و ۱۸/ ۳۴۵۴ و ۳۴۷۹.

§ قال: اصطحب المعلّی بن خنیس و عبد اللّه بن أبی یعفور، فأکل أحدهما ذبیحة الیهودی و النصرانی، و امتنع الآخر عن أکلها، فلمّا اجتمعا عند أبی عبد اللّه (علیه السّلام)، أخبراه بذلک، فقال (علیه السّلام): أیّکما الذی ابی؟ قال المعلی: انا، فقال (علیه السّلام):

أحسنت §المسائل الطرابلسیات: لم نجد الروایة فی المسائل الطرابلسیة الثانیة و الثالثة المتوفرة لدینا، و لعلها فی الأولی أو الرابعة

لأنها أربعة مسائل كما نص عليها فى الذريعة ۵: ۲۲۶ و ۲۰/ ۳۵۶ و قد ذكرنا ورود الرواية فى الأصول الأربعة و فيها جميعا عدم التصريح باسم الممتنع عن الأكل هل هو المعلى أم ابن أبى يعفور، و الظاهر انه مصرح به فى غيرها كما سيأتى عن المصنف، فلاحظ.

§.

قلت: روى الكشى عكس ذلك عن حمدويه بن نصير، قال: حدثنى محمّد بن عيسى. و محمّد بن مسعود قال: حدثنى محمّد بن نصير، قال: حدثنا محمّد بن عيسى، عن سعيد بن جناح، عن عدّة من أصحابنا. و قال

↕

ص: ۲۹۹

العبيدى §العبيدى: هو محمد بن عيسى بن عبيد كما يظهر من ترجمته فى كتب الرجال.

§:- و حدثنى به أيضا عن ابن أبى عمير- ان ابن أبى يعفور و معلّى بن خنيس كانا بالنيل على عهد أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، فاختلفا فى ذبائح اليهود، فأكل معلّى و لم يأكل ابن أبى يعفور، فلما صارا الى أبى عبد اللّه (عليه السلام) أخبراه فرضى بفعل ابن أبى يعفور و خطأ المعلّى فى أكله إيّاه §رجال الكشى ۲: ۵۱۷/ ۴۶۰.

§.

و جلالة مقام ابن أبى يعفور يقتضى صحّة ما فى الكشى الّا ان علوّ شأن المفيد و السيد و اتقانهما فى النقل يوجب تقديم ما اسنداه.

و فى الكافى: عن محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد، [عن محمد بن إسماعيل]، عن أبى إسماعيل السراج، عن معاوية بن عمّار، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، ان الذى دعى به أبو عبد اللّه (عليه السّلام) على داود بن على حين قتل المعلى بن خنيس و أخذ مال أبى عبد اللّه (عليه السّلام): اللهم إنّى أسألك بنورك الذى لا يطفى، و بعزائمك التى لا تخفى، و بعزّتك التى لا تنقضى §فى المصدر: و بعزك الذى لا ينقضى.

§، و بنعمتك التى لا تحصى، و بسلطانك الذى كففت به فرعون عن موسى (عليه السّلام) §أصول الكافى ۲: ۴۰۵/ ۵، و ما بين المعقوفين منه.

§.

الشيخ المفيد فى الإرشاد §الإرشاد: ۲۷۳.

§ و الطبرسى فى إعلام الورى: روى ان داود بن على بن عبد اللّه بن العباس قتل المعلّى بن خنيس- مولى جعفر بن محمّد (عليهما السلام)- و أخذ ماله، فدخل عليه جعفر (عليه السّلام) و هو يجرّ رداءه، فقال له: قتلت مولاى و أخذت مالى أما علمت ان الرجل ينام على الثكل و لا ينام على الحرب؟ اما و اللّه لأدعون اللّه عليك، فقال له داود: تهدّدنى بدعائك

↕

ص: ۳۰۰

كالمستهزئ بقوله، فرجع أبو عبد اللّه (عليه السّلام) الى داره، فلم يزل ليله كلّه قائما و قاعدا حتى إذا كان السحر، سمع و هو يقول فى مناجاته: يا ذا القوّة القويّة، و يا ذا المحال الشديدة، و يا ذا العزّة التى كلّ خلقك لها ذليل، اكفنى هذا الطاغية و انتقم لى منه، فما كان [إلّا] ساعة حتى ارتفعت الأصوات بالصياح و قيل: [قد] مات داود بن على الساعة §اعلام الورى: ۳۱۸، و ما بين المعقوفين منه.

§

و روى ابن شهرآشوب قتل داود المعلّى، و دعاء الصادق (عليه السّلام) عليه و هلاكه، عن الأعمش و الربيع و ابن سنان و على بن أبى حمزة و الحسين بن أبى العلاء و أبى المغراء و أبى بصير قريبا ممّا مرّ، ثم قال: و فى رواية لبانة بنت عبد اللّه ابن العباس: بات داود تلك الليلة حائرا قد أغمى عليه، فقمت افتقده [فى الليل] فوجدته مستلقيا على قفاه و ثعبان قد انطوى على صدره و جعل فاه على فيه، فأدخلت يدى فى كمى فتناولته، فعطف فاه الى، فرميت به فانساب فى ناحية البيت، و انتبه داود، فوجدته حائرا قد احمرت عيناه، فكرهت ان أخبره بما كان و جزعت عليه، ثم انصرفت فوجدت ذلك الثعبان كذلك، ففعلت به مثل الذى فعلت [فى] المرّة الاولى و حركت داود فأصبته ميّتا، فما رفع جعفر (عليه السّلام) رأسه من سجوده حتى سمع الواعية §مناقب ابن شهرآشوب ۴: ۲۳۰- باختلاف يسير- و ما بين المعقوفات منه.

§

الشيخ المفيد فى الاختصاص بإسناده عن احمد بن الحسين بن سعيد، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن حمّاد بن عثمان، عن المعلّى بن خنيس، قال: كنت عند أبى عبد اللّه (عليه السّلام) فى بعض حوائجه، فقال لى: مالى أراك كئيبا حزينا؟ فقلت: ما بلغنى من أمر العراق و ما فيها من هذه الوباء فذكرت عيالى، فقال: أ يسرك ان تراهم؟ فقلت: وددت و اللّه، قال: فاصرف

↕

ص: ۳۰۱

وجهك، فصرفت وجهى، ثم قال: اقبل بوجهك، فإذا دارى متمثلة نصب عينى، فقال لى: ادخل دارك، فدخلت، فإذا لا افقد من عيالى صغيرا و لا كبيرا الّا هو فى دارى بما فيها فقضيت وطرى ثم خرجت، فقال (عليه السّلام) اصرف وجهك، فصرفته، فلم أر شيئا §الاختصاص: ۳۲۳.

§

و رواه أبو جعفر محمّد بن جرير الطبرى فى الدلائل عن احمد بن الحسين مثله مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظ المتن §دلائل الإمامة: ۱۳۸.

§

القطب الراوندى فى الخرائج: عن محمّد بن مسلم، قال: كنت عند أبى عبد اللّه (عليه السّلام) إذ دخل عليه المعلّى بن خنيس باكيا، قال: و ما يبكيك؟

قال: بالباب قوم يزعمون ان ليس لكم [عليهم] §فى الأصل: علينا، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما فى المصدر و المنسجم مع المقام.

§ فضل و انّكم و هم شىء واحد، فسكت، ثم دعا بطبق من تمر فحمل منه تمرة فشقّها نصفين و أكل التمر و غرس النوى فى الأرض، فنبتت فحملت بسرا و أخذ منها واحدة فشقّها و اخرج منه رقّا و دفعه الى المعلّى، و قال: اقرأه، و إذا فيه: بسم اللّه الرحمن الرحيم لا إله إلّا اللّه محمّد رسول اللّه على المرتضى و الحسن و الحسين و على بن الحسين واحدا واحدا الى الحسن بن على و ابنه (عليهم السلام) §الخرائج و الجرائح: ۱۶۴.

§

الحسين بن حمدان الحضينى فى الهداية: بإسناده عن أبى بصير، قال:

سمعت أبا عبد اللّه الصادق (عليه السّلام) يقول- و قد ذكر المعلّى بن خنيس- فقال: رحم اللّه المعلّى بن خنيس، فقلت: يا

مولاى ما كان المعلى؟ قال: و اللّه ما نال المعلى من درجتنا الّا بما نال منه داود بن على بن عبد اللّه بن العباس، قلت: جعلت فداك، و ما الذى يناله من داود، قال: يدعو به- إذا تقلد المدينة

↕

ص: ۳۰۲

عليه لعنة اللّه و سوء الدار- و يطالبه بان يثبت له أسماء شيعتنا و أوليائنا ليقتلهم، فلا يفعل، فيضرب عنقه فيصلبه.

فقلت: إنّا للّه و إنّا إليه راجعون، و متى يكون ذلك؟ قال: من قابل، قال: فلما كان ولى المدينة داود، فاحضر المعلّى بن خنيس فسأله عن شيعة أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و أوليائه ان يكتبهم، فقال له المعلى: ما اعرف من شيعته و أوليائه أحدا، و انّما أنا وكيله، أنفق على عياله، و اتردّد فى حوائجه، لا اعرف له شيعة و لا صاحبا، قال: تكتمنى امّا ان تقول لى و الّا قتلتك، فقال له المعلّى: أ بالقتل تهدّدنى؟ و اللّه لو كانوا تحت قدمى ما رفعتها عنهم، و لئن قتلتنى يسعدنى اللّه و يشقيك، فأمر به فضربت عنقه، فصلب على باب [قصر] الامارة.

فدخل عليه أبو عبد اللّه (عليه السّلام)، فقال: يا داود بن على قتلت مولاى و وكيلى فى مالى، [و ثقتى] §فى الأصل: و نفقتى، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما فى المصدر.

§ على عيالى؟ قال: ما انا قتلته، قال: فمن قتله؟ قال: ما ادرى، قال الصادق (عليه السّلام): ما رضيت ان قتلته و صلبته حتى تكذب و تجحد، و اللّه ما رضيت ان قتلته عدوانا و ظلما حتى صلبته، تريد ان تشهره و تنوه بقتله لانه مولاى، و اللّه انه عند اللّه لأوجه منك و من أمثالك، و لك منزله فى النار فانظر كيف تخلص منها، و اللّه لأدعون عليك فيقتلك كما قتلته، قال له داود بن على: تهدّدنى بدعائك؟ فاصنع ما أنت صانع، ادع اللّه لنفسك فإذا استجاب لك فادع علىّ.

فخرج أبو عبد اللّه (عليه السّلام) من عنده مغضبا، فلما جنّ [عليه] الليل، اغتسل و لبس ثياب الصلاة و ابتهل الى اللّه عزّ و جلّ و علا، و قال: يا ذا يا ذوى يا ذويه آت اليه سهما من سهامك يفلق قلبه، ثم قال لغلامه: أخرج

↕

ص: ۳۰۳

و اسمع الصراخ على داود بن على، فرجع الغلام، فقال: يا مولاى الصراخ عال عليه و قد مات، فخرّ أبو عبد اللّه (عليه السّلام) ساجدا، و هو يقول فى سجوده: شكرا للكريم شكرا للدائم القائم الذى يجيب دعوة المضطر إذا دعاه و يكشف السوء.

و أصبح داود ميّتا و الشيعة يهرعون الى أبى عبد اللّه (عليه السّلام) يهنّئونه، فقال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): لقد مات على دين أبى لهب لعنهما اللّه، و لقد دعوت اللّه عليه بثلاث كلمات لو دعوت اللّه لأزال الأرض و من عليها فأجابنى فيه فعجل به الى امّه الهاوية §الهداية للحضينى، مخطوط: ورقة ۵۳/ ب- ۵۴/ أ- بتصرف- و ما بين المعقوفتين منه.

§.

الى غير ذلك ممّا ورد فى هذا الباب، و تأتى جملة منها أيضا فى الموضع الثالث، و تحصل من جميعها- و فيه الصحاح و غيرها المؤيد بها- انه من أولياء اللّه، و انه من أهل الجنّة و دخلها بعد قتله، و انه (عليه السّلام) كان يحبه، و انه كان وكيله و قيّمه على نفقات عياله، و مرّ فى (شط) §تقدم برقم: ۳۰۹.

§ فى ترجمة مصادف ما يتعلّق بهذا المقام، و انه كان قوىّ الإيمان ثابت الولاية مؤثرا نفسه على نفوس اخوانه.

و ان الصادق (عليه السّلام) ما قنع بقتل قاتله حتى اهتم بالدعاء على الأمر به فأهلكه، و لم ينقل عنه مثله أو بعضه بالنسبة الى احد من المقتولين من أقاربه فضلا عن غيرهم، و غير ذلك ممّا يستكشف من تلك الاخبار و يستدلّ بها على وثاقته و جلالته و

اختصاصه التام به و انه نال درجة ولايتهم.

د- ما فى التعليقة قال رحمه اللّه: و يظهر من مهج الدعوات لابن طاوس، و غيره كونه من أشهر وكلاء الصادق (عليه السّلام) و أجلّهم، و انه قتل بسبب ذلك، و انه كان يجبى الأموال إليه (عليه السّلام) انتهى §تعليقة الوحيد البهبهانى: ٣٣٧.

§.

↕

ص: ٣٠۴

ولى فى استفادة ذلك ممّا فى المهج تأمّل يأتى وجهه عند نقله إنشاء اللّه تعالى.

ه- ما فى النجاشى: له كتاب يرويه جماعة §رجال النجاشى: ۴١٧/ ١١١۴.

§، فإنه من الامارات الجليّة على الاعتماد عليه كما مرّ غير مرّة و يأتى توضيحه ان شاء اللّه تعالى.

الثانى §الثانى: يندرج تحت قوله السابق فى صحيفة: ٩٩٠: (و اما المعلى فالكلام فيه فى مواضع)، فراجع.

§: فى أسباب قدحه و هى أيضا أمور:

أ- ما فى النجاشى قال: معلّى بن خنيس مولى الصادق جعفر بن محمّد (عليهما السلام)، و من قبله كان مولى بنى أسد، كوفى بزّاز، ضعيف جدا لا يعوّل عليه، له كتاب. إلى آخره §رجال النجاشى: ۴١٧/ ١١١۴.

§.

ب- ما فى الغضائرى على ما نقله الخلاصة §رجال العلامة: ٢۵٩/ ١.

§ و النقد: كان أول أمره مغيريّا §أى من أصحاب المغيرة بن سعيد لعنه اللّه الذى كان يدعو لمحمد بن عبد اللّه بن الحسن فى أول أمره و يتعمد الكذب فيدس الأحاديث فى كتب أصحاب أبى جعفر الباقر عليهما السلام، و قد لعنه الامام الصادق عليه السلام مرارا. انظر: رجال الكشى ٢: ۴٨٩/ ٣٩٩ و ما بعدها.

§، ثم دعا الى محمّد بن عبد اللّه النفس الزكية، و فى هذه الظنّة أخذه داود بن على فقتله، و الغلاة يضيفون اليه أشياء كثيرة، و لا ارى الاعتماد على شىء من حديثه §نقد الرجال: ٣۴٩.

§.

ج- جملة من الروايات ففى الكشى: محمّد بن الحسن البرنانى §فى المصدر: البراثى، و فى النسخة القديمة منه: البرانى، و قد تكرر مثل هذا السند لدى الكشى فى ترجمة حمران بن أعين ١: ۴١۴/ ٣٠٧ و فيه: محمد بن الحسن البرنانى، و قد علق عليه الامام الراحل السيد الخويى طاب ثراه بقوله: و لا شك فى انه من غلط النسخة، و الصحيح:

§ و عثمان،

↕

ص: ٣٠۵

قالا: حدثنا محمّد بن يزداد، عن محمّد بن الحسين، عن الحجّال §هو عبد اللّه بن محمد الأسدى الكوفى الحجال يدعى المزخرف المتكلم الثقة كما فى كتب الرجال.

§، عن أبى مالك الحضرمى، عن أبى العباس البقباق، قال: تذاكر ابن أبى يعفور و معلّى ابن خنيس، فقال ابن أبى يعفور: الأوصياء علماء ابرار اتقياء، و قال معلّى بن خنيس: الأوصياء أنبياء، قال: فدخلا على أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال:

فلمّا استقر مجلسهما، قال: فبدأهما أبو عبد اللّه (عليه السّلام)، فقال: يا عبد اللّه ابرأ ممّن قال انّا أنبياء §رجال الكشى ٢: ۵١۵/

.۴۵۶

§

و عن إبراهيم بن محمّد بن العباس الختلى، قال: حدثنا احمد بن إدريس القمى المعلّم، قال: حدثنى [محمد بن أحمد] §فى الأصل: أحمد بن محمد، و هو اشتباه، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما فى المصدر و سائر موارده الأخرى فى كتب الحديث، فلاحظ.

§ بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن موسى بن سعدان، عن عبد اللّه بن القاسم، عن حفص الأبيض التمّار، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السّلام) أيام طلب المعلّى بن خنيس رحمه اللّه، فقال لى: يا حفص إنّى أمرت المعلّى فخالفنى فابتلى بالحديد، انّى نظرت اليه يوما و هو كئيب حزين، فقلت: يا معلّى كأنّك ذكرت أهلك و عيالك؟ فقال: أجل، قلت: ادن منى، فدنا منّى، فمسحت وجهه، فقلت:

اين تراك؟ فقال: أرانى فى أهل بيتى و هو ذا زوجتى و هذا ولدى، قال: فتركته حتى تملأ منهم، و استترت منهم حتى نال ما ينال الرجل من اهله، ثم قلت:

ادن منى، فدنا منى، فمسحت وجهه، فقلت: اين تراك؟ فقال: أرانى معك فى المدينة.

↕

ص: ۳۰۶

قال: قلت: يا معلّى انّ لنا حديثا من حفظه علينا حفظ اللّه عليه دينه و دنياه، يا معلّى لا تكونوا أسراء فى أيدى الناس بحديثنا ان شاؤا منّوا عليكم و ان شاؤا قتلوكم، يا معلّى انه من كتم الصعب من حديثنا جعله اللّه نورا بين عينيه و زوّده القوّة فى الناس، و من أذاع الصعب من حديثنا لم يمت حتى يعضّه السلاح أو يموت بخبل، يا معلّى أنت مقتول فاستعد §رجال الكشى ۲: ۶۷۶/ ۷۰۹.

§

و عن أبى على احمد بن على السلولى المعروف بشقران، قال: حدثنا الحسين بن عبد اللّه القمى، عن محمّد بن أورمة، عن يعقوب بن يزيد، عن سيف بن عميرة، عن المفضّل بن عمر الجعفى، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السّلام) يوم صلب فيه المعلّى، فقلت له: يا بن رسول اللّه، الا ترى الى هذا الخطب الجليل الذى نزل بالشيعة فى هذا؟ قال: و ما هو؟ قال، فقلت:

قتل المعلّى بن خنيس، قال: رحم اللّه المعلّى، قد كنت اتوقع ذلك، لأنه أذاع سرّنا، و ليس الناصب لنا حربا بأعظم مؤنة علينا من المذيع سرّنا، فمن أذاع سرّنا الى غير اهله لم يفارق الدنيا حتى يعضّه السلاح أو يموت بخبل §رجال الكشى ۲: ۶۷۸/ ۷۱۲، باختلاف يسير.

§

و رواه الصفار فى البصائر، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب مثله سواء §بصائر الدرجات: ۴۲۳/ ۲.

§

سعد بن عبد اللّه فى كتاب بصائره على ما نقله عنه الشيخ الحسن بن سليمان الحلّى فى منتخبه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن خالد البرقى، عن أبى الربيع الورّاق، عن بعض أصحابه، عن حفص الأبيض، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السّلام) أيام قتل المعلّى بن خنيس و صلبه، فقال: يا حفص انّى نهيت المعلّى عن أمر فأذاعه، فابتلى بما ترى، قلت له: ان

↕

ص: ۳۰۷

لنا حديثا من حفظه علينا حفظ اللّه عليه دينه و دنياه، و من اذاعه علينا سلبه اللّه، يا معلّى لا تكونوا أسرى فى أيدى الناس ان شاؤا منّوا عليكم و ان شاؤا قتلوكم، يا معلّى انه من كتم الصعب من حديثنا جعله اللّه نورا بين عينيه و رزقه العزّ فى الناس، يا معلّى من أذاع الصعب من حديثنا لم يمت حتى يعضّه السلاح أو يموت بخبل، انّى رأيته يوما حزينا، فقلت: ما لك ذكرت أهلك و عيالك؟ فقال: نعم، فمسحت وجهه، فقلت: اين تراك؟ فقال: أرانى فى أهلى مع زوجتى و عيالى، فتركته فى تلك الحال مليّا، ثم مسحت وجهه، فقلت:

اين تراك؟ فقال: أرانى معك فى المدينة، فقلت له: احفظ ما رأيت و لا تذعه، فقال لأهل المدينة: ان الأرض تطوى لى، فأصابه ما رأيت §مختصر بصائر الدرجات: ۹۸، باختلاف يسير.

§

و روى أبو جعفر محمّد بن جرير الطبرى فى الدلائل بإسناده عن محمّد ابن الحسين، عن موسى بن سعدان، عن حفص الأبيض التمار، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السّلام) أيّام صلب المعلّى بن خنيس، فقال لى: يا حفص إنّى أمرت المعلّى بأمر فخالفنى، فابتلى بالحديد، انّى نظرت اليه يوما فرأيته كئيبا حزينا، فقلت له: ادن منى، فدنا منى، فمسحت وجهه بيدى، و قلت له: أين أنت؟ قال: يا سيدى انا فى منزلى، هذه و اللّه زوجتى و ولدى، فتركته حتى قضى و طره منهم [و استترت] §فى الأصل و المصدر: و استقرب، و ما أثبتناه هو الأنسب بالمقام و موافقا لما مر قبل قليل فى رواية إبراهيم بن محمد بن العباس الختلى، فلاحظ.

§ منه حتى نال حاجته من اهله و ولده حتى كان منه الى أهله ما يكون من الزوج إلى المرأة، ثم قلت له: ادن منّى، فدنا، فمسحت وجهه، و قلت له: أين أنت؟ فقال: انا معك فى المدينة و هذا بيتك.

فقلت له: يا معلّى انّ لنا حديثا من حفظه علينا حفظه اللّه و حفظ عليه

↕

ص: ۳۰۸

دينه و دنياه، يا معلّى لا تكونوا أسراء فى أيدى الناس بحديثنا ان شاؤا منّوا عليكم و ان شاؤا قتلوكم، يا معلّى انه من كتم الصعب من حديثنا جعله اللّه نورا بين عينيه و أعزّه فى الناس من غير عشيرة، و من اذاعه لم يمت حتى يذوق عضّة الحديد و ألحّ عليه الفقر و الفاقة فى الدنيا حتى يخرج منها و لا ينال منها شيئا و عليه فى الآخرة غضب و له عذاب اليم، ثم قلت له: يا معلّى أنت مقتول فاستعد §دلائل الإمامة ۱۳۶.

§

محمّد بن إبراهيم النعمانى فى كتاب الغيبة، عن عبد الواحد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن رباح الزهرى، عن محمّد بن العباس [الختلى] §فى الأصل: الجبلى، و فى المصدر: الحسنى، و فى نسخة منه كما فى الأصل، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لرجال العلامة: ۷/ ۲۸ و ابن داود: ۳۳/ ۳۳، و جامع الرواة ۱: ۳۲ فى ضبط اللقب المذكور فى ترجمة ابنه إبراهيم الذى مرت روايته قبل قليل، فراجع.

§ عن [الحسن] §فى الأصل: الحسين، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما فى المصدر و سائر كتب الرجال، فلاحظ.

§ بن على بن أبى حمزة البطائنى، عن حفص بن نسيب فرعان §كذا فى الأصل و المصدر، و لم نجد ذكرا لفرعان هذا فى كتب الرجال، و فى رجال الشيخ:

§، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السّلام) أيّام قتل المعلّى بن خنيس مولاه، فقال لى: يا حفص حدّثت المعلّى بأشياء

فأذاعها فابتلى بالحديد، انّى قلت له:

ان لنا حديثا من حفظه علينا حفظه اللّه و حفظ عليه دينه و دنياه، و من اذاعه علينا سلبه اللّه دينه و دنياه، يا معلّى انّه من كتم الصعب من حديثنا جعله اللّه

↕

ص: ۳۰۹

نورا بين عينيه و رفعه و رزقه العزّ فى الناس، و من أذاع الصعب من حديثنا لم يمت حتى يعضّه السلاح أو يموت متحيّرا §غيبة النعمانى: ۳۸/ ۱۲ و انظر: ۳۶/ ۱۲ منه.

§.

هذا تمام ما وجدناه فى كتب الأحاديث ممّا فيه ما يوهم القدح فيه.

الثالث: فى الجواب عن تلك الوجوه:

امّا عن الأول فإن النجاشى و ان كان أضبط و أتقن و يقدّم قوله عند التعارض مضافا الى تقديم الجرح، الّا انّه حيث يلاحظ قوله مع قول الشيخ مثلا من دون النظر الى المرجحات الخارجيهٔ، و امّا فى مثل المقام الذى أيّد كلام الشيخ بالأخبار المستفيضهٔ و فيها الصحاح و ما فى حكمها الصريحهٔ فى الموافقهٔ فلا اعتبار بما فى النجاشى، خصوصا بعد ما علم من حاله من قلّهٔ اطّلاعه على الأحاديث، كما يظهر ذلك ممّا مر فى ترجمهٔ جابر الجعفى فى (نز) §تقدم برقم: ۵۷.

§.

و بالجملهٔ فلا يجوز رفع اليد عن الخبر الصحيح و ما يقرب منه بقول النجاشى مع عدم ذكره سبب الضعف و احتمال استناده الى ما استند اليه الغضائرى الموهون بما يأتى، مع انّ ظاهر النجاشى و الغضائرى ضعف المعلّى من أول أمره، و انه ضعيف فى نفسه لا باعتبار ما صدر منه من الإذاعهٔ التى أشير إليها فى اخبار القدح، و الاخبار المتقدمهٔ حتى الطائفهٔ الثانيهٔ منها متفقهٔ على حسن حاله و أمانته قبلها، و لا يجوز طرح هذه الاخبار القريبهٔ من التواتر لقولهما المبتلى بالمعارض الموهون بضعف السبب كما يأتى.

و اما عن الثانى: اما عن كونه مغيريّا فبعد التسليم فبعدم مضرّيّته لاتفاق الأخبار المتقدمهٔ على إماميته و حسن حاله بعد ذلك، و كيف يجوّز العاقل ان يكون فى أيام خدمته و قيمومته على عياله (عليه السّلام) الى آخر عمره من

↕

ص: ۳۱۰

أصحاب المغيرهٔ الذى تواتر عنه (عليه السّلام) لعنه و البراءهٔ منه؟! و مغيريّته قبل ذلك- ان صحّت- لا تضرّ برواياته بعد رجوعه و توبته كغيره من الأعاظم الذين زلّوا فثبتوا، وقفوا ثم رجعوا و هم جمّ غفير.

و امّا عن كونه من دعاهٔ محمّد بن عبد اللّه فإنه من الأكاذيب الواضحهٔ بعد ملاحظهٔ احاديث العترهٔ الطاهرهٔ، فروى الصفار فى البصائر، عن على بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيى، عن العيص بن القاسم، عن المعلّى بن خنيس، قال: قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): ما من نبىّ، و لا وصىّ، و لا ملك إلّا فى كتاب عندى، لا و اللّه ما لمحمّد بن عبد اللّه بن الحسن فيه اسم §بصائر الدرجات: ۱۸۹/ ۴.

§.

و رواه أيضا، عن [عبد اللّه بن جعفر] §فى الأصل: على بن إسماعيل، و هو اشتباه، و ما أثبتناه فمن المصدر.

§ عن محمّد بن عيسى، عن صفوان مثله §بصائر الدرجات: ۱۸۹/ ۶.

§.

و عن محمّد بن الحسين، عن عبد الرحمن بن أبى هاشم و جعفر بن بشير، عن عنبسة، عن المعلّى بن خنيس، قال: كنت عند أبى عبد اللّه (عليه السّلام) إذ أقبل محمّد بن عبد اللّه [بن الحسن] فسلّم ثم ذهب، فرّق له أبو عبد اللّه (عليه السّلام) و دمعت عينه §عينه: فى الأصل و المصدر، و فى الأول: عيناه ظاهرا، و ما فى رواية الكافى- الآتية- موافق لاستظهاره، فلاحظ.

§، فقلت له: لقد رأيتك صنعت به ما لم تكن تصنع، قال: رققت له، لانّه ينسب فى §نسخة بدل: الى «منه قدس سره».

§ أمر ليس له، لم أجده فى كتاب على (عليه السّلام) من خلفاء هذه الأمة و لا من ملوكها §بصائر الدرجات: ۱۸۸/ ۱.

§.

و رواه ثقة الإسلام فى الكافى: عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين

↕

ص: ۳۱۱

مثله §الكافى ۸: ۳۹۵/ ۵۹۴، من الروضة.

§.

و قال رضى الدين على بن طاوس فى مهج الدعوات: وجدت فى كتاب عتيق بخطّ الحسين بن على بن هند، قال: حدثنى محمّد بن جعفر الرزّاز القرشى، قال: حدثنا محمّد بن عيسى بن عبيد بن يقطين، قال: حدثنا بشر §نسخة بدل: بشير «منه قدس سره».

§ ابن [حماد] §فى الأصل فراغ لم يدرج اسم فيه، و ما أثبتناه من المصدر، و قد مرت الرواية نفسها فى مستدرك الوسائل ۳: ۵۵/ ۲ (النسخة الحجرية) و ۱۶: ۷۱/ ۱۹۱۸۹ (النسخة المطبوعة) و فيها: بشير ابن حماد.

§، عن صفوان بن مهران الجمّال، قال: رفع رجل من قريش المدينة من بنى مخزوم الى أبى جعفر المنصور- و ذلك بعد قتله لمحمّد و إبراهيم ابنى عبد اللّه بن الحسن- إن جعفر بن محمّد (عليهما السلام) بعث مولاه المعلّى بن خنيس لجباية الأموال من شيعته، و إنه كان يمدّ عنها §نسخة بدل: بها، و هو الصحيح الموافق للمعنى.

§ محمّد بن عبد اللّه، فكاد المنصور أن يأكل كفّه على جعفر (عليه السلام) غيظا، و كتب الى عمّه داود بن على، و داود إذ ذاك أمير المدينة، ان يسيّر اليه جعفر بن محمّد (عليهما السلام)، و لا يرخّص له فى التّلوّم §اى الانتظار، و هو مصدر مأخوذ من تلوّم: اى ثبت و انتظر، انظر لسان العرب: لوم.

§ و المقام، فبعث اليه داود بكتاب المنصور، و قال له:

↕

ص: ۳۱۲

اعمل (فى) §فى نسختنا من المصدر: اعمد على، و فى الأصل: له فى، و حذفنا (له) لعدم مناسبتها المقام لا سيما بعد التصريح اللاحق بقوله: الى أمير.، فلاحظ.

§ المسير الى أمير المؤمنين فى غد و لا تتأخر.

قال صفوان و كنت بالمدينة يومئذ، فأنفذ الىّ جعفر (عليه السّلام)، فصرت اليه، فقال لى: تعهّد راحلتنا، فإنّا غادون فى غد إن شاء اللّه العراق، و نهض من وقته و انا معه الى مسجد النبى (صلّى اللّه عليه و آله)، و كان ذلك بين الاولى و العصر، فركع [فيه] §ما أثبتناه من المصدر.

§ ركعات، ثم رفع يديه، فحفظت يومئذ من دعائه (عليه السّلام) يا من ليس له ابتداء، الدعاء.

قال: فلمّا أصبح أبو عبد اللّه (عليه السّلام)، رحلت له الناقة و صار متوجّها الى العراق حتى قدم مدينة أبى جعفر و اقبل حتى أستأذن فأذن له، قال صفوان: فأخبرنى بعض من شهد عند أبى جعفر، فلما رآه أبو جعفر قرّبه و أدناه، ثم استدعى قصّة الرافع على أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، يقول فى قصّته:

إنّ معلّى بن خنيس مولى جعفر بن محمّد (عليهما السلام) يجبى له الأموال من جميع الآفاق، و انه مدّ بها محمّد بن عبد اللّه، فدفع إليه القصّة، فقرأها أبو عبد اللّه (عليه السّلام)، فأقبل إليه المنصور، و قال: يا جعفر بن محمّد ما هذه الأموال التى يجبيها لك معلّى بن خنيس؟ فقال أبو عبد اللّه (عليه السلام): معاذ اللّه من ذلك يا أمير المؤمنين، قال له: تحلف على براءتك من ذلك؟ قال: نعم احلف باللّه انه ما كان من ذلك شيء §مهج الدعوات: ۱۹۸، باختلاف يسير.

§. إلى آخر ما تقدّم فى كتاب الأيمان فى باب جواز استحلاف الظالم بالبراءة من حول اللّه و قوته §مستدرك الوسائل ۳: ۵۵/ ۲.

§.

↕

ص: ۳۱۳

و فى آخر الخبر: إنّ المنصور احضر القرشى النّمام الساعى، فأحلفه أبو عبد اللّه (عليه السّلام) بهذه اليمين، فلم يستتم الكلام حتى أجذم و خرّ ميّتا، فراع أبو جعفر ذلك و ارتعدت فرائصه، فقال: يا أبا عبد اللّه سر من غد الى حرم جدّك ان اخترت ذلك، و إن اخترت المقام عندنا لم نأل فى إكرامك و برّك، فو اللّه لا قبلت عليك قول احد بعدها ابدا §مهج الدعوات: ۲۰۰.

§.

و العجب ان المنصور عرف كذب القرشى الخزومى و الغضائرى صدقه فى ما نسب الى المعلّى و أثبته فى كتابه و القى العلماء فى مهلكة سوء الظن به! و ممّا يزيد فى توضيح هذا الكذب الصريح، إنّ أبا الفرج الأصفهانى الخبير بفنون التواريخ قد استقصى فى مقاتل الطالبيين كلّ من كان مع محمّد قتل أو لم يقتل، و شرح حال محمّد من أوّله الى آخره §مقاتل الطالبين: ۲۳۲.

§، و ليس لمعلّى ذكر فى كتابه أصلا، و لا يمكن عادة اطّلاع الغضائرى عليه و خفاءه على مثل أبى الفرج المتقدم عليه.

و ممّا يؤيّده أيضا ما رواه الطبرسى فى الاحتجاج، عن ابن أبى يعفور §فى المطبوع من المصدر: عن أبى يعقوب، و هو الأسدى، امام بنى الصيد الكوفى، من أصحاب الصادق عليه السّلام. رجال الشيخ: ۳۳۹/ ۲۵، و فى النسخة الخطية التى بأيدينا منه: عن ابن أبى يعفور، و هو عبد اللّه بن أبى يعفور، يكنى أبا محمد من أصحاب الصادق عليه السلام.

§، قال: لقيت أنا و معلّى بن خنيس الحسن §فى المصدر: الحسن بن الحسن بن على، و فى الأصل زيد عليه: الحسن، و كتب فوقه لفظ:

§ بن الحسن بن الحسن بن على بن أبى طالب (عليهما السلام)، فقال: يا يهودى فأخبرنا بما قال [فينا] §ما أثبتناه بين المعقوفين من المصدر.

§ جعفر بن

↕

ص: ۳۱۴

محمّد (عليهما السلام)، فقال [عليه السّلام]: هو و اللّه أولى باليهودية منكما، إنّ اليهودى من شرب الخمر §الاحتجاج: ۲: ۲۷۴.

§.

و بهذا الاسناد، قال: سمعت أبا عبد اللّه عليه السلام، يقول: لو توفّى الحسن بن الحسن بالزنا و الربا و شرب الخمر كان خيرا [له] ممّا توفى عليه §الاحتجاج: ۲: ۳۷۵، و ما بين المعقوفين منه.

§

و روى الصفار فى البصائر: عن يعقوب بن يزيد و محمّد بن الحسين، عن ابن أبى عمير، عن على بن سعيد، قال: كنت قاعدا عند أبى عبد اللّه (عليه السلام) و عنده أناس من أصحابنا، فقال له معلّى بن خنيس: جعلت فداك ما لقيت من الحسن بن الحسن؟ ثم قال له الطيار §الطيار: لقب لمحمد بن عبد اللّه الكوفى مولى فزارة، من أصحاب الباقر و الصادق عليهما السلام، رجال الشيخ: ۱۳۵/ ۷ و ۲۹۲/ ۱۹۴ و معجم رجال الحديث ۱۶: ۲۵۶ و ۲۳:

§: جعلت فداك بينا أنا أمشى فى بعض السكك إذ لقيت محمّد بن عبد اللّه بن الحسن على حمار حوله أناس من الزيديّة، فقال لى: أيّها الرجل الىّ الىّ، فإنّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) قال: من صلّى صلاتنا و استقبل قبلتنا و أكل ذبيحتنا فذاك المسلم الذى له ذمّة اللّه و ذمّة رسوله، من شاء اقام و من شاء ظعن، فقلت له: اتّق اللّه و لا يغرنك هؤلاء الذين حولك.

فقال أبو عبد اللّه (عليه السّلام) للطيار: فلم تقل له غيره؟ قال: لا، قال: فهلا قلت له: إنّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) قال ذلك و المسلمون مقرّون له بالطاعة، فلمّا قبض رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) و وقع الاختلاف انقطع ذلك، فقال محمّد بن عبد اللّه بن على: العجب لعبد اللّه بن الحسن انه

↕

ص: ۳۱۵

يهزأ و يقول: انّ هذا فى جفركم الذى تدعون! قال: فغضب أبو عبد اللّه (عليه السّلام)، فقال: العجب لعبد اللّه بن الحسن يقول: ليس فينا امام صدق! ما هو بإمام و لا أبوه كان اماما، يزعم ان على بن أبى طالب (عليه السّلام) لم يكن اماما، و يردّد ذلك، و امّا قوله فى الجفر، فإنّما هو جلد ثور مذبوح كالجراب فيه كتب و علم ما يحتاج الناس إليه إلى يوم القيامة من حلال أو حرام، إملاء رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله)، و خطّ على (عليه السلام) بيده، و فيه مصحف فاطمة (عليها السلام)، ما فيه آية من القرآن، و ان عندى خاتم رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) و درعه و سيفه و لواءه، و عندى الجفر على رغم أنف من زعم §بصائر الدرجات: ۱۷۶/ ۱۵.

§

و فى الكافى: عن حميد بن زياد، عن [أبى العباس] عبيد اللّه بن احمد الدهقان §الدّهقان و الدّهقان: التاجر، فارسى معرب. لسان العرب: دهق.

§ عن على بن الحسن الطاطرى، عن محمّد بن زياد بياع السابرى، عن ابان، عن صباح بن سيابة، عن المعلّى بن خنيس، قال: ذهبت بكتاب عبد السلام بن نعيم و سدير و كتب غير واحد الى أبى عبد اللّه (عليه السّلام) حين ظهرت المسودة §المسودة: هم أصحاب أبى مسلم المروزى، سموا بذلك لأنهم كانوا يلبسون السواد. مرآة العقول ۲۶: ۴۸۲، و هامش الأغانى ۱۷: ۳۳۰.

§ قبل أن يظهر ولد العباس، بأنا قد قدرنا أن يؤول هذا الأمر إليك فما ترى؟ قال: فضرب بالكتب الأرض، ثم قال: أفّ أفّ ما أنا لهؤلاء بإمام، أ ما يعلمون إنّه إنّما يقتل السفيانى §الكافى ۸: ۳۳۱/ ۵۰۹، من الروضة.

§

↕

ص: ۳۱۶

فليتأمّل المنصف فى هذه الاخبار الناصّة على إن المعلّى من خاصّته (عليه السلام) و أصحابه (عليه السّلام) و من أعداء بنى الحسن، و إنّهم كانوا يؤذونه لاتصاله به (عليه السّلام)، و إنّه كان مطلعا على فساد معتقدهم و راويا له، و إنه كان معه (عليه السّلام) و من خدمه قبل ظهور بنى العباس الى أن قتل، و كان ظهور محمّد بعدهم و قد صدر منه بالنسبة الى أبى عبد اللّه (عليه السّلام) من الشتم و الإهانة و الحبس ما هو مسطور فى الكافى §الكافى ٨: ٣٣١/ ٥٠٩، من الروضة.

§ و غيره، و مع ذلك يكون خادمه القيّم على عياله من دعاة محمّد و معينة، هذا ممّا تضحك منه الثكلى.

و من هنا يظهر كذب نسبة المغيريّة إليه أيضا فإنّهم من اتباع محمّد كما نصّ عليه الشيخ الأقدم أبو محمّد الحسن بن موسى النوبختى فى كتاب الفرق و المقالات، فقال بعد ذكر فرق الزيدية: و امّا المغيريّة أصحاب المغيرة بن سعيد فإنّهم نزلوا معهم الى [القول بإمامة] محمّد بن عبد اللّه بن الحسن و تولّوه و أثبتوا إمامته، فلمّا قتل صاروا لا امام لهم و لا وصى، و لا يثبتون لأحد امامة بعده- الى ان قال-: و نصب بعض أصحاب المغيرة المغيرة اماما و زعم ان الحسين بن على (عليهما السّلام) اوصى اليه، ثم اوصى اليه على بن الحسين (عليهما السلام)، ثم زعم ان أبا جعفر محمّد بن على عليه و على آبائه السلام اوصى اليه فهو الإمام الى أن يخرج المهدى، و أنكروا امامة أبى عبد اللّه جعفر بن محمّد (عليهما السلام)، فقالوا: لا امامة فى بنى على بن أبى طالب (عليه السّلام) بعد أبى جعفر محمّد بن على (عليهما السلام)، و إنّ الإمامة فى المغيرة بن سعيد الى خروج المهدى، و هو عندهم محمّد بن عبد اللّه بن الحسن بن الحسن (عليه السلام)، و هو حىّ لم يمت و لم يقتل، فسمّوا هؤلاء المغيريّة باسم المغيرة بن سعيد مولى خالد بن عبد اللّه القسرى.

↕

ص: ٣١٧

ثم تراقى الأمر بالمغيرة الى أن زعم أنّه رسول نبىّ، و أن جبرئيل يأتيه بالوحى من عند اللّه، فأخذه خالد بن عبد اللّه القسرى، فسأله عن ذلك، فأقرّ به، و دعى خالد اليه، فاستتابه خالد، فأبى ان يرجع عن قوله، فقتله و صلبه، و كان يدّعى أنه يحيى الموتى، و قال بالتناسخ، و كذلك قول أصحابه إلى اليوم، انتهى §فرق الشيعة: ٥٩- ٦٣، و ما بين المعقوفتين منه.

§.

و إذ ثبت فساد مقالة الغضائرى فى المقامين يظهر لك فساد مقالته الثالثة، و هى قوله: و فى هذه الظنّة. إلى آخره، مضافا إلى صريح الأخبار السابقة من انّ السبب §اى: ان السبب فى استدعائه ثم قتله من قبل داود بن على هو طلبه من المعلى. إلى آخره.

§ طلبه من المعلّى ثبت أسماء شيعة أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و محبّيه و آبائه عن ذلك.

و امّا قوله: و الغلاة يضيفون. إلى آخره، فجوابه عدم ثبوت قدح له فى ذلك بعد الحكم بكذبهم، فإنّهم يضيفون الى أمير المؤمنين (عليه السّلام) أيضا ما لا يجوّزه المسلم و كذا الى بعض الأئمة (عليهم السلام)، هذا إن أراد من الغلاة الصنف المعروف الذى شرحناه فى ترجمة سهل §تقدم فى الرقم: ٣٠٥.

§، و إن أراد غلاة القميين، فينبغى عدّه فى أسباب مدحه بل جلالته و علوّ مقامه.

و من جميع ذلك صحّ لنا ان نقول- بعد قوله: و لا ارى ان الاعتماد على شىء من حديثه- خلافا لأبى عبد اللّه الصادق (عليه السّلام)، حيث اعتمد عليه فى سنين عديدة فى إنجاح مآربه و مصارف عياله و إرساله إلى أصحابه و إرسال أصحابه (عليه السّلام) إيّاه اليه، و خلافا له (عليه السّلام) فى عدّه من شيعته و أنسه (عليه السّلام) به و محبّته له و جوابه عن كل ما كان يسأله.

↕

ص: ٣١٨

و فی الکافی فی باب سیرة الإمام (علیه السّلام) فی نفسه، عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن ابن أبی عمیر، عن حمّاد بن عثمان، عن المعلّی بن خنیس، قال: قلت لأبی عبد اللّه (علیه السّلام): جعلت فداک ذکرت آل فلان §یرید بآل فلان: بنی العباس.

§ و ما هم فیه من النعیم فقلت: لو کان هذا إلیکم لعشنا معکم، فقال:

هیهات یا معلّی، و اللّه [أن لو] §فی الأصل: لو أنّ، و ما أثبتناه هو الصحیح الموافق للمصدر و (أن) زائدة لربط جواب القسم بالقسم، و (کان) تامة.

§ کان ذلک ما کان إلّا سیاسة اللیل و سیاحة النهار و لبس الخشن و أکل الجشب، فزوی ذلک عنّا، فهل رأیت ظلامة قطّ صیّرها اللّه نعمة إلّا هذه؟! §أصول الکافی ۱: ۳۳۹/ ۲.

§.

و فی إقبال السید علی بن طاوس بإسناده عن محمّد بن علی الطرازی فیما ذکره فی کتابه عن أبی الفرج محمّد بن موسی القزوینی الکاتب رحمه اللّه، قال:

أخبرنی أبو عیسی محمّد بن احمد بن محمّد بن سنان، عن أبیه، عن جدّه محمّد ابن سنان، عن یونس بن ظبیان، قال: کنت عند مولای أبی عبد اللّه (علیه السلام) إذ دخل علینا المعلّی بن خنیس فی رجب، فتذاکروا الدعاء فیه، فقال المعلّی: یا سیّدی علّمنی دعاء یجمع کلّ ما أودعته الشیعة فی کتبها فقال (علیه السلام): قل یا معلّی:

اللهم إنّی أسألک صبر الشاکرین لک. الدعاء، ثم قال: یا معلّی و اللّه لقد جمع لک هذا الدعاء ما کان من لدن إبراهیم الخلیل (علیه السّلام) الی محمّد (صلّی اللّه علیه و آله) §إقبال الأعمال: ۶۴۳.

§.

↕

ص: ۳۱۹

و قال الشیخ فی المصباح: و روی المعلّی بن خنیس، عن أبی عبد اللّه (علیه السلام)، قال: قل فی رجب: اللهم انّی. إلی آخره §مصباح المتهجد: ۷۳۸.

§.

و له فی باب حقوق المؤمن حدیث معروف رواه أکثر المشایخ، و فی لفظ الکافی، قال: قلت له- یعنی الصادق (علیه السلام)-: ما حقّ المسلم علی المسلم؟ قال: له سبع حقوق واجبات، ما منهن حقّ الّا و هو علیه واجب، ان ضیّع منها شیئا خرج من ولایة اللّه و طاعته و لم یکن للّه فیه من نصیب، قلت له:

جعلت فداک و ما هی؟ قال: یا معلّی انّی علیک شفیق، أخاف ان تضیّع و لا تحفظ و تعلم و لا تعمل، قال: قلت: لا قوّة إلّا باللّه، الخبر §أصول الکافی ۲: ۱۳۵.

§.

الی غیر ذلک ممّا یوجب نقله الملال، و قد مرّ غیر مرّة جواز الاستشهاد بأمثال هذه الاخبار ممّا یکون فیها الراوی ناقلا لمدحه خصوصا إذا صحّ السند الی احد من أصحاب الإجماع، و قد صرّح بذلک الأستاد الأکبر فی مواضع من التعلیقة §تعلیقة الوحید البهبهانی: ۶۷۹.

§.

و اما الجواب عن الثالث: امّا عن الخبر الأول، فالظاهر بل المقطوع انّه کان بینهما بحث علمی من دون اعتقاد کما یتفق ذلک

كثيرا بين المتصاحبين اللذين منهما ابن أبى يعفور و المعلّى، كما يظهر من مطاوى ما مرّ و لو كان عن اعتقاد لقال (عليه السّلام) ابرأ منه و لأمره (عليه السّلام) بالرجوع و استتابه، و لتبرأ منه لو أصرّ، و ما كان ليستخدمه، كلّ ذلك لم يكن، و يشهد لذلك كثير ممّا روى عنه فى كتاب الحجّة.

و امّا عن سائر الأخبار فبان حاصل مضمونها بعد التأمل و تقييد

↕

ص: ۳۲۰

مطلقاتها، انه أذاع ما رآه و فعل به الامام (عليه السّلام) من طىّ الأرض من المدينة إلى الكوفة، و منها إليها، و قد مرّ فى ترجمة معروف §تقدم برقم: ۳۱۶.

§، ان الإذاعة كانت من الأمراض العامّة بين خواص أصحابهم (عليهم السلام) فضلا عن غيرهم، و بعد تسليم قدحها فى الوثاقة، فإنّما كانت فى آخر عمره فلا تضرّ بأحاديثه السابقة.

و فى تحرير الطاووسى- بعد نقل جملة من اخبار المدح و القدح، و الحكم بضعف بعض أسانيدها، و التأمّل فى بعض آخر- ما لفظه: و الذى ظهر لى، أنّه من أهل الجنّة و اللّه الموفق §التحرير الطاووسى: ۲۸۳.

§.

و قال الشارح التقى: و الظاهر إنّ هتك السرّ كان إظهار معجزته كما ظهر من خبر حفص §هو حفص الأبيض التمار، و قد تقدم الخبر.

§، و النهى إرشادى يتعلّق بالأمور الدنيوية، و صار سببا لعلوّ درجاته رضى اللّه تعالى عنه، و لعن اللّه قاتله الدوانيقى و اتباعه، فانظر ايّها المنصف انه أى أشياء نسبت اليه و هو فى أىّ مرتبة! و الذى حصل لى من التتبع التام، و عسى ان يحصل لك ما حصل لى، إنّ جماعة من أصحاب الرجال رأوا أنّ الغلاة نسبوا إلى جماعة أشياء ترويجا لمذاهبهم الفاسدة، كجابر، و المفضل بن عمر، و المعلّى و أمثالهم و هم بريئون ممّا نسب إليهم، فرأوا أن يضعّفوا هؤلاء كسرا لمذاهبهم الباطلة حتى لا يمكنهم الزامنا بأخبارهم- الى ان قال-: فتدبّر حتى يحصل لك العلم كما حصل لى، و لا تجتر بجرح الفحول من أصحاب الأئمة المعصومين (عليهم السلام)، و قرينة الوضع عليهم دون غيرهم أنّهم كانوا من أصحاب الاسرار، و كانوا ينقلون معجزاتهم، فكانوا يضعفون عليهم، و الجاهل بالأحوال لا يستنكر ذلك كما تقوّل: أنّ المعلّى كان يقول إنّ

↕

ص: ۳۲۱

الأئمة (عليهم السلام) محدّثون بمنزلة الأنبياء بل قال: علماء أمتى كأنبياء بنى إسرائيل، فتوهموا أنه يقول: إنّهم أنبياء، فتدبّر ما أقول فإنك تستبعد أولا، و لكن بعد التدبّر تعلم أنّ ذلك من فضل اللّه علينا، انتهى المقصود من كلامه §روضة المتقين ۱۴: ۲۷۸.

§، و تلقاه فى التعليقة بالقبول §تعليقة الوحيد البهبهانى: ۳۳۷.

§، و قريب منها ما فى عدّة السيد المحقق الكاظمى §عدة الكاظمى: ۱۶۸.

§.

و فى التكملة- بعد نقل كثير من الاخبار السابقة- و هذه الاخبار لا تنافى بينها، فإنّ الاخبار الأوّل دلّت على أنّ قتل المعلى ابتلاء بما ضيّع حديث أهل البيت (عليهم السلام)، و متّفقة على سبق عدالته و ثقته و علوّ شأنه و جلالة قدره، و اختلفت فى نهاية امره،

فدلّت صحيحة ابن أبى عمير §تقدمت عن الكافى ٣: ٩۴/ ٨.

§ على بقاء تلك المنزلة، لا سيّما قوله: أريد أن أبرد عليه جلده الذى كان باردا، فإنّه يدلّ على عدم تغيّر حاله عنده و بقاء منزلته لديه، و قوله (عليه السّلام) فى الأخرى §تقدمت عن روضة الكافى ٨: ٢٠۴/ ۴۶٩.

§:

سلّط عدوّه على وليّه، و دلّت رواية النعمانى §تقدمت عن بصائر الدرجات: ۴٢٣/ ٢.

§ و رواية الصفار §تقدمت الإشارة إليها عن غيبة النعمانى: ٣٨/ ١٢.

§ بقوله:

(فخالفنى) على معصيته و اذاعة سرّه.

و لعلّ الى هذا نظر المحقق فى المعتبر §المعتبر: حكى عنه صاحب التكملة فلم نجده فيه بعد الفحص.

§ فضعّفه، لكن رواية ابن أبى عمير أصحّ و اثبت، و يؤيّدها تعديل الطوسى له فى كتاب الغيبة §الغيبة للطوسى: ٢١٠.

§، و روايات الكشى

↕

ص: ٣٢٢

الدالة على المدح §رجال الكشى ٢: ۶٧۴ و ۶٧۵/ ٧٠٧ و ٧٠٨.

§.

و أمّا تضعيف النجاشى §رجال النجاشى: ۴١٧/ ١١١۴.

§، و الغضائرى §انظر: مجمع الرجال للقهبائى ۶: ١١٠.

§ فالظاهر منه تضعيفه من أوّل أمره و انه ضعيف فى نفسه لا باعتبار هذه الواقعة.

و هذا اتّفقت الاخبار على عدمه، و هى أقوى من تضعيفهما، و الاخبار التى رواها الكشى فى ذمّه §رجال الكشى ٢: ۶٧۶ و ۶٧٨/ ٧٠٩ و ٧١٢.

§، كلّها من جهة اذاعة السرّ، و لم يرد فى ذمّه من غير هذا الوجه، و لئن سلّمنا انه فاسق من هذا الوجه، فهو متأخر عن رواياته، فهى مرويّة عنه فى حال عدالته على الظاهر، انتهى §تكملة الرجال ٢: ۵٢۴- ۵٢۶.

§.

و اعلم أنّ فى السند حمّاد بن عيسى فالخبر صحيح أو فى حكمه.

[٣١٨] شيخ- و إلى المعلّى بن محمّد البصرى:

أبوه و محمّد بن الحسن و جعفر بن محمّد بن مسرور، عن الحسين بن محمّد بن عامر، عنه §الفقيه ۴: ١٣۶، من المشيخة.

§.

السند صحيح بما مرّ فى (له) §تقدم برقم: ٣۵.

§.

و امّا المعلّى فذكره الشيخ فى الفهرست §فهرست الشيخ: ١۶۵/ ٧٢٢.

§، و فی من لم یرو عنهم (علیهم السلام) §انظر رجال الشیخ: ۵۱۵/ ۱۳۳.

§، و ذکر کتبه و الطریق إلیها و لم یطعن علیه، و لکن فی النجاشی: مضطرب الحدیث و المذهب و کتبه قریبة § أی بعیدة عما یشینها، و الظاهر قبولها عند النجاشی.

§، ثم ذکرها و قال: أخبرنا محمّد بن محمّد، قال:

↕

ص: ۳۲۳

حدثنا جعفر بن محمّد، قال: حدثنا الحسین بن محمّد بن عامر، عن المعلّی §رجال النجاشی: ۴۱۸/ ۱۱۱۷.

§.

و لا یخفی أن روایة المفید کتبه، عن شیخه ابن قولویه، عن الجلیل الحسین الأشعری تنافی الاضطراب فی المقامین، و کذا روایة شیخ القمیین محمّد ابن الحسن بن الولید عنه کما فی الفهرست فی ترجمة أبان بن عثمان §فهرست الشیخ: ۱۹/ ۶۲.

§، و کذا الحسین بن سعید کما فی التهذیب فی باب الزیادات فی القضایا و الاحکام §تهذیب الأحکام ۶: ۲۸۷/ ۷۹۶.

§، و الثقة الجلیل أبو علی الأشعری أحمد بن إدریس کما فی الکافی فی باب الصبر §أصول الکافی ۲: ۷۶/ ۲۵.

§، و [باب] الجلوس فی کتاب العشرة §أصول الکافی ۲: ۴۸۴/ ۵.

§، و علی بن إسماعیل المیثمی §تهذیب الأحکام ۲: ۱۱/ ۲۴.

§.

و بعد روایة هؤلاء الأجلّة عنه- و فیهم أبو علی الذی قالوا فیه: صحیح الروایة، و ابن الولید المعلوم حاله فی التحرّز عن الضعفاء بل المتهمین، و إکثار الکلینی من الروایة عنه بتوسط أبی بکر الأشعری §کذا فی الأصل: و الصحیح هو: الحسین بن محمّد بن عمران بن أبی بکر، أبو عبد اللّه الأشعری، روی الکلینی بتوسطه عن المعلی بن محمّد کثیرا، انظر: أصول الکافی ۲:

§- یمکن استظهار وثاقته بل جلالته کما نصّ علیه الشارح.

حیث قال: یظهر من کتاب کمال الدین، و الغیبة، و التوحید جلالة هذا الرجل، و اعتمد علیه المشایخ العظام، و لم نطّلع علی خبر یدلّ علی اضطرابه فی الحدیث و المذهب کما ذکره بعض الأصحاب، و علی ایّ حال فأمره سهل لکونه

↕

ص: ۳۲۴

من مشایخ الإجازة لکتاب الوشاء غالبا و لغیره قلیلا، انتهی §روضة المتقین ۱۴: ۲۸۰.

§.

و أمّا ما فی ترجمته فی الغضائری کما فی الخلاصة §رجال العلامة: ۲۵۹/ ۲.

§ و النقد: أبو محمّد نعرف حدیثه و ننکره، روی عن الضعفاء، و یجوز ان یخرج شاهدا §نقد الرجال: ۳۴۹/ ۹.

§، فغیر مضر و مع التسلیم فغیر قابل للمعارضة §أی: غیر قابل لمعارضة التوثیق الذی نقله عن المجلسی بشأنه آنفا.

§ و إن کان مؤیّدا بما فی النجاشی کما لا یخفی §انظر رجال النجاشی: ۴۱۸/ ۱۱۱۷.

§، و نقل المحقق البحرانی فی المعراج عن بعض معاصریه عدّ حدیثه صحیحا، و عدّه من مشایخ الإجازة، انتهی §معراج الکمال (مخطوط): ورقة ۲۳/ أ.

§.

[۳۱۹] شیط- و إلی معمّر بن خلّاد:

محمّد بن موسی بن المتوکل و محمّد بن علی ماجیلویه و احمد بن زیاد بن جعفر الهمدانی رضی اللّه عنهم، عن علی بن إبراهیم بن هاشم، عن أبیه، عنه §الفقیه ۴: ۷۱- ۷۲، من المشیخة.

§

السند صحیح علی الأصح من وثاقة ابن هاشم.

و ابن خلّاد ثقة فی النجاشی §رجال النجاشی: ۴۲۱/ ۱۱۲۸.

§ و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۶۹/ ۱.

§، و یروی عنه من الأجلّاء:

أحمد بن محمّد بن عیسی § الاستبصار ۳: ۲۴۱/ ۸۶۲.

§، و علی بن الحسن بن فضّال § تهذیب الأحکام ۴: ۱۶۳/ ۴۶۱.

§، و معاویة بن

↕

ص: ۳۲۵

حکیم §تهذیب الأحکام ۲: ۱۱/ ۲۳.

§، و احمد بن أبی عبد اللّه §فهرست الشیخ: ۱۷۰/ ۷۴۲.

§، و الصفار §فهرست الشیخ: ۱۷۰/ ۷۴۲.

§، و موسی بن عمر §الاستبصار ۱: ۳۵۰/ ۱۳۲۳.

§

و فی جامع القزوینی §جامع الشرائع للقزوینی: غیر موجود لدینا.

§: و محمّد بن زیاد §لم نظفر بروایته عنه لا فی کتب الحدیث و لا فی کتب الرجال، و لعله محمد بن عیسی بن زیاد کما فی رجال النجاشی: ۴۲۱/ ۱۱۲۸، أو ابن أبی عمیر کما استظهره المصنف «قدس سره»، فلاحظ.

§، و الظاهر انه ابن أبی عمیر، و سهل بن زیاد §الکافی ۸: ۱۵۱/ ۱۳۴، من الروضة.

§، فالخبر صحیح.

[۳۲۰] شک- و إلی معمّر بن یحیی:

أبوه، عن عبد اللّه بن جعفر الحمیری، عن احمد بن محمّد بن عیسی، عن الحسین بن سعید، عن فضالة، عن حمّاد بن عثمان، عنه §الفقیه ۴: ۳۰، من المشیخة.

§

السند صحیح بالاتفاق و فیه اثنان من أصحاب الإجماع.

و معمر بن یحیی ثقة فی النجاشی §رجال النجاشی: ۴۲۵/ ۱۱۴۱.

§، و الخلاصة § رجال العلامة: ۱۶۹/ ۲.

§، و يروى عنه سوى حمّاد: ابن أبى عمير § الكافى ٧: ۴۶٢/ ١۵.

§، و أبان § تهذيب الأحكام ٢: ٩٢/ ٣۴٣.

§، و البزنطى § الكافى ٧: ۴۶٢/ ١۵.

§، و ثعلبة بن ميمون § رجال النجاشى: ۴٢۵/ ١١۴١.

§،

↕

ص: ٣٢۶

و درست §الكافى ٧: ٧٧/ ٢.

§، و ابن هاشم §لم نظفر بروايته عنه لا فى كتب الحديث و لا فى كتب الرجال.

§.

[٣٢١] شكا- و إلى أبى جميلة المفضّل بن صالح:

أبوه، عن الحميرى، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن احمد بن محمّد بن أبى نصر البزنطى، عنه §الفقيه ۴: ۴٣، من المشيخة.

§.

السند صحيح بالاتفاق.

و أوضحنا وثاقة أبى جميلة فى (قكز) §تقدم برقم: ١٢٧.

§، فالخبر صحيح، أو فى حكمه لوجود البزنطى فيه.

[٣٢٢] شكب- و إلى المفضل بن عمر:

محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن الحسن بن متيل، عن احمد بن أبى عبد اللّه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن المفضل بن عمر الجعفى الكوفى و هو مولى §الفقيه ۴: ٢٢، من المشيخة.

§.

مرّ وثاقة أحمد فى (يه) §تقدم برقم: ١۵.

§، و أبيه فى (لب) §تقدم برقم: ٣٢.

§، و ابن سنان فى (كو) §تقدم برقم: ٢۶.

§، و المفضل فى (ل) §تقدم برقم: ٣٠.

§ بما لا مزيد عليه، فالخبر صحيح على الأصح عندنا و عند المحققين.

[٣٢٣] شكج- و إلى منذر بن جيفر:

أبوه رضى اللّه عنه، عن محمّد ابن يحيى العطار، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد اللّه بن المغيرة، عنه § الفقيه ۴: ٩٩، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۳۲۷

السند صحيح لوثاقة ابن هاشم.

و ابن جيفر بتقديم الياء كما اتّفقت عليه نسخ الفقيه §الفقيه ۲: ۸۸۰، و تقدم فى طريق الصدوق اليه كذلك.

§، و فى الفهرست و أصحاب الصادق §ظاهر عبارة المصنف ان ما فى الفهرست، و رجال الشيخ موافق لنسخ الفقيه فى ضبط اسم (جيفر)، و الأمر ليس كذلك. ففى نسخة خطية من رجال الشيخ (حفير) بالحاء المهملة على ما ذكر فى إتقان المقال: ق ۲/ ۲۳۷، و فى نسختنا الخطية منه و المطبوعة: ۳۱۶/ ۵۹۰ (حيفر)، و فى نسختنا الخطية من الفهرست: (جيفر) و المطبوعة: ۱۷۰/ ۷۴۵ (جفير) و سيأتى مزيد من التوضيح فى الهامش الآتى، فلاحظ.

§ (عليه السّلام)، أو بتقديم الفاء كما فى النجاشى، و صرّح جماعة بأنّه سهو §اختلف العلماء فى ضبط اسم والد المنذر هذا بين (جفير) و (جيفر) حيث ذكر بالعنوان الأول:

§، لم يوثقوه صريحا، و لكن يروى عنه صفوان كما فى الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۷۰/ ۷۴۵.

§، و عبد اللّه بن المغيرة §الفقيه ۴: ۹۹، من المشيخة.

§، و محمّد بن إسماعيل بن بزيع فى روضة الكافى §الكافى ۸: ۳۱۳/ ۴۸۸، من الروضة.

§،

↕

ص: ۳۲۸

و الجليل إسماعيل بن مهران السكونى §رجال النجاشى: ۴۱۹/ ۱۱۱۹.

§، فهو ثقة بالأمارة، و الخبر صحيح على الأصح.

[۳۲۴] شكد- و إلى منصور بن حازم:

محمّد بن على ماجيلويه، عن محمّد بن يحيى العطار، عن محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عبد الحميد، عن سيف بن عميرة، عن منصور بن حازم الأسدى الكوفى §الفقيه ۴: ۲۲، من المشيخة.

§.

المحامدة §محمد: يجمع جمع مذكر سالم، و جمع تكسير، و الصيغة التى استعملها المصنف فى جمعه هى من الصيغ الدالة على الكثرة فى جمع التكسير، و ان كان العدد دالا على القلة، انظر: النحو الوافى ۴: ۶۲۹.

§ كلّهم ثقات بل أجلّاء، و أوضحنا وثاقة سيف فى (قمح) §تقدم برقم: ۱۴۸.

§، فالسند صحيح.

و فى النجاشى: منصور بن حازم أبو أيّوب البجلىّ، كوفى ثقة عين صدوق، من جلّة أصحابنا و فقهائهم، روى عن الصادق و الكاظم (عليهما السلام) §رجال النجاشى ۴۱۳/ ۱۱۰۱.

§، و يروى عنه من أصحاب الإجماع ابن أبى عمير §الاستبصار ۲: ۲۱۲/ ۷۲۵.

§، و صفوان بن يحيى §تهذيب الأحكام ۹: ۵/ ۱۱.

§، و يونس بن عبد الرحمن §الفقيه ۴: ۱۷۰/ ۵۹۶.

§، و عبد اللّه بن المغيرة §تهذيب الأحكام ۷: ۱۹/ ۸۴۲.

§، و عبد اللّه بن مسكان § تهذيب الأحكام ۵: ۳۷۹/ ۱۳۲۴.

§، و جميل بن درّاج § الاستبصار ۳: ۲۵۶/ ۹۱۸.

§، و أبان بن عثمان § الاستبصار ۴: ۱۳۸/ ۵۱۹.

§،

↕

ص: ۳۲۹

و عثمان بن عيسى §تهذيب الأحكام ۲: ۱۰۱/ ۳۷۸.

§.

و من أضرابهم من الأجلّاء: أحمد بن محمّد بن عيسى §الكافى ۵: ۴۵/ ۷.

§، و على بن النعمان §تهذيب الأحكام ۲: ۳۳۲/ ۱۳۶۶.

§، و حفص بن البخترى §تهذيب الأحكام ۴: ۲۳۱/ ۶۸۰.

§، و سيف بن عميرة §تهذيب الأحكام ۵: ۲۴۵/ ۸۲۹.

§، و محمّد بن حمران §تهذيب الأحكام ۱: ۳۹۴/ ۱۲۱۸.

§، و أبو بكر الحضرمى §تهذيب الأحكام ۵: ۸۷/ ۲۸۷.

§، و عاصم بن حميد §أصول الكافى ۱: ۵۲/ ۳.

§، و محمّد بن إسماعيل §أصول الكافى ۱: ۳۲/ ۱.

§، و محمّد بن عبد الجبار § تهذيب الأحكام ۹: ۱۲۱/ ۵۱۹.

§، و الحارث بن المغيرة § تهذيب الأحكام ۲: ۲۲/ ۶۳.

§، و عمر بن حنظلة § تهذيب الأحكام ۲: ۲۲/ ۶۳.

§، و داود بن النعمان § الكافى ۴: ۱۰۴/ ۳.

§، و على بن رئاب § تهذيب الأحكام ۷: ۳۰۱/ ۱۲۵۸.

§، و على بن أسباط § الظاهر وقوع الاشتباه، لان منصور بن حازم يروى عن على بن أسباط، كما فى الاستبصار ۲: ۳۰۱/ ۱۰۷۵.

§، و عبد الرحمن بن الحجاج § الكافى ۵: ۴۷۸/ ۵.

§، و على بن الحسن بن رباط § تهذيب الأحكام ۷: ۴۷۲/ ۱۸۹۰.

§، و غيرهم.

و روى فى الكشى § رجال الكشى ۲: ۷۱۸/ ۷۹۵.

§ و فى الكافى بطريق صحيح إنه عرض دينه على

↕

ص: ۳۳۰

الصادق (علیه السّلام) فی خبر طویل، و فی آخره: و إن الحجّة من بعده محمّد ابن علی أبو جعفر (علیه السّلام) و کانت طاعته مفروضة، فقال: رحمک اللّه، قال: فقلت: أعطنی رأسک أقبله، فضحک، فقلت: أصلحک اللّه، و قد علمت أنّ أباک لم یذهب حتی ترک حجّة من بعده کما ترک أبوه، و اشهد باللّه أنّک أنت الحجّة و أنّ طاعتک مفترضة فقال: کفّ رحمک اللّه، قلت: أعطنی رأسک أقبّله، فقبّلت رأسه فضحک، ثم قال: سلنی عمّا شئت فلا أنکرک بعد الیوم ابدا §الکافی ۱: ۱۴۵/ ۱۵.

§

[۳۲۵] شکه- و إلی منصور الصیقل:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن عبد الجبار، عن أبی محمّد الدهلی §الظاهر اتحاده مع أبی محمّد الذهلی الراوی عن أبی أیوب المدائنی کما فی الکافی ۵: ۸۹/ ۲ انظر: معجم رجال الحدیث ۲۲/ ۴۰.

§، عن إبراهیم بن خالد العطار، عن محمّد بن منصور الصیقل، عن أبیه منصور الصیقل §الفقیه ۴: ۱۰۰، من المشیخة.

§

الثلاثة الأول من الأجلاء، و الرابع غیر مذکور، و امّا الخامس، ففی النجاشی: إبراهیم بن خالد العطار العبدی، یعرف بابن أبی ملیقة، روی عن أبی عبد اللّه (علیه السّلام)، ذکره أصحابنا فی الرجال، له کتاب §رجال النجاشی: ۲۴/ ۴۱.

§

و فی الفهرست: إبراهیم بن خالد العطار له کتاب، أخبرنا به احمد بن عبدون، عن أبی طالب الأنباری، عن حمید بن زیاد، عن ابن نهیک، عن إبراهیم بن خالد §فهرست الشیخ: ۱۰/ ۲۵.

§

و قال العلامة فی الإیضاح: إبراهیم بن خالد العطار العبدی بالعین

↕

ص: ۳۳۱

المهملة و الباء المنقطة تحتها نقطة و الدال المهملة، یعرف بابن ملیکة بالمیم المضمومة و اللام المفتوحة و الیاء المنقطة تحتها نقطتین الساکنة و الکاف المفتوحة، انتهی §إیضاح الاشتباه: ۴.

§

و یظهر من الجماعة أنّه من الرواة المعروفین المصنّفین، و لم یطعنوا علیه بشیء لا فی مذهبه و لا فی اعماله، و هذا المقدار من المدح یخرجه من الجهالة الّا انّه غیر نافع لجهالة من قبله، و کذا الذی بعده، إذ لیس له ذکر فی غیر المقام إلّا فی الکافی فی باب التمحیص، روی سهل، عنه، عن أبیه §أصول الکافی ۱: ۳۰۲/ ۶.

§، و فی الفقیه، فی باب طلاق الحامل، روی علی بن الحکم، عنه، عن أبیه §الفقیه ۳: ۳۳۱/ ۱۶۰۱.

§

و امّا منصور و هو ابن الولید الصیقل أبو محمّد، ذکره الشیخ فی أصحاب الباقر §رجال الشیخ: ۱۳۸/ ۵۴.

§ و الصادق (علیهما السلام) و قال: روی عنهما (علیهما السلام) §رجال الشیخ: ۳۱۳/ ۵۳۲.

§، و یمکن استظهار وثاقته من روایة الأجلّة عنه و فیهم من أصحاب الإجماع، جمیل بن درّاج فی التهذیب فی باب بیع الواحد

بالاثنين §تهذيب الأحكام ۷: ۱۱۳/ ۴۹۰.

§، و عبد اللّه بن مسكان فيه §تهذيب الأحكام ۷: ۱۱۳/ ۴۸۸.

§، و فى الكافى فى باب الرضا بموهبة الايمان §أصول الكافى ۲: ۱۹۲/ ۶.

§، و أبان بن عثمان فى التهذيب فى باب زكاة أموال الأطفال §تهذيب الأحكام ۴: ۲۹/ ۷۱.

§.

↕

ص: ۳۳۲

و من أضرابهم: إسحاق بن عمّار §الاستبصار ۲: ۱۵۳/ ۵۰۵.

§، و على بن الحكم §أصول الكافى ۲: ۳۵۵/ ۲.

§، و عبد اللّه بن سنان §تهذيب الأحكام ۷: ۲۵۶/ ۱۱۰۷.

§، و محمّد بن سنان §تهذيب الأحكام ۷: ۲۸۸/ ۱۲۱۱.

§، و سيف بن عميرة §الكافى ۳: ۴۰۶۰/ ۷.

§، و عمر بن أبان §أصول الكافى ۱: ۳۲/ ۹.

§، و فى الكافى فى الروضة: عن محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد، عن الحسن بن على، عن داود بن سليمان الحمّار، عن سعيد بن يسار، قال: استأذنّا على أبى عبد اللّه (عليه السلام) انا و الحارث بن المغيرة [النصرى] §فى الأصل: النضرى، بالضاد المعجمة، و الصحيح بالصاد المهملة كما أثبتناه لموافقته ما فى المصدر و رجال الكشى ۲: ۶۲۷/ ۶۱۸ و النجاشى: ۱۳۹/ ۳۶۱ و الطوسى: ۱۱۷/ ۴۲ و ۱۷۹/ ۲۳۲ و العلامة: ۵۵/ ۱۰ و ابن داود: ۶۸/ ۳۶۷.

§ و منصور الصيقل فواعدنا دار طاهر مولاه- إلى ان قال-: ثم قال: الحمد للّه الذى ذهب بالناس يمينا و شمالا فرقة مرجئة و فرقة خوارج و فرقة قدريّة و سميتم أنتم الترابية، ثم قال (عليه السّلام): اما و اللّه ما هو الّا اللّه وحده لا شريك له و رسوله و آل رسوله (صلّى اللّه عليه و آله) و شيعتهم كرّم اللّه وجوههم، و ما كان سوى ذلك فلا.

الخبر §الكافى ۸: ۳۳۳/ ۵۲۰.

§.

و فى الشرح: فالخبر قوى أو حسن على شهادة المصنف §روضة المتقين ۱۴: ۲۸۳.

§.

[۳۲۶] شكو- و إلى منصور بن يونس:

أبوه رضى اللّه عنه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى و على بن حديد و محمّد

↕

ص: ۳۳۳

ابن إسماعيل بن بزيع جميعا، عنه §الفقيه ۴: ۸۴، من المشيخة.

§.

السند صحيح جزما من غير طريق علىّ، و من طريقه يتوقف على شرح حاله.

فنقول: فى النجاشى: على بن حديد بن حكيم المدايني الأزدى الساباطى، روى عن أبى الحسن موسى (عليه السلام)، له كتاب، أخبرنا أبو عبد اللّه بن شاذان، قال: حدثنا على بن حاتم، قال: حدثنا الحميرى، قال:

حدثنا أبى، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن على بن فضّال، عن على بن حديد بكتابه §رجال النجاشى: ۲۷۴/ ۷۱۷.

§

و فى الفهرست: على بن حديد المدائنى، له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن أبى المفضّل، عن ابن بطة، عن أبى محمّد عيسى بن محمّد بن أيوب الأشعرى، عن على بن حديد §فهرست الشيخ: ۸۹/ ۳۷۲.

§

و فى أصحاب الرضا (عليه السّلام): على بن حديد كوفى مولى الأزد، و كان منزله و منشأه بالمدائن §رجال الشيخ: ۳۸۷/ ۴۲.

§، و فى أصحاب الجواد (عليه السّلام): على بن حديد بن حكيم §رجال الشيخ: ۴۰۳/ ۱۱.

§

و فى معالم العلماء: على بن حديد المدايني له كتاب §معالم العلماء: ۶۳/ ۴۲۸.

§

و فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۲۴/ ۱۱۳۸.

§، و الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۷۰/ ۷۴۴.

§ فى ترجمة الثقة مرازم بن حكيم، ينتهى طريقهما الى كتابه الى على بن حديد عنه.

↕

ص: ۳۳۴

هذه أصول الكتب الرجالية، لم يطعن عليه أربابها فيها، و لم ينقل عن الغضائرى الطعّان فيه شىء §مجمع الرجال: ۴/ ۱۷۵.

§

و امّا الكشى، فقال فى على بن حديد: قال نصر بن الصباح: على بن حديد بن حكيم فطحىّ، من أهل الكوفة، و كان أدرك الرضا (عليه السلام) §رجال الكشى ۲: ۸۴۰/ ۱۰۷۸.

§، ثم فى ترجمة هشام بن الحكم: على بن محمّد، قال: حدثنى أحمد ابن محمّد، عن أبى على بن راشد، عن أبى جعفر الثانى (عليه السّلام)، قال:

قلت: جعلت فداك قد اختلف أصحابنا فأصلّى خلف أصحاب هشام بن الحكم؟ قال: عليك بعلى بن حديد، قلت: فآخذ بقوله؟ قال: نعم، فلقيت على بن حديد، فقلت له: نصلّى خلف أصحاب هشام بن الحكم؟ قال:

لا §رجال الكشى ۲: ۵۶۳/ ۴۹۹.

§

ثم فى ترجمة يونس بن عبد الرحمن: آدم بن محمّد القلانسى البلخى، قال: حدثنى على بن محمّد القمى، قال: حدثنى أحمد بن محمّد بن عيسى القمى، عن يعقوب بن يزيد، عن أبيه يزيد بن حماد، عن أبى الحسن (عليه السلام)، قال: قلت له: أصلّى خلف من لا اعرف؟ قال: لا تصلّ الّا خلف من تثق بدينه، فقلت له أصلّى خلف يونس و أصحابه؟ فقال: يأبى ذلك عليكم على بن حديد، قلت: آخذ بقوله فى ذلك؟ قال: نعم، قال:

فسألت على بن حديد عن ذلك، فقال: لا تصلّ خلفه، و لا خلف أصحابه §رجال الكشى ۲: ۷۸۷/ ۹۵۰.

§

على بن محمّد القتيبى، قال: حدثنى الفضل بن شاذان، قال: كان احمد ابن محمّد بن عيسى تاب و استغفر اللّه من وقيعته فى يونس لرؤيا رآها، و قد كان

↕

ص: ۳۳۵

على بن حديد يظهر فى الباطن الميل الى يونس و هشام (رحمهما اللّه).

ثم ذكر خبرين فيهما ذمّ يونس بالإسناد السابق عن أحمد بن محمّد بن عيسى §رجال الكشى: ۷۸۷/ ۹۵۱.

§

ثم قال: فلينظر الناظر فيعجب من هذه الاخبار التى رواها القميون فى يونس، و ليعلم انّها لا تصحّ فى العقل و ذلك ان أحمد بن محمّد بن عيسى و على ابن حديد قد ذكر الفضل من رجوعهما فى الوقيعة فى يونس، و لعلّ هذه الروايات كانت من احمد قبل رجوعه، و من علىّ مداراة لأصحابه، انتهى §رجال الكشى: ۷۸۸/ ۹۵۳.

§

و يظهر منه: ان علىّ بن حديد كان من الفقهاء المبرزين الذين يزكى و يجرح بتزكيتهم و جرحهم، و لذا التجأ الكشى إلى توجيه كلامه فى يونس و أصحابه §رجال الكشى: ۷۸۸/ ۹۵۴.

§ و يظهر ذلك من الخبرين أيضا.

و يؤيّدهما فى الجملة ما فى الكافى عن محمّد بن على بن محمّد، عن سهل، عن على بن مهزيار، عن أبى على بن راشد، قال: قلت لأبى جعفر (عليه السلام): اختلفوا مواليك، فأصلّى خلفهم جميعا؟ فقال: لا تصلّ الّا خلف من تثق بدينه، ثم قال: [ولى موال] قلت: [أصحاب]، فقال مبادرا قبل ان استتم ذكرهم: لا يأمرك على بن حديد بهذا- أو هذا ما يأمرك علىّ بن حديد به- فقلت: نعم §الكافى ۳: ۳۷۴/ ۵، و ما بين المعقوفات منه.

§

و من هنا تعرف وجوه النظر فيما ذكره أبو على فى رجاله بعد نقل الخبرين و تضعيفهما ما لفظه: ثم الظاهر إنه (عليه السّلام) انّما جوّز له الأخذ بقوله فيما

↕

ص: ۳۳۶

سأله لا مطلقا كما فى الثانى، فلعلّ ذلك لعلمه (عليه السّلام) أنّ فى ذلك لا يقول الّا ما هو الحقّ بوجه لا على وجه العمل بفتواه مطلقا فلا يضرّ ذلك بهشام و لا بيونس فى الثانى لاحتمال ابن ظبيان و لا يوجب توثيق ابن حديد، انتهى §رجال أبى على (منتهى المقال): ۲۱۰.

§

و الظاهر خلاف ما استظهره، و التقييد لا مستند له، و الضرر يرتفع بما فى الكشى، و احتمال ابن ظبيان بمكان من الفساد، و أنّى كان ليونس بن ظبيان أصحاب يسأل عن الصلاة خلفهم؟ مع أنّ صريح الكشى بكونه ابن عبد الرحمن §رجال الكشى ۲: ۷۸۸/ ۹۵۲.

§.

هذا و فی الکافی: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زیاد و احمد بن محمّد جمیعا، عن علی بن مهزیار، عن علی بن حدید، قال: کنت مقیما بالمدینة فی شهر رمضان سنة ثلاث عشر و مائتین فلمّا قرب الفطر کتبت الی أبی جعفر (علیه السلام) اسأله عن الخروج فی عمرة شهر رمضان أفضل، أو أقیم حتی ینقضی الشهر و أتمّ صومی؟ فکتب الیّ کتابا قرأته بخطه (علیه السلام): سألت رحمک اللّه عن أیّ العمرة أفضل، عمرة شهر رمضان أفضل یرحمک اللّه §الکافی ۴: ۵۳۶/ ۲.

§، و روایة و ان کان علیّ الّا انه لا ینافی حصول الظن منه بعد نقل الأجلّة عنه و ثبته مثل ثقة الإسلام فی الکافی.

و فی خرائج الراوندی: عن سهل بن زیاد، عن علی بن حدید، قال:

خرجت مع جماعة حجاجا فقطع علینا الطریق، فلمّا دخلت المدینة لقیت أبا جعفر (علیه السّلام) فی بعض الطریق، فأتیته إلی المنزل فأخبرته بالذی أصابنا فأمر لی بکسوة، و أعطانی دنانیر، و قال: فرقها علی أصحابک علی قدر ما ذهب،

↕

ص: ۳۳۷

فقسمتها بینهم فإذا هی علی قدر ما ذهب منهم لا أقلّ [منه] و لا أکثر! §الخرائج و الجرائح ۲: ۶۶۸/ ۱۱، و ما بین المعقوفتین منه.

§.

و یؤیّد وثاقته أیضا روایة ابن أبی عمیر عنه کما فی التهذیب فی باب ما أحلّ اللّه نکاحه من النساء §تهذیب الأحکام ۷: ۲۷۶/ ۷.

§، و اضرابه من الأجلّاء کالحسین بن سعید §تهذیب الأحکام ۹: ۱۱۸/ ۵۰۸.

§، و علی ابن فضّال §رجال النجاشی: ۲۷۴/ ۷۱۷.

§، و احمد بن محمّد بن عیسی §تهذیب الأحکام ۱: ۲۹۲/ ۸۵۴.

§، و علی بن مهزیار §الکافی ۴: ۵۳۶/ ۲.

§، و محمّد بن عبد الجبار §الکافی ۸: ۳۶۱/ ۵۵۲.

§، و محمّد بن الحسین بن أبی الخطاب §الاستبصار ۱: ۷/ ۷.

§، و محمّد بن عبد اللّه §تهذیب الأحکام ۸: ۱۰۰/ ۳۳۸.

§، و إبراهیم بن هاشم § الاستبصار ۴: ۲۶۳/ ۹۹۰.

§ و احمد بن أبی عبد اللّه § الکافی ۵: ۲۵۰/ ۲۴.

§، و سهل بن زیاد § تهذیب الأحکام ۱۰: ۲۵۰/ ۹۹۱.

§.

و من جمیع ذلک ظهر أنّ مراد الشیخ من الضعف الذی نسبه الی علی بن حدید § ضعفه الشیخ «قدس سره» فی التهذیب ۷: ۱۰۱ ذیل الحدیث: ۴۳۵ و الاستبصار ۳: ۹۵ ذیل الحدیث: ۳۲۵.

§ لا بدّ و ان یکون الضعف فی المذهب و الفطحیّة- التی نسبها الیه نصر الغالی § انظر رجال النجاشی: ۴۲۸/ ۱۱۴۹ و فیه: نصر بن صباح أبو القاسم البلخی غال المذهب، روی عنه الکشی.

§ عند الکشی § رجال الکشی ۲: ۸۴۰/ ۱۰۷۸.

§، و الجماعة- الذی لا تنافیه § فی الأصل: ینافیه، و ما أثبتناه هو الأنسب للمقام و لو قال بعده: التوثیق بدل الوثاقة لصح تذکیر

اللفظ، فلاحظ.

§، الوثاقة كالضعف الذى

↕

ص: ۳۳۸

رمى به السكونى، فمن يروى حجيّة الموثّق أو ما وثق بصدوره من الاخبار و هو مع ذلك يضعّف ابن حديد- لقول الشيخ فى التهذيب و الاستبصار مع خلوّ كتابيه و سائر الأصول عنه- فهو لعدم التعمّق فى أطراف الكلام، و عدم الالتفات الى الفرق البيّن فى مقام العمل بين التضعيف بحسب العقائد، و التضعيف فى عمل الجوارح، فتبصّر و لا تكن من الغافلين.

و امّا منصور فالكلام تارة فى وثاقته، و اخرى فى مذهبه.

أمّا الأولى:

فالحق انه ثقة وفاقا للمحققين لأمور:

أ- ما فى النجاشى: منصور بن يونس بزرج أبو يحيى، و قيل: أبو سعيد، كوفى ثقة، روى عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن (عليهما السلام)، له كتاب §رجال النجاشى: ۴۱۳/ ۱۱۰۰.

§.

ب- رواية ابن أبى عمير عنه كما فى الكافى فى باب البكاء من كتاب الدعاء §أصول الكافى ۲: ۳۴۹/ ۱.

§، و فى باب أدب الصائم §الكافى ۴: ۸۹/ ۱۰.

§، و فى باب فضل القصد من كتاب الزكاة §الكافى ۴: ۵۳/ ۵.

§، و فى الفقيه فى موضعين فى باب تحريم الدماء و الأموال §الفقيه ۴: ۶۷/ ۲، ۴: ۷۰/ ۲۰.

§، و فى التهذيب فى باب أوّل وقت الظهر §تهذيب الأحكام ۲: ۲۷۵/ ۱۰۹۳، ۴: ۲۰۳/ ۵۸۵.

§.

ج- رواية صفوان عنه فى التهذيب فى باب المهور و الأجور §تهذيب الأحكام ۷: ۳۷۱/ ۱۵۰۳.

§، و فى

↕

ص: ۳۳۹

الإستبصار فى باب من عقد على امرأة و شرط لها أن لا يتزوج عليها §الاستبصار ۳: ۲۳۲/ ۸۳۵.

§.

د- رواية جماعة من الأجلّة غيرهما عنه، مثل ابن فضّال §أصول الكافى ۲: ۳۴۹/ ۲.

§، و على بن الحكم §تهذيب الأحكام ۲: ۲۷۵/ ۱۰۹۳.

§، و إسماعيل بن مهران §أصول الكافى ۲: ۳۴۳/ ۳.

§، و محمّد بن إسماعيل بن بزيع §فهرست الشيخ: ۱۶۴/ ۷۰۹.

§، و عبيس ابن هشام §رجال النجاشى: ۴۱۳/ ۱۱۰۰.

§، و صالح بن خالد §الكافى ۶: ۱۲۷/ ۳.

§، و الحسن بن على الوشاء §أصول الكافى ۲: ۱۴۹/ ۳.

§، و سعید بن یسار §أصول الکافی ۲: ۹۵/ ۲۰.

§، و محمّد بن عبد الحمید § أصول الکافی ۱: ۲۰۶/ ۳.

§.

و امّا الثانیة:

ففی أصحاب الکاظم (علیه السّلام) خاصّة: منصور بن یونس بزرج، له کتاب، واقفی § رجال الشیخ: ۳۶۰/ ۲۱.

§، و ذکره فی أصحاب الصادق § رجال الشیخ: ۳۱۳/ ۵۳۴.

§ (علیه السّلام)، و الفهرست § فهرست الشیخ: ۱۶۴/ ۷۱۹.

§ من غیر تعرّض لمذهبه کالنجاشی § رجال النجاشی: ۴۱۳/ ۱۱۰۰.

§.

و فی الکشی: حمدویه، عن الحسن بن موسی، عن محمّد بن أصبغ، عن إبراهیم، عن عثمان بن القاسم، قال: قال لی منصور بزرج: قال لی أبو الحسن

↕

ص: ۳۴۰

(علیه السّلام) و دخلت علیه یوما: یا منصور أما علمت ما أحدثت فی یومی هذا؟ قال: قلت: لا، قال: قد صیّرت علیا ابنی وصیّی، [و الخلیفة] §فی الأصل: و الخلیفة، و ما أثبتناه بین معقوفین من المصدر و هو موافق لروایة العیون الآتیة، فلاحظ.

§ من بعدی، فادخل علیه فهنئه بذلک، و أعلمه أنّی أمرتک بهذا، قال: فدخلت علیه فهنّأته بذلک و أعلمته أنّ أباه أمرنی بذلک، قال الحسن بن موسی: ثم جحد منصور هذا بعد ذلک لأموال کانت فی یده فکسرها §الضمیر فی کسرها یعود للأموال، و کسر الأموال: کنایة عن التصرف فیها و بذلها من غیر مبالاة، بحار الأنوار: ۴۹/ ۱۴، قال الفیروزآبادی: کسر الرجل: قل تعاهده لماله، القاموس: کسره.

§، و کان منصور أدرک أبا عبد اللّه (علیه السّلام) §رجال الکشی ۲: ۷۶۸/ ۸۹۳.

§.

و رواه الصدوق فی العیون: عن الحسن بن محمّد بن عبد اللّه بن عیسی، عن أبیه، عن الحسن بن موسی الخشّاب، عن محمّد بن الأصبغ، عن أبیه، عن غنّام §فی نسخة من المصدر: عثمان بدل غنام کما فی رجال الکشی و قد تقدم، و لم نجد لعثمان و لا لغنام بن القاسم ذکرا فی کتب الرجال، فلاحظ.

§ بن القاسم، قال: قال لی منصور. إلی آخره §اخبار عیون الرضا علیه السّلام ۱: ۲۲/ ۵.

§ باختلاف یسیر، ثم قال من غیر استناد الی الحسن: ثم جحد منصور بعد ذلک فأخذ الأموال التی کانت فی یده و کنزها §فی المصدر: و کسرها کما مر فی روایة الکشی.

§، و الظاهر بقرینة اتحاد العبارتین کونه کلام الحسن و هو و ان کان جلیلا الّا انّه لم یدرک الرضا (علیه السّلام)، فیکون خبره مرسلا.

فما فی المدارک، فی أنّ الکذب من المفطرات: و روی الکشی حدیثا معتبر الاسناد متضمّنا- لانه بعنی منصور بزرج- جحد النص علی الرضا (علیه

↕

ص: ۳۴۱

السلام) §مدارک الأحکام: ۳۵۲.

§ توهم ظاهر.

ثمّ أن قاعدة الجمع فی أمثال المقام و ان کان عدّه ثقة واقفیا و عدّ خبره موثّقا- و علیه فی المقام جماعة من الأصحاب- الّا انه حیث فقدت الامارات المؤیّدة أو الموهنة لأحد الطرفین- و فی المقام ربّما یتأمّل فی وقفه لعدم تعرض النجاشی و لا الفهرست المتأخر عن رجال الشیخ له- من أن صریح کلام حسن §أی: الحسن بن موسی الخشاب الذی مر کلامه آنفا.

§ ان الجحد کان لأکل الأموال لا لسوء الفهم و بعض الاخبار المتشابهة، و هذا لا یجتمع مع الوثاقة، و معه لا بدّ من تقدیم کلام النجاشی لتأییده بروایة صفوان و ابن أبی عمیر و سائر الأجلّة.

و فی ترجمة محمّد بن إسماعیل بن بزیع: قال أبو العباس بن سعید فی تاریخه: إنّ محمّد بن إسماعیل بن بزیع سمع منصور بن یونس، و حمّاد بن عیسی، و یونس بن عبد الرحمن §رجال النجاشی: ۳۳۱/ ۸۹۳.

§. إلی آخره. و ظاهره کونه من مشایخ ابن بزیع معدودا فی سلسلة حمّاد و یونس.

و فی التعلیقة: و وصفه الصدوق فی کمال الدین بصاحب الصادق (علیه السلام) §تعلیقة الوحید البهبهانی: ۳۴۶.

§.

هذا و قال الفاضل المحقق المولی محمّد المعروف بسراب، کما فی اکلیل الرجال: إنّ الروایة مجهولة بإبراهیم و عثمان، و الظاهر إنّ ما یذکره بقوله: أن منصور جحد هذه الأموال کانت فی یده، إنّما هو استنباط لا یثبت لنا، لأنّه لمّا أنکر هذا و کان فی یده مال، استنبط کون منشأ الإنکار هو المال لبعد الإقرار بهذا عند بعض و عدم نقله، و علی تقدیر ثبوته لما عاصره أو قرب زمانه بزمانه لا

↕

ص: ۳۴۲

یثبت لنا، فلم یظهر بهذه الروایة مع ضعفه عدم دیانته فی مذهبه فلا یعارض بهذه الروایة توثیق النجاشی مع تأییده بروایة محمّد بن إسماعیل بن بزیع و ابن أبی عمیر عنه، انتهی §اکلیل الرجال: غیر موجود لدینا.

§.

و الظاهر إنّه تبع فی هذا الاشتباه الخلاصة، ففیه بعد الترجمة: قال الشیخ:

إنه واقفی §رجال الشیخ: ۳۶۰/ ۲۱، و انظر تهذیب الأحکام ۷: ۱۰۱ ذیل الحدیث: ۴۳۵.

§، و قال النجاشی: إنه ثقة روی عن أبی عبد اللّه (علیه السلام) §رجال النجاشی: ۴۱۳/ ۱۱۰۰.

§، و الوجه عندی التوقّف فیما یرویه و الردّ لقوله، لوصف الشیخ له بالوقف، و قال الکشی: عن حمدویه، عن الحسن بن موسی، عن محمّد بن الأصبغ، عن إبراهیم، عن عثمان بن القاسم: إن منصور بن یونس بزرج جحد النصّ علی الرضا (علیه السّلام) لأموال کانت فی یده، انتهی §رجال العلامة: ۳۵۸/ ۲.

§.

و أنت خبیر بأن الروایة تعدّ من أسباب مدح منصور، و نسبة جحد النص و أکل الأموال إلیه من الحسن شیخ حمدویه، فنسبة الجحد الی عثمان کما فی الخلاصة اشتباه جدّا، و تضعیف الروایة بجهالته و جهالة إبراهیم اشتباه آخر، ثم التفکیک بین الاخبار بالجحد، و الاخبار بکونه لأجل أکل المال- مع انه خبر حسّی- اشتباه ثالث، و فتح هذا الباب یوجب سدّ باب قبول الجرح فی

كثير من المواضع و إن كان و لا بدّ فيما ذكرنا من الإرسال و الوهن بعدم تعرّض الجماعة له، و اللّه العالم.

[۳۲۷] شكز- و إلى منهال القصّاب:

أبوه رضى اللّه عنه، عن محمّد ابن يحيى العطّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب،

↕

ص: ۳۴۳

عنه §الفقيه ۴: ۱۱۰، من المشيخة.

§

السند صحيح و الخبر فى حكمه لوجود ابن محبوب من أصحاب الإجماع فى السند، بل لا يبعد وثاقة منهال لرواية الأجلّة عنه سوى الحسن، مثل عبد الرحمن بن الحجاج فى التهذيب فى باب ابتياع الحيوان §تهذيب الأحكام ۷: ۷۹/ ۳۳۹.

§، و فى باب التلقى و الحكرة §تهذيب الأحكام ۷: ۱۵۸/ ۶۹۹.

§، و فى باب السلم فى الرقيق §لم نقف عليه فى التهذيب، و روايته عنه فى الكافى ۵: ۲۲۳/ ۲ باب آخر من باب السلم فى الرقيق.

§، و غيرها، و عبد اللّه بن يحيى الكاهلى §تهذيب الأحكام ۷: ۱۵۸/ ۶۹۸.

§، و مالك بن عطيّة §أصول الكافى ۲: ۴۴۱/ ۴.

§، و مثنى الحنّاط §تهذيب الأحكام ۷: ۱۵۸/ ۶۹۶.

§، و يونس بن يعقوب §الاستبصار ۱: ۲۷/ ۷۰.

§، و يونس بن عبد الرحمن فى التهذيب فى باب أحكام السهو من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۲: ۳۵۳/ ۱۴۶۴.

§.

[۳۲۸] شكح- و إلى موسى بن عمر بن بزيع:

محمّد بن على ماجيلويه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عنه § الفقيه ۴: ۴۱، من المشيخة.

§.

السند صحيح عندنا بما مرّ غير مرّة § تقدم برقم: ۵ و ۱۴.

§، و موسى ثقة من غير خلاف و طعن فيه، فالخبر صحيح.

[۳۲۹] شكط- و إلى موسى بن القاسم البجلى:

أبوه و محمّد بن

↕

ص: ۳۴۴

الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه، عن الفضل بن عامر و احمد ابن محمّد بن عيسى، عنه §الفقيه ۴: ۷۴، من

المشيخة.

§.

السند صحيح و ان لم يوثّقوا الفضل لوجود احمد معه، بل يمكن استظهار وثاقة الفضل من رواية [الأجلة] مثل: سعد §تهذيب الأحكام ۶: ۲۹۹/ ۸۳۷.

§، و الصفار §تهذيب الأحكام ۱: ۱۷/ ۴۰.

§، و موسى بن الحسن الأشعرى §تهذيب الأحكام ۲: ۳۶۲/ ۱۴۹۹.

§، عنه، و هم عيون هذه الطائفة، و موسى من شيوخ أصحابنا، فالخبر صحيح بالاتفاق.

[۳۳۰] شل- و إلى ميمون بن مهران:

أحمد بن محمّد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن جعفر بن محمّد بن مالك، عن أبى يحيى الأهوازى، عن محمّد بن جمهور، عن الحسين بن المختار بيّاع الأكفان، عنه §الفقيه ۴: ۹۳، من المشيخة.

§.

فى هذا السند علل مزمنة أعيت أطبّاء الفن عن علاجها، فإن ميمون إن كان هو الذى ذكره الشيخ فى أصحاب أمير المؤمنين (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۵۸/ ۹.

§، و عدّه فى الخلاصة من خواصّه §رجال العلامة: ۱۹۲- باب الكنى-.

§، فرواية ابن المختار عنه غير ممكنة لكونه من أصحاب الصادق و الكاظم و الرضا (عليهم السلام)، فيكون بينهما إرسال، و إن كان غيره فلا ذكر له أصلا، و إن كان الحسين غير ابن المختار القلانسى فلا بدّ و أن يكون قريبا من زمان علىّ (عليه السّلام)، فرواية ابن جمهور و هو من أصحاب الرضا (عليه السّلام)، عنه غير ممكنة، فيكون الإرسال بينهما، و مع ذلك فالاهوازى مجهول، و الموجود أبو جعفر الأهوازى أحمد بن الحسين بن

↕

سعيد، فالخوض فى حال باقى رجال السند لا فائدة فيه.

[۳۳۱] شلا- و إلى النضر بن سويد:

[۳۳۱] شلا- و إلى النضر §فى رجال النجاشى الطبعة الحجرية: ۳۰۱ و الحديثة: ۴۲۷/ ۱۱۴۷ النصر بن سويد (بالصاد المهملة) و الصحيح ما أثبته المصنف (بالضاد المعجمة) لموافقته ما فى رجال الشيخ:

§ بن سويد:

محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عنه §الفقيه ۴: ۹۶، من المشيخة.

§.

محمّد بن عيسى ثقة فى (لا) §تقدم برقم: ۳۱.

§، فالسند صحيح.

و النضر ثقهٔ جلیل صحیح الحدیث لا مغمز فیه، فالخبر صحیح، مع أنّ للصدوق طرقا کثیرهٔ صحیحهٔ إلیه.

ففی الفهرست: النضر بن سوید، له کتاب، أخبرنا به جماعهٔ، عن محمّد بن علی بن الحسین، عن محمّد بن الحسن بن الولید، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن محمّد بن عیسی، عن النضر §فهرست الشیخ: ۱۷۱/ ۷۵۰.

§

و رواه محمّد بن علی بن الحسین، عن أبیه و محمّد بن الحسن، عن سعد ابن عبد اللّه و الحمیری و محمّد بن یحیی و احمد بن إدریس، عن احمد بن محمّد، عن أبی عبد اللّه محمّد بن خالد البرقی و الحسین بن سعید جمیعا، عن النضر بن سوید §فهرست الشیخ: ۱۷۱/ ۷۵۰.

§

و اعلم أنّ فی جملهٔ من نسخ الفقیه: محمّد بن عیسی بن عبید §الفقیه ۴: ۹۶، من المشیخهٔ.

§ کما

↕

ص: ۳۴۶

ذکرناه و فی أکثرها و منها نسخهٔ الشارح: محمّد بن موسی بن عبید، و نسبه فی الجامع الی الاشتباه §لم نقف علیه فی جامع الرواهٔ عند ترجمهٔ محمد بن عیسی بن عبید و لا فی ترجمهٔ النضر بن سوید، بل لم نجد ذکرا لمحمد بن موسی بن عبید فیه أصلا.

§، و قال الشارح: لم یذکر فی کتب الرجال، و الظاهر انّه کان (عیسی) بدل (موسی)، و مع هذا غیر سدید، إذ یستبعد روایهٔ ابن عبید عن النضر و کأن فی نسخهٔ النجاشی التی کانت عند العلامهٔ صحیحهٔ، و لذا حکم بصحّهٔ السند، و الذی فی النجاشی §انظر: رجال النجاشی: ۴۲۷/ ۱۱۴۷.

§ من ذکر أبیه فهو أصحّ من الأصل، لکن روایته عن أبیه غیر معهودهٔ أیضا، و الظاهر إنه کانت النسخهٔ: أحمد بن محمّد بن عیسی عن أبیه، کما فی السند الأخیر من الفهرست §الظاهر ان نسخهٔ الشارح من الفهرست تختلف عن نسختنا المطبوعهٔ لا سیما فی الموضع المشار الیه منها. انظر: فهرست الشیخ: ۱۷۱/ ۷۵۰.

§، و السند الأول أیضا غیر سدید، لأنّه إنّ کان محمّد بن عیسی بن عبید فروایته عن النضر بعیدهٔ، و إن کان أبا أحمد فروایهٔ الصفار عنه بعیدهٔ، لکنّه لیس فی البعد مثل الأول، و علی ایّ حال فالخبر صحیح بستّهٔ عشر طریقا، و بانضمام ما فی الأصل علی نسخهٔ العلامهٔ مع السند الأول للفهرست، یصیر ثمانیهٔ عشر، انتهی §روضهٔ المتقین ۱۴: ۲۸۶.

§

قلت: الظاهر ما استظهره، و الاستبعاد فی غیر محلّه فإنّ النضر من أصحاب الکاظم (علیه السّلام) §رجال الشیخ: ۳۶۲/ ۲.

§، و العبیدی فی یروی عن حنّان و هو من أصحاب الصادق (علیه السّلام) §رجال الشیخ: ۲۹۵/ ۲۴۲.

§، و عن السکونی و هو من أصحاب الصادق (علیه السّلام) §رجال الشیخ: ۱۴۷/ ۹۲.

§، و قد مرّ فی (لا) §تقدم برقم: ۳۱.

§

↕

ص: ۳۴۷

و امّا روايته عمّن فى طبقة النضر فأكثر من أن تحصى، و يروى عن النضر احمد بن محمّد بن خالد كما فى الكافى فى باب إن الايمان مبثوث بجوارح البدن §أصول الكافى ٢: ٣٨/ ٥.

§، فرواته العبيدى الذى يروى عنه احمد بن محمّد بن عيسى عنه بطريق اولى، و قوله كما فى السند الأخير من الفهرست من سهو القلم، فإن فيه: احمد بن محمّد بن خالد عن أبيه §فهرست الشيخ: ١٧١/ ٧٥٠.

§، لا ابن عيسى.

[٣٣٢] شلب- و إلى النعمان الرازى:

محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن الحسن بن متيل الدقاق، عن احمد بن أبى عبد اللّه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، [عنه] §الفقيه ٤: ٥٩، من المشيخة.

§.

السند صحيح بما مرّ فى (كو) §تقدم برقم: ٢٦.

§، و (لب) §تقدم برقم: ٣٢.

§ و امّا الرازى فذكره الشيخ فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ٣٢٥/ ٢٤.

§، و فى الكافى باب الكبائر: يونس، عن حمّاد، عنه §أصول الكافى ٢: ٢١٢/ ٥.

§، و فى التهذيب فى باب تفصيل ما تقدم ذكره فى الصلاة:

الطاطرى، عن ابن زياد- يعنى ابن أبى عمير- عن حمّاد، عنه §تهذيب الأحكام ٢: ١٧١/ ٦٨٠.

§، و المراد بحمّاد: ابن عثمان بقرينة رواية ابن أبى عمير [عنه]، و يروى عنه جعفر بن بشير الذى روى عن الثقات فى التهذيب فى باب عدد فصول الأذان §تهذيب الأحكام ٢: ٦٢/ ٢٢٠.

§، و فى باب الأذان و الإقامة من أبواب الزيادات § تهذيب الأحكام ٢: ٢٧٩/ ١١٠٧.

§، و أبان بن عثمان فى الكافى فى كتاب

↕

ص: ٣٤٨

الروضة §الكافى ٨: ١١٠/ ٩٠.

§، كلّ ذلك من أمارات الوثاقة، فقول السيد فى العدّة: و الرازى مجهول غير سديد §العدة للكاظمى: ١٦٩.

§.

[٣٣٣] شلج- و إلى النعمان بن سعد- صاحب أمير المؤمنين (عليه السلام)-:

[٣٣٣] شلج- و إلى النعمان بن سعد §فى المصدر: النعمان بن سعيد، و كذلك فى رجال العلامة: ٢٨٠، من الفائدة الثامنة، و حاله مجهول، لم تذكره كتب الرجال و ليس له رواية فى كتب الحديث الا ما وجدناه فى الفقيه ٢:

§- صاحب أمير المؤمنين (عليه السلام)-:

محمّد بن موسى بن المتوكل رضى اللّه عنه، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن احمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عن أبيه، عن

محمّد بن سنان، عن ثابت بن أبی صفیّة، عن سعید بن جبیر، عنه §یأتی برقم: ۳۶۷.

§

ثابت هو أبو حمزة الثمالی، و یأتی فی الکنی §الفقیه ۴: ۱۲۴، من المشیخة.

§ ان شاء اللّه، و السند صحیح الیه بما مر فی (یه) §تقدم برقم: ۱۵.

§، و (کو) §تقدم برقم: ۲۶.

§، و (لب) §تقدم برقم: ۳۲.

§، و امّا ابن جبیر ففی الکشی: حدثنی أبو المغیرة، قال: حدثنی الفضل، عن ابن أبی عمیر، عن هشام بن سالم، عن أبی عبد اللّه (علیه السّلام)، قال: إنّ سعید بن جبیر کان یأتم بعلی بن الحسین، و کان علی بن الحسین (علیهما السلام) یثنی علیه، و ما کان سبب قتل

↕

ص: ۳۴۹

الحجاج به الّا علی هذا الأمر، و کان مستقیما §رجال الکشی ۱: ۳۳۵/ ۱۹۰.

§

قال §ای: الکشی.

§: و قال الفضل بن شاذان: و لم یکن فی زمن علی بن الحسین (علیهما السلام) فی أوّل أمره الّا خمسة أنفس: سعید ابن جبیر، و سعید بن المسیب، و محمّد بن جبیر بن مطعم، و یحیی بن أمّ الطویل، و أبو خالد الکابلی §رجال الکشی ۱: ۳۳۲/ ۱۸۴.

§

و یظهر منه حسن حاله و إمامیّته دون الوثاقة، و مع ذلک ففی النفس منه شیء علی ما یظهر من ترجمته فی کتب الجماعة و أقواله فی الکتب الفقهیة.

و امّا النعمان، فقد مرّ فی (کا) §تقدم برقم: ۲۱.

§ دلالة قولهم صاحب فلان أحد الأئمة (علیهم السلام) علی مدح عظیم یقرب من الوثاقة، فالخبر صحیح عند القدماء، حسن عند المتأخرین.

[۳۳۴] شلد- و إلی الولید بن صبیح:

أبوه رضی اللّه عنه، عن علی ابن إبراهیم، عن أبیه، عن حمّاد بن عیسی، عن الحسین بن المختار، عنه §الفقیه ۴: ۸۲، من المشیخة.

§

أوضحنا وثاقة الحسین فی (ص) §تقدم برقم: ۹۰.

§، فالسند صحیح.

و الولید ثقة فی النجاشی §رجال النجاشی: ۴۳۱/ ۱۱۶۱.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۱۷/ ۳.

§ و لا طعن فيه، يروى عنه ابن أبى عمير بلا واسطة §الكافى ٨: ٣٠۴/ ۴۶٩، من الروضة.

§ و بواسطة حمّاد بن عثمان § الكافى ۵: ٩۴/ ٨.

§، و عبد اللّه بن المغيرة § الكافى ٣: ۴٧۵/ ٧.

§،

↕

ص: ٣۵٠

و عبد اللّه بن سنان §تهذيب الأحكام ٢: ١٠۴/ ٣٩١.

§، و إبراهيم بن أبى البلاد §الكافى ۶: ٣٢٠/ ١ و فيه روايته بتوسط أبيه عنه، فراجع.

§، و هشام بن سالم §تهذيب الأحكام ۶: ٣٣٠/ ٩١٧.

§، و محمّد ابن حمران §تهذيب الأحكام ۶: ٣٣٠/ ٩١٧.

§، و جميل بن صالح §الكافى ٨: ١۴۴/ ١١۴.

§، و جميل بن درّاج §تهذيب الأحكام ۴: ۵٢/ ١٣۶.

§، و ابنه العباس بن الوليد §رجال النجاشى: ۴٣١/ ١١۶١.

§، و إبراهيم بن عبد الحميد §تهذيب الأحكام ٧: ٩٨/ ۴٢١.

§، فهو منخرط فى سلك الأجلّاء.

[٣٣۵] شله- و إلى وهب بن وهب:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن أبى البخترى وهب بن وهب القاضى القرشى §الفقيه ۴: ٧٨، من المشيخة.

§.

السند صحيح.

و أبو البخترى ضعيف عامى لا مسرح § تقدم إيضاح هذا اللفظ (لا مسرح) و ذكرنا مراده منه هناك.

§ للمدح فيه، الّا أنّ الظاهر اعتبار كتابه لاكثار الأصحاب من الرواية عنه و فيهم الأجلّاء كالعباس بن معروف فى باب تلقين المحتضرين من أبواب للزيادات § تهذيب الأحكام ١: ۴۶٨/ ١۵٣۴.

§، و على ابن الحكم فيه فى أبواب التدليس § تهذيب الأحكام ٧: ۴٣١/ ١٧١٩.

§، و السندى بن محمّد كما فى النجاشى § رجال النجاشى: ۴٣٠/ ١١۵۵.

§،

↕

ص: ٣۵١

و إبراهيم بن هاشم §فهرست الشيخ: ١٧٣/ ٧۵٧.

§، و احمد بن أبى عبد اللّه كما فى الفهرست §فهرست الشيخ: ١٧٣/ ٧۵٧.

§، و أبوه §الكافى ۳: ۲۰۵/ ۲.

§

و ممّا يؤيّد ذلك أنّ الجليل عبد اللّه بن جعفر الحميرى روى فى قرب الاسناد عن السندى بن محمّد، عنه، عن جعفر بن محمّد (عليهما السلام) أزيد من مائة حديث فى نسق واحد §قرب الاسناد: ۶۱- ۷۴ و فيه: ۱۲۵ حديثا.

§، فلولا اعتبار كتابه و أخذه عنه لكان هذا طعنا فيه و لا يرتضيه احد.

و من هنا قال الشارح و الظاهر أنّ ما كان من كتابه موافقا للأخبار الصحيحة كانوا ينقلونها عنه و يذكرونها فى كتبهم، قال: و نسبة أنه كذّاب مشكل، و المصنّف حكم بصحّة كلّ ما فى هذا الكتاب، و روى الأخبار الكثيرة عنه، و طريقه اليه صحيح، و طريقه على ما فى الفهرست أصحّ §روضة المتقين ۱۴: ۲۸۹.

§

[۳۳۶] شلو- و إلى وهيب بن حفص:

محمّد بن على ماجيلويه، عن محمّد بن أبى القاسم، عن محمّد بن على الهمدانى، عن وهيب بن حفص الكوفى المعروف [بالمنتوف] §فى الأصل: المتنوّق، و ما أثبتناه من المصدر و جامع الرواة ۲: ۳۰۳ و تنقيح المقال ۳: ۲۸۲ و معجم رجال الحديث ۱۹: ۲۱۵.

§

إن كان محمّد بن على هو ابن إبراهيم بن محمّد الهمذانى بالذال المعجمة الذى كان وكيل الناحية كأبيه و جدّه، فهو من الأجلّاء و السند صحيح، و إن كان المراد به أبا سمينة الضعيف عند المشهور، فقد مرّ فى (ز) §تقدم برقم: ۷.

§ اعتبار رواياته و ان كان ضعيفا، و يؤيّد الأول وصفه بالهمدانى، و أبو سمينة يعرف بالكوفى،

↕

ص: ۳۵۲

و ما احتمله بعضهم من أنّه جعل الهمدانى وصفا لأبيه، و الكوفى وصفا له أو بالعكس أو بكون حمل أحدهما على الموطن و الآخر على المسكن، بعيد لا داعى لارتكابه، و يؤيّده أيضا ما تقدم فى (ز) §تقدم برقم: ۷.

§ إنّ ماجيلويه يروى عن أبى سمينة بتوسط عمّه محمّد بن أبى القاسم، بل فى الشرح إنّ أبا سمينة ارفع منه بدرجة §روضة المتقين ۱۴: ۲۹۰.

§

و امّا وهيب ففى النجاشى: أبو على الجريرى مولى بنى أسد، روى عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن (عليهما السلام) و وقف، و كان ثقة §رجال النجاشى: ۴۳۱/ ۱۱۵۹.

§

و زعم صاحب الجامع انه غير الجريرى و غير وهيب بن حفص النخّاس الذى قال النجاشى: ذكره سعد §جامع الرواة ۲: ۳۰۳ و انظر رجال النجاشى: ۴۳۱/ ۱۱۶۰.

§ و يروى عنه جماعة، و ذكره الشيخ فى من لم يرو عنهم §بل ورد فى أصحاب الصادق عليه السّلام من رجال الشيخ: ۳۲۸/ ۲۷

اما باب من لم يرو عنهم عليهم السلام فى رجال الشيخ فليس فيه بابا لحرف الواو، و ذكره الشيخ فى الفهرست:

§ و الظاهر اتحاده مع الأول §أكد الامام الراحل السيد الخويى طاب ثراه ان وهيب بن حفص النخاس هو الجريرى بعينه، انظر معجم رجال الحديث ١٩: ٢١٧

§، و يؤيّده أن البرقى لم يذكر فى رجاله غير واحد §رجال البرقى: ۴١.

§ و ان كان فيه و فى بعض نسخ الفقيه مكبّرا، و الظاهر انه سهو لعدم وجوده فى الأسانيد.

[٣٣٧] شلز – و إلى هارون بن حمزة الغنوى:

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن يزيد بن

↕

ص: ٣٥٣

إسحاق شعر، عنه §الفقيه ۴: ٧٢، من المشيخة.

§.

المحمدون محمودون بكلّ جميل، و اما يزيد فيستظهر وثاقته من أمور:

أ- نصّ الشهيد الثانى عليها على ما نقله عنه جماعة §شرح الدراية: ١٣١.

§.

ب- حكم العلامة فى الخلاصة بصحّة هذا الطريق الذى فيه يزيد §رجال العلّامة: ١٧٩.

§.

ج- رواية الأجلّة عنه و فيهم الحسن بن على بن فضّال كما فى التهذيب فى باب مستحق الزكاة للفطرة §تهذيب الأحكام ۴: ۵١/ ١٣٠ باب مستخفى الزكاة للفقر و المسكنة.

§، و فى باب وصيّة الصبى §تهذيب الأحكام ٩: ١٨١/ ٢٢٨.

§، و الحسن بن موسى الخشاب كثيرا §تهذيب الأحكام ١: ١٣٨/ ٣٨۶.

§، و عبد الرحمن بن أبى نجران §الاستبصار ٣: ٣٢۶/ ١١۶١.

§، و احمد بن محمّد بن عيسى فيه فى باب فضل التجارة §تهذيب الأحكام ٧: ٨/ ٢۶.

§، و الهيثم بن أبى مسروق §أصول الكافى ٢: ۴۶/ ١.

§، و الجليل موسى بن القاسم بن معاوية بن وهب § تهذيب الأحكام ۵: ٣٧٩/ ١٣٢٣.

§، و الشيخ الصدوق و الذى لا يطعن عليه يحيى بن زكريا ابن شيبان § تهذيب الأحكام ۴: ١۶۴/ ۴۶۶.

§، و محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب § تهذيب الأحكام ١: ١٣٨/ ٣٨۶.

§.

د- رواية محمّد بن أبى يونس عنه كما فى التهذيب فى باب بيع الثمار § تهذيب الأحكام ٧: ٩٠/ ٣٨٢.

§،

↕

ص: ۳۵۴

و قد قالوا فيه بعد التوثيق: صحيح الحديث، و قد مرّ غير مرّة و يأتى ان شاء اللّه تعالى مشروحا دلالة هذه الكلمة على وثاقة مشايخه، فراجع.

ه- ما رواه فى الكشى عن حمدويه، قال: حدثنا الحسن بن موسى، قال: حدثنى يزيد بن إسحاق شعر- و كان من ادفع §كناية عن وقفه و دفع الناس عن القول بامامة الرضا عليه السّلام، و فى رجال العلامة- و سيأتى عما قريب-: و كان من أرفع الناس لهذا الأمر، انظر تعليقتنا عليه فى الهامش الخامس.

§ الناس لهذا الأمر- قال: خاصمنى مرّة أخى محمّد، و كان مستويا، قال: فقلت له- لمّا طال الكلام بينى و بينه-: إن كان صاحبك بالمنزلة التى تقول فاسأله ان يدعو اللّه لى حتى ارجع الى قولكم، قال: قال لى محمّد: فدخلت على الرضا (عليه السلام)، فقلت له: جعلت فداك ان لى أخا و هو أسنّ منّى، و هو يقول بحياة أبيك، و انا كثيرا ما أناظره، فقال لى يوما من الأيام: سل صاحبك إن كان بالمنزلة التى ذكرت ان يدعو اللّه لى، قال: فالتفت أبو الحسن (عليه السّلام) نحو القبلة فذكر ما شاء اللّه ان يذكر، ثم قال: [اللهمّ] خذ بسمعه و بصره و مجامع قلبه حتى تردّه إلى الحقّ، قال: كان يقول هذا و هو رافع يده اليمنى.

قال: فلما قدم، أخبرنى بما كان، فو اللّه ما لبثت الّا يسيرا حتى قلت بالحقّ §رجال الكشى ۲: ۸۶۴/ ۱۱۲۶.

§.

قال الشارح: و وثقه الشهيد الثانى و كأنّه لدعائه (عليه السّلام) المستلزم للعدالة، فإنّ الفسق و الكذب غير حقّ، و اهتمامه (عليه السّلام) بشأنه ظاهر فى أنّه كان قابلا للحقّ فى جميع الأمور و لم يفعل ذلك فى غيره من الواقفيّة، و كان يلعنهم لعدم قبولهم له، مع ان أمر مشايخ الإجازة سهل، انتهى §روضة المتقين ۱۴/ ۲۹۲.

§.

↕

ص: ۳۵۵

و فى الخلاصة: و روى الكشى، عن حمدويه، عن الحسن بن موسى، عن يزيد بن إسحاق انه كان من ارفع الناس لهذا الأمر، و انّ أخاه [محمد] كان يقول بحياة الكاظم (عليه السّلام)، فدعا الرضا (عليه السّلام) له حتى قال بالحق §رجال العلامة: ۱۸۳/ ۳.

§، و الذى فى الكشى خلاف ما نقله §فى رجال الكشى نسب الوقف ليزيد بن إسحاق، و الاستقامة لأخيه محمد، و هنا العكس على ما لا يخفى.

§.

و اعلم أنّى لم أر طعنا فيه و شيئا قابلا لمعارضة ما مرّ ممّا يدلّ على وثاقته نصّا و امارة فالأخذ به لازم و السند صحيح، و كذا الخبر فان هارون بن حمزة الغنوى الصيرفى كوفى ثقة عين فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۳۷/ ۱۱۷۷.

§، و الخلاصة §رجال العلّامة: ۱۸۰/ ۳.

§، و لا مغمز فيه.

[۳۳۸] شلح- و إلى هارون بن خارجة:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن أبى عبد اللّه، عن محمّد بن على الكوفى، عن عثمان بن عيسى، عن هارون بن خارجة

الكوفى §الفقيه ۴: ۷۵.

§.

السند ضعيف على المشهور بمحمّد و هو أبو سمينة و قد مرّ فى (ز) §تقدم برقم: ۷.

§

↕

ص: ۳۵۶

اعتبار رواياته خصوصا إذا كان شيخا للإجازة، و ابن خارجة كوفى ثقة هو و اخوه مراد فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۳۷/ ۱۱۷۶.

§، و الخلاصة §رجال العلّامة: ۱۸۰/ ۲.

§.

و يروى عنه عيون الطائفة كابن أبى عمير §تهذيب الأحكام ۵: ۴۲۵/ ۱۴۷۴.

§، و جميل بن درّاج §أصول الكافى ۲: ۶۸/ ۵.

§، و صفوان بن يحيى §الكافى ۴: ۱۰.

§، و حمّاد بن عثمان §لم نعثر لروايته عنه.

§، و عثمان بن عيسى §الفقيه ۴: ۷۵، من المشيخة.

§، و جعفر بن بشير §أصول الكافى ۱: ۲۲۹/ ۵.

§، و على بن النعمان §رجال النجاشى: ۴۳۷/ ۱۱۷۶.

§، و يحيى الحلبى § الكافى ۸: ۳۱۶/ ۴۹۸، من الروضة.

§، و يحيى بن عمران § الكافى ۸: ۲۵۲/ ۳۵۴.

§، و الحسن بن محمّد بن سماعة § فهرست الشيخ: ۱۷۶/ ۷۶۵.

§، و الحسين بن سعيد § أصول الكافى ۲: ۴۲۶/ ۲۲.

§، و أبو المعزى § الكافى ۶: ۲۷۱/ ۳، هو حميد بن المثنى الذى اختلف فى ضبط كنيته كثيرا بين إثبات المد أو القصر فى آخره و بين إثبات الغين المعجمة مع الراء المهملة، و بين العين المهملة و الزاى المعجمة.

§،

↕

ص: ۳۵۷

و احمد بن محمّد بن خالد §الكافى ۲: ۳۴۸/ ۵ فيه محمّد بن خالد عن هارون بن خارجه.

§، و محمّد بن سنان §أصول الكافى ۲: ۱۵۸/ ۴.

§، و على بن الحكم §الكافى ۴: ۵۵۶/ ۱۱ فيه بواسطة أبى سلم.

§، و غيرهم.

[۳۳۹] شلط- و إلى هاشم الحنّاط:

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن إبراهيم بن هاشم و احمد بن إسحاق بن سعد، عنه §الفقيه ۴: ۴۳.

§

احمد: هو الأشعرى الجليل شيخ القميين و وافدهم و خاصّة أبى محمّد (عليه السّلام) و من رأى الصاحب (عليه السّلام) و له بعد ذلك مناقب جميلة، فالسند صحيح و كذا الخبر فان هاشم كوفى ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۳۵/ ۱۱۶۷.

§ و الخلاصة §رجال العلّامة: ۱۷۹/ ۲.

§

و يروى عنه ابن أبى عمير §لم نعثر على روايته عنه.

§، و غير بعيد ان يكون قد سقط من السند، فان هاشم من أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۳۳۰/ ۲۳ و: ۳۳۱/ ۳۲.

§ و رواية إبراهيم و احمد عن

↕

ص: ۳۵۸

أصحابه (عليه السّلام) بعيد، و اللّه العالم.

[۳۴۰] شم- و إلى هشام بن إبراهيم:

محمد بن على ماجيلويه، عن محمّد بن يحيى العطار، عن إبراهيم بن هاشم، عن هشام بن إبراهيم- صاحب الرضا (عليه السّلام)- §الفقيه ۴: ۵۲، من المشيخة.

§

السند صحيح.

و امّا هشام و قد يقال له هاشم بن إبراهيم العباسى هو بعينه المشرقى البغدادى وفاقا لأكثر المحققين من المترجمين، و اختلف فى حاله لاختلاف ما ورد، و قيل فيه مدحا و ذمّا.

اما ما يدلّ على وثاقته و مدحه فهى أمور:

أ- ما فى الكشى، قال: قال حمدويه: هشام المشرقى هو ابن إبراهيم البغدادى، فسألته عنه فقلت له: ثقة هو؟ فقال: ثقة، و قال: رأيت ابنه ببغداد §رجال الكشى ۲: ۷۹۰/ ۹۵۵.

§

ب- ما رواه عن حمدويه و إبراهيم، قالا: حدثنا أبو جعفر محمّد بن عيسى العبيدى، قال: سمعت هشام بن إبراهيم الختلى §فى المصدر: الجبلى، و مثله فى طبعه جامعة مشهد، و فى هامش الأخيرة: فى النسخ الخطية:

§ و هو المشرقى العباسى، يقول: استأذنت لجماعة على أبى الحسن (عليه السّلام) فى سنة تسع و تسعين و مائة، فحضروا و حضرنا ستّة عشر رجلا على باب أبى الحسن (عليه السلام)، فخرج مسافر و قال: [لا يدخل] §الظاهر وجود سقط فى هذا الموضع من المصدر و الأصل، و فى الأخير لفظ: كذا، فاستبدلناه بما بين معقوفتين لوجوده كاستظهار فى حاشية الأصل نفسه، فلاحظ.

§ آل يقطين و يونس بن عبد الرحمن، و يدخل الباقون رجلا رجلا.

↕

فلمّا دخلوا و خرجوا، خرج مسافر و دعانی، و موسی §فی حاشیهٔ الأصل: ابن صالح کما صرح به فی العنوان «منه قدس سره».

§، و جعفر بن عیسی، و یونس فأدخلنا جمیعا علیه، و العباس §فی حاشیهٔ الأصل: کأنه ابن هلال الشامی «منه قدس سره».

§ قائم ناحیهٔ بلا حذاء و لا رداء، و ذلک فی سنهٔ أبی السرایا فسلّمنا ثم أمرنا بالجلوس، فلمّا جلسنا، قال له جعفر بن عیسی: نشکو الی اللّه و إلیک ما نحن فیه من أصحابنا، فقال: و ما أنتم فیه منهم؟ فقال جعفر: هم و اللّه یا سیدی یزندقونا و یکفّرونا و یبرؤن منّا.

فقال: هکذا کان أصحاب علی بن الحسین، و محمّد بن علی، و أصحاب جعفر، و موسی (صلوات اللّه علیهم)، و لقد کان أصحاب زرارهٔ یکفّرون غیرهم، و کذلک غیرهم کانوا یکفّرونهم، فقلت له: یا سیّدی نستعین بک علی هذین الشیخین یونس و هشام و هما حاضران، فهما ادّبانا و علّمانا الکلام، فإن کنّا یا سیّدی علی هدی ففزنا، و إن کنّا علی ضلالهٔ فهذان أضلانا، فمرنا بترکه و نتوب الی اللّه منه یا سیدی، فادعنا الی دین اللّه نتّبعک.

فقال: ما أعلّمکم الّا علی هدی، جزاکم اللّه عن الصحبهٔ §فی المصدر: النصیحهٔ، و فی طبعه جامعهٔ مشهد: الصحبهٔ، و فی هامشها: فی سائر النسخ:

§ القدیمهٔ و الحدیثهٔ خیرا، فتأوّلوا القدیمهٔ علی بن یقطین و الحدیثهٔ خدمتنا، و اللّه اعلم، الخبر §رجال الکشی ۲: ۷۹۰/ ۹۵۵، و طبعهٔ جامعهٔ مشهد: ۴۹۸/ ۹۵۶.

§.

ج- ما فی الخلاصهٔ فی ترجمهٔ جعفر بن عیسی، قال: روی الکشی عن حمدویه و إبراهیم، قالا: حدثنا أبو جعفر محمّد بن عیسی العبیدی، عن هشام ابن إبراهیم الختلی المشرقی- و هو احد من أثنی علیه فی الحدیث- انّ أبا الحسن (علیه السّلام) قال فیه خیرا §رجال العلّامهٔ: ۳۲/ ۱۰.

§.

↕

د- وصف الصدوق إیّاه بکونه صاحب الرضا (علیه السّلام) §الفقیه ۴: ۵۲، من المشیخهٔ.

§ بناء علی ما بیّناه فی (کا) §تقدم برقم: ۲۱.

§ من دلالهٔ هذه الکلمهٔ علی مدح عظیم، و ان مفادها غیر مفاد قولهم: فلان من أصحاب أحدهم (علیهم السلام).

ه- روایهٔ یونس عنه کما فی التهذیب فی باب الحدّ فی المسکر §تهذیب الأحکام ۱۰: ۹۷/ ۳۷۳.

§، و سعد ابن سعد فیه فی أواخر کتاب المکاسب §تهذیب الأحکام ۶: ۳۸۴/ ۱۱۳۷.

§.

و- فی النجاشی: هاشم §نسخهٔ بدل: هشام «منه قدس سره».

§ بن إبراهیم العباسی الذی یقال له:

المشرقی، روی عن الرضا (علیه السّلام)، و له کتاب یرویه جماعهٔ، أخبرنا الحسین، عن علی بن محمّد، عن حمزهٔ، عن سعد، عن محمّد بن الحسین، عن صفوان، عن یونس، عن هاشم، عن الرضا (علیه السّلام) بالنسخهٔ §رجال النجاشی: ۴۳۵/ ۱۱۶۸.

§.

و المراد به هشام، و قد يذكر هاشم بعنوان هشام كما فى هاشم بن حيّان، و هاشم الرمانى، فلاحظ، و لا يخفى ما فى رواية هؤلاء عنه كتابه من الدلالة على مدحه و اعتبار كتابه.

و ما فى التعليقة، قال: و فى توحيد الصدوق رواية يظهر منها كونه من متكلّمى الشيعة الفضلاء المدققين §تعليقة الوحيد البهبهانى: ۳۶۰، فى ترجمة هشام بن إبراهيم المشرقى.

§.

ز- ما فى الكشى، قال: وجدت بخطّ محمّد بن الحسن بن بندار القمى، فى كتابه: حدثنى على بن إبراهيم بن هاشم §فى المصدر: هشام، و سيأتى مثله أيضا بعد قليل فى الفقرة (أ)، و ما أثبته المصنف (رحمه اللّه) هو الصحيح، و المراد منه هو القمى الثقة صاحب التفسير المشهور باسمه و هو من ابرز مشايخ ثقة الإسلام الكلينى، و قد روى عن محمّد بن سالم و عن الريان بن الصلت المشار لهما فى روايتى الكشى، و لا وجود لعلى بن إبراهيم بن هشام فى سائر كتب الرجال، فلاحظ.

§، عن محمّد بن سالم، قال: لمّا

↕

ص: ۳۶۱

حمل سيّدى موسى بن جعفر (عليهما السلام) الى هارون، جاء اليه هشام بن إبراهيم العباسى، فقال له: يا سيّدى، قد كتب لى صكّ الى الفضل بن يونس، فسأله أن يروّج امرى، قال: فركب إليه أبو الحسن (عليه السّلام) فدخل عليه حاجبه و قال: يا سيّدى، أبو الحسن موسى (عليه السّلام) على الباب §نسخة بدل: بالباب «منه قدس سره».

§، فقال:

ان كنت صادقا فأنت حرّ و لك كذا و كذا.

فخرج الفضل بن يونس حافيا يعدو حتى خرج اليه، فوقع على قدميه يقبّلهما، ثم سأله ان يدخل فدخل، فقال له: اقض حاجة هشام بن إبراهيم فقضاها، الخبر §رجال الكشى ۲: ۷۹۰/ ۹۵۶.

§.

و امّا ما يدلّ على ذمّه فهى أيضا أمور:

أ- ما رواه الكشى عن محمّد بن الحسن، قال: حدثنى على بن إبراهيم ابن هاشم §فى الأصل: هشام و قد تقدم الكلام عنه قبل قليل، فلاحظ.

§، عن الريان بن الصلت، قال: قلت لأبى الحسن (عليه السلام): إنّ هشام بن إبراهيم العباسى زعم أنّك أحللت له الغناء؟! فقال: كذب الزنديق، إنّما سألنى عنه، فقلت له: سأل عنه رجل أبا جعفر (عليه السلام)، فقال له أبو جعفر (عليه السّلام): إذا فرق اللّه بين الحق و الباطل فأين يكون الغناء؟

قال الرجل: مع الباطل، فقال له أبو جعفر (عليه السّلام): قد قضيت §رجال الكشى ۲: ۷۹۱/ ۹۵۷.

§.

↕

ص: ۳۶۲

و رواه الصدوق فى العيون: عن احمد بن زياد الهمدانى، عن على بن إبراهيم، عن الريان، قال: سألت الرضا (عليه السّلام) يوما بخراسان، فقلت له: يا سيّدى: إنّ هشام بن إبراهيم العباسى حكم عنك أنّك رخّصت له فى استماع الغناء، فقال: كذب و ذكر

مثله §عيون اخبار الرضا عليه السلام ۲: ۱۴/ ۳۲.

§

و لكن فى قرب الاسناد للحميرى: حدثنى الريان بن الصلت، قال:

قلت للرضا (عليه السّلام): إنّ العباسى أخبرنى أنّك رخّصت فى سماع الغناء و ساق مع اختلاف يسير §قرب الاسناد: ۱۴۸.

§

و فى الكافى: عن العدّة، عن سهل، عن على بن الريان، عن يونس، قال:

سألت الخراسانى (صلوات اللّه عليه) عن الغناء، و قلت: أنّ العباسى ذكر عنك أنك ترخص فى الغناء و ساق ما يقرب منه §الكافى ۶: ۴۳۵/ ۲۵.

§

و قال بعض المحققين: أظن أنّ المراد من العباسى: هشام بن إبراهيم المغنّى المشهور، قلت: و يحتمل أن يكون العباسى لقبا لغيره، و يكون التصريح فى الكشى و العيون بالاسم من المصنّف ظنّا منهما أنّ المراد منه هشام، المذكور، و يأتى ما يقرب ذلك.

ب- ما رواه الكشى أيضا: عن محمّد بن مسعود، قال: حدثنى على بن محمّد، قال: حدثنى محمّد بن احمد، عن يعقوب بن يزيد، عن رجل من أصحابنا، عن صفوان بن يحيى و ابن سنان انّهما سمعا أبا الحسن (عليه السلام) يقول: لعن اللّه العباسى فإنه زنديق و صاحبه يونس فإنّهما يقولان بالحسن و الحسين §رجال الكشى ۲: ۷۹۱/ ۹۵۸، أقول: و الصحيح ان يكون ذيل الرواية: فإنهما يقولان فى الحسن و الحسين، و به جزم السيد الخويى قدس سره الشريف و عده محرفا، معجم رجال الحديث ۹: ۲۶۱، و المراد من ذلك: انهما يقولان فى إمامة السبطين عليهما السلام كما اوله الوحيد البهبهانى و استحسنه المامقانى رضى اللّه عنهما، انظر تنقيح المقال ۳: ۲۹۳.

§

↕

ص: ۳۶۳

ج- ما رواه أيضا عنه، عن على، قال: حدثنى أحمد بن محمّد بن عيسى، عن أبى طالب، عن معمّر بن خلاد، قال: سمعت الرضا (عليه السلام) يقول: إنّ العباسى زنديق و كان أبوه زنديقا §رجال الكشى ۲: ۷۹۱/ ۹۵۹.

§

د- ما رواه عنه بالإسناد عن أبى طالب، قال: حدثنى العباسى إنه قال للرضا (عليه السّلام): [لم] لا تدخل فيما سألك أمير المؤمنين؟ قال: فقال:

و أنت أيضا علىّ يا عبّاسى؟ فقال: [نعم] و لتجيبه الى ما سألك، أو لا لأعطيّنك القاضية- يعنى السيف- قال أبو النضر: سألنا الحسين بن إشكيب عن العباسى هشام بن إبراهيم، و قلنا له: أ كان من ولد العباس؟ قال: لا، كان من الشيعة فطلبه (هارون) فكتب كتب الزيدية و كتب إثبات امامة العباس، ثم دسّ الى من يغمز به، و اختفى، و اطّلع السلطان على كتبه، فقال: هذا عباسى، فآمنه و خلّى سبيله §رجال الكشى ۲: ۷۹۱/ ۹۶۰.

§

ه- ما رواه الحميرى فى قرب الاسناد، عن الريان بن الصلت، قال:

دخلت على العباسى يوما فطلب دواۀ و قرطاسا بالعجلۀ، فقلت: ما لک؟

فقال: سمعت من الرضا (علیه السّلام) أشیاء احتاج أن اکتبها لا أنساها، فکتبها، فما کان بین هذا و بین ان جائنی بعد جمعۀ فی وقت الحرّ و ذلک بمرو، فقلت: من أین جئت؟ فقال: من عند هذا، قلت: من عند المأمون؟ قال:

لا، قلت: من عند الفضل بن سهل؟ قال: لا، من عند هذا، فقلت: من

↕

ص: ۳۶۴

تعنی؟ قال: من عند علی بن موسی (علیهما السلام)، فقلت: ویلک خذلت ای شیء قصّتک؟ فقال: دعنی من هذا، متی کان آباؤه یجلسون علی الکراسی حتی یبایع لهم بولایۀ العهد کما فعل هذا؟! فقلت: ویلک استغفر ربّک، فقال: جاریتی فلانه اعلم منه، ثم قال [العباسی]: لو قلت برأسی هکذا لقالت الشیعۀ برأسها، فقلت: أنت رجل ملبوس علیک، إن من عقد §أی اعتقادهم فی حق الامام علیه السلام، هکذا فی حاشیۀ المصدر، و لم نجد فی معانی (عقد) بکتب اللغۀ الاعتقاد أو العقیدۀ، نعم من معانیه المنسجمۀ مع النص هو: العهد، و ربما یکون اللفظ محرفا و الأصل فیه: من عقیدۀ الشیعۀ- و اللّه العالم-.

§ الشیعۀ انه لو رأوه §أی الإمام علیه السلام.

§ (صلّی اللّه علیه و آله) §التصلیۀ غیر موجودۀ فی المصدر، و الصحیح ان یقال: علیه السّلام، لانصراف التصلیۀ الی الرسول الأکرم صلّی اللّه علیه و آله و سلّم، فلاحظ.

§، و علیه إزار مصبوغ، و فی عنقه کرّ §الکر: هو الحبل الذی یصعد به علی النخلۀ، و قیل: هو حبل السفینۀ، و قیل: هو مطلق الحبل. لسان العرب: کرر.

§ یضرب فی هذا العسکر، لقالوا: ما کان فی وقت من الأوقات أطوع للّه جلّ و عزّ من هذا الوقت، و ما وسعه غیر ذلک §یرید بهذا: لو أنّ الشیعۀ رأت الإمام علیه السلام علی غیر ما یألفون منه عادۀ لما وسعهم إنکاره، لأنه لا یجوز لأحد إنکار شیء من قوله أو فعله أو تقریره بعد ثبوت عصمته علیه السلام.

§، فسکت: ثم کان یذکره عندی وقتا بعد وقت.

فدخلت علی الرضا (علیه السّلام)، فقلت له: إنّ العباسی یسمعنی فیک و یذکرک، و هو کثیرا ما ینام عندی و یقیل، فتری أنّی آخذ بحلقه و أعصره حتی یموت، ثم أقول: مات میتۀ فجأۀ؟ فقال- و نفض یدیه ثلاث مرات-: لا یا ریّان لا یا ریّان لا یا ریّان، فقلت: إن الفضل بن سهل هو ذا یوجّهنی إلی العراق فی أمور له، و العباسی خارج بعدی بأیام إلی العراق، فتری أن أقول

↕

ص: ۳۶۵

لموالیک القمیین: أن یخرج منهم عشرون [أو] ثلاثون رجلا کأنّهم قاطعوا طریق أو صعالیک، فإذا اجتاز بهم قتلوه، فیقال: قتله الصعالیک، فسکت فلم یقل لی نعم و لا لا، فلمّا صرت الی الحوان §کذا فی الأصل، و فی المصدر: الجواد، و فی حاشیته: اسم موضع بقرب قم.

§ بعثت فارسا الی زکریا بن آدم [القمی]، و کتبت [الیه]: انّ هیهنا أمور لا یحتملها الکتاب، فإن رأیت أن تصیر الی مشکوۀ §اسم موضع أیضا، عن حاشیۀ المصدر.

§ فی یوم کذا و کذا لأوافینک بها ان شاء اللّه، فوافیت و قد سبقنی إلی مشکوۀ فأعلمته الخبر، و قصصت علیه القصّۀ و إنه یوافی هذا الموضع یوم کذا و کذا، فقال: دعنی و الرجل، فودّعته و خرجت، و رجع الرجل الی قم، و قد وافاها معمّر، فاستشاره

فيما قلت له، فقال معمّر: لا ندرى سكوته أمر أو نهى، و لم يأمرك بشيء فليس الصواب أن تتعرض له، فأمسك عن التوجه اليه زكريا، و اجتاز العباسى بالجادّة و سلم منه §قرب الاسناد: ۱۴۹- ۱۵۰، و ما أثبتناه بين المعقوفات منه، ما خلا [أو]، فلاحظ.

§

و- ما رواه الصدوق فى العيون: عن احمد بن زياد بن جعفر الهمدانى (رضى اللّه عنه) عن على بن إبراهيم بن هاشم، عن الريان بن الصلت انه قال فى حديث: و كان هشام بن إبراهيم الراشدى الهمدانى من أخصّ الناس عند الرضا (عليه السلام) من قبل ان يحمل و كان عالما أديبا لسنا، و كانت أمور الرضا (عليه السّلام) تجرى من عنده و على يده، و تصير الأموال من النواحى كلّها اليه قبل حمل أبى الحسن (عليه السّلام)، فلمّا حمل أبو الحسن (عليه السلام) اتّصل هشام بن إبراهيم بذى الرئاستين §ذو الرئاستين: هو الفضل بن سهل لقبه المأمون العباسى بذلك لتقلده رئاسة الحرب و القلم- اى الوزارة و قيادة الجيش- انظر: وفيات الأعيان ۴: ۴۱/ ۵۲۹ و الكامل فى التاريخ ۶:

§ فقرّبه ذو الرئاستين

↕

ص: ۳۶۶

[و أدناه، فكان ينقل اخبار الرضا (عليه السّلام) الى ذى الرئاستين] و المأمون فحظى بذلك عندهما، و كان لا يخفى عليهما من اخباره شيئا، فولّاه المأمون حجابة الرضا (عليه السلام)، فكان لا يصل الى الرضا (عليه السّلام) الّا من أحبّ، و ضيّق على الرضا (عليه السّلام).

فكان من يقصده من مواليه لا يصل اليه، و كان لا يتكلّم الرضا عليه السلام فى داره بشيء إلّا أورده [هشام] على المأمون و ذى الرئاستين و جعل المأمون العبّاس ابنه فى حجر هشام، و قال [له]: أدّبه، فسمّى هشام العباسى لذلك، قال: و أظهر ذو الرئاستين عداوة شديدة لأبى الحسن (عليه السّلام) و حسده على ما كان المأمون يفضّله به، الخبر §عيون اخبار الرضا عليه السّلام ۲: ۱۵۳، و ما بين المعقوفات منه.

§

ز- ما فيه أيضا قال الصدوق رحمه اللّه: و روى أنه قصد الفضل بن سهل مع هشام بن إبراهيم الرضا (عليه السّلام)، فقال له: يا بن رسول اللّه جئتك فى سرّ فأخل لى المجلس، فاخرج الفضل يمينا مكتوبة بالعتق و الطلاق و مالا كفّارة له، و قالا له: انّما جئناك لنقول كلمة حق و صدق، و قد علمنا أنّ الإمرة أمرتكم و الحق حقّكم يا بن رسول اللّه، و الذى نقوله بألسنتنا عليه ضمائرنا و الّا ينعتق ما نملك و النساء طوالق و على ثلاثين حجّة راجلا §كذا فى الأصل و المصدر، و الظاهر: و علينا ثلاثون حجة راجلين.

§ [إنا] على أن نقتل المأمون و نخلّص لك الأمر حتى يرجع الحق [لنقول] إليك. فلم يسمع منهما و شتمهما و لعنهما، و قال لهما: كفرتما النعمة فلا تكون لكما السلامة و لا لى إن رضيت بما قلتما، فلما سمع الفضل ذلك منه مع هشام علما انّهما أخطئا فقصدا المأمون بعد ان قالا للرضا (عليه السّلام): أردنا بما فعلنا أن نجربك، فقال لهما الرضا (عليه السلام): كذبتما فإن قلوبكما على ما اخبرتمانى، إلّا إنّكما

↕

ص: ۳۶۷

لم تجدانى كما أردتما، فلمّا دخلا على المأمون، قالا: يا أمير المؤمنين أنّا قصدنا الرضا (عليه السّلام) و جربناه و أردنا أن نقف على ما يضمره لك فقلنا و قال.

فقال المأمون: وفقتما، فلمّا خرجا من عند المأمون، قصده الرضا (عليه السلام) و اخليا المجلس و أعلمه ما قالا و امره أن يحفظ نفسه منهما، فلمّا سمع ذلك من الرضا (عليه السّلام) علم انّ الرضا (صلوات اللّه عليه) هو الصادق §عيون اخبار الرضا عليه السلام ۲: ۱۶۷/ ۳۰.

§

هذه سبعة بسبعة §اى: سبعة أخبار فى توثيقه، و سبعة أخرى فى ذمه، و قد تقدم ذكرها جميعا.

§، و الذى حصل لى بعد التأمّل فى هذه الاخبار فى المقامين أن هشام بن إبراهيم المشرقى ثقة صاحب كتاب و هو الموجود فى الأسانيد و يلقّب بالعباسى، و هناك هشام بن إبراهيم أخر يلقّب بالعباسى أيضا و هو الذى كان مستقيما أو منافقا، ثم أظهر النصب و العداوة و التزندق، و كان من جملة رجال الدولة و أعوان العباسيّة، و الذى يدل على تعدّد العباسى أمور:

أ- ان أحدهما مشرقى أى من أهل الشرق و المراد به خراسانى و ما والاها من أهل ختّل كسكّر فى القاموس §قال فى القاموس المحيط، (ختله): و الختل بالكسر الكنّ و حجر الأرنب، و كسكّر: كورة بما وراء النهر، و ضبطها بعضهم بالفتح، و فى معجم البلدان، ختل: و الختل بالضم كورة ما وراء النهر فى تخوم السند، فلاحظ.

§ و غيره، بلد بما وراء النهر، و قد خرج منه جماعة من العلماء و المحدثين و منهم إبراهيم بن محمّد بن العباس الختلى من مشايخ أبى عمرو الكشى، و الثانى راشدى همدانى و همدان من بلاد الجبل.

ب- إنّ وجه تسمية المشرقى بالعباسى انه كتب لنجاة نفسه من هارون كتابا اثبت فيه امامة عباس فنجى منه كما مرّ عن الكشى و إن اشتبه عليه فذكره فى ذيل ما ورد فى ذم الآخر، و اما الثانى فوجه التسمية تأديبه العباس ابن

↕

ص: ۳۶۸

المأمون §رجال الكشى ۲: ۷۹۱/ ۹۶۰.

§

ج- عدم تعرّض النجاشى لنقل طعن و ذمّ فى العباسى الذى صرّح بأنّه المشرقى، و احتمال عدم وقوفه على ما فى الكشى و الكافى و العيون و قرب الاسناد فاسد جدّا، و عدم افراده المذموم بالترجمة لعدم دخوله فى الرواة و المحدثين و المؤلّفين، و لذا قلنا: إنّ الموجود فى الأسانيد هو العباسى المشرقى و إنّما الخلط و الاشتباه جاء من الكشى، فقال فى العنوان ما روى فى هشام بن إبراهيم العباسى من أصحاب الرضا (عليه السّلام)، فذكر فيه اخبار الذم و بعض اخبار المدح §رجال الكشى ۲: ۷۹۰/ ۹۵۶.

§

و قال فى عنوان آخر: ما روى فى هشام بن إبراهيم المشرقى من أصحاب الرضا (عليه السّلام)، و ذكر فيه قصّة الوثاقة مع أنّه صرّح فى ترجمة جعفر بن عيسى ابن يقطين: ان هشام بن إبراهيم الختلى هو المشرقى العباسى §رجال الكشى ۲: ۷۸۹/ ۹۵۵.

§، فاتّضح- بحمد اللّه تعالى- تعدّده و وثاقة المشرقى و عدم المضرّة فى الاشتراك فى صورة الإطلاق لعدم دخول الزنديق فى زمرة الرواة و أرباب الكتب، مع أنّ الصدوق ذكر الطريق الى صاحب الكتاب المعدود من الكتب المعتمدة §الفقيه ۱: ۳، من مقدمة الكتاب.

§، هذا ما عندنا.

و امّا الأصحاب فلهم فى مقام الجمع بين الطائفتين وجوه:

أ- الجمع بين الوثاقة و الزندقة و الحكم بالاتحاد، ففى الخلاصة: هشام ابن إبراهيم العباسى بالسين المهملة، روى الكشى- و ذكر

الخبر الأول و الثالث- عن الرضا (علیه السّلام) انه زندیق، و قال: قال ابن الغضائری:

↕

ص: ۳۶۹

هشام بن إبراهیم العباسی صاحب یونس، طعن علیه و الطعن عندی فی مذهبه لا فی نفسه §رجال العلامة: ۲۶۳/ ۳ و فیه: هشام بن إبراهیم العیاشی، بالشین المهملة. و ما نقل فیه عن الغضائری- و سیأتی- بلفظ: العیاشی أیضا.

§.

و ابن داود ذکر ما فی النجاشی فی القسم الأول §رجال ابن داود: ۱۹۹/ ۱۶۶۷.

§ و ما فی الغضائری فی القسم الثانی، قال: و الطعن عندی فی مذهبه لا فی ثقته §رجال ابن داود: ۲۸۳/ ۵۴۴.

§ و تبعهما بعضهم و فیه- مضافا الی ما مرّ- إنّ الوثاقة تجتمع مع المذاهب الفاسدة و لکن لا تجتمع مع الکذب الصریح و لو بالمعنی الأعمّ و قد مرّ ابتلاؤه بالکذب العمدی فی غیر واحد من الاخبار.

ب- الحکم بالاتحاد و حمل اخبار الذم علی التقیّة، قال التقی المجلسی فی الشرح- بعد ذکر حدیث الغناء- و الظاهر أنّ هشام لمّا سمع هذا و لم یبالغ (علیه السّلام) فیه تقیّة، فهم أنّه لیس بحرام لان الدنیا کلّها باطل، و سبّه (علیه السّلام) بالزندیق لکونه مشهورا بالتشیّع فکأنّه یدفعه عن نفسه لئلا یصل الیه ضرر، کما رواه فی القویّ عن صفوان، و ذکر الخبر الثانی فی الذم، و بعد قوله (علیه السّلام) بالحسن و الحسین، ای بإمامتهما، ثم الثالث و بعد قوله زندیقا، ای شیعة باعتقاد العامّة، ثم الرابع، و قال فی آخره: و لو لم یکن للتقیّة کیف یمکن لمثله ان یقول له (علیه السّلام) مثل هذا الکلام و لم یقل له المأمون علیه اللعنة مثل هذا، و هذا لکونه (علیه السّلام) یعلم أنّه شیعة له، و کان (علیه السّلام) یرضی بان یقول له (علیه السّلام) أمثال هذا لیدفع عن نفسه

↕

ص: ۳۷۰

توهم التشیّع.

ثم ذکر وجه التسمیة المشرقی بالعباسی، و قال: فظهر انه کان یسمّی بهشام و هاشم، فالخبر [حسن] کالصحیح، أو ضعیف علی الظاهر من هذه الأقوال، و الظاهر من الاخبار و أقاویل الأصحاب ان أمثال هذه اولی ممّا فعل سعید بن جبیر لکن الطبع ارضی ممّا فعله و اللّه یعلم و إن کان الأظهر التخییر و إن کان الأشهر وجوب التقیّة، انتهی §روضة المتقین ۱۴: ۲۹۵.

§.

و ظاهر التعلیقة تصدیقه و إن کان فی بعض کلماته إشارة الی ما اخترناه §تعلیقة الوحید البهبهانی علی منهج المقال: ۳۶۰.

§ و کیف کان ففیه- مضافا الی التکلّفات البعیدة و التأویلات البشعة و عدم شدّة التقیّة فی عصره (علیه السّلام)- إنّ خبر الریان فی قرب الاسناد و قصّته مع زکریا بن آدم غیر قابل للحمل علی التقیّة صدرا و ذیلا، فلاحظ.

ج- ما یظهر من المدقق الشیخ محمّد فی شرح الاستبصار و غیره أنّهم ثلاثة، قال: أقول: ان الذی یفهم من الکشی أن هشام بن إبراهیم المشرقی هو ابن إبراهیم البغدادی، و النجاشی- کما تقدّم- قال: هاشم §نسخة بدل: هشام.

§ بن إبراهیم العباسی الذی یقال له المشرقی، و ظاهر الحال أنّه ظنّ الاتحاد، فیکون هو الزندیق المذکور فی روایات الکشی، و الأمر لا یخلو من اشکال، فقول شیخنا §ای: السید الآمیرزا محمّد الأسترابادی کما فی المنهج.

§ أیّده اللّه: فتأمّل، لا یبعد أن یکون قول النجاشی: الذی یقال له المشرقی، لا یدلّ علی الاتحاد مع المشرقی، بل المشرقی وصف للرجلین، ثم ان کلام شیخنا مبنی علی بعض نسخ النجاشی، و الّا ففی بعضها: هشام بن إبراهیم العباسی- الی ان قال-: و

الذى نظنّ إن النجاشى توهم فى أمر الرجل،

↕

ص: ۳۷۱

انتهى §شرح الاستبصار للشيخ محمّد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثانى: غير موجود لدينا.

§.

قال صاحب اكليل الرجال: و مقتضى اختلاف ظاهر العنوان أنّ الرجل ثلاثة: هاشم بن إبراهيم العباسى الذى يقال له المشرقى، و هشام بن إبراهيم العباسى و هو ليس بالمشرقى، و هشام بن إبراهيم المشرقى هو ليس بالعباسى §اكليل الرجال: غير موجود لدينا. §، الى غير ذلك من الكلمات غير المحرّرة التى تشبه بعضها بعضا، و التعرض لنقلها و ما فيها من الخلط و الاشتباه يوجب التطويل، و لا أظن لمن تأمّل فيما اخترناه أن يختار غيره.

[۳۴۱] شما- و إلى هشام بن الحكم:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى جميعا، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن على بن الحكم و محمّد بن أبى عمير جميعا، عن هشام بن الحكم و كنيته أبو محمّد مولى بنى شيبان بياع الكرابيس تحوّل من بغداد إلى الكوفة §الفقيه ۴: ۲۵، من المشيخة.

§.

السند ينشعب إلى ثمانية §أى ثمانية طرق هى:

§ و كلّها صحيحة، و هشام عين الطائفة و وجهها

↕

ص: ۳۷۲

و متكلّمها و ناصرها، من أرباب الأصول و له نوادر حكايات و لطائف مناظرات تطلب من محالّها.

[۳۴۲] شمب- و إلى هشام بن سالم:

أبوه و محمّد بن الحسن بن احمد ابن الوليد رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه و عبد اللّه بن جعفر الحميرى جميعا، عن يعقوب بن يزيد و الحسن بن طريف و أيوب بن نوح، عن النضر ابن سويد، عنه §الفقيه ۴: ۸، من المشيخة.

§.

و عن أبيه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير و على ابن الحكم جميعا، عن هشام بن سالم الجواليقى §الفقيه ۴: ۸، من المشيخة.

§.

السندان ينشعبان إلى أربعة عشر §أما السند الأول:

§ كلّها صحيحة على الأصح من وثاقة

↕

ص: ۳۷۳

ابن هاشم، و ابن سالم ثقة ثقة فی النجاشی §رجال النجاشی: ۴۳۴/ ۱۱۶۵.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۷۹/ ۲.

§، صاحب أصل.

یروی عنه: ابن أبی عمیر §تهذیب الأحکام ۱۰: ۱۶۳/ ۶۵۳.

§، و صفوان §الاستبصار ۳: ۳۷۴/ ۱۳۳۶.

§، و النضر §تهذیب الأحکام ۵: ۳۰۴/ ۱۰۳۶.

§، و ابن محبوب §الکافی ۸: ۲۴۳/ ۳۳۷، من الروضة.

§، و یونس §تهذیب الأحکام ۱۰: ۹۷/ ۳۷۳.

§، و الحسن بن علی §تهذیب الأحکام ۵: ۱۳/ ۳۴.

§، و الحلبی §تهذیب الأحکام ۷: ۱۲۲/ ۵۳۳.

§، و جعفر بن بشیر § تهذیب الأحکام ۲: ۳۸۲/ ۱۵۹۵.

§، و البزنطی § الکافی ۴: ۶۹/ ۲.

§، و حمّاد بن عثمان § تهذیب الأحکام ۲: ۳۰۲/ ۱۲۱۸.

§، و الحسین بن سعید § تهذیب الأحکام ۱۰: ۲۰۸/ ۸۲۱.

§، و ابن بزیع § الإستبصار ۱: ۴۷۳/ ۱۸۲۸.

§، و ابن جندب § الفقیه ۴: ۲۴۱/ ۷۶۷.

§، و الحجال § رجال الکشی ۲: ۵۶۵/ ۵۰۱.

§، و غیرهم من الأجلّاء فهو منهم.

[۳۴۳] شمج- و إلی یاسر الخادم:

أبوه، عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن یاسر خادم الرضا (علیه السّلام) § الفقیه ۴: ۴۸، من المشیخة.

§.

السند صحیح عندنا حسن علی المشهور.

↕

ص: ۳۷۴

و یاسر له مسائل عن الرضا (علیه السّلام)- ذکره الفهرست §فهرست الشیخ: ۱۸۳/ ۷۹۷.

§، و النجاشی- یرویها عنه احمد بن محمّد البرقی §رجال النجاشی: ۴۵۳/ ۱۲۲۸.

§.

و یروی عنه من الأجلّة: علی بن إبراهیم §أصول الکافی ۱: ۴۰۹/ ۸.

§، و أبوه §الکافی ۶: ۵۱۰/ ۱۲.

§، و الجليل احمد ابن إسحاق الأشعرى الوكيل كما فى التهذيب فى باب كيفيّة الصلاة من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۲: ۳۰۸/ ۱۰۵.

§، و يعقوب بن يزيد §تهذيب الأحكام ۲: ۸۳/ ۲۴۱.

§، و احمد بن عمر الحلال §تهذيب الأحكام ۱۰: ۱۴۸/ ۵۹۰.

§، و نوح بن شعيب §الكافى ۴: ۲۹۷/ ۸.

§، و احمد بن محمّد §فهرست الشيخ: ۱۸۳/ ۷۹۷.

§، و سهل بن زياد § الكافى ۶: ۳۳۴/ ۱۰.

§.

و فى الخلاصة: و عن رفاعة بن موسى النخّاس صحيح، و كذا عن زياد ابن سوقة، و كذا عن حمّاد بن عثمان، و كذا عن ياسر الخادم § رجال العلامة: ۲۷۸، الفائدة الثامنة، من الخاتمة.

§، و فى الشرح:

فالخبر حسن كالصحيح، و الظاهر أنّه بملاحظة إبراهيم الثقة على الأصح § روضة المتقين ۱۴: ۲۹۷.

§.

و روى الصدوق فى العيون عن أبيه و على بن عبد اللّه الورّاق، عن سعد ابن عبد اللّه، عن على بن الحسين الخيّاط، عن إبراهيم بن محمّد بن عبد اللّه ابن موسى بن جعفر (عليهما السلام)، عن ياسر الخادم، عن أبى الحسن

↕

ص: ۳۷۵

العسكرى عن أبيه، عن جدّه على بن موسى الرضا (عليهم السّلام) انه كان يلبس ثيابه ممّا يلى يمينه، و ساق الخبر ثم قال: قال مصنّف هذا الكتاب رحمه اللّه ياسر الخادم قد لقى الرضا (عليه السّلام) و حديثه عن أبى الحسن العسكرى غريب انتهى §عيون اخبار الرضا عليه السلام ۱: ۳۱۵/ ۹۱.

§، و هذا منه غريب فان على بن إبراهيم الباقى فى سنة سبع و ثلاثمائة كما صرّح به فى العيون يروى عن ياسر كثيرا فراجع.

[۳۴۴] شمد- و إلى ياسين [الضرير]:

[۳۴۴] شمد- و إلى ياسين [الضرير] §فى الأصل: الضريرى، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما فى المصدر و سائر كتب الرجال، و الظاهر انه من اشتباه الناسخ لما سيأتى فى الطريق و بعده من ذكره صحيحا، فلاحظ.

§:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، قالا: حدثنا سعد بن عبد اللّه و عبد اللّه بن جعفر الحميرى جميعا، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن ياسين الضرير البصرى §الفقيه ۴: ۱۲۷، من المشيخة.

§.

ابن عيسى ثقة فى (لا) §تقدم برقم: ۳۱.

§ فالسند صحيح.

و امّا یاسین الضریر الزیات البصری ففی النجاشی: لقی أبا الحسن موسی (علیه السّلام) لما کان بالبصرة و روی عنه و صنّف هذا الکتاب المنسوب الیه، ثم ذکر الطریق الیه §رجال النجاشی: ۴۵۳/ ۱۲۲۷.

§، و ذکره فی الفهرست أیضا مع الکتاب و الطریق §فهرست الشیخ: ۱۸۳/ ۷۹۵.

§ و لم یغمزا علیه بشیء.

و یروی عنه احمد بن محمّد بن عیسی المعلوم حاله فی التثبّت فی النقل کما

↕

ص: ۳۷۶

فی الکافی فی باب کفّارة ما أصاب المحرم من الطیر §الکافی ۴: ۳۹۰/ ۷.

§، و فی التهذیب فی باب الطواف §تهذیب الأحکام ۵: ۱۰۸/ ۳۵۱.

§، و فی باب فضل التجارة §تهذیب الأحکام ۷: ۱۷/ ۷۵.

§، و فی الاستبصار فی باب إنه لا ربا بین المسلم و بین أهل الحرب §الاستبصار ۳: ۷۱/ ۲۳۶.

§، و حریز کما فی الکافی فی باب ما یهدی الی الکعبة §الکافی ۴: ۲۴۱/ ۱.

§، و فی التهذیب فی باب الوصیّة المبهمة §تهذیب الأحکام ۹: ۲۱۲/ ۸۴۱.

§، و فی کثیر من الأسانید روایته عن حریز.

قال فی الجامع: و هذا من المواضع التی روی فیها متعاکسا §جامع الرواة ۲: ۳۲۲/ ۲۲۸۵، أقول: فی معجم رجال الحدیث ۲۰: ۱۲ فی ترجمة یاسین الضریر وجوها تنفی هذا التعاکس، و ان یاسین الذی روی عنه حریز هو لیس الضریر، فراجع.

§، و سعد بن عبد اللّه فی التهذیب فی باب کیفیّة الصلاة من أبواب الزیادات §تهذیب الأحکام ۲: ۲۹۴/ ۱۱۸۲.

§، و علی بن إبراهیم ذکره المحقق السید صدر الدین العاملی و نسبه الی الکافی فی باب الرضا بالقضاء و لم أجده فیه §لم نقف علیه فیه، و لا فی غیره أیضا.

§، و لا یخلو عن غرابة أیضا.

و من هذه الامارات لا- یبعد استظهار الوثاقة أو ما یقرب منها، فالخبر حسن کما فی الشرح، و فیه: أو قوی کالصحیح علی المشهور § روضة المتقین ۱۴: ۲۹۷.

§.

[۳۴۵] شمه- و إلی یحیی بن أبی العلاء:

محمّد بن الحسن، عن [الحسین بن الحسن] § فی الأصل: الحسن بن الحسین، و ما أثبتناه هو الصحیح الموافق لما فی المصدر و کتب الرجال، و قد ذکره المصنف- رحمه اللّه- صحیحا فی شرح طریق الصدوق- قدس سره- إلی إبراهیم ابن میمون فی (یج) و سیأتی قریبا مما یقوی وقوع الاشتباه من الناسخ، فلاحظ.

§ بن ابان، عن الحسین بن سعید، عن فضالة بن

↕

ص: ۳۷۷

أيوب، عن ابان بن عثمان، عنه §الفقيه ۴: ۸۸، من المشيخة.

§.

أثبتنا وثاقة ابن أبان فی (يج) §تقدم برقم: ۱۳.

§، فالسند صحيح.

و امّا يحيى، ففی النجاشی و تبعه الخلاصة: يحيى بن العلاء §انظر رجال النجاشی: ۴۴۴/ ۱۱۹۸ و رجال العلامة: ۱۸۲/ ۱۱.

§، و الظاهر انه سقط أبی من نسخته، فان الموجود فی غيره و الأسانيد: أبی العلاء، و هو رازی، و أصله كوفی، ثقة فيهما، غير مطعون فی غيرهما من رجال الشيخ §رجال الشيخ: ۳۳۳/ ۷.

§، و الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۷۸/ ۷۷۸.

§ و غيرهما، و يروی عنه أبان كثيرا §الفقيه ۴: ۸۸، من المشيخة.

§، و إسحاق بن عمّار §تهذيب الأحكام ۴: ۲۱۷/ ۶۳۰.

§، و جعفر بن بشير §الكافی ۳: ۱۹۷/ ۲.

§، فالخبر صحيح مع انّ فی السند اثنين من أصحاب الإجماع.

[۳۴۶] شمو- و إلى يحيى بن أبی عمران:

محمّد بن علی ماجيلويه، عن علی بن إبراهيم، عن أبيه، عن يحيى بن أبی عمران- و كان تلميذ يونس بن عبد الرحمن- §الفقيه ۴: ۴۴، من المشيخة.

§.

و محمّد و ابن إبراهيم ثقتان فی (لب) § تقدم برقم: ۳۲.

§ و (يد) § تقدم برقم: ۱۴.

§ فالسند صحيح.

↕

ص: ۳۷۸

و امّا يحيى فغير مذكور إلّا أنّ فی أصحاب الرضا (عليه السّلام) و الخلاصة:

يحيى بن عمران الهمدانی يونسی §انظر: رجال الشيخ: ۳۹۵/ ۸، و رجال العلامة: ۱۸۱/ ۳.

§، و الظاهر الاتحاد، لقوله: يونسی، أی تلميذه، و لما رواه فی التهذيب فی باب كيفيّة الصلاة §تهذيب الأحكام ۲: ۶۹/ ۲۵۲.

§، و فی الاستبصار فی باب الجهر ببسم اللّه الرحمن الرحيم: عن علی بن مهزيار، عن يحيى بن [أبی] §ما أثبتناه بين المعقوفين من المصدر، و هو موافق لسائر كتب الرجال، و سيأتی التأكيد عليه من المصنف (قدس سره) بعد قليل، فلاحظ.

§ عمران الهمدانی، قال: كتبت الی أبی جعفر (عليه السّلام) §الاستبصار ۱: ۳۱۱/ ۳.

§.

و روی هذا الخبر فی الكافی فی باب قراءة القرآن من كتاب الصلاة، عن علی بن مهزيار، عن يحيى بن أبی عمران الهمدانی. إلی آخره §الكافی ۳: ۳۱۳/ ۲.

§، فالظاهر- وفاقا لصاحب الجامع- أنّ لفظة أبى سقطت من قلم النساخ §جامع الرواة ۲: ۳۳۴.

§، و ذكره فى الفقيه أيضا فى باب ما يصلّى فيه و ما لا يصلّى فيه من الثياب §الفقيه ۱: ۱۷۰/ ۸۰۴.

§ مثل ما فى المشيخة.

و كيف كان، فالخبر صحيح عند القدماء حسن عند المتأخرين، أو ضعيف.

[۳۴۷] شمز- و إلى يحيى [بن حسان] الأزرق:

[۳۴۷] شمز- و إلى يحيى [بن حسان] §هذا من زيادة الأصل على المصدر، و سيأتى التنبيه عليه من المصنف (قدس سره) فلاحظ.

§ الأزرق:

أبوه، عن على ابن إبراهيم بن هشام، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عن أبان بن عثمان، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۸، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۳۷۹

السند صحيح عندنا بما مرّ غير مرّة هكذا فى الوسائل من ذكر حسان فى صدر الكلام §وسائل الشيعة ۱۹: ۴۳۲.

§، و فى المشيخة: و ما كان فيه عن يحيى الأزرق. إلى آخره.

و يحيى الأزرق متكرّر فى الأسانيد، و المعهود المذكور فى التراجم يحيى بن عبد الرحمن الأزرق، ففى النجاشى: يحيى بن عبد الرحمن الأزرق، كوفى ثقة، روى عن أبى عبد اللّه، و أبى الحسن (عليهما السلام)، له كتاب يرويه عدّة من أصحابنا §رجال النجاشى: ۴۴۴/ ۱۲۰۰.

§، ثم ذكر طريقه، و فى الفهرست: يحيى بن عبد الرحمن الزرق، له كتاب أخبرنا به جماعة. إلى آخره §فهرست الشيخ: ۱۷۸/ ۷۷۷.

§، و ليس فيهما ذكر لابن حسان.

و فى أصحاب الصادق (عليه السّلام): يحيى بن عبد الرحمن الأزرق الأنصارى، مولى، كوفى §رجال الشيخ: ۳۳۳/ ۵.

§، ثم ذكر يحيى بن حسان الكوفى، ثم يحيى بن حسان، ثم يحيى الأزرق §رجال الشيخ: ۳۳۴/ ۱۷ و ۲۹ و ۳۰.

§، و لا شكّ أنّ الأخير هو بعينه ابن عبد الرحمن و لم يصف الآخرين بالأزرق، ثم أنّ الصدوق لم يذكر طريقه الى يحيى بن عبد الرحمن صاحب الكتاب المذكور فى النجاشى و الفهرست المتكرّر فى الأسانيد الذى يروى عنه الأجلّة، ثم لم نجد خبرا فى الأربعة §اى كتب الحديث الأربعة.

§- كما يظهر من المجامع §الظاهر: زيادة الميم الأولى سهوا و المراد هو جامع الرواة على ما سيأتى قريبا.

§- فى سنده يحيى بن حسان الأزرق، و جميع ذلك يورث الظن القوى وفاقا للفاضل الخبير الأردبيلى بأنّ كلمة حسان من طغيان القلم و ان الأصل

↕

ص: ۳۸۰

عبد الرحمن §جامع الرواة ۲: ۳۲۷.

§، و ما فی الوافی §الوافی: لم نعثر علیه فیه.

§، و الوسائل §وسائل الشیعة ۱۹: ۴۳۲.

§ من ذکره فی أوّل الکلام من تصرّفهما.

و یروی عنه بعنوان یحیی الأزرق، أو یحیی بن عبد الرحمن الأزرق: أبان ابن عثمان §الفقیه ۲: ۲۶۲/ ۱۲۷۵.

§، و حماد بن عثمان §الاستبصار ۲: ۲۴۱/ ۸۴۰.

§، و صفوان بن یحیی §تهذیب الأحکام ۵: ۱۵۷/ ۵۲۰.

§، و عبد اللّه بن بکیر §الاستبصار ۳: ۲۹۱/ ۱۰۲۶.

§، و علی بن الحسن بن رباط §رجال النجاشی: ۴۴۴/ ۱۲۰۰.

§، و علی بن النعمان §تهذیب الأحکام ۷: ۳۴۵/ ۱۴۱۳.

§، و القاسم بن إسماعیل القرشی § فهرست الشیخ: ۱۷۸/ ۷۷۶.

§.

[۳۴۸] شمح- و الی یحیی بن عباد المکّی:

محمّد بن موسی بن المتوکل، عن محمّد بن أبی عبد اللّه الأسدی الکوفی، عن موسی بن عمران النخعی، عن عمّه الحسین بن یزید، عنه § الفقیه ۴: ۲۱، من المشیخة.

§.

الثانی هو ابن جعفر الثقة فی (لو) § تقدم برقم: ۳۶.

§، و النخعی غیر مذکور، و عمّه هو النوفلی المذکور فی (لز) § تقدم برقم: ۳۷.

§ و السند ضعیف علی المشهور.

و یحیی غیر مذکور إلّا فی أصحاب الصادق (علیه السّلام) § رجال الشیخ: ۳۳۵/ ۳۹.

§، و فیه:

↕

ص: ۳۸۱

عبادة، و فی رجال البرقی §رجال البرقی: ۳۱.

§: عبّاد کما هنا، و یروی عنه حنّان بن سدیر §الکافی ۷: ۲۴۳/ ۱.

§، و فی الشرح: فالخبر قوی §روضة المتقین ۱۴: ۲۹۹.

§.

[۳۴۹] شمط- و الی یحیی بن عبد اللّه:

احمد بن الحسین القطان، عن احمد بن محمّد بن سعید الهمدانی مولی بنی هاشم، عن عبد الرحمن بن جعفر الجریری، عن

يحيى بن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن على بن أبى طالب (عليه السّلام) §الفقيه ۴: ۲۵.

§

أحمـد الأول من مشايخ الصدوق فله ما لهم من الوثاقة، أو المدح القريب منها، مضافا الى كثرة الطرق إلى أحمد الثانى و هو ابن عقدة الثقة الجليل الزيدى المعروف كما مرّ فى ترجمته فى (يط) §تقدم برقم: ۱۹.

§، و منها يظهر تثبّته فى النقل، فيستظهر منه حسن حال الجريرى الغير المذكور، فالسند قوى جدّا.

و امّا يحيى فذكره الشيخ فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۳۳۲/ ۳.

§، و منه و من رواية ابن عقدة كتابه بتوسط الجريرى، يظهر أنه من الأربعة الآلاف الذين ذكرهم ابن عقدة و وثقهم من أصحاب الصادق (عليه السّلام) و يعبّر عنه فى كتب الأنساب §كتاب المجدى فى الأنساب: ۲۸۱.

§: بيحيى الصالـح، و هو والـد محمّـد الصوفى جدّ الشيخ الجليل أبى الحسن العمرى النسابة صاحب كتاب المجدى فى النسب، فالخبر حسن، و فى الشرح: قوى §روضة المتقين ۱۴: ۲۹۹.

§

↕

ص: ۳۸۲

[۳۵۰] شن– و إلى يعقوب بن شعيب:

محمّد بن الحسن رضـى اللّه عنه، عن الحسن بن متّيل، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن جعفر ابن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن يعقوب بن شعيب بن ميثم الأسدى و هو مولى كوفى §الفقيه ۴: ۷۸، من المشيخة.

§

السند صحيح بالاتفاق.

و أبو محمّد يعقوب بن شعيب بن ميثم بن يحيى التمار ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۵۰/ ۱۲۱۶.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۸۶/ ۶.

§، و يروى عنه ابن أبى عمير §رجال النجاشى: ۴۵۰/ ۱۲۱۶.

§، و صفوان بن يحيى §الفقيه ۳: ۱۹۴/ ۷۲۲.

§، و حماد بن عثمان §الفقيه ۴: ۷۸، من المشيخة.

§، و أبان بن عثمان §الاستبصار ۳: ۷۷/ ۲۵۶.

§، و يونس بن عبد الرحمن §أصول الكافى ۲: ۳۳۵/ ۱.

§، و عبد اللّه بن المغيرة §تهذيب الأحكام ۳: ۲۹۶/ ۸۹۹.

§، و فضالة بن أيوب § لم نظفر بروايته عنه، و فى التهذيب ۷: ۲۰۱/ ۸۸۶ بتوسط ابان.

§، و عبد اللّه بن بكير § تهذيب الأحكام ۸: ۲۱۹/ ۲۸۷.

§

و من أضرابهم على بن النعمان § الاستبصار ۳: ۷۵/ ۲۵۱.

§، و محمّد بن سنان § أصول الكافى ۲: ۴۲۹/ ۲۸.

§، و الحسن بن

↕

ص: ۳۸۳

محمّد بن سماعة §فهرست الشيخ: ۱۸۰/ ۷۸۵.

§، و محمّد بن أبى حمزة §الاستبصار ۲: ۳۰۹/ ۱۱۰۰.

§، و إبراهيم بن هاشم §تهذيب الأحكام ۱: ۱۳۹/ ۳۸۹.

§، و عبد الحميد الطائى §أصول الكافى ۱: ۱۷۱/ ۲.

§، و عبد اللّه بن الوضاح §تهذيب الأحكام ۶: ۳۷۲/ ۱۰۸۰.

§، و سيف بن عميرة §أصول الكافى ۲: ۱۴۱/ ۵.

§، و داود بن فرقد §الكافى ۳: ۳۳۷/ ۴.

§، و الحسن بن الميثمى §لم نظفر برواية الحسن الميثمى عنه، و ما وجدناه رواية ابنه احمد بن الحسن الميثمى عن يعقوب ابن شعيب كما فى أصول الكافى ۲: ۳۶۵/ ۴، و لعله هو المراد فسقط من النساخ سهوا، أو كان فى نسخة المصنف فى الكافى هكذا- و اللّه العالم-.

§، و محمّد بن عبد الجبار §لم نظفر على روايته عنه مباشرة، و ما وقفنا عليه روايته عنه بواسطة على بن النعمان كما فى تهذيب الأحكام ۴: ۲۰۱/ ۴۵۱.

§، و غيرهم.

[۳۵۱] شنا- و إلى يعقوب بن ميثم:

[۳۵۱] شنا- و إلى يعقوب بن ميثم § كذا فى الأصل، و فى المصدر: عيثم، و الصحيح هو عثيم بتقديم الثاء على الياء كما يظهر فى سائر موارده فى كتب الحديث زيادة على ما نص عليه علماء الرجال، انظر جامع الرواة ۲:

§:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عنه.

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن يعقوب، بن يزيد، عن محمّد بن أبى عمير عنه § الفقيه ۴: ۶، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۳۸۴

الأول صحيح على الأصح، و الثانى بالاتفاق.

و رواية ابن أبى عمير من أمارات الوثاقة، فالخبر صحيح، و يروى عنه أيضا أبان بن عثمان كما فى التهذيب فى باب تطهير الثياب §الصحيح باب تطهير المياه كما فى تهذيب الأحكام ۱: ۲۳۳/ ۶۷۴.

§.

و صحّح العلامة فی الخلاصة الطریق المذکور §رجال العلامة: ۲۷۹، الفائدة الثامنة من الخاتمة.

§، و قال السید الداماد:

و یعلم حسن حاله و صحة حدیثه من عد العلامة فی الخلاصة طریق [الصدوق] §فی الأصل: أصحاب الصادق، و هو اشتباه، و الصحیح ما أثبتناه علی ما لا یخفی.

§ فی الفقیه الیه صحیحا و من استصحاح الأصحاب اخبارا هو فی طریقها §الرواشح السماویة: ۴۷.

§.

[۳۵۲] شنب- و إلی یعقوب بن یزید:

أبوه و محمّد بن الحسن رضی اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه و عبد اللّه بن جعفر الحمیری و محمّد بن یحیی العطار و احمد بن إدریس رضی اللّه عنهم، عنه §الفقیه ۴: ۱۱۵، من المشیخة.

§.

رجال السند و یعقوب من أجلّاء المشایخ و الثقات الإثبات و الخبر صحیح بالاتفاق.

[۳۵۳] شنج- و إلی یوسف [بن إبراهیم] الطاطری:

[۳۵۳] شنج- و إلی یوسف [بن إبراهیم] §من زیادة الأصل علی المصدر، و هو کذلک کما یظهر من سائر کتب الرجال التی تعرضت لذکره.

§ الطاطری:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن إبراهیم بن هاشم، عن محمّد بن سنان، عنه §الفقیه ۴: ۱۱۸، من المشیخة.

§.

السند صحیح عندنا بما مرّ فی (ید) §تقدم برقم: ۱۴.

§، و (کو) §تقدم برقم: ۲۶.

§ حسن أو ضعیف عند

↕

ص: ۳۸۵

المشهور، و یوسف أبو داود مذکور فی أصحاب الصادق (علیه السّلام)، فیحتمل قویّا أنّ کونه من الأربعة الآلاف، و یروی عنه صفوان بن یحیی فی التهذیب فی باب ما تجوز الصلاة فیه من اللباس §تهذیب الأحکام ۲: ۲۰۸/ ۸۱۷.

§، و فی الکافی فی باب اللباس من کتاب الزی و التجمل §الکافی ۶: ۴۴۲/ ۷.

§، و لا یروی إلّا عن ثقة، فالخبر صحیح، و یروی عنه الجلیل الثقة العین: العیص بن القاسم البجلی §الکافی ۶: ۴۵۱/ ۵.

§.

[۳۵۴] شند- و إلی یوسف بن یعقوب:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن محمّد بن سنان، عن يوسف بن يعقوب أخى يونس بن يعقوب و كانا فطحيّين §الفقيه ۴: ۱۰۵، من المشيخة.

§.

السند صحيح بما مرّ فى (لا §تقدم برقم: ۳۱.

§، و (كو) §تقدم برقم: ۲۶.

§.

و امّا يوسف ففى أصحاب الكاظم (عليه السّلام) واقفى §رجال الشيخ: ۳۶۴/ ۱۷.

§، و ذكره فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۲۷۴/ ۲۲، فى ترجمة أخيه قيس قال: قيس و يوسف و يونس بنو يعقوب بن قيس البجلى الدهنى مولى أبو عمارة.

§، و لم أر ما يوجب الاعتماد عليه الّا كونه من

↕

ص: ۳۸۶

أصحاب الصادق (عليه السّلام)، و تكرّر رواية أخيه الفقيه يونس عنه §وردت رواية أخيه عنه فى الكافى ۶: ۳۸۵/ ۴، و الفقيه ۳: ۲۲۲/ ۱۰۳۴، و تهذيب الأحكام ۹: ۹۲/ ۳۹۳.

§، و عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.

§، فالخبر قوى أو ضعيف §روضة المتقين ۱۴: ۳۰۱.

§.

[۳۵۵] شنه- و إلى يونس بن عبد الرحمن:

ما يأتى، اعلم ان الصدوق نسى أن يذكر طريقه الى يونس و هو موجود فى الفهرست، فأخذه صاحب الوسائل منه و أدرجه فى المشيخة، و قال: و ما كان فيه عن يونس بن عبد الرحمن فلم يذكره الصدوق، و لكن ذكره الشيخ فى الفهرست، فقال- بعد ما ذكره- له كتب كثيرة أكثر من ثلاثين- الى ان قال-:

أخبرنا بجميع كتبه و رواياته جماعة، عن محمّد بن على بن الحسين، عن محمّد بن الحسن و احمد بن محمّد بن الحسن، عن أبيه، عنه.

و أخبرنا بذلك ابن أبى جيد، عن محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى و على بن إبراهيم و محمّد بن الحسن الصفار كلّهم، عن إبراهيم ابن هاشم، عن إسماعيل بن مرار و صالح بن السندى، عن يونس.

و رواها محمّد بن على بن الحسين، عن حمزة بن محمّد العلوى و محمّد ابن على ماجيلويه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل و صالح، عن يونس.

و أخبرنا ابن أبى جيد، عن محمّد بن الحسن، عن الصفار، عن محمّد بن

↕

ص: ۳۸۷

عیسی بن عبید، عن یونس، انتهی §انظر فهرست الشیخ: ۱۸۱/ ۸۰۹، و وسائل الشیعهٔ ۱۹: ۴۳۴/ ۳۵۲.

§.

قلت: الطریق الأخیر غیر مناسب ذکره هنا الّا ان یقال انّ الصدوق یروی عن ابن الولید کلّما رواه، و فی مشیخهٔ التهذیب طرق أخری تأتی إن شاء اللّه فی الفائدهٔ الآتیهٔ مع ذکر ما یتعلّق بها و بما فی الفهرست و مشیخهٔ الاستبصار.

[۳۵۶] شنو- و إلی یونس بن عمّار:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد ابن أبی عبد اللّه، عن الحسن بن محبوب، عن مالک بن عطیّهٔ، عن أبی الحسن یونس بن عمّار بن (العیص) §کذا فی الأصل، و الصحیح الموافق للمصدر و روضهٔ المتقین ۱۴: ۳۰۱ هو (الفیض) و الظاهر ان نسخهٔ المصنف من الفقیه هکذا لما سیأتی من التنبیه علیه، فلاحظ.

§ الصیرفی التغلبی الکوفی و هو أخو إسحاق بن عمّار §الفقیه ۴: ۷۴، من المشیخهٔ.

§.

مالک بن عطیّهٔ ثقهٔ لا طعن فیه، فالسند صحیح.

و یونس مذکور فی أصحاب الصادق (علیه السّلام) §رجال الشیخ: ۳۳۷/ ۶۷.

§، و فی النجاشی فی ترجمهٔ أخیه إسحاق: ثقهٔ، و اخوته یونس و یوسف و قیس و إسماعیل، و هو فی بیت کبیر من الشیعهٔ §رجال النجاشی: ۷۱/ ۱۶۹.

§.

و یروی عنه یونس بن عبد الرحمن فی الکافی فی باب من حافظ علی صلاته §الکافی ۳: ۲۶۸/ ۳.

§، و ابن أبی عمیر فیه فی باب الکتمان §أصول الکافی ۲: ۱۷۶/ ۳.

§، و فی النهی عن القول بغیر

↕

ص: ۳۸۸

علم §أصول الکافی ۱: ۳۴/ ۸.

§، و الحسن بن محبوب فیه فی باب ما یحل للمملوک النظر الیه من مولاته §الکافی ۵: ۵۳۱/ ۴.

§، و فی الروضهٔ بعد حدیث محاسبهٔ النفس §الکافی ۸: ۱۴۴/ ۱۱۳.

§، و عثمان بن عیسی فیه فی باب الشکر §أصول الکافی ۲: ۸۰/ ۲۵.

§، و فی التهذیب فی باب الزیادات فی فقه النکاح §تهذیب الأحکام ۷: ۴۶۰/ ۱۸۴۲.

§، و الأربعهٔ من أصحاب الإجماع، و ثانیهم لا- یروی إلّا عن ثقهٔ مع أنّ فی السند الحسن بن محبوب، فالخبر صحیح أو فی حکمه.

و یروی عنه أیضا علی بن رئاب §لم نعثر علی روایته عنه.

§، و مالک بن عطیّهٔ §أصول الکافی ۲: ۱۲۱/ ۸.

§، و یظهر من کثیر من الاخبار حسن حاله و اختصاصه بهم (علیهم السلام) و شفقتهم علیه.

ففی الکافی فی کتاب الدعاء: عن محمّد بن یحیی، عن احمد بن محمّد، عن علی بن الحکم، عن مالک بن عطیّة، عن یونس بن عمّار، قال: قلت لأبی عبد اللّه (علیه السلام): جعلت فداک هذا الذی قد ظهر بوجهی یزعم الناس ان اللّه عزّ و جلّ لم یبتل به عبدا له فیه حاجة، فقال لی: لا- لقد کان مؤمن آل فرعون مکتع الأصابع فکان یقول هکذا و یمدّ یده و یقول: یا قوم اتّبعوا المرسلین، قال: ثم قال: إذا کان الثلث الأخیر من اللیل فی أوّله فتوضأ و قم الی صلاتک التی تصلّیها، فإذا کنت فی السجدة الأخیرة من الرکعتین الأولیین، فقل و أنت ساجد:

یا علی یا عظیم یا رحمن یا رحیم یا سامع الدعوات و یا معطی الخیرات

↕

ص: ۳۸۹

صلّ علی محمّد و آل محمّد، و أعطنی من خیر الدنیا و الآخرة ما أنت أهله، و اصرف عنّی من شرّ الدنیا و الآخرة ما أنت اهله، و اذهب عنی هذا الوجع، [و سمه] §فی الأصل: و همه، و ما أثبتناه من المصدر، و المعنی ای و اذکر اسم ما ظهر بوجهک.

§ فإنه قد غاظنی و حزننی، و ألحّ فی الدعاء، قال: فما وصلت الی الکوفة حتی اذهب اللّه به عنی کلّه §أصول الکافی ۲: ۴۱۱/ ۴.

§.

و رواه أیضا فی باب شدّة ابتلاء المؤمن بهذا السند و المتن الّا انّ فیه احمد ابن محمّد بن عیسی §أصول الکافی ۲: ۲۰۰/ ۳۰.

§.

و فیه فی باب حقّ المرأة علی الزوج بإسناده عن یونس بن عمّار، قال:

زوجنی أبو عبد اللّه (علیه السّلام) جاریة کانت لإسماعیل ابنه، فقال: أحسن إلیها، فقلت: و ما الإحسان إلیها؟ قال: أشبع بطنها، و اکس جثّتها §نسخة بدل: جسمها.

§، و اغفر ذنبها، ثم قال: اذهبی وسطک اللّه ماله §الکافی ۵: ۵۱۱/ ۴.

§.

و فیه بإسناده عنه، قال: وصفت لأبی عبد اللّه (علیه السّلام) من یقول بهذا الأمر ممّن یعمل عمل السلطان، فقال: إذا ولّوکم یدخلون علیکم المرفق و ینفعونکم فی حوائجکم، قال: قلت: منهم من یفعل ذلک، و منهم من لا یفعل، قال: من لا یفعل ذلک فابرؤا منه برأ اللّه منه §الکافی ۵: ۱۰۹/ ۱۴ و فیه یونس بن حماد لکنّ الصحیح یونس بن عمار کما فی التهذیب ۶:

§.

و فیه فی الصحیح عنه، قال: قلت لأبی عبد اللّه (علیه السّلام): أنّ لی جارا من قریش من آل محرز قد نوّه باسمی و شهرنی کلّما مررت به، قال: هذا

↕

ص: ۳۹۰

الرافضی یحمل الأموال الی جعفر بن محمّد، قال: فقال لی: فادع اللّه علیه إذا کنت فی صلاة اللیل و أنت ساجد فی السجدة الأخیرة من الرکعتین الأولیین فاحمد اللّه عزّ و جلّ و مجّده و قل:

اللّهمّ ان فلان بن فلان قد شهرنی و نوّه بی و غاظنی و عرضنی للمکاره، اللّهمّ اضربه بسهم عاجل تشغله به عنی، اللّهمّ و قرّب اجله و اقطع أثره و عجّل ذلک یا ربّ الساعة الساعة، قال: فلما قدمنا الکوفة قدمنا لیلا فسألت أهلنا عنه، قلت: ما فعل فلان؟

فقالوا: هو مريض، فما انقضى آخر كلامى حتى سمعت الصياح من منزلة، و قالوا: قد مات §أصول الكافى ٢: ٣٧١/ ٣.

§

و قد مرّ غير مرّة وجه الاستشهاد بأمثال هذه الاخبار على وثاقة الراوى، أو مدحه.

و من الغريب بعد ذلك ما فى عدّة السيد الكاظمى حيث قال: بعد ذكر الطريق المذكور: و يونس هذا مجهول §العدة للكاظمى: ١٧٢/ أ.

§، مع أنّه ممّن عدّ رواية ابن أبى عمير من أمارات الوثاقة و أصرّ عليها و هكذا رواية الأجلّة.

و قال السيد الأجل بحر العلوم فى رجاله- بعد نقل كلام النجاشى و غيره فى بنى عمّار- قال: و ظاهر كلام الجماعة سلامة مذهب الجميع، بل المستفاد من كلام النجاشى: و هو فى بيت كبير من الشيعة، استقامة جميع أهل هذا البيت- الى أن قال-: و قوله: ثقة و اخوته يونس. لا يقتضى توثيق اخوته لاحتمال أن يكون يونس و ما بعده خبرا من الاخوة لا بدلا، نعم لو قال: ثقة هو و اخوته، لدلّ على ذلك، و فى رجال ابن داود عن النجاشى و الكشى: ثقة هو و اخوته، و الوهم فيه ظاهر إذ ليس فى الكشى من ذلك شىء، و الموجود فى

↕

ص: ٣٩١

النجاشى ما حكيناه لا ما حكاه، انتهى §رجال السيد بحر العلوم ١: ٣٠١.

§

قلت: قدّمنا فى ترجمة الكشى فى آخر الفائدة الثالثة اختلاف نسخ الكشى بالزيادة و النقيصة §انظر الجزء الثالث صحيفة: ٢٨٧.

§، و من الجائز وجوده فى نسخته و ثبوت كلمة (هو) فى نسخته من النجاشى، و هذا المقدار من الاختلاف غير عزيز فى النسخ، و قد مرّ فى بعض التراجم وجود كلمة ثقة فى نسخ- جماعة- من النجاشى و أنكرها الآخرون لعدم وجودها فى نسختهم، فالجزم بالحكم بالوهم مشكل.

ثمّ أنّ الموجود فى كتب الرجال عمّار بن حيّان لا العيص كما هنا و لعلّه من طغيان القلم أو هو بعض أجداده.

[٣٥٧] شنز- و إلى يونس بن يعقوب:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن يونس بن يعقوب البجلى §الفقيه ٤: ٤٦، من المشيخة.

§

أوضحنا وثاقة الحكم فى (مب) §تقدم برقم: ٤٢.

§، فالسند صحيح.

و امّا يونس فالكلام فيه فى موضعين:

أ- فى وثاقته بل و جلالته.

ب- فى مذهبه.

امّا الأول فهو ثقة جليل و يدلّ عليها أمور:

أ- ما فی النجاشی: یونس بن یعقوب بن قیس أبو [علی] الجلاب [البجلی] الدّهنیّ، امّه منیّة بنت عمّار بن أبی معاویة الدهنی أخت معاویة بن

↕

ص: ۳۹۲

عمار، اختص بأبی عبد اللّه و أبی الحسن علیهما السلام، و کان [یتوکل] §فی الأصل: یتولی، و ما أثبتناه من المصدر.

§ لأبی الحسن (علیه السّلام)، و مات بالمدینة فی أیّام الرضا (علیه السّلام)، فتولّی امره، و کان (خطیّا) §فی المصدر: حضیا، ای: ذو حظ عظیم عند الأئمة علیهم السلام. و فی روضة المتقین ۱۴:

§ عندهم، موثقا §رجال النجاشی: ۴۴۶/ ۱۲۰۷، و ما بین المعقوفات منه.

§.

ب- ما فی أصحاب الکاظم (علیه السّلام) من رجال الشیخ: یونس بن یعقوب مولی نهد، له کتب، ثقة §رجال الشیخ: ۳۶۳/ ۴.

§، و فی أصحاب الرضا (علیه السّلام): ثقة، له کتاب، من أصحاب أبی عبد اللّه (علیه السّلام) §رجال الشیخ: ۳۹۴/ ۱.

§.

ج- روایة الثلاثة الذی لا یروون الّا عن الثقة عنه، و هم: ابن أبی عمیر کما فی الفهرست §فهرست الشیخ: ۱۸۲/ ۷۹۰.

§، و فی الفقیه فی باب الرضا §الفقیه ۳: ۳۰۸/ ۱۴۸۴.

§، و فی الاستبصار فی باب أقلّ الطهر §الاستبصار ۱: ۱۳۱/ ۴۵۳.

§، و فی الکافی فی الروضة بعد حدیث قوم صالح §الکافی ۸: ۱۹۴/ ۲۳۰، من الروضة.

§، و صفوان بن یحیی فیه فی باب زکاة مال الیتیم § الکافی ۳: ۵۴۱/ ۷.

§، و فی التهذیب فی باب زکاة أموال الأطفال § تهذیب الأحکام ۴: ۲۷/ ۶۶. و فیه صفوان عن یونس بن یعقوب. فی الباب المذکور نفسه.

§، و احمد بن محمّد بن أبی نصر فیه فی أواخر باب الصید و الذکاة § تهذیب الأحکام ۴: ۲۷/ ۶۶.

§، و فی الکافی فی باب الإبط من کتاب الزی و التجمّل § تهذیب الأحکام ۶: ۵۰۸/ ۷.

§، و فی باب صفة الذبح

↕

ص: ۳۹۳

و النحر §الکافی ۶: ۲۲۹/ ۳.

§.

د- روایة الأجلّة عنه و فیهم: الحسن بن محبوب §الکافی ۵: ۵۳۱/ ۴.

§، و الحسن بن علی ابن فضّال §الاستبصار ۲: ۲۱۰/ ۷۱۶.

§، و محمّد بن عبد الحمید §تهذیب الأحکام ۴: ۸۷/ ۲۵۳.

§، و السندی بن محمّد §تهذیب الأحکام ۱: ۴۷/ ۱۳۴.

§، و حمران بن أعین §الکافی ۵: ۳۴۹/ ۹.

§، و محمّد بن أبی حمزة §الاستبصار ۱: ۱۵۰/ ۵۲۰.

§، و على بن الحكم §تهذيب الأحكام ۱: ۴۴۹/ ۱۴۵۳.

§، و محمّد بن سنان §تهذيب الأحكام ۴: ۱۳۸/ ۳۸۹.

§، و محمّد بن الوليد § الكافى ۸: ۲۱۵/ ۲۶۲، من الروضة.

§، و ثعلبة § تهذيب الأحكام ۷: ۶۴۷/ ۱۸۷۰.

§، و على بن أسباط § تهذيب الأحكام ۸: ۲۰۱/ ۷۱۱.

§، و عمرو بن عثمان § تهذيب الأحكام ۴: ۳۰۸/ ۹۲۹.

§، و موسى بن القاسم § تهذيب الأحكام ۵: ۳۳۵/ ۱۱۵۶.

§، و الحجّال § أصول الكافى ۲: ۱۴۸/ ۴.

§، و إسماعيل بن مهران § أصول الكافى ۲: ۱۹۳/ ۳.

§، و احمد بن عبد اللّه الكرخى § تهذيب الأحكام ۲: ۲۴۰/ ۹۵۳.

§، و محمّد بن إسماعيل § تهذيب الأحكام ۹: ۱۲۲/ ۵۲۶.

§، و محمّد بن عيسى § الكافى ۶: ۴۵۶/ ۳.

§، و احمد بن

↕

ص: ۳۹۴

الحسن الميثمى §الكافى ۵: ۴۴۶/ ۱۲.

§، و الحسن بن على بن يقطين §الكافى ۶: ۵۲۵/ ۴.

§، و العباس بن عامر §الإستبصار ۳: ۲۹۲/ ۱۰۳۳.

§، و يونس بن عبد الرحمن فى الكافى فى باب الإذاعة §لم ترد روايته فى هذا الباب.

§.

ه- جملة من الاخبار، فروى فى الكشى عن على بن الحسن بن على بن فضّال، قال: حدثنا محمّد بن الوليد، عن يونس بن يعقوب، قال: دخلت على أبى الحسن موسى (عليه السلام)، قال: فقلت له: جعلت فداك ان أباك كان يرقّ علىّ و يرحمنى فإن رأيت أن تنزلنى بتلك المنزلة فعلت، قال: فقال لى: يا يونس انّى دخلت على أبى و بين يديه حيس أو هريسة، فقال لى: ادن يا بنىّ فكل من هذا، هذا بعث به إلينا يونس [انه] من شيعتنا القدماء، فنحن لك حافظون §رجال الكشى ۲: ۶۸۳/ ۷۲۱.

§.

قال أبو النضر: سمعت على بن الحسن يقول: مات يونس بن يعقوب بالمدينة فبعث إليه أبو الحسن الرضا (عليه السّلام) بحنوطه و كفنه و جميع ما يحتاج اليه، و أمر مواليه و موالى أبيه و جدّه ان يحضروا جنازته، و قال لهم: هذا مولى لأبى عبد اللّه (عليه السّلام) كان يسكن العراق، و قال لهم: احفروا له فى البقيع فإن قال لكم أهل المدينة: انه عراقى و لا ندفنه فى البقيع، فقولوا لهم: هذا مولى لأبى عبد اللّه (عليه السّلام) و كان يسكن العراق، فإن منعتمونا أن ندفنه بالبقيع منعناكم أن تدفنوا مواليكم فى البقيع، فدفن فى البقيع، و وجّه أبو الحسن على بن موسى (عليه السّلام) الى زميله محمّد بن الحباب- و كان رجلا

↕

ص: ۳۹۵

من أهل الكوفة- صلّ عليه أنت §رجال الكشى ۲: ۶۸۳/ ۷۲۱.

§

و عن على بن الحسن، قال: حدثنى محمّد بن الوليد، قال: رآنى صاحب المقبرة و انا عند القبر بعد ذلك، فقال لى: من هذا الرجل صاحب القبر فإنّ أبا الحسن على بن موسى (عليهما السلام) أوصانى به و أمرنى أن أرش قبره أربعين شهرا، أو أربعين يوما فى كلّ يوم- قال أبو الحسن: الشك منى- §أبو الحسن: هو على بن الحسن بن على بن فضال، و قوله: الشك منى، أى الشك المتعلق بالتردد السابق بين الشهور و الأيام.

§

قال، و قال لى صاحب المقبرة: إن السرير عندى- يعنى سرير النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله)- فإذا مات رجل من بنى هاشم صرّ السرير، فأقول:

أيّهم مات؟ حتى اعلم بالغداة، فصرّ السرير فى الليلة التى مات فيها هذا الرجل، فقلت: لا أعرف أحدا منهم مريضا فمن الذى مات؟! فلما ان كان من الغد جاؤوا فأخذوا منّى السرير، و قالوا: مولى لأبى عبد اللّه (عليه السّلام) كان يسكن العراق §رجال الكشى ۲: ۶۸۵/ ۷۲۲.

§

و عن على بن الحسن، قال: حدثنى محمّد بن الوليد، عن صفوان بن يحيى قال: قلت لأبى الحسن الرضا (عليه السّلام): جعلت فداك، سرّنى ما فعلت بيونس، قال: فقال لى: أ ليس ممّا صنع اللّه ليونس أن نقله من العراق الى جوار نبيّه (صلّى اللّه عليه و آله) §رجال الكشى ۲: ۶۸۵/ ۷۲۳.

§

و عن على بن الحسن، عن عباس بن عامر، عن يونس بن يعقوب، قال: كتبت الى أبى عبد اللّه (عليه السّلام) اسأله أن يدعو اللّه لى أن يجعلنى ممّن ينتصر به لدينه، فلم يجبنى، فاغتممت لذلك، قال يونس: فأخبرنى بعض

↕

ص: ۳۹۶

أصحابنا انّه كتب اليه بمثل ما كتبت إليه، فأجابه و كتب فى أسفل كتابه:

يرحمك اللّه انّما ينتصر اللّه لدينه بشر خلقه §رجال الكشى ۲: ۶۸۶/ ۷۲۶.

§

و هذه اخبار رواها على بن الحسن و هو من معشر بنى فضّال الذين أمرنا بأخذ ما رووا.

و قد مرّ فى (عز) §تقدم برقم: ۷۷.

§ قول الأستاذ الأعظم الأنصارى فى بحث الاحتكار:

ان هذا الحديث §أى قوله (عليه السّلام): خذوا ما رووا. «منه قدس سره».

§ اولى بالدلالة على عدم وجوب الفحص عمّا قبل هؤلاء من الإجماع الذى ادّعاه الكشى على تصحيح ما يصحّ عن جماعة، انتهى §المكاسب: ۲۱۲.

§، و لا فرق فى الموصول بين كونه فى مقام مدح راوية أو لا فكلّها فى حكم الصحيح الذى يجب الأخذ به.

و عن على بن محمّد، قال: حدثنى محمّد بن احمد، عن محمّد بن عبد الحميد، عن يونس بن يعقوب، قال: قال لى يونس: ذكر

لى أبو عبد اللّه أو أبو الحسن (عليه السّلام) شيئا أسرّ به، قال: فقال لى: و اللّه ما أنت عندنا متّهم، إنّما أنت رجل منّا أهل البيت فجعلك اللّه مع رسوله و أهل بيته و اللّه فاعل ذلك ان شاء اللّه و ذكر أنّه قال ليونس: انظروا الى ما ختم اللّه به ليونس، قبضه اللّه مجاورا نبيه (صلّى اللّه عليه و آله) §رجال الكشى ٢: ۶٨۵/ ٧٢۴، و فى الحجرية بدل مجاور نبيه: مجاور الرسول (نسخة بدل) §.

و عن على بن محمّد، قال: حدّثنى محمّد بن احمد، عن محمّد بن عبد الحميد، عن يونس بن يعقوب، قال: كتبت الى أبى الحسن (عليه السّلام) فى شىء كتبت اليه فيه: يا سيّدى، فقال للرسول: قل له إنّك أخى §رجال الكشى ٢: ۶٨۶/ ٧٢۵، و قوله: إنك أخى، متعلق بمحذوف ظاهرا، و التقدير: يقول لك أبو الحسن (عليه السّلام): إنّك أخى.

§، و السندان

↕

ص: ٣٩٧

صحيحان، و وثاقة يونس تمنع من الافتراء سيّما على الامام (عليه السّلام).

قال: و روى عن أبى سعيد الآدمى، قال: حدثنى [محمّد بن الوليد] §فى الأصل: محمّد بن عبد الوليد، و الصحيح ما أثبتناه لموافقته ما فى المصدر، مع عدم وجود ما فى الأصل بسائر كتب الرجال، و الظاهر أنّ المراد منه هو محمّد بن الوليد المعروف بشباب الصيرفى الرقى، أو ابن خالد البجلى لروايتهما عن يونس بن يعقوب، و رواية سهل بن زياد أبو سعيد الآدمى الرازى عنهما، و الأرجح هو الأول لاكثار سهل من الرواية عنه على عكس الثانى الذى لم يرو عنه سهل إلا فى مورد واحد كما يبدو من تتبع مواردهما فى كتب الحديث، و لمزيد الفائدة راجع معجم رجال الحديث ١٧: ٣١١- ٣١۵.

§ قال:

حضرت جنازة معاوية بن عمار، و يونس بن يعقوب حاضر فصلّى بأصحابنا و أذّن و أقام §رجال الكشى ٢: ۶٨۶/ ٧٢٧.

§.

و عن حمدويه، قال: حدثنى أيّوب، عن محمّد بن سنان، عن يونس بن يعقوب، قال: قال لى أبو عبد اللّه (عليه السّلام): [يا يونس] قل لهم: يا مؤلّفة قد رأيت ما تصنعون، إذا سمعتم الأذان أخذتم نعالكم و خرجتم من المسجد §رجال الكشى ٢: ۶٨۶/ ٧٢٨، و ما بين المعقوفين منه.

§.

و فى ترجمة عيسى بن عبد اللّه القمى و زرارة أيضا ما يظهر منه علوّ مقامه §رجال الكشى ١: ٣۵٧/ ٢٢٩ و ٢: ۶٢۴/ ۶٠٧.

§، و لا معارض لهذه الأخبار أبدا و لا مغمز فيه من احد و لا يخلو من غرابة.

و امّا الثانى: فظاهر جماعة انه فطحى، قال أبو عمرو الكشى: حدثنى حمدويه- ذكره عن بعض أصحابنا-: أنّ يونس بن يعقوب فطحى كوفىّ مات بالمدينة كفّنه الرضا (عليه السّلام) §رجال الكشى ٢: ۶٨٢/ ٧٢٠.

§، و قال فى ترجمة عبد اللّه بن بكير: قال محمّد بن

↕

ص: ٣٩٨

مسعود: عبد اللّه بن بكير و جماعة من الفطحيّة هم فقهاء أصحابنا، منهم: ابن بكير- إلى ان قال:- و يونس بن يعقوب. إلى آخره §رجال الكشى ٢: ۶٣۵/ ۶٣٩.

§، و تقدم كلام الصدوق فى أخيه يوسف §تقدم فى هذه الفائدة برقم: ۳۵۴ فى طريقه الى يوسف بن يعقوب.

§.

و امّا الشيخ فذكره فى أصحاب الصادق و الكاظم و الرضا §رجال الشيخ: ۳۳۵/ ۴۴، ۳۶۳/ ۴، ۳۹۴/ ۱.

§ (عليهم السلام) و الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۸۲/ ۷۹۰.

§ و لم يطعن عليه بالفطحيّة، و لكن النجاشى قال: و كان قد قال بعبد اللّه ثم رجع §رجال النجاشى: ۴۴۶/ ۱۲۰۷، و قوله: قال بعبد اللّه ثم رجع اى: قال بامامة عبد اللّه بن جعفر الافطح ثم رجع الى الحق، فلاحظ.

§، و لهذا يمكن الجمع بين كلمات من رماه بها حفظا لها عن الردّ و بين ما مضى من الاخبار الصريحة فى حسن عقيدته كما أشار إليه فى الخلاصة، قال: و روى الكشى احاديث حسنة تدلّ على صحّة عقيدة هذا الرجل، و الذى اعتمد عليه قبول روايته، انتهى §رجال العلامة: ۱۸۵/ ۲.

§.

و فى تحرير الطاووسى- بعد نقل جملة من روايات الكشى- أقول: إنّه يبعد من مجموع ما رويت ان يكون المشار اليه فطحيّا، و الرواية التى بدأت بذكرها ضعيفة، الشاهدة بكونه فطحيّا، انتهى §التحرير الطاووسى: ۳۱۵.

§.

قلت: و المراد بالرواية هى ما نقلها الكشى عن حمدويه §رجال الكشى ۲: ۶۸۲/ ۷۲۰.

§، و فيها مع الضعف تناقض ظاهر، إذ الفطحيّة لا تجتمع مع هذا الإكرام و التبجيل- سيّما بعد الموت- من الامام (عليه السّلام)، كما لا تجتمع مع سائر ما تضمّنته

↕

ص: ۳۹۹

الاخبار من الكرامة و التبجيل، فامّا أن يقال بنجاة الفطحيّة، أو خصوص يونس كعمّار §اى القول بفطحية يونس كالقول فطحية عمار بن موسى الساباطى الثقة المشهور الذى استوهبه الامام الكاظم عليه السلام بقوله: استوهبت عمارا من ربى فوهبه لى، كما فى رواية الكشى ۲: ۵۲۴/ ۴۷۱، و إذا كان خصوص يونس كعمار فلا تضر فطحيته بقبول مروياته.

§، أو يقال بأنّها زلّة صدرت ثم جبرت، و هو الحقّ الذى لا محيص عنه بعد صراحة الاخبار و اعتبارها، و للقوم هنا كلمات لا تخلو من اضطراب و تشويش طوينا الكشح عن التعرض لها.

[۳۵۸] شنح- و إلى أبى أيوب الخزاز:

محمّد بن موسى بن المتوكل رضى اللّه عنه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن أبى أيوب إبراهيم بن عثمان الخزّاز، و يقال: إنّه إبراهيم بن عيسى §الفقيه ۴: ۶۸، من المشيخة.

§.

السند صحيح بالاتفاق.

و أبو أيوب ثقة فى الكشى §رجال الكشى ۲: ۶۶۱/ ۶۷۹.

§، و النجاشى §رجال النجاشى: ۲۰/ ۲۵.

§، و الفهرست §فهرست الشيخ: ۸/ ۱۳.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ۵/ ۱۳.

§، فالخبر صحيح.

[۳۵۹] شنط– و إلى أبى بصير:

محمّد بن على ماجيلويه، عن [عمّه] محمّد بن أبى القاسم، عن احمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عن على بن أبى حمزة، عنه §الفقيه ۴: ۱۸، من المشيخة، و ما بين المعقوفين منه.

§.

↕

ص: ۴۰۰

السند صحيح الى علىّ، و مر فى (رز) §تقدم برقم: ۲۰۷.

§ اعتبار رواياته و ان كان واقفيا شديد العناد و مضافا الى وجود ابن أبى عمير فى السند.

و المراد بابى بصير: أبو محمّد يحيى بن القاسم الأسدى بقرينة قائده على §كما فى النجاشى: ۲۴۹/ ۶۵۶، فى ترجمة على بن أبى حمزة، و يريد بقائده أى الذى يقوده فى الطريق لانه كان مكفوفا، و على من غلمانه، و قد صرح أبو بصير بذلك كما فى الكافى ۱:

§ الذى صرّحوا بأنه يروى كتابه §الذى صرح بذلك هو الشيخ فى الفهرست: ۱۷۸/ ۷۹۶، لكن طريق النجاشى الى كتابه ينتهى الى الحسن بن على بن أبى حمزة، و الظاهر سقوط (عن أبيه) من الطريق سهوا، كما صرح به بعض الاعلام، فلاحظ.

§، و هو ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۴۱/ ۱۱۸۷.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ۲۶۴/ ۳.

§.

و فى الكشى: اجتمعت العصابة على [تصديق] هؤلاء الأولين من أصحاب أبى جعفر و أبى عبد اللّه (عليهما السلام)، و انقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأولين ستّة: زرارة، و معروف بن خرّبوذ، و بريد، و أبو بصير الأسدى، و الفضيل بن يسار، و محمّد بن مسلم الطائفى §رجال الكشى ۲: ۵۰۷/ ۴۳۱، و ما بين المعقوفين منه.

§.

و روى عن حمدويه، قال: حدثنا يعقوب بن يزيد، عن ابن أبى عمير، عن شعيب العقرقوفى، قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): ربّما احتجنا أن نسأل عن الشىء، فمن نسأل؟ قال: عليك بالأسدى، يعنى أبا بصير §رجال الكشى ۱: ۴۰۰/ ۲۹۱، و ظاهر القول الأخير: يعنى أبا بصير، انه ليس من كلام الامام عليه السلام، و لعله من كلام العقرقوفى، أو من كلام احد رجال السند، كما هو ديدن الرواة فى توضيح بعض ألفاظ المتون، من دون نسبتها الى احد، و لكنها تعرف بالتأمل بأنها ليس من كلام الامام عليه السلام، فلاحظ.

§.

↕

و الخبر فی أعلی درجهٔ الصحّهٔ، و العقرقوفی ابن أخته §ای ابن أخت أبی بصیر یحیی بن القاسم کما فی رجال النجاشی: ۱۹۴/ ۵۲۰.

§، فلا یصغی بعد ذلک الی ما ورد أو قیل فیه من الوقف المنافی لوفاته فی حیاهٔ الکاظم (علیه السلام)، و التخلیط المنافی للإجماع المتقدم و غیر ذلک من الموهنات، و قد أطالوا الکلام فی ترجمته من جهات، بل أفرد جماعهٔ لترجمته برسالهٔ مفردهٔ، و ما ذکرناه هو الحق الذی علیه المحققون، و من أراد الزیادهٔ فعلیه بکتب الأصحاب.

[۳۶۰] شس- و إلی أبی بکر بن أبی سماک:

[۳۶۰] شس- و إلی أبی بکر بن أبی سماک §نسخهٔ بدل: سمال.

§:

محمّد بن الحسن، عن الحسین بن الحسن بن أبان، عن الحسین بن سعید، عن فضالهٔ، عن [عثیم] §فی الأصل و ما یلیه من شرح الطریق: عیثم، و ما أثبتناه- فی کلا الموضعین- هو الصحیح الموافق لما فی المصدر، و قد مر مثله برقم: ۳۵۱. فراجع.

§ عنه §الفقیه ۴: ۶۴، من المشیخهٔ.

§.

أوضحنا وثاقهٔ ابن أبان فی (یج) §تقدم برقم: ۱۳.

§.

[و عثیم] غیر مذکور، و یروی عنه فی الأسانید محمّد بن سلیمان، و هو ابن

↕

أسلم أو أشیم، و احتمل فی العدّهٔ ان یکون المراد منه عثمان بن عیسی أو نحوه، و کیف کان فالسند صحیح إلی فضالهٔ و هو من أصحاب الإجماع، فالخبر صحیح أو فی حکمه.

و لکن الخطب الأعظم فی المراد من أبی بکر بن أبی سمال §نسخ الأحادیث و الرجال مختلفهٔ، ففی بعضها: أبی السمال (باللام)، و فی بعضها:

§، ثم فی مذهبه، فإنّ کلام المترجمین من الاضطراب و التشویش ما یحیّر العقول.

فنقول: قال صاحب المنهج §منهج المقال: ۳۸۴.

§، و التلخیص §تلخیص المقال:

§ فی باب الکنی: أبو بکر ابن أبی سمال §نسخهٔ بدل: سماک.

§ هو إبراهیم بن أبی سمال ثقهٔ واقفی- کما مرّ- و اسم أبی سمال:

محمّد بن الربیع.

و قال التقی المجلسی فی الشرح: و ما کان فیه عن أبی بکر بن أبی سمال، هو أبو إبراهیم و إسماعیل ابنی أبی بکر بن أبی سمال الثقتین و لم یرد فیه شیء، و لکن یظهر من المصنّف أنّ له کتابا معتمدا للطائفهٔ، انتهی §روضهٔ المتقین ۱۴/ ۳۱۱.

§.

و قال الأستاد الأكبر فى التعليقة: قوله فى أبى بكر بن أبى سمال. الى آخره، ظهر ممّا مرّ فيه، و فى محمّد بن حسان عرزم ان أبا بكر هذا هو والد إبراهيم، و لذا عدّه خالى مجهولا، انتهى §التعليقة للوحيد البهبهانى: ۳۸۴.

§، و تبع كلّ واحد منهم جماعة، و مقتضى الأول: ان أبا بكر كنية لإبراهيم المذكور فى التراجم، و هو المراد من ابن أبى السمال §نسخة بدل: السماك.

§ حيثما يذكر فى التراجم و الأسانيد.

↕

ص: ۴۰۳

و مقتضى الثانى: انه كنية لأبيه الغير المذكور فى التراجم، فيكون هو المراد من ابن أبى السمال الذى يظهر من الاخبار أنّه من الأمراء المعروفين فى الشيعة.

ففى التهذيب بإسناده عن احمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن سيف بن عميرة، عن أبى بكر الحضرمى، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و عنده إسماعيل ابنه، فقال: ما يمنع ابن أبى السمال §فى المصدر: سمال بدون (ال التعريف)

§ ان يخرج شباب الشيعة فيكفونه ما يكفيه الناس و يعطيهم ما يعطى الناس؟! قال: ثم قال لى: لم تركت عطاك؟! قال: قلت: مخافة على دينى، قال: ما منع ابن أبى السمال §فى المصدر: سماك.

§ ان يبعث إليك بعطائك؟! أما علم أنّ لك فى بيت المال نصيبا! §تهذيب الأحكام ۶: ۳۳۶/ ۹۳۳.

§.

بل يظهر هذا من النجاشى أيضا، حيث ساق نسبه الى أسد بن خزيمة §رجال النجاشى ۲۱/ ۳۰.

§، و هذا دأبه فى المعروفين، و الأصل فى هذا الاختلاف كلام النجاشى، و التشويش فى صدره و مخالفته مع ذيله، و مخالفة ما فى رجال الشيخ §رجال الشيخ: ۳۴۴/ ۳۳.

§ للفهرست §فهرست الشيخ: ۹/ ۲۴.

§ و ما فى بعض الأسانيد.

فنقول: قال النجاشى: إبراهيم بن أبى بكر محمّد بن الربيع يكنّى بابى بكر محمد بن السمال §فى المصدر (طبع مؤسسة النشر الإسلامى): ابن أبى السمال، و فى النسخة المحققة:

§ سمعان بن هبيرة- و ساق إلى- أسد بن خزيمة، ثقة هو و أخوه إسماعيل بن أبى السمال، رويا عن أبى الحسن موسى (عليه السّلام)

↕

ص: ۴۰۴

و كانا من الواقفة، انتهى §رجال النجاشى: ۲۱/ ۳۰.

§.

و صريح أخره ان والد إبراهيم و هو محمّد يكنّى بابى السمال فلا بدّ و ان يكون الأصل فى الصدر هكذا: إبراهيم بن محمّد بن الربيع يكنى بابى بكر، و محمّد بابى السمال بن سمعان- يعنى الربيع- فيكون الاخوان ابنى أبى السمال.

و منه يظهر ما فى توجيه بعضهم من أنّ ابن السمال صفة للربيع و يكون جملة يكنّى واقعة بين الموصوف و الصفة لتوضيح ما علم سابقا من أنّ محمّدا يكنّى بابى بكر و يكون سمعان عطف بيان للسمال، انتهى §لم نعثر على هذا التوجيه.

§

و قد عرفت وجه الظهور: و يؤيّده ما فى الكشى، فإنه قال فى العنوان فى إبراهيم بن أبى السمال: من أصحاب أبى الحسن موسى (عليه السّلام)، ثم ساق جملة من الاخبار و فى أحدها: لقينى مرّة إبراهيم بن أبى سمال، و فى آخر:

لما كان من أمر أبى الحسن (عليه السّلام) ما كان قال إبراهيم و إسماعيل ابنا أبى سمال، و فى آخر: عن صفوان، عن أبى الحسن (عليه السّلام)، قال صفوان:

أدخلت عليه إبراهيم و إسماعيل ابنى أبى سمال. الخبر، و هو طويل §رجال الكشى ٢: ٧٧٠/ ٨٩٧ و ٨٩٨، ٨٩٩.

§

و فى أصحاب الكاظم (عليه السّلام): إبراهيم و إسماعيل ابنا أبى سمال واقفيان §رجال الشيخ: ٣٤٤/ ٣٣، و فيه: ابنا سماك، بالكاف دون اللام، و الظاهر وجوده باللام فى نسخة المصنف رحمه اللّه، و قد ذكرنا ذلك قبل قليل فى الهامش الثانى من الرقم: ٣٦٠، فراجع.

§، و يؤيّد جميع ذلك ان إبراهيم صاحب كتاب فى الفهرست §فهرست الشيخ: ٩/ ٢٤

§، و النجاشى §رجال النجاشى: ٢١/ ٣٠.

§ و يرويه جماعة منهم الحسن بن على بن فضّال، و ليس لأبيه ذكر فى الكتب و لا يعرف له كتاب، فكيف يترك الصدوق كتاب الابن المعتبر الموجود

↕

ص: ٤٠٥

و يذكر كتاب الوالد الذى لا ذكر له و لا لمؤلّفه بل يعدّه من الكتب المعتمدة عند الأصحاب؟! §الفقيه ١: ٥، من المقدمة، و لم يصرح الصدوق (قدس سره) بالكتاب و انما ذكره ضمنا بعد تعداد مجموعة من الكتب المعتمدة ثم قال: و غيرها من الأصول و المصنفات التى طرقى إليها معرفة فى فهرست الكتب. الى آخره، و قد مر مثل ذلك من المصنف رحمه اللّه و نبهنا عليه فى غير هذا الموضع، فلاحظ.

§

و يؤيّد ذلك كلّه ما فى جملة من الأسانيد، ففى التهذيب فى باب كيفيّة الصلاة: أبو القاسم معاوية، عن أبى بكر بن أبى سمال §نسخة بدل: سماك.

§، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) §تهذيب الأحكام ٢: ٩٢/ ٣٤٢.

§، و فيه فى باب الطواف: موسى بن القاسم، عن إبراهيم بن أبى سمال، عن معاوية بن عمّار، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: ثم تطوف بالبيت. الى آخره §تهذيب الأحكام ٥: ١٠٤/ ٣٣٩.

§

و فيه فيه: عنه، عنه، عنه (عليه السّلام) قال: ثم تأتى مقام إبراهيم §تهذيب الأحكام ٥: ١٠٥/ ٣٣٩، و قوله: و فيه فيه، اى و فى التهذيب فى باب الطواف، و الضمائر المتصلة بالعنعنة تعود لرجال السند السابق حسب الترتيب، ذكرها اختصارا، و سيأتى مثله عما قريب، فلاحظ.

§، و فیه فی باب الخروج الی الصفا: عنه، عنه، عنه، عنه (علیه السلام) قال: ثم انحدر ماشیا. الی آخره §تهذیب الأحکام ۵: ۱۴۸/ ۴۸۷.

§

و فیه فی باب الدعاء بین الرکعات بإسناده عن علی بن معلّی، عن إبراهیم ابن أبی سمال، عن سعید بن یسار، عن أبی عبد اللّه (علیه السّلام). الی آخره §تهذیب الأحکام ۳: ۸۷/ ۲۴۴.

§

↕

ص: ۴۰۶

هذا و لکن فی الفهرست: إبراهیم بن أبی بکر بن سمال له کتاب، أخبرنا به ابن عبدون، عن ابن الزبیر، عن علی بن الحسن بن فضّال، عن أخویه، عن أبیهما الحسن بن علی بن فضّال، عن إبراهیم بن أبی بکر §فهرست الشیخ: ۹/ ۲۴.

§، و هکذا فی الأسانید التی فیها ابن فضّال.

ففی الکافی فی باب أنّ صاحب المال أحقّ بماله ما دام حیّا: احمد بن محمّد، عن علی بن الحسن، عن إبراهیم بن أبی بکر بن أبی سمال الأسدی، عمّن أخبره، عن أبی عبد اللّه (علیه السّلام). إلی آخره §الکافی ۷: ۷/ ۳.

§

و فی التهذیب فی باب حکم العلاج للصائم: روی علی بن الحسن بن فضّال، عن إبراهیم بن أبی بکر، عن الحسن بن راشد §تهذیب الأحکام ۴: ۲۶۷/ ۸۰۵.

§

و فی باب الرجوع فی الوصیّة: أحمد بن محمّد، عن علی بن الحسن، عن إبراهیم بن أبی بکر بن أبی السمال الأزدی، عمّن أخبره، عن أبی عبد اللّه §تهذیب الأحکام ۹: ۱۸۷/ ۷۵۲.

§، و ساق ما فی الکافی، و لم أقف علی هذا التعبیر فی غیر طریق ابن فضّال فیوشک ان یکون الاشتباه وقع فی کتابه منه أو من ناسخه و تبعه الشیخ غفلة کغفلته الأخری.

امّا فی الفهرست أو فی هذه الأسانید فإنّ مقتضی ما فی الفهرست ان یکون علیّ یروی، عن أخویه، عن أبیهما، عن إبراهیم، و الموجود فی الأسانید روایته عنه بلا واسطة حتی فی الکافی، فلا بدّ و ان یکون الاشتباه فی الفهرست، و زیادة الابن بین إبراهیم و أبی بکر من کتاب علی §ظهر مما تقدم ان محمّدا والد إبراهیم یکنی بأبی سمال و بأبی بکر أیضا، و ما ورد- قبل قلیل- فی الکافی و الفهرست و التهذیب عن ابن فضال من أنّ أبا سمال هو أب لأبی بکر محمّد یختلف عما اشتهر فی کتب الرجال و الأسانید، و هو المراد بقول المصنف السابق: و لم أقف علی هذا التعبیر فی غیر طریق ابن فضال.

§، فظهر أنّ الحقّ ما فی المنهج و التلخیص، و أنّ الآخرین تبعوا الشیخ من غیر تأمّل، و أنّ الخبر موثّق

↕

ص: ۴۰۷

امّا الوثاقة فلتصریح النجاشی §رجال النجاشی: ۲۱/ ۳۰.

§، و اما الوقف فلما فی أصحاب الکاظم (علیه السلام) §رجال الشیخ: ۳۴۴/ ۳۳.

§، و امّا النجاشی فإنّه و إن صرّح به فی کلامه لکن قال فی ذیله: و ذکر الکشی عنهما فی کتاب الرجال حدیثا شکّا و وقفا عن

القول بالوقف §رجال النجاشی: ۲۱/ ۳۰.

§، بل قال فی ترجمۀ داود بن فرقد: مولی آل أبی السمال، له کتاب رواه عدّۀ من أصحابنا، ثم ساق طریقه §رجال النجاشی: ۱۵۸/ ۴۱۸.

§.

و قال: و قد روی عنه [هذا الکتاب] جماعات من أصحابنا- رحمهم اللّه- کثیرۀ، منهم أیضا إبراهیم بن أبی بکر محمّد بن عبد اللّه [بن] النجاشی المعروف بابن أبی السمال §رجال النجاشی: ۱۵۹/ ۴۱۸ و ما بین المعقوفات منه.

§، ثم ساق طریقه الیه، [و هذا] §فی الأصل: و هکذا، و ما أثبتناه هو الأنسب بالمقام.

§ کالصریح فی اعتقاده رجوعه عن الوقف، فالخبر صحیح علی الأصح، و للقوم هنا کلمات یشبه بعضها بعضا فی الاضطراب و التشویش.

[۳۶۱] شسا- و إلی أبی تمامۀ:

[۳۶۱] شسا- و إلی أبی تمامۀ §فی المصدر: أبو ثمامۀ بالثاء المثلثۀ و لیس بالتاء المثناۀ، و مثله فی جامع الرواۀ ۲: ۵۴۳، و مجمع الرجال ۷: ۱۴ و ۲۸۹، و روضۀ المتقین ۱۴: ۳۱۲، و تنقیح المقال ۳: ۷، من فصل الکنی، و معجم رجال الحدیث ۲۱: ۷۴ و غیرها.

§:

محمّد بن علی ماجیلویه و محمّد بن

↕

ص: ۴۰۸

موسی بن المتوکل و الحسین بن إبراهیم رضی اللّه عنهم، عن علی بن إبراهیم ابن هاشم، عن أبیه، عن أبی ثمامۀ صاحب أبی جعفر الثانی (علیه السّلام) §الفقیه ۴: ۱۳۲.

§.

السند صحیح، و لکن أبا ثمامۀ غیر مذکور، و فی الوصف المذکور مدح عظیم، و فی التهذیب فی باب الدیون بإسناده عن عبد الکریم من أهل همدان، عن رجل یقال له: أبو ثمامۀ §فی المصدر: أبو تمامۀ بالتاء المثناۀ، و مثله فی ملاذ الاخبار ۹: ۴۹۰/ ۷.

§، قال: قلت لأبی جعفر الثانی (علیه السّلام):

إنّی أرید ان الزم مکّۀ و المدینۀ و علیّ دین فما تقول؟ فقال: ارجع الی مؤدّی دینک §قوله علیه السّلام: الی مؤدی دینک، ای: بلدک، أو بلد صاحب المال بقصد أداء الدین، ملاذ الاخبار ۹: ۴۹۰/ ۷.

§ فانظر أن تلقی اللّه عزّ و جلّ و لیس علیک دین، إنّ المؤمن لا یخون §تهذیب الأحکام ۶: ۱۸۴/ ۳۸۲.

§.

و ثمامۀ بالثاء المثلثۀ فی جملۀ من الأسانید، و فی بعضها بالتاء المنقطۀ فوقها نقطتین، و من هنا یتطرق احتمال کونه أبو تمام حبیب بن أوس الطائی الشاعر

↕

الشيعى المعروف.

و ربما يؤيّده ما فى الكافى عن عبد الكريم الهمدانى عن أبى تمامة، قال:

قلت لأبى جعفر الثانى (عليه السّلام): إنّ بلادنا بلاد باردة فما تقول فى لبس هذا الوبر. الخبر §الكافى ۶: ۴۵۰/ ۳.

§، فإنّ بلاد طيّ بلاد باردة، و كيف كان فالخبر حسن وفاقا للشارح §روضة المتقين ۱۴: ۳۱۲.

§.

[۳۶۲] شسب- و إلى أبى جرير بن إدريس:

محمّد بن على ماجيلويه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبى جرير بن إدريس صاحب موسى بن جعفر (عليهما السلام) §تهذيب الأحكام ۵: ۱۶/ ۴۷.

§.

السند صحيح على الأصح.

و أبو جرير هو زكريا بن إدريس بن عبد اللّه بن سعد الأشعرى القمى، لم يوثقوه صريحا، و يمكن استظهار وثاقته من أمور:

أ- رواية البزنطى عنه كما فى الكافى فى باب لبس الصوف من كتاب الزى و التجمل §الكافى ۶: ۴۵۰/ ۵.

§.

ب- رواية صفوان عنه كما فيه فى باب انّ الامام متى يعلم ان الأمر قد صار اليه §أصول الكافى ۱: ۳۱۱/ ۱.

§.

ج- رواية ابن أبى عمير عنه فيه فى باب فرض الحجّ و العمرة §الكافى ۴: ۲۶۶/ ۸.

§، و فى التهذيب فى باب وجوب الحج §تهذيب الأحكام ۵: ۱۶/ ۴۷.

§.

↕

د- رواية جماعة من الأجلّة عنه غيرهم و فيهم من أصحاب الإجماع، يونس بن عبد الرحمن §تهذيب الأحكام ۱۰: ۲۸۲/ ۱۱۰۲.

§، و عبد اللّه بن المغيرة §الكافى ۳: ۴۵۳/ ۱۱.

§، و عثمان بن عيسى §تهذيب الأحكام ۷:/ ۱۶.

§، و من غيرهم سعد بن سعد §الاستبصار ۴: ۱۱/ ۳۳.

§، و إسماعيل بن مهران §الكافى ۵: ۱۴۲/ ۴.

§، و إبراهيم بن هاشم §الفقيه ۴: ۷۰، من المشيخة.

§، و محمّد بن سنان §الكافى ۸: ۲۸۹/ ۴۳۷، من الروضة، هذا و فى معجم رجال الحديث ۷: ۲۸۲ أورد سند الحديث هذا ثم قال بعد كلام ذكره فى شأن هذا السند: و مع ذلك فلا ينبغى الريب فى انصراف أبى جرير القمى إلى زكريا بن إدريس فإنه المشهور و المعروف و له كتاب. ثم قال (ره): هذا فيما إذا كان أبو جرير القمى روى عن أبى الحسن أو عن الرضا عليهما

السلام، و أمّا إذا روى عن الصادق عليه السلام فلا ريب فى تعيين كونه زكريا بن إدريس، فلاحظ.

§، و محمّد بن خالد §رجال النجاشى: ۱۷۳/ ۴۵۷.

§

ه- ما رواه الكشى §فى الأصل: ما رواه فى الكشى، و حذفنا الحرف لأجل استقامة المعنى، و عدم مناسبته الكلام.

§ عن محمّد بن قولويه، قال: حدثنا سعد، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن حمزة بن اليسع، عن زكريا بن آدم، قال: دخلت على الرضا (عليه السّلام) من أوّل الليل فى حدثان § حدثان الشىء- بالكسر- أوله. لسان العرب: حدث.

§ موت أبى جرير، فسألنى عنه، و ترحّم عليه، و لم يزل يحدّثنى و أحدّثه حتى طلع الفجر، فقام (عليه السّلام) فصلّى الفجر § رجال الكشى ۲: ۸۷۳/ ۱۱۵۰.

§

و- يؤيّده ما فى الكافى، عن احمد بن إدريس، عن محمّد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن أبى جرير القمى، قال: قلت لأبى الحسن (عليه

↕

ص: ۴۱۱

السلام): جعلت فداك قد عرفت انقطاعى إلى أبيك ثم إليك، ثم حلفت له و حقّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) و حقّ فلان و فلان حتى انتهيت إليه إنّه لا يخرج منّى ما تخبرنى به الى احد من الناس، و سألته عن أبيه أ حىّ هو أم ميّت؟

فقال: قد و اللّه مات، فقلت: جعلت فداك إنّ شيعتك يروون إنّ فيه سنّة أربعة أنبياء، قال: قد و اللّه الذى لا إله الّا هو هلك، قلت: هلاك غيبة أو هلاك موت؟ قال: هلاك موت، فقلت: لعلّك منّى فى تقيّة؟ فقال: سبحان اللّه! قلت: فاوصى إليك؟ قال: نعم، قلت: فأشرك معك فيها أحدا؟ قال:

لا، قلت: فعليك من إخوتك إمام؟ قال: لا، قلت: فأنت الإمام؟ قال: نعم §أصول الكافى ۱: ۳۱۱/ ۱.

§

و قول العلّامة فى الخلاصة: زكريا بن إدريس أبو جرير- بضم الجيم- القمى، كان وجها، يروى عن الرضا (عليه السّلام) §رجال العلامة: ۷۶/ ۸.

§ و قد قرّر فى محلّه دلالة هذه الكلمة على الوثاقة و ما فوقها.

ز- وصفه بصاحب موسى بن جعفر (عليهما السلام) بناء على ما مرّ فى نظيره فى (كا) §تقدم برقم: ۲۱.

§، و هذه الأمارات كافية فى استكشاف الوثاقة خصوصا رواية الثلاثة الذين لا يروون الّا عن الثقة و لم نجد فيه طعنا من احد، نعم ذكر بعضهم إنّ أبا جرير كنية لزكريا بن عبد الصمد القمى أيضا، و حيث أنّه ثقة فى أصحاب الرضا (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۳۷۶/ ۱.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ۷۶/ ۱.

§ فالاشتراك لا يزيد السند الّا اعتبارا.

[۳۶۳] شسج- و إلى أبى الجارود زياد بن المنذر:

محمّد بن على ماجيلويه، عن عمّه محمّد بن أبى القاسم، عن محمّد بن على القرشى الكوفى،

↕

ص: ۴۱۲

عن محمّد بن سنان، عن أبى الجارود زياد بن منذر الكوفى §الفقيه ۴: ۷۰، من المشيخة.

§.

السند ضعيف بالقرشى، و هو أبو سمينة، و لكن ذكرنا فى (ز) §تقدم برقم: ۷.

§ ما يدلّ على اعتبار رواياته و ان كان ضعيفا.

و امّا أبو الجارود فالكلام فيه طويل، و الذى يقتضيه النظر بعد التأمّل فيما ورد فيما قالوا فيه أنّه كان ثقة فى النقل مقبول الرواية معتمدا فى الحديث إماميّا فى اوّله و زيديّا فى آخره، امّا الأول فيدل عليه وجوه:

أ- إنّه صاحب أصل كما فى الفهرست §فهرست الشيخ: ۷۲/ ۲۹۳.

§.

ب- عدّه المفيد فى الرسالة العدديّة من الاعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال و الحرام و الفتيا و الاحكام، الذين لا يطعن عليهم و لا طريق الى ذمّ واحد منهم، و هم أصحاب الأصول المدوّنة و المصنفات المشهورة. إلى آخره §الرسالة العددية: ۱۴ و ۱۶.

§، و لا بدّ و أن يكون مراده الطعن و الذم من جهة النقل و الرواية لعدم جواز احتمال خفاء زيديّة زياد- الذى هو رئيس أحد المذاهب الثلاثة المشهورة فى الزيدية و هم الجارودية- عليه رحمة اللّه.

ج- رواية كثير من الأجلّة عنه و فيهم من أصحاب الإجماع، الحسن بن محبوب كما فى الكافى فى باب ما جاء فى الاثنى عشر (عليهم السّلام) §أصول الكافى ۱: ۴۴۷/ ۹.

§، و عبد اللّه بن المغيرة فى التهذيب فى باب الزيادات فى كتاب الصوم §تهذيب الأحكام ۴: ۳۱۷/ ۹۶۶.

§، و عبد اللّه ابن مسكان فى الكافى فى أواخر كتاب المعيشة فى باب آخر منه فى حفظ المال §الكافى ۵: ۳۰۰/ ۲.

§،

↕

ص: ۴۱۳

و أبان بن عثمان فيه فى باب بناء المساجد §الكافى ۳: ۳۸۶/ ۲.

§، و فى التهذيب فى باب عقود البيع §تهذيب الأحكام ۷: ۲۳/ ۹۷.

§، و فى باب تلقين المحتضرين §تهذيب الأحكام ۱: ۳۲۳/ ۹۲۳.

§، و فى باب فضل المساجد §تهذيب الأحكام ۳: ۲۵۹/ ۷۲۷.

§، و فى الاستبصار فى باب بئر الغائط يتخذ مسجد §الإستبصار ۱: ۴۴۱/ ۱۷۰۱.

§، و عثمان بن عيسى فى باب آداب التجارة §هذا الباب ليس فى الاستبصار و انما فى الكافى ۵: ۱۵۰/ ۱ و الرواية بعينها فى التهذيب ۷:

§.

و من غيرهم: عبد اللّه بن سنان §تهذيب الأحكام ۷: ۲۵۶/ ۱۰۱۰.

§، و أبو عبيدة الحذّاء زياد بن عيسى §تهذيب الأحكام ۳: ۲۴۸/ ۶۸۱.

§، و ثعلبة بن ميمون §أصول الكافى ۱: ۱۵۰/ ۳.

§، و عمر بن أذينة § أصول الكافى ۱: ۲۳۴/ ۲.

§، و منصور بن يونس § أصول الكافى ۱: ۲۴۱/ ۱.

§، و محمّد بن سنان § تهذيب الأحكام ۱: ۴۵۹/ ۱۴۹۷.

§، و عبد الصمد بن بشير § الكافى ۸: ۳۱۷/ ۵۰۱، من الروضة.

§، و على بن إسماعيل § الكافى ۴: ۴۷۷/ ۴.

§، و إبراهيم ابن عبد الحميد § أصول الكافى ۲: ۱۵۱/ ۷.

§، و على بن النعمان § أصول الكافى ۲: ۲۶۴ ذيل الحديث الثانى.

§، و عمرو بن أبى المقادم § الاستبصار ۴: ۲۴۵/ ۹۲۷.

§، و محمّد بن

↕

ص: ۴۱۴

بكر §أصول الكافى ۲: ۴۵۷/ ۲۱.

§، و معاوية بن ميسرة §تهذيب الأحكام ۷: ۱۷۶/ ۷۸۰.

§، و سيف بن عميرة §الكافى ۳: ۲۲۲/ ۷.

§، و محمّد بن أبى حمزة §تهذيب الأحكام ۲: ۳۳۷/ ۱۳۹۰.

§، و مالك بن عطيّة §تهذيب الأحكام ۲: ۳۷۱/ ۱۵۴۲.

§، و أبو مالك الحضرمى §تهذيب الأحكام ۳: ۲۰۹/ ۵۰۱.

§.

و احتمال روايـة هؤلاء عنه قبل تغيّره فاسـد فإنّ فى النجاشـى: كوفىّ كان من أصـحاب أبى جعفر و روى عن أبى عبـد اللّه (عليه السّلام) و تغيّر لمّا خرج زيد §رجال النجاشى: ۱۷۰/ ۴۴۸.

§ رضى اللّه عنه، و ظاهره كصريح أبى الفرج فى مقاتل الطالبيين §مقاتل الطالبين: ۱۳۶.

§ و غيره من أهل السّير إنّه خرج فيمن خرج مع زيد، و كان خروجه فى سنة احدى و عشرين و مائة بعد مضى سبع سنين تقريبا من امامـة الصـادق (عليه السّـلام)، و بعض هؤلاء لم يـدركوا الصادق (عليه السّـلام) كالحسن بن محبوب و عثمان بن عيسـى، و بعضهم أدركوا أواخر عصره، فالظاهر أنّ أكثرهم تحمّلوا عنه فى أيام زيديّته.

د- ما فى كتاب ابن الغضائرى الطعّان على ما نقله عنه العلامـة فى الخلاصة، و التفريشـى فى النقد: حديثه فى [حديث] أصـحابنا أكثر منه فى الزيدية، و أصحابنا يكرهون ما رواه محمّد بن سنان عنه و يعتمدون ما رواه بكر ابن محمّد الارجنى §رجال العلامة: ۱۴۲، و نقد الرجال: ۱۴۲.

§.

و ظاهره اعتبار رواياته و إخراج ما رواه ابن سنان عنه لاتّهامه عندهم

↕

ص: ۴۱۵

بزعمه، فإن ثبت عدم اتّهامه بل جلالته كما مرّ §تقدم فی الطریق رقم: ۲۶.

§ فلا محذور، و من نظر الی تفسیر الجلیل علی بن إبراهیم القمی و إکثاره من النقل عن تفسیره یعلم شدّة اعتماده علیه، بل و غیره کما لا یخفی علی من راجع الکافی و غیره.

و امّا الثانی: فهو من الوضوح بمکان لا یحتاج الی نقل الکلمات و الروایات، الّا أنّ هنا دقیقة انفردنا [بالتنبیه علیها] §فی الأصل: تنبیهها، و ما أثبتناه هو الصحیح، یقال: نبهته علی الشیء، إذا أوقفته علیه.

§ و لا تخلو من غرابة، و هی أنّ الکشی قال فی العنوان فی أبی الجارود: زیاد بن المنذر الاعمی السرحوب حکی أنّ أبا الجارود سمّی سرحوبا، و تنسب الیه السرحوبیّة من الزیدیّة، و سمّاه بذلک أبو جعفر (علیه السّلام)، و ذکر إنّ سرحوبا اسم شیطان اعمی یسکن البحر، و کان أبو الجارود مکفوفا اعمی القلب.

ثم ذکر أربعة أحادیث فیها ذمّه و لعنه و نسبة الکذب الیه کلّها عن الصادق (علیه السّلام) بعنوان أبی الجارود من دون ذکر اسمه §رجال الکشی ۲: ۴۹۵- ۴۹۷/ ۴۱۳- ۴۱۷.

§.

و فی ما نقله فی هذه الترجمة إشکال من جهتین:

الأول: ان تغیّره کان عند خروج زید الخارج بعد أخیه أبی جعفر (علیه السلام) بسبع سنین تقریبا §لوفاة الإمام الباقر علیه السلام سنة/ ۱۱۴ ه، و خروج زید علیه السّلام سنة/ ۱۲۱ ه، و هذا التقدیر مستفاد من کلام النجاشی و لیس هو منه، فلاحظ.

§ کما نصّ علیه النجاشی §رجال النجاشی: ۱۷۰/ ۴۴۸.

§، فکیف یذمه أبو جعفر (علیه السّلام) و یسمّیه باسم الشیطان و هو من أصحابه لم یتغیّر و لم یتبدل؟!، فان صحّ فلا بد و ان یکون غیر زیاد.

↕

ص: ۴۱۶

الثانی: إنّ الذی یظهر من الشیخ الأقدم أبی محمّد الحسن بن موسی النوبختی ابن أخت أبی سهل فی کتاب الفرق و المقالات،- و قد اعتمد علیه جلّ من کتب فی هذا الفن، و اعتمد علیه الشیخ المفید فی کتاب العیون و المحاسن- أنّ أبا الجارود المذموم الملقب بالسرحوب من أبی جعفر (علیه السلام) غیر زیاد بن المنذر، قال رحمه اللّه: و فرقة قالت: أنّ الإمامة صارت بعد مضی الحسین فی ولد الحسن و الحسین (علیهما السلام)، فهی فیهم خاصّة دون سائر ولد علی بن أبی طالب (علیه السّلام)، و هم کلّهم فیها شرع سواء من قام منهم و دعا لنفسه فهو الامام المفروض الطاعة بمنزلة علی بن أبی طالب (علیه السّلام)، واجبة إمامته من اللّه عزّ و جلّ علی أهل بیته و سائر الناس کلّهم، فمن تخلّف عنه فی قیامه و دعائه إلی نفسه من جمیع الخلق فهو هالک کافر، و من ادعی منهم الإمامة و هو قاعد فی بیته مرخ [علیه] ستره فهو کافر مشرک، و کلّ من اتبعه علی ذلک و کلّ من قال بإمامته، و هم الّذین سمّوا السرحوبیة، و أصحاب أبی خالد الواسطی و اسمه یزید §و الصحیح فی اسمه هو: (عمرو) و لیس (یزید)، و هو عمرو بن خالد أبو خالد الواسطی أصله من الکوفة، روی عن أبی جعفر، و أخیه زید بن علی علیهم السلام، و روی عنه أبو یعقوب المقری- احد کبار الزیدیة، و نصر بن مزاحم، و الحسین بن علوان و غیرهم، و من أهل السنة الحجاج بن ارطأة، و ثقة ابن فضال فی الکشی و ضعفه آخرون. و قد أجمعت کتب التراجم علی ان اسمه: عمرو.

§، و أصحاب فضیل

↕

ابن الزبير الرسان، [و زياد بن المنذر] و هو الذى يسمّى أبا الجارود و [لقّبه] سرحوبا محمّد بن على بن الحسين بن على (عليهم السلام)، و ذكر إنّ سرحوبا شيطان اعمى يسكن البحر، و كان أبو الجارود اعمى البصر اعمى القلب، فالتقوا هؤلاء مع الفرقتين اللتين قالتا: إنّ عليا (عليه السّلام) أفضل الناس بعد النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله)، فصاروا مع زيد بن على بن الحسين (عليهما السلام) عند خروجه بالكوفة، فقالوا بإمامته، فسمّوا كلّهم فى الجملة الزيدية إلّا انّهم مختلفون. إلى آخره §فرق الشيعة: ۵۴، و ما أثبتناه بين المعقوفات منه.

§.

و ظاهره أنّ السرّحوبية كانوا فى عصر أبى جعفر (عليه السّلام)، و انه (عليه السّلام) سمّى الفضيل من رؤسائهم سرحوبا و انّه المكنّى بابى الجارود، و على ما ذكره فذكر الكشى هذه الاخبار فى ترجمة زياد بن المنذر فى غير محلّه و تبعه غيره من غير تأمّل، و يؤيّده- مضافا الى ما مرّ §تقدم ذلك فى الرقم: ۱۲۸.

§ من استقامة زياد قبل خروج زيد بعد وفاة أخيه الباقر (عليه السّلام) بسبع سنين- أنّ الباقر و الصادق (عليهما السلام) من الذين ادّعوا الإمامة من غير خروج منهما عند السرحوبية- و العياذ باللّه من الكفّار و المشركين- فلو كان أبو الجارود زياد بن المنذر هو الملقب بالسرحوب كيف يروى عن أبى جعفر (عليه السّلام) تمام تفسير كتاب اللّه؟! بل فى العيون: حدثنا احمد بن محمّد بن يحيى العطار، قال: حدثنا أبى، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن أبى

↕

الجارود، عن أبى جعفر (عليه السّلام) عن جابر بن عبد اللّه الأنصارى §أقول:

§، قال: دخلت على فاطمة (عليها السلام) و بين يديها لوح فيه أسماء الأوصياء فعددت اثنى عشر أخرهم القائم، ثلاثة منهم محمّد، و أربعة منهم على (عليهم السلام) §عيون اخبار الرضا عليه السلام ۱: ۴۶/ ۶.

§.

حدثنا الحسين بن احمد بن إدريس- رضى اللّه عنه- قال: حدثنا أبى، عن احمد بن محمّد بن عيسى و إبراهيم بن هاشم جميعا، عن الحسن بن محبوب، عن أبى الجارود، عن أبى جعفر (عليه السّلام)، عن جابر بن عبد اللّه الأنصارى قال: دخلت، و ذكر مثله §عيون اخبار الرضا عليه السلام ۱: ۴۷/ ۷.

§، و السندان صحيحان.

قال المحقق السيد صدر الدين العاملى- بعد الإشارة الى هذا الخبر الشريف و جوابه- إنّه تغيّر بعد خروج زيد بن علىّ (عليه السّلام) §الظاهر انه من كتاب مجال الرجال للسيد صدر الدين العاملى الذى نقل عنه كثيرا فى غير هذا الموضع مما تقدم، و هو ليس موجودا لدينا.

§، و فيه كما فى كلمات غيره اعتراف بسلامته قبله فليس هو السرحوب الملعون الكذاب.

مع أنّه روى الخبر لابن محبوب بعد خروج زيد بسنين كثيرة، فإنّ الحسن

↕

مات فى آخر سنة مائتين و اربع و عشرين، و كان من أبناء خمس و سبعين، فتكون ولادته فى سنة مائة و تسع و أربعين بعد

خروج زيد- كما مرّ- بثمانية و عشرين سنة و اللّه العالم بمقدار عمره حين تحمّله الخبر عن أبى الجارود.

و قال المحقق المذكور فى الرد على التمسك بكلام شيخنا المفيد على حسن حاله- كما تقدم- ما لفظه: لعلّ أبا الجارود روى ذلك قبل أن يتغيّر، و اطّلع على كون الرواية قبله §أى قيل: أن يتغير.

§ شيخنا المفيد رضى اللّه عنه من الخارج.

و فيه: إنّ الرواية فى الرسالة هكذا: روى محمّد بن سنان، عن أبى الجارود، قال: سمعت أبا جعفر محمّد بن على (عليهما السلام) يقول: صم حين يصوم الناس، فإنّ اللّه جعل الأهلّة مواقيت §الرسالة العددية: ۱۶، و ذكر الشيخ فى التهذيب ۴: ۱۶۴/ ۴۶۲ و ضعفها المجلسى فى ملاذ الاخبار ۶: ۴۶۳/ ۳۴.

§، و وفاة محمّد فى سنة مائتين و عشرين فالكلام فيه كالكلام فى ابن محبوب.

و بالجملة ففى النفس فى أصل بقاء زياد على زيديّته شىء، و ان أرسل فى الكتب إرسال المسلّمات فلاحظ و تأمّل فيما ذكرنا.

هذا و فى تقريب ابن حجر: زياد بن المنذر أبو الجارود الاعمى الكوفى رافضى، كذبه يحيى بن معين من السابعة مات بعد الخمسين §تقريب التهذيب ۱: ۳۷۰/ ۱۳۵.

§، اى بعد المائة كما صرّح به فى أوّل كتابه، و أظنّ أنّ المنذر أبا زياد هو منذر بن الجارود العبدى الذى ذكره فى النهج، و قال: و من كتاب له (عليه السّلام) الى المنذر بن الجارود العبدى و قد خانه فى بعض ما ولّاه من أعماله، اما بعد: فان صلاح أبيك غرّنى منك، و ظننت أنّك تتبع هداه و تسلك سبيله، فإذا أنت فيما رقى الىّ عنك لا تدع لهواك انقيادا، و لا تبقى لاخرتك عتادا، تعمر دنياك لخراب

↕

ص: ۴۲۰

آخرتك، و تصل عشيرتك، بقطيعة دينك. إلى آخر الكتاب.

قال السيد- رحمه اللّه- §اى السيد الشريف الرضى فى نهج البلاغة.

§: و المنذر هذا هو الذى قال فيه أمير المؤمنين (عليه السلام): إنّه لنظار فى عطفيه مختال فى برديه تفّال فى شراكيه §نهج البلاغة: الكتاب/ ۷۱، صحيفة: ۴۶۱.

§.

قلت: و قال السيد بن طاوس فى الملهوف: و كان الحسين (عليه السلام): قد كتب الى جماعة من أشراف البصرة كتابا مع مولى له اسمه سليمان و يكنّى أبا رزين يدعوهم الى نصرته و لزوم طاعته منهم يزيد بن مسعود النهشلى و المنذر بن الجارود العبدى- الى ان قال-: و امّا المنذر بن الجارود فإنّه جاء بالكتاب و الرسول الى عبيد اللّه بن زياد لانّ المنذر خاف ان يكون الكتاب دسيسا من عبيد اللّه و كانت بحريّة بنت المنذر بن الجارود تحت عبيد اللّه بن زياد فأخذ عبيد اللّه الرسول فصلبه. الخبر §اللهوف: ۱۹، و لا يخفى ان اللهوف عنوان شهر من عنوان الملهوف كما صرح به فى الذريعة ۲۲: ۲۲۳.

§.

و امّا الجارود أبو المنذر العبدى فهو صحابى جليل و هو راوى مقالات قس ابن ساعدة لرسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله)، و ذكر أسامى الأئمة (عليهم السلام) عنه، و خبر المعراج، و ذكر أساميهم الشريفة عنه (صلّى اللّه عليه و آله) فى حديث طويل رواه ابن عيّاش فى المقتضب §مقتضب الأثر: ۳۱- ۳۸.

§، و الكراجكى فى كنزه §كنز الفوائد: ۲۵۶.

§.

[۳۶۴] شسد- و إلى أبى الجوزاء:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه، عن أبى الجوزاء المنبه بن عبد اللّه.

و عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عنه §الفقيه ۴: ۱۳۳، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۴۲۱

السندان صحيحان.

و أبو الجوزاء ثقة فى الخلاصة §رجال العلامة: ۲۷۱/ ۳۷.

§، صحيح الحديث فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۲۱/ ۱۱۲۹.

§، فالخبر صحيح.

[۳۶۵] شسه- و إلى أبى حبيب ناجية:

[۳۶۵] شسه- و إلى أبى حبيب ناجية §فى الأصل: زيادة (ابن) بين (حبيب) و بين (ناجية)، و قد حذفنا الزيادة المذكورة لأن أبا حبيب كنية لناجية كما فى المصدر، و روضة المتقين ۱۴: ۲۸۶، و جامع الرواة ۲: ۳۷۵، و تعليقة مير داماد الأسترآبادى على رجال الكشى ۲: ۴۷۸.

§:

أبوه رضى اللّه عنه، عن سعد بن عبد اللّه، عن معاوية بن حكيم، عن عبد اللّه بن المغيرة، عن مثنى الحنّاط، عنه §الفقيه ۴: ۶۲، من المشيخة.

§.

السند صحيح أو موثق لكون معاوية فطحيّا فى الكشى §رجال الكشى ۲: ۶۳۵/ ۶۳۹.

§، و ابن المغيرة من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح أو فى حكمه و إن لم يوثّقوا ناجية و هو ابن أبى عمارة الذى روى فيه فى الكشى عن العياشى، قال: سألت على بن الحسن ابن فضّال عن نجيّة، فقال: هو نجيّة و له اسم آخر أيضا ناجية بن أبى عمارة الصيداوى [قال]: و أخبرنى بعض ولده إنّ أبا عبد اللّه (عليه السّلام) كان يقول نجّ §فى المصدر: أنج، و أنج و نجّ بمعنى واحد، و هو طلب الإسراع إلى الخير، اى خلص نفسك بالمسارعة إلى الخيرات. انظر تعليقة المير داماد الأسترآبادى على المصدر.

§، نجية فسمّى بهذا الاسم §رجال الكشى: ۴۷۹/ ۳۸۹، و ما بين المعقوفين منه.

§.

و يروى عنه أيضا حمّاد بن عيسى فى الفقيه فى باب صلاة الاستخارة §الفقيه ۱: ۳۵۵/ ۱۵۵۷.

§، و معاوية بن عمّار فى الكافى فى باب شدّة ابتلاء المؤمن §أصول الكافى ۲: ۱۹۷/ ۱۲.

§، و فى

↕

ص: ۴۲۲

باب علل الموت §الکافی ۳: ۱۱۲/ ۸.

§، و فی کتاب مثنی بن الولید الحنّاط، قال: کنت جالسا عند أبی عبد اللّه (علیه السّلام)، فقال له ناجیة أبو حبیب الطّحان: أصلحک اللّه انّی أکون أصلّی باللیل النافلة فأسمع من الرحی ما أعرف أنّ الغلام قد نام عنها فاضرب الحائط لأوقظه؟ قال: و ما بأس بذلک، أنت فی طاعة ربک تطلب رزقک §الأصول الستة عشر (أصل المثنی بن الولید): ۱۰۲- ۱۰۳.

§.

و رواه فی الکافی: عن محمّد بن یحیی، عن احمد بن محمّد بن عیسی، عن احمد بن محمّد بن أبی نصر، عن ابن الولید- فی بعض النسخ، و أبی الولید فی أخری-، مثله §الکافی ۳: ۳۰۱/ ۸.

§، و قد عرفت أنّ الاولی صحیحة و المراد به المثنی §ای: و المراد به فی الروایة الثانیة- روایة الکافی- هو المثنی بن الولید.

§ لوجود الخبر فی کتابه، و النسخة الأخری مصحّفة.

[۳۶۶] شسو- و إلی أبی الحسن النهدی:

أبوه رضی اللّه عنه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عیسی، عن الحسن بن علی الوشاء، عنه §الفقیه ۴: ۱۰۲، من المشیخة.

§.

السند صحیح.

و النهدی موجود فی الفهرست §فهرست الشیخ: ۱۸۹/ ۸۴۶.

§، و النجاشی: له کتاب یروی عنه محمّد بن علی بن محبوب §انظر رجال النجاشی: ۴۵۷/ ۱۲۴۶.

§، و یروی عنه أیضا موسی بن الحسن فی الکافی فی باب کم یعاد المریض §الکافی ۳: ۱۱۹/ ۱، فی باب حدّ موت الفجأة. و الباب الذی ذکره المصنف «قدس سره» خال منه، فلاحظ.

§، و فی باب القول عند رؤیة الجنازة §الکافی ۳: ۱۶۷/ ۲.

§،

↕

ص: ۴۲۳

و الثلاثة من الأجلّاء، و احتمل کونه بعینه محمّد بن احمد بن خاقان، أو الهیثم بن أبی مسروق و فیهما بعد، فالخبر حسن کالصحیح.

[۳۶۷] شسز- و إلی أبی حمزة الثمالی:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن إبراهیم بن هاشم، عن احمد بن محمّد بن أبی نصر البزنطی، عن محمّد ابن الفضیل، عن أبی حمزة ثابت بن دینار الثمالی، و دینار یکنّی أبا صفیة و هو من حی §فی المصدر: و هو من طی من بنی ثعل. و فی روضة

المتقين ۱۴: ۷۱: من حی من، و الصحیح ما فی المصدر، و ثعل هم بطن من طی، من کهلان، من القحطانیة، و سموا بذلک نسبة الی ثعل بن عمرو بن الغوث بن طی بن أدد. انظر: معجم قبائل العرب ۱: ۱۴۲.

§ بنی ثعل، و نسب الی ثمالة لانّ داره کانت فیهم، و توفی سنة خمسین و مائة، و هو ثقة عدل، و لقد لقی أربعة من الأئمة: علی بن الحسین، و محمّد بن علی، و جعفر بن محمّد، و موسی بن جعفر (علیهم السلام)، و طرقی الیه کثیرة لکنّی اقتصرت علی طریق واحد منها §الفقیه ۴: ۳۶، من المشیخة.

§

محمّد بن الفضیل هو محمّد بن القاسم بن الفضیل کما جزم به المصطلع الخبیر الفاضل الأردبیلی فی الجامع §جامع الرواة ۲: ۱۸۳.

§، و یؤیّده حکم العلامة بصحة هذا الطریق §رجال العلامة: ۲۷۸، من الفائدة الثامنة: و فیه الحکم بقوة الطریق لا صحته، لان جمیع ما فی الطریق من الإمامیة الثقات الممدوحین ما عدا محمّد بن الفضیل فهو امامی لم یذکر بمدح أو ذم فی نظر العلامة (قدس سره) لما فی حکمه ظاهرا، فلاحظ.

§

و أبو حمزة هو الجلیل الذی کان کلقمان زمانه، و فی النجاشی: عن أبی عبد اللّه (علیه السّلام) إنّه فی زمانه مثل سلمان فی زمانه §رجال النجاشی: ۱۱۵/ ۲۹۶.

§، و فضائله کثیرة تطلب من محلّها، و فی الفهرست: له کتاب أخبرنا به عدّة من أصحابنا، عن محمّد بن بابویه، عن أبیه و محمّد بن الحسن و موسی بن المتوکل، عن سعد بن

↕

ص: ۴۲۴

عبد اللّه و الحمیری جمیعا، عن أحمد بن محمّد بن عیسی، عن الحسن بن محبوب، عنه §فهرست الشیخ: ۴۱/ ۱۲۷.

§

و هذا السند صحیح بالاتفاق، فالخبر صحیح.

[۳۶۸] شسح- و إلی أبی خدیجة:

سالم بن مکرم الجمّال: محمّد بن علی ماجیلویه، عن عمّه محمّد بن أبی القاسم، عن محمّد بن علی الکوفی، عن عبد الرحمن بن أبی هاشم، عنه §الفقیه ۴: ۷۹.

§

هذا السند ضعیف علی المشهور بابی سمینة، معتبر عندنا، امّا لاعتبار روایاته کما مرّ فی (ز) §تقدم برقم: ۷.

§، أو لکونه شیخ اجازة فی المقام، و الکتاب کان معروفا عندهم، و مع ذلک فللصدوق الیه طریق صحیح.

ففی الفهرست: له کتاب، أخبرنا به جماعة، عن ابن بابویه، عن أبیه، عن سعد بن عبد اللّه و الحمیری و محمّد بن یحیی و احمد بن إدریس، [عن احمد ابن محمد] عن الحسن بن علی الوشاء، عن احمد بن عائذ، عن أبی خدیجة §فهرست الشیخ: ۷۹- ۸۰/ ۳۲۷.

§، و امّا أبو خديجة فاختلفوا فيه لاختلاف أسباب مدحه و ذمّه.

و الذى يدل على مدحه و وثاقته بل و جلالته أمور:

أ- ما فى النجاشى قال: سالم بن مكرم بن عبد اللّه §فى الأصل: عبيد اللّه، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما فى المصدر و جامع الرواة ١: ٣۴٩.

§ أبو خديجة، و يقال:

أبو سلمة الكناسى، يقال: صاحب الغنم مولى بنى أسد الجمّال، يقال: كنيته كانت أبا خديجة، و إنّ أبا عبد اللّه (عليه السّلام) كنّاه أبا سلمة، ثقة ثقة، روى عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن (عليهما السلام)، له كتاب يرويه عنه عدّة

↕

ص: ۴٢۵

من أصحابنا §رجال النجاشى: ١٨٨/ ۵٠١.

§، ثم ذكر طريقه اليه.

و فى كلامه مواضع يستشهد بها: منها توثيقه مرّتين، و منها قوله: روى. إلى آخره، كما مرّ من أنّه اشارة إلى كونه من أصحاب الأصول، و منها قوله يرويه. إلى آخره.

فإنّ فيه دلالة على اعتمادهم على كتابه، و منها عدم طعنه عليه، و عدم نقله عن احد مع أنّه من الرواة المعروفين [أرباب أصحاب] §كذا فى الأصل، و لا معنى له، و الصحيح: من أرباب الأصول.

§ كهشام و يونس و غيرهما.

و فى ترجمة أحمد بن عائذ فيه §رجال النجاشى: ٩٨/ ٢۴۶.

§، و فى الخلاصة: ثقة كان صحب أبا خديجة سالم بن مكرم و أخذ عنه و عرف به §رجال العلامة: ١٨/ ٢٨.

§.

ب- رواية ابن أبى عمير عنه كما فى التهذيب فى باب فضل شهر رمضان و الصلاة فيه §تهذيب الأحكام ٣: ۶٠/ ٢٠۴.

§.

ج- رواية الأجلّة عنه، مثل عبد الرحمن بن أبى هاشم المنعوت بقولهم:

جليل من أصحابنا ثقة ثقة §تهذيب الأحكام ۵: ٢٢١/ ٧۴۵.

§، و احمد بن عائذ §تهذيب الأحكام ١: ٢٩٠/ ٨۴۴.

§، و الحسن بن على الوشاء كما فى النجاشى §رجال النجاشى: ١٨٨/ ۵٠١.

§، و أبو الجهم §تهذيب الأحكام ۵: ۴۶٢/ ١۶١٢.

§، و محمّد بن سنان § أصول الكافى ٢: ٢٠۶/ ١.

§، و على بن الحسن

↕

ص: ۴٢۶

و الحسن بن على بن فضّال بتوسط على بن محمّد §قوله: و على بن الحسن. الى آخره.

§.

د- ما فی الکشی: محمّد بن مسعود، قال: سألت أبا الحسن علی بن الحسن عن اسم أبی خدیجهٔ، فقال: سالم بن مکرم، فقلت له: ثقهٔ؟ فقال:

صالح، و کان من أهل الکوفهٔ، و کان جمّالا، و ذکر أنّه حمل أبا عبد اللّه (علیه السلام) من مکّهٔ إلی المدینهٔ، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن أبی هاشم، عن أبی خدیجهٔ، قال: قال أبو عبد اللّه (علیه السّلام): لا تکتن بابی خدیجهٔ، قلت:

فبم اکتنی؟ قال: بابی سلمهٔ §رجال الکشی: ۲: ۶۴۱/ ۶۶۱.

§

ه- نصّ الشیخ بوثاقته کما نقله عنه العلّامهٔ فی الخلاصهٔ §رجال العلامهٔ: ۲۲۷/ ۲، و فیه: قال الشیخ أنه ضعیف، و قال فی موضع آخر: أنه ثقهٔ. و قد وقفنا علی التضعیف فی الفهرست: ۷۹/ ۳۳۷ و الاستبصار أیضا ۲: ۳۶/ ۱۱۰، اما توثیق الشیخ إیاه فلم نظفر به. §، هذا ما عثرنا علیه من أسباب مدحه و وثاقته، قال المحقق الداماد: الأرجح فیه عندی الصلاح کما رواه الکشی، و الثقهٔ کما حکم به الشیخ فی موضع إن لم یکن الثقهٔ مرّتین کما نصّ علیه النجاشی و قطع به §لم نظفر بکلام الداماد فی الرواشح و لعله فی غیره، و یوجد قریب منه فی تعلیقاته علی رجال الکشی ۱: ۱۰۷، فراجع.

§

و أمّا ما یدلّ علی ضعفه فأمران لعلّهما یرجعان الی واحد:

أ- ما فی الکشی مرسلا: و کان سالم من أصحاب أبی الخطاب، و کان فی

↕

ص: ۴۲۷

المسجد یوم بعث عیسی بن موسی بن علی [بن عبد اللّه بن العباس] §ما أثبتناه بین معقوفین من المصدر.

§ و کان عامل المنصور علی الکوفهٔ الی أبی الخطاب لمّا بلغه أنّهم قد أظهروا الإباحات و دعوا الناس الی نبوّهٔ أبی الخطاب و أنّهم یجتمعون فی المسجد و لزموا الأساطین یورّون الناس انّهم قد لزموها للعبادهٔ و بعث إلیهم [رجلا- فقتلهم] §فی الأصل: فقتلوهم، و ما أثبتناه من المصدر.

§ جمیعا، لم یفلت منهم الّا رجل واحد [اصابته جراحات] فسقط بین القتلی یعدّ فیهم، فلمّا جنّه اللیل خرج من بینهم فتخلّص، و هو أبو سلمهٔ سالم بن مکرم الجمّال الملقب بابی خدیجهٔ فذکر بعد ذلک أنّه تاب، و کان ممّن یروی الحدیث، انتهی §رجال الکشی ۲: ۶۴۱/ ۶۶۱.

§

و مثله بزیادهٔ فی القصّهٔ ما فی کتاب الفرق لأبی محمّد الحسن بن موسی النوبختی، و قال فی آخر القصّهٔ: و هؤلاء هم الذین قالوا أنّ أبا الخطاب کان نبیّا مرسلا أرسله جعفر بن محمّد (علیهما السلام) ثم صیّره بعد ذلک حین حدث هذا من الملائکهٔ، قال: ثم خرج من قال بمقالته من أهل الکوفهٔ و غیرهم الی محمّد بن إسماعیل بن جعفر (علیه السلام) بعد قتل أبی الخطاب، فقالوا بإمامته و أقاموا علیها، انتهی §فرق الشیعهٔ: ۷۰.

§

ب- ما فی الفهرست: سالم بن مکرم یکنّی أبا خدیجهٔ، و مکرم یکنّی أبا سلمهٔ ضعیف له کتاب. الی آخره §فهرست الشیخ: ۷۹/ ۳۲۷.

§، و فی الاستبصار فی باب ما یحلّ لبنی هاشم من الزکاهٔ: فهذا الخبر لم یروه غیر أبی خدیجهٔ و إن تکرّر فی الکتب، و هو

ضعيف عند أصحاب الحديث لما لا احتاج الى ذكره §الاستبصار ۲: ۳۶/ ۱۱۰.

§

↕

ص: ۴۲۸

و فى التعليقة: و هذا يشير الى أنّ سبب الضعف شيء معروف عندهم كنفسه، و غير خفى أنّه ليس شيء معروف الّا ما فى الكشى، انتهى §تعليقة الوحيد البهبهانى على منهج المقال: ۱۶۱.

§

و هو كلام متين إذ لم يذكر أحد فى ترجمته فسقا جوارحيا، و لا اعتقاد سوء غير الخطابية، فهى سبب التضعيف، و مرجع الذموم، و الداعى للسيد ابن طاوس §التحرير الطاووسى: ۲۷۵/ ۱۹۰.

§، و تلميذه العلامة فى الخلاصة إلى القول بالتوقف §رجال العلامة: ۲۲۷/ ۲.

§

فنقول: اعلم أولا: إنّ خروج أبى الخطاب كان قبل سنة ثمان و ثلاثين و مائة لما رواه الكشى، عن حمدويه، عن أيوب بن نوح، عن حنّان بن سدير، عن سدير، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: كنت جالسا عند أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و ميسر §ضبط (ميسر) بفتح الميم و إسكان الياء، و بضم الميم و فتح الياء أيضا كما فى رجال العلامة:

§ عنده، و نحن فى سنة ثمان و ثلاثين و مائة، فقال له ميسر بياع الزّطى: جعلت فداك عجبت لقوم كانوا يأتون هنا الى هذا الموضع فانقطعت آثارهم و فنيت آجالهم! قال (عليه السلام): و من هم؟ قلت: أبو الخطاب و أصحابه، و كان متكئا فجلس فرفع إصبعه إلى السماء، ثم قال: على أبى الخطاب لعنة اللّه و الملائكة و الناس أجمعين. الخبر §رجال الكشى ۲: ۵۸۴/ ۵۲۴.

§

و ظاهره أنّ الوقعة كانت قبل ذلك بسنين، و هذا التاريخ قبل وفاة أبى عبد اللّه (عليه السّلام) بعشر سنين.

و ثانيا: إنّ الخطابية- كما عرفت هنا، و فى ترجمة المفضل §تقدم برقم: ۳۰ فى الطريق إلى إسماعيل بن أبى فديك.

§، و فى الفائدة

↕

ص: ۴۲۹

الثانية فى شرح حال دعائم الإسلام §تقدم فى الجزء الأول صحيفة: ۱۲۸.

§- يبيحون المحارم، و لا يعتقدون تكليفا، و لا يروون إمامة موسى بن جعفر و ولده (عليهم السلام)، و اتّخذوا محمّد بن إسماعيل إماما بل نبيّا.

و فى كتاب الفرق المتقدم فى ذكر عقائدهم: و إنّ اللّه تبارك و تعالى جعل لمحمّد بن إسماعيل جنّة آدم، و معناها عندهم الإباحة للمحارم و جميع ما خلق فى الدنيا، و هو قول اللّه عزّ و جلّ: وَ كُلا مِنْها رَغَداً حَيْثُ شِئْتُما وَ لا تَقْرَبا هذِهِ الشَّجَرَةَ §البقرة: ۲/ ۳۵.

§، موسى بن جعفر بن محمّد و ولده من بعده (عليهم السلام) من ادّعى منهم الإمامة- الى أن قال-: و زعموا أنّه يجب عليهم أن يبدؤا بقتال من قال بالإمامة ممّن ليس على قولهم و خاصّة من قال بامامة موسى بن جعفر و ولده من بعده (عليهم السلام) و تأوّلوا فى ذلك بقول اللّه تعالى: قاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَ لْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً §التوبة: ۹/ ۱۲۳.

§ قالوا: فالواجب أن نبدأ بهؤلاء، انتهى §فرق الشيعة: ۷۴- ۷۶.

§.

و ثالثا: إنّه لا- شك أنّ أبا خديجة قد كان فى وقت ثقة معتمدا صاحب كتاب يرويه عنه جماعة، و عند خروج أبى الخطاب خطابيّا فاسد العقيدة، و فى المقام احتمالات:

الأول: أن تكون الحالة الأولى قبل الخروج و بقى بعده خطابيّا الى آخر عمره كما يظهر من الشيخ فى بعض أقواله §أى: القول الخاص بتوثيقه على ما نقله عنه العلامة، و قد تقدم.

§، أو شكّ فى رجوعه و عدمه كما يظهر من السيّد و العلامة §أى: فى توقفهما إزاء مروياته، و قد تقدم.

§، و على هذا فلا اعتناء برواياته الّا أن تقيّد بحال

↕

ص: ۴۳۰

استقامته، بل قال المحقق المولى محمّد المعروف بسراب- على ما نقله عنه الفاضل الخراسانى فى الاكليل- تضعيف الشيخ- رحمه اللّه- لا- يعارض توثيق النجاشى §هذا الكلام مبنى فى الظاهر على أساس كون تضعيف الشيخ معارض بتوثيقه نفسه، فيبقى توثيق النجاشى بلا معارض، و قد وصف هذا الكلام- لدى البعض- بالغرابة. و لمزيد الفائدة أنظر معجم رجال الحديث ۸: ۲۵.

§ و تأكيده فيه، و حكم على بن الحسن بكونه صالحا، و حكم الكشى بتوبته باحتمال كون الرواية حين كونه من أصحاب أبى الخطاب، و ظاهر التوثيق و المدح المطلق عدم كون الرواية حين ضعفه و الّا فلا ينفعه فى ثقتيته §إشارة إلى تثنية توثيقه لدى النجاشى و قد تقدم.

§ وقتا ما من أوقات الرواية، و لا دلالة على كونه راويا حين الضعف، فالراجح عدم ضعف الرواية باشتمالها عليه، انتهى §اكليل الرجال: غير موجود لدينا.

§، و مورده و إن كان فى صورة الاستقامة بعد الانحراف الّا أنّ ما ذكره من الوجه جار فى المقام أيضا.

الثانى: أن يكون فى أول أمره خطابيا و الاستقامة و التأليف و الأخذ عنه بعد الانحراف.

الثالث: أن يكون الانحراف متخلّلا بين الاستقامتين و حكمهما واحد و هو الحكم بوثاقته و اعتبار كتابه و عدم مضريّة الانحراف برواياته فإنه عثرة كعثرة غيره من الأعاظم و الأجلاء الذين زلّوا و ضلّوا ثم رجعوا و استقاموا، فالمهم إثبات استقامته بعد خروجه فيشمله ما مرّ من المدائح و يشهد لذلك أمور:

ا- إطلاق كلام النجاشى §رجال النجاشى: ۱۸۸/ ۵۰۱.

§، فلولا علمه باستقامته بعد الخروج لما جزم بالتوثيق المؤكّد مع علمه بخروجه لوجود [ه فى] الكشى بل و كتاب الفرق عنده ظاهرا لوجوده عند شيخه أبى عبد اللّه المفيد.

↕

ص: ۴۳۱

ب- نصّ الكشى §رجال الكشى: ۶۴۱/ ۶۶۱.

§ على توبته، و العجب ان العلامة فى الخلاصة §رجال العلامة: ۲۲۷/ ۲.

§ نقل عن الكشى انه كان من أصحاب أبى الخطاب و لم ينقل عنه توبته، و تقدمه فى ذلك شيخه ابن طاوس كما يظهر من

التحرير §التحرير الطاووسى: ۱۴۴.

§، و هذه غفلة عجيبة لا تليق بهما.

ج- إنّ قول النجاشى بعد ذكر التوبة انه كان ممّن يروى الحديث §الظاهر وقوع الاشتباه أو تصحيف الناسخ لفظة «كش» الى «جش» لكون هذا التصريح لدى الكشى ۲: ۶۴۱،- و قد مر قبل قليل- لا فى رجال النجاشى.

§ ظاهر بل صريح فى أنّ دخوله فى هذا الباب و روايته و تأليفه كان بعد التوبة و لعلّه كان قبل ذلك جمّالا كما صرّح به أوّلا ثم صار مع أبى الخطاب ثم نجا و صار من أهل الحديث.

د- تصريح النجاشى بأنه روى عن أبى الحسن (عليه السّلام) §رجال النجاشى: ۱۸۸/ ۵۰۱.

§، و قد عرفت أنّ الخطابية ينسبونه (عليه السّلام) الى الكفر و الشرك و يوجبون قتاله و يزعمون أنّه الشجرة المنهيّة فى قوله تعالى: وَ لا تَقْرَبا هذِهِ الشَّجَرَةَ* §البقرة ۲/ ۳۵.

§ فكيف يروى الخطابى عنه (عليه السّلام) الأحكام الدينية و يثبته فى كتابه كلّ هذا ناشئ عن الغفلة عن مذهب الخطابية.

ه- تصريح النجاشى بأنّ الحسن بن على الوشاء الثقة الجليل الذى قالوا فى حقّه: كان وجها من وجوه هذه الطائفة و عينا من عيونها يروى عن أبى خديجة كتابه §رجال النجاشى: ۱۸۸/ ۵۰۱.

§، و الوشاء لم يدرك الصادق (عليه السّلام) قطعا، فروايته عنه كتابه كان فى عصر أبى الحسن (عليه السّلام)، و قد عرفت أنّ خروج أبى

↕

ص: ۴۳۲

الخطاب كان قبل وفاة أبيه (عليه السّلام) بأزيد من عشر سنين، و على قول الجماعة روى عنه فى حال خطابيّته، و لا يخفى على من له أدنى بصيرة فى هذا الفن و نظر فى الأحاديث أنّ الأصحاب كانوا متحرّزين عن الخطابية مأمورين بالبراءة منهم و هجرهم كما أنّهم بالنسبة إليهم كانوا كذلك.

بل صرّح الشيخ المفيد فى الإرشاد إنّه لم يكن فى الإسماعيلية أحد من خاصّة الصادق (عليه السّلام) و لا من الرواة §الإرشاد: ۲۸۵، باب أولاد الامام الصادق عليه السّلام.

§، فنسبة هذا الجليل إلى الرواية عمّن أمروا بالبراءة منه و اللعنة عليه لا تخلو من إزراء يجب الاستغفار عنه.

و فى الكافى فى باب كراهة الارتفاع الى قضاة الجور: عن الحسين بن محمّد، عن المعلّى بن محمّد، عن الحسن بن على، عن أبى خديجة، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: إيّاكم أن يحاكم بعضكم بعضا [الى أهل الجور] و لكن انظروا الى رجل منكم. الخبر §الكافى ۷: ۴۱۲/ ۴، و ما بين معقوفين منه.

§، و هو معروف مقبول، و الحسن إن كان هو الوشاء فيؤيّد ما فى النجاشى §رجال النجاشى: ۱۸۸/ ۵۰۱.

§، و إن كان ابن فضّال فيكون الكلام فيه كالكلام فى الوشاء و يزيد فى قوّة ما اخترناه، فانقدح بحمد اللّه تعالى سلامة أبى خديجة عمّا يوجب الطعن عليه و انه من الثقات الأجلّاء، و أظن أنّ الصادق (عليه السلام) إنّما كنّاه بأبى سلمة كنية أبيه تفألا بسلامته لاشتهار خروجه مع أبى الخطاب و اللّه العالم.

[۳۶۹] شسط- و إلى أبى الربيع الشامى:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن الحسن بن رباط، عنه §الفقيه ۴: ۹۸، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۴۳۳

الحكم ثقة فى (مب) §تقدم برقم: ۴۲.

§، و قريب منها ابن رباط فى (قمز) §تقدم برقم: ۱۴۷.

§، فالسند صحيح أو حسن فى حكمه.

و أبو الربيع هو خالد أو خليد بن اوفى العنزى الشامى مذكور فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۳۳۹/ ۱۶، و سماه: خالد.

§، له كتاب فى النجاشى §رجال النجاشى: ۱۵۳/ ۴۰۳، و سماه خليد.

§، و يروى عنه الحسن بن محبوب §لم نظفر برواية ابن محبوب عنه، و الظاهر انه يروى عنه بتوسط خالد بن جرير كما فى الكافى ۵:

§، و عبد اللّه بن مسكان كما فى النجاشى §رجال النجاشى: ۱۵۳/ ۴۰۳، و له طريق آخر الى كتاب أبى الربيع الشامى ذكره فى باب الكنى و فيه: عن الحسن بن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبى الربيع الشامى.

§، و يونس بن عبد الرحمن فى الكافى فى باب طلب الرئاسة §أصول الكافى ۲: ۲۲۶/ ۶.

§، هؤلاء من أصحاب الإجماع، و منصور بن حازم §تهذيب الأحكام ۴: ۶۸/ ۱۸۵.

§، و محمّد بن حفص §أصول الكافى ۲: ۴۶۵/.

§، و غيرهم.

و قال الشهيد فى مسألة بيع الثمرة من كتابه نكت الإرشاد- بعد ذكر خبر فى سنده الحسن بن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبى الربيع الشامى- ما لفظه: و قد قال الكشى: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عن الحسن بن محبوب § رجال الكشى ۲: ۸۳۰/ ۱۰۵۰.

§.

↕

ص: ۴۳۴

قلت: فى هذا توثيق لأبى الربيع الشامى، و اسمه خليل بن اوفى §سماه بهذا العلامة فى رجاله: ۲۷۰/ ۲۰، من الفائدة الثامنة من الخاتمة. و سماه فى توضيح الاشتباه: خليد، و الظاهر وقوع الاشتباه بما فى الرجال، و قد نسب فى جامع الرواة ۱: ۲۹۸ إلى سهو القلم، و فى نضد الإيضاح: ۱۲۵ الى الخطأ.

§، و لم ينصّ الأصحاب على توثيقه فيما علمته، غير أنّ الشيخ ذكره فى كتابيه §فهرست الشيخ: ۱۸۶/ ۸۱۷، و الرجال: ۱۲۰/ ۵ و ۳۳۹/ ۱۶.

§، و بعض المتأخرين أثبته فى المعوّل على روايته، انتهى §نكت الإرشاد: غير موجود لدينا.

§.

و استدلّ على توثيقه شيخنا الحرّ فى أمل الآمل §أمل الآمل ١: ٨٣/ ٧٩.

§ بما كرّرنا إليه الإشارة من أنّ فى ذكره فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) دلالة على كونه من الأربعة الآلاف الموثقين الموجودين فى رجال ابن عقدة و هو فى محلّه كما يأتى فى الفائدة الثامنة.

و ممّا يستغرب فى المقام ما فى التعليقة من أنّ فى باب طلب الرئاسة حديثا يدلّ على تشيّعه الّا أنّه يستفاد منه ذمّه، انتهى §تعليقة الوحيد (ضمن منهج المقال): ٣٨٩.

§.

قلت: إمّا تشيّعه فهو كما قال المحقق السيد صدر الدين: غير خفى على من تتبّع أخباره.

منها ما فى الكافى فى باب أنّ الامام إذا شاء أن يعلم علم، بسندين فيهما: صفوان، عن ابن مسكان، عن زيد §كذا فى النسخة الحجرية من المستدرك، و الأصل المنقول عنه لم يقع بأيدينا، و فى المصدر- بكلا السندين- بدر بن الوليد، لا زيد بن الوليد، و هو الكوفى فى رجال الشيخ: ١٥٩/ ٧٣ و الخثعمى فى رجال البرقى: ۴۵ و ليس لزيد ذكرا فى كتب الرجال، فلاحظ.

§ بن الوليد، عن أبى الربيع الشامى، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: إنّ الامام إذا شاء أن يعلم علم §أصول الكافى ١: ٢٠١/ ١- ٢، باب أنّ الأئمة- عليهم السلام- إذا شاءوا أن يعلموا علموا، و فى آخر الحديث الثانى منه: (أعلم) بدل (علم) الذى فى آخر الأوّل.

§.

↕

ص: ۴۳۵

و فى باب حسن المعاشرة، بإسناده عنه، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السلام) و البيت غاصّ بأهله، فيه الخراسانى، و الشامى، و من أهل الآفاق، فلم أجد موضعا اقعد فيه، فجلس أبو عبد اللّه (عليه السّلام) و كان متّكئا، ثم قال: يا شيعة آل محمّد اعلموا أنّه ليس منّا من لم يملك نفسه عند غضبه و من لم يحسن صحبة من صحبه (و مخالقة من خالقه) §فى الأصل: و مخالفة من خالفه، بالفاء الموحدة، و الصحيح ما أثبتناه- بالقاف المثناة- و هو الموافق لما فى المصدر. و المخالقة: المعاشرة بالأخلاق الحسنة، و خالقه، عاشره، يقال: خالق الناس، إذا عاشرهم على أخلاقهم. لسان العرب: خلق.

§ و مرافقة من رافقه و مجاورة من جاوره و ممالحة من مالحه، يا شيعة آل محمّد اتّقوا للّه ما استطعتم و لا حول و لا قوّة إلّا باللّه §أصول الكافى ٢: ۴۶۵/ ٢.

§.

و امّا استفادة الذم من الحديث الذى أشار إليه فعجيب [فيه] §اللفظ ما بين معقوفين قريب من المطموس من الحك فى الأصل، و هو من استظهارنا لمشابهته له و موافقته المعنى.

§ بإسناده عن أبى الربيع الشامى، عن أبى جعفر (عليه السّلام)، قال: قال لى: و يحك يا أبا الربيع لا تطلبن الرئاسة، و لا تك ذنبا، و لا- تأكل بنا الناس فيفقرك اللّه، و لا- تقل فينا ما لا- نقول فى أنفسنا، فإنّك موقوف و مسئول لا محالة، فإن كنت صادقا صدقناك، و إن كنت كاذبا كذّبناك §أصول الكافى ٢: ٢٢۶/ ۶.

§، و هذا لا يفيد ذمّا، ففى التنزيل:

وَ لا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ §الاسراء: ١٧/ ٣۶.

§ وَ لا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ §القصص: ٢٨/ ٨٨.

§، و لو كان ذمّا لم يروه و لم ينقله، و لو كان ذمّا و نقله فلعلّ نقله له يشعر بتنبّهه من الغفلة و ندمه على الزلّة، فما كلّ ما يوعظه به الرجل و ينهى عنه يكون فيه، و قد نهى

↕

ص: ۴۳۶

(عليه السلام) عبد اللّه بن مسكان §أصول الكافى ۲: ۲۲۵/ ۳.

§، و أبا حمزة الثمالى §أصول الكافى ۲: ۲۲۵/ ۵.

§، و محمّد بن مسلم §أصول الكافى ۲: ۲۲۶/ ۸.

§- و هم أجلّاء هذه الطائفة- عن أشياء هى مذكورة فى هذا الباب من الكافى قبل الخبر و بعده، و لم يستشعر احد من ذلك قدحا فيهم، فراجع.

[۳۷۰] شع- و إلى أبى زكريا الأعور:

أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانى رضى اللّه عنه، عن على بن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن عيسى ابن عبيد، عنه §الفقيه ۴: ۶۲، من المشيخة.

§.

أحمد ثقة فى (يا) §تقدم برقم: ۱۱.

§، فالسند صحيح.

و الأعور ثقة فى أصحاب الكاظم (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۳۶۵/ ۹.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۸۷/ ۷.

§، فالخبر صحيح.

[۳۷۱] شعا- و إلى أبى سعيد الخدرى:-

فى وصيّة النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لعلى (عليه السّلام)، أوّلها: يا على إذا دخلت العروس بيتك- محمّد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقانى رضى اللّه عنه، عن أبى سعيد الحسن بن على العدوى، عن يوسف بن يحيى الأصبهانى أبى يعقوب، عن أبى على إسماعيل بن حاتم، قال: حدثنا أبو جعفر احمد بن [صالح] §فى المصدر: زكريا بدل صالح، و فى جامع الرواة ۲: ۳۷۲ كما فى الأصل.

§ بن سعيد المكّى، قال: حدثنا عمرو §فى المصدر: عمر، و الظاهر أنّ فى بعض النسخ: عمرو- بالواو- انظر: روضة المتقين ۱۴:

§ بن حفص، عن إسحاق بن نجيح، عن

↕

ص: ۴۳۷

حصيف، عن مجاهد، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۳.

§.

السند غير قابل للتصحيح لاشتماله على المجاهيل و العامى الّا أنّه يمكن دعوى اعتباره مضافا الى ذكرها فى الفقيه، و قد قال فى أوله ما قال §الفقيه ۱: ۵، من المقدمة.

§، و شهادة مضامين متونها عن صدورها عن أهل بيت الوحى، نقلها الشيخ المفيد فى الاختصاص بإسناده عن احمد، قال: حدثنا عمرو بن حفص [و أبو بصير] §أبو نصر: كذا فى الاختصاص، و لا نعلم من هو، و لم نقف عليه فى سائر كتب الرجال، و احتمال كونه أبا بصير بعيد جدا لأننا لم نقف على رواية واحدة له عن محمّد بن الهيثم، هذا فضلا عن رواية محمّد بن الهيثم بالواسطة عن الامام الصادق عليه السلام، و ان أبا بصير مات بعد الامام عليه السلام بقليل.

§ عن محمّد بن الهيثم، عن إسحاق بن نجيح [عن حصيب] §ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر، و الظاهر كونه تصحيفا ل (حصيف) بالفاء الموحدة.

§ عن مجاهد §الاختصاص: ۱۳۲.

§، و لعلّ فى ذلك كفاية فى الوثوق بصدورها و اللّه العالم.

و الخدرى من السابقين الذين رجعوا إلى أمير المؤمنين (عليه السّلام).

[۳۷۲] شعب- و إلى أبى عبد اللّه الخراسانى:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۹، من المشيخة.

§.

السند صحيح، و أبو عبد اللّه غير مذكور أصلا، الّا أنّ المصنّف شهد باعتبار كتابه §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.

§.

[۳۷۳] شعج- و إلى أبى عبد اللّه الفرّاء:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن أبى عبد اللّه، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عنه §الفقيه ۴: ۳۴، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۴۳۸

السند صحيح، و الفراء هو سليم الفرّاء الكوفى المذكور فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۲۱۱/ ۱۴۳.

§، الثقة فى النجاشى §رجال النجاشى ۱۹۳/ ۵۱۶.

§ على ما استظهره الأردبيلى فى الجامع §قوله: على ما استظهره. الى آخره لا يخلو من اشتباه، و ظاهره يدل على أنّ استظهار الأردبيلى هو بخصوص الاتحاد بين الفراء و سليم الفراء الكوفى، و هو ليس كذلك إذ الاستظهار هناك هو بخصوص الاتحاد بين سليم الفراء و سليمان مولى طربال بقرينة اتحاد الراوى و المروى عنه. جامع الرواة ۱: ۳۷۴، ۱: ۱۸۴، فى ترجمة حريز بن عبد اللّه السجستانى، فراجع

§ بقرينة رواية ابن أبى عمير عنهما و روايتهما عن أبى عبد اللّه (عليهما السلام) و عن حريز مع التعدّد، فرواية ابن أبى عمير كافية للحكم بالوثاقة، فالخبر صحيح أو فى حكمه على المشهور.

[۳۷۴] شعد– و إلى أبى كهمس:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن عبد اللّه بن على [الرزّاز] §اختلفت المصادر فى ضبطهٔ، ففى المصدر و التهذيب ۲:/ ۱۳۸۱: الزراد، و فى الكافى ۳:/ ۱۸: السراد، و فى روضهٔ المتقين ۲: ۵۴۳ كما فى الأصل: الرزاز، و قد ذكر فى معجم رجال الحديث ۱۰: ۲۶۶ الزراد و السراد دون الإشارهٔ إلى الرزاز، فراجع.

§، عن أبى كهمس الكوفى §الفقيه ۴: ۵۹، من المشيخهٔ.

§

الحكم ثقهٔ فى (مب) §تقدم برقم: ۴۲.

§ و الرزّاز غير مذكور، فالسند ضعيف و مرّ ذكر أبى كهمس فى (قصج) §تقدم برقم: ۱۹۴ و برمز: قصد، و انظر الهامش المتعلق به هناك.

§ و لوجود طريق آخر لكتاب أبى كهمس و عدّه الفقيه من الكتب المعتمدهٔ §الفقيه ۱: ۳، من المقدمهٔ.

§، قال الشارح: الخبر قوى §روضهٔ المتقين ۱۴: ۳۱۷.

§

[۳۷۵] شعه– و إلى أبى مريم الأنصارى:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه،

↕

ص: ۴۳۹

عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن فضالهٔ بن أيّوب، عن ابان بن عثمان، عنه §الفقيه ۴: ۱۲۳.

§

السند صحيح على الأصح بناء على استقامهٔ أبان، و فى حكمه لو كان ناووسيّا لكونه و فضالهٔ من أصحاب الإجماع.

و أبو مريم هو عبد الغفّار بن القاسم بن قيس [بن قيس] بن قهد الأنصارى الثقهٔ فى النجاشى، و الخلاصهٔ §رجال النجاشى: ۲۴۶/ ۶۴۹، و رجال العلامهٔ: ۱۱۷، و ما بين المعقوفين منهما.

§، يروى عنه من أصحاب الإجماع أبان §تهذيب الأحكام ۶: ۲۷۳/ ۷۴۴.

§، و عثمان §تهذيب الأحكام ۳: ۲۰/ ۷۲.

§، و فضالهٔ كما فى الاستبصار فى باب ما تجوز فيه شهادهٔ الواحد مع يمين المدّعى §الاستبصار ۳: ۳۳/.

§، و عبد اللّه بن المغيرهٔ §تهذيب الأحكام ۱: ۲۳۷/ ۶۸۷.

§، و الحسن بن محبوب §رجال النجاشى: ۲۴۷/ ۶۴۹.

§

و من أضرابهم من الأجلّاء ثعلبهٔ §أصول الكافى ۲: ۳۲۹/ ۳.

§، و على بن النعمان §الاستبصار ۴: ۷۲/ ۲۶۲.

§، و هشام بن سالم § تهذيب الأحكام ۱۰: ۲۴۰/ ۹۵۷.

§، و يونس بن يعقوب § الاستبصار ۴: ۲۸۵/ ۱۰۸۱.

§، و محمّد بن أبى حمزة § تهذيب الأحكام ۷: ۲۹۸/ ۱۲۴۶.

§، و العباس بن معروف § جاء فى جامع الرواة ۱: ۴۶۲ روايته عنه فى الاستبصار ۱: ۳۸/ ۷، هذا و قد جاء فى المصدر روايته عنه بتوسط عبد اللّه بن المغيرة، فلاحظ.

§، و ظريف بن ناصح § الاستبصار ۲: ۱۰۹/ ۳۵۶.

§، و على بن الحسن بن رباط § تهذيب الأحكام ۹: ۳۷۰/ ۱۳۲۳.

§، و أبو

↕

ص: ۴۴۰

ولّاد §تهذيب الأحكام ۱۰: ۱۸۱/ ۷۰۸.

§، و عبد اللّه بن حمّاد §الكافى ۶: ۱۷/ ۲.

§، و جميل بن ناصح §الكافى ۸: ۸۴/ ۴۴، من الروضة.

§، و الحسن بن السرى §الكافى ۸: ۱۶۸/ ۱۹۰، من الروضة.

§، فهو معدود من الأجلّاء.

[۳۷۶] شعو- و إلى أبى المعزى:

[۳۷۶] شعو- و إلى أبى المعزى §مر ضبطه فى هذه الفائدة، ضمن الطريق: ۳۳۸ و الهامش المتعلق به، فراجع.

§:

حميد بن المثنى العجلى: أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن عثمان بن عيسى، عن أبى المعزى حميد بن المثنى و هو عربى كوفى ثقة §الفقيه ۴: ۶۵، من المشيخة.

§.

عثمان ثقة فى (قمد) §تقدم برقم: ۱۴۴.

§، و من أصحاب الإجماع، فالسند صحيح.

و حميد ثقة ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى: ۱۳۳/ ۳۴۰.

§، و يروى عنه ابن أبى عمير §الاستبصار ۳: ۱۲۹/ ۴۶۴.

§، و صفوان § الكافى ۴: ۳۵۵/ ۱۳.

§، و البزنطى § الكافى ۵: ۳۹۵/ ۳.

§، و فضالة § تهذيب الأحكام ۱۰: ۱۸۹/ ۷۴۳.

§، و الحسن بن محبوب § تهذيب الأحكام ۷: ۳۷۴/ ۱۵۱۲.

§، و الحسن بن على بن فضّال § الاستبصار ۳: ۱۲۹/ ۴۶۲.

§، و يونس بن عبد الرحمن § تهذيب الأحكام ۹: ۱۵۶/ ۶۴۱.

§، و أبان بن عثمان §الاستبصار ۳: ۱۲۶/ ۴۵۱.

§، و عثمان بن عيسى §الكافى ۴: ۳۳۵/ ۱۶.

§.

↕

ص: ۴۴۱

و من أضرابهم من الأجلّاء: الحسين بن سعيد §الاستبصار ۲: ۲۵۷/ ۹۰۶.

§، و احمد بن محمّد بن عيسى §تهذيب الأحكام ۳: ۵۵/ ۱۸۹.

§، و على بن الحكم §الكافى ۸: ۱۶۸/ ۱۸۹، من الروضة.

§، و عبد الرحمن بن أبى نجران §تهذيب الأحكام ۶: ۲۴۰/ ۵۹۵.

§، و سيف بن عميرة §أصول الكافى ۱: ۵۰/ ۲۰.

§، و يحيى الحلبى §الفقيه ۳: ۲۵۶/ ۱۲۱۶.

§، و عبد اللّه بن جبلة §الكافى ۷: ۲۹/ ۴.

§، و غيرهم، و هو أيضا من أجلّاء الطائفة.

[۳۷۷] شعز- و إلى أبى النّمير مولى الحرث بن المغيرة النضرى:

حمزة بن محمّد العلوى رضى اللّه عنه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عنه §الفقيه ۴: ۲۱.

§.

مرّ حمزة فى (قمط) §تقدم برقم: ۱۴۹.

§، و السند صحيح أو فى حكمه لكون حمزة من مشايخ الإجازة.

و أبو النمير غير مذكور، قال الشارح: و يظهر من المصنّف ان كتابه معتمد، قال: فالخبر قوى أو ضعيف بمحمّد بن سنان § روضة المتقين ۱۴: ۲۴۴.

§.

[۳۷۸] شعح- و إلى أبى الورد:

أبوه، عن الحميرى، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن على بن رئاب، عنه § الفقيه ۴: ۸۱، من المشيخة.

§.

السند فى أعلى درجة الصحّة، و الخبر صحيح أو فى حكمه لوجود ابن محبوب فلا يضرّ عدم مذكورية أبى الورد إلّا فى أصحاب الباقر (عليه السّلام) مع

↕

ص: ۴۴۲

أنه يروى عنه ابن محبوب بلا واسطة فى التهذيب فى باب ضمان النفوس من كتاب الديات §تهذيب الأحكام ١٠: ٢٣١/ ٤٧.

§، و هشام بن سالم §الفقيه ٣: ٩٤/ ٣٥٢.

§، و مالك بن عطية §الاستبصار ٣: ٣٠٤/ ١٠٨٢.

§، و أبو أيوب §تهذيب الأحكام ۴: ١٥٢/ ۴٢٣.

§، و محمّد بن النعمان §تهذيب الأحكام ١: ٣۶٢/ ١٠٩٢.

§، و على بن رئاب §الفقيه ۴: ٨١، من المشيخة.

§ كثيرا، و أبو بكر الحضرمى §الاستبصار ۴: ٨٥/ ٣٢٥.

§، و فى الكافى فى الصحيح عن سلمة بن محرز، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) انه قال لرجل يقال له أبو الورد: يا أبا الورد أمّا أنتم فترجعون- اى عن الحجّ- مغفورا لكم، و امّا غيركم فيحفظون فى أهاليهم و أموالهم §الكافى ۴: ٢۶٣/ ۴۶.

§.

و فى التعليقة: و ربّما أجمع الأصحاب على العمل بروايته كما فى المسح على الخفين للضرورة §تعليقة الوحيد ضمن منهج المقال: ٣٩٩.

§، فالقول بوثاقة أبى الورد غير بعيد خصوصا بعد ملاحظة ما تقدم عن نكت الشهيد § نكت الإرشاد: غير موجود لدينا.

§، و صرّح به بحر العلوم فى ترجمة زيد النرسى § رجال السيد بحر العلوم. لم نعثر عليه فيه.

§.

[٣٧٩] شعط- و إلى أبى ولّاد الحنّاط:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن الهيثم بن أبى مسروق النهدى، عن الحسن بن محبوب، عن أبى ولّاد الحنّاط و اسمه حفص بن سالم مولى بنى مخزوم § الفقيه ۴: ۶٨، من المشيخة.

§.

استظهرنا وثاقة النهدى فى (ند) § تقدم برقم: ۵۴.

§ من رواية الأجلّة عنه و من حكم

↕

ص: ۴۴٣

العلامة بصحّة هذا الطريق §رجال العلامة: ٢٧٩، من الفائدة الثامنة من الخاتمة.

§، فالسند صحيح.

و الحنّاط: ثقة مرّ فى الأسامى ذكره و طريق آخر الى كتابه أصحّ من هذا و كأنّه للتفنّن فى الطريق و لاشتهاره بالكنية مع احتمال السهو كما فى الشرح §روضة المتقين ١۴: ٣١٩.

§.

[٣٨٠] شف- و إلى أبى هاشم الجعفرى:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن احمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عنه §الفقيه ۴: ۱۲۸، من المشيخة.

§

السند صحيح بما مرّ فى الفقيه مع ان طريق الفقيه إلى البرقى غير منحصر فيه، و فى النجاشى: داود بن القاسم بن إسحاق بن عبد اللّه بن جعفر ابن أبى طالب أبو هاشم الجعفرى رحمه اللّه كان عظيم المنزلة عند الأئمة (عليهم السلام) شريف القدر ثقة، روى أبوه عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) §رجال النجاشى: ۱۵۶/ ۴۱۱.

§، و يقرب منه ما فى غيره.

و فى الكشى: له منزلة عالية عند أبى جعفر و أبى الحسن و أبى محمّد (عليهم السلام) §رجال الكشى ۲: ۸۴۱/ ۱۰۸۰.

§، و له فى أبواب معاجزهم و فضائلهم مالا يحصى، فى ربيع الشيعة:

أنّه من السفراء و الأبواب المعروفين §ربيع الشيعة للسيد ابن طاوس. لم نعثر عليه فيه.

§

و يروى عنه البرقى §الفقيه ۴: ۱۲۸، من المشيخة.

§، و على بن إبراهيم §الكافى ۶: ۲۹۹/ ۱۷.

§، و أبوه §تهذيب الأحكام ۸: ۲۴۷/ ۸۹۰.

§، و سهل بن

↕

ص: ۴۴۴

زياد §الاستبصار ۱: ۴۴۱/ ۱۶۹۸.

§، و احمد بن إسحاق §أصول الكافى ۱: ۲۶۴/ ۲.

§، و احمد بن محمّد بن عيسى §أصول الكافى ۱: ۹۲/ ۱۲.

§، و محمّد بن الوليد §أصول الكافى ۱: ۹۶/ ۱.

§، و ابن أبى عمير كما فى التهذيب فى فضل زيارة أبى الحسن و أبى محمّد (عليهما السلام) §تهذيب الأحكام ۶: ۹۳/ ۱۷۶.

§، و غيرهم.

[۳۸۱] شفا- و إلى ما كان فيه:

جاء نفر من اليهود الى رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) فسألوه عن مسائل: على بن احمد بن عبد اللّه البرقى رضى اللّه عنه، عن أبيه، عن جدّه أحمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عن أبيه، عن أبى الحسن على بن الحسين البرقى، عن عبد اللّه بن جبلة، عن معاوية بن عمّار، عن الحسن بن عبد اللّه، عن آبائه، عن جدّه الحسن بن على بن أبى طالب (عليهم السلام) §الفقيه ۴: ۱۰، من المشيخة.

§

قال الشارح: الظاهر أنّ على و احمد كانا ثقتين عند المصنّف لاعتماده فى كثير من الروايات عليهما سيّما الابن، لكن على قانون المتأخرين مجهولان، و كذا الباقى غير عبد اللّه و معاوية، فالخبر قوى و صار أقوى بحكم الصدوق على صحّته، انتهى §روضة

المتقين ۱۴: ۷۴.

§.

قلت: و يؤيّد قوّة الخبر أنّ الشيخ المفيد رواه فى الاختصاص أيضا، و سنده هكذا: حدّثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا الحسين بن مهران، قال: حدثنى الحسين بن عبد اللّه، عن أبيه، عن جدّه، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جدّه الحسين بن على بن أبى طالب (عليهم السلام). إلى

↕

ص: ۴۴۵

آخره §الاختصاص: ۳۳.

§، إلّا أنّ فيه: جاء رجل من اليهود، و أظنّ أنّ فى السندين تحريفا، امّا فى الأوّل فقوله: عن جدّه الحسن و الصحيح الحسين (عليهما السلام)، و امّا فى الثانى فقوله: حدّثنى الحسين بن عبد اللّه و الصحيح الحسن بن عبد اللّه، و اللّه العالم.

[۳۸۲] شفب- و إلى حديث سليمان بن داود (عليهما السلام) فى معنى قول اللّه عزّ و جلّ: فَطَفِقَ مَسْحاً بِالسُّوقِ وَ الْأَعْناقِ:

[۳۸۲] شفب- و إلى حديث سليمان بن داود (عليهما السلام) فى معنى قول اللّه عزّ و جلّ: فَطَفِقَ مَسْحاً بِالسُّوقِ وَ الْأَعْناقِ §سورة ص ۳۸: ۳۳.

§:

على بن أحمد ابن موسى، عن محمّد بن أبى عبد اللّه الكوفى، عن موسى بن عمران النخعى، عن عمّه الحسين بن يزيد النوفلى، عن على بن سالم، عن أبيه، عن الصادق جعفر بن محمّد (عليهما السلام) §الفقيه ۴: ۲۹، من المشيخة.

§.

الأوّل: هو الدّقّاق من مشايخه الذين أكثر من الرواية عنهم مترحّما أو مترضّيا، و الثانى: ثقة فى (لو) §تقدم برقم: ۳۶.

§، و الثالث: مجهول، روى فى الفقيه فى باب الوصيّة من لدن آدم عن الكوفى، عنه، عن عمّه الحسين بن يزيد، عن الحسين بن على بن أبى حمزة، عن أبيه.، إلى آخره §الفقيه ۴: ۱۳۲/ ۴۵۷.

§.

و فى باب نوادر الميراث بالسند المذكور هنا §الفقيه ۴: ۲۵۳/ ۸۱۷، و فيه مطابقة السند مع ما مذكور الى الحسين بن يزيد و اختلافه معه فيما بعده.

§، و النوفلى ثقة فى (لز) §تقدم برقم: ۳۷.

§، و على ابن سالم ذكره الشيخ فى أصحاب الصادق (عليه السلام) §رجال الشيخ: ۲۴۴/ ۳۴۷.

§، و يروى عنه: يونس

↕

ص: ۴۴۶

ابن عبد الرحمن فى الكافى فى باب ميراث ولد الزنا §الكافى ۷: ۱۶۳/ ۳.

§، و فى التهذيب فى باب الاشهاد على الوصيّة §تهذيب الأحكام ۹: ۱۷۸/ ۷۱۵.

§، و فی باب الرجوع فی الوصیّة §تهذیب الأحکام ۹: ۱۹۰/ ۷۶۵.

§، و فی باب الزیادات فی کتاب الوصیّة §تهذیب الأحکام ۹: ۲۴۳/ ۹۴۲.

§، و فی باب میراث ابن الملاعنة §تهذیب الأحکام ۹: ۳۴۳/ ۱۲۳۲.

§، و عثمان بن عیسی فی الکافی فی کتاب الکفر فی باب الریاء §أصول الکافی ۲: ۲۲۳/ ۹.

§، و علی بن أسباط فی التهذیب فی باب التیمّم §تهذیب الأحکام ۱: ۲۰۲/ ۵۸۷.

§، فلا یبعد دعوی وثاقته و فی هذه المواضع روی عن الصادق أو الکاظم (علیهما السلام) بلا واسطة.

و سالم هو ابن عبد الرحمن الأشل کما نصّ علیه فی الجامع §جامع الرواة ۱: ۴۵۰.

§، و وثقه فی ابنه عبد الرحمن §جامع الرواة ۱: ۳۴۷.

§، و فی أصحاب الصادق (علیه السّلام): أسند عنه § رجال الشیخ: ۲۰۹/ ۱۱۴.

§، فهو بل ابنه علیّ من الأربعة الآلاف الموثقین.

و أغرب الشارح § یقال: أغرب الرجل، إذا جاء بشیء غریب مجمع البحرین: غرب ۲: ۱۳۲.

§، فقال: (عن علی بن سالم) علی بن أبی حمزة البطائنی، عن أبیه أبی حمزة البطائنی غیر مذکور، و الذی یخطر بالبال، أنّه کان الحسن بن علی بن سالم § فی المصدر: الحسن بن سالم، و هو الصحیح، بقرینة قوله ما بعده: و لم تعهد روایة علی عن أبیه، فلاحظ.

§ عن أبیه کما یقع کثیرا، و لم تعهد روایة علی عن أبیه،

↕

ص: ۴۴۷

و علی ایّ حال فالخبر قوی أو ضعیف، انتهی §روضة المتقین ۱۴: ۳۲۱، و کلام المجلسی رحمه اللّه مبنی علی أساس الاتحاد بین علی بن سالم الکوفی، و بین علی بن أبی حمزة البطائنی الکوفی أیضا، لأن ابن أبی حمزة- کما فی سائر کتب الرجال- هو: سالم، و هذا لا یکفی للحکم بالاتحاد، و الظاهر انهما مختلفان لما سیأتی من توضیح المصنف «قدس سره»، زیادة علی کون الشیخ قد ذکر الاثنین فی رجاله و بفاصل قلیل بینهما فی أصحاب أبی عبد اللّه الصادق (علیه السلام)، و أفرد أحدهما و هو البطائنی فی أصحاب الکاظم (علیه السلام)، و لم یذکر الآخر. انظر رجال الشیخ: ۲۴۲/ ۳۱۲، ۲۴۴/ ۳۴۷، ۳۵۳/ ۱۰.

§.

و فیه:

أوّلا: إنّ السند المذکور غیر منحصر فی الموجود هنا بل موجود فی التهذیب أیضا فی باب الرهون §تهذیب الأحکام ۷: ۱۷۸/ ۴۲.

§، و فی الفقیه فی باب الرهون §الفقیه ۳: ۲۰۰: ۲۵.

§، و باب نوادر المیراث §الفقیه ۴: ۲۵۳/ ۱۳.

§، و فی الاستبصار فی باب ربح المؤمن علی أخیه المؤمن §الاستبصار ۳: ۷۰/ ۲.

§، و فی الکافی فی باب الریاء من کتاب الکفر §أصول الکافی ۲: ۲۲۳/ ۹، ۲: ۲۲۴/ ۱۲، و لیس فیهما: عن أبیه.

§، و فی قصص الأنبیاء فی قصّة آدم (علیه السّلام) بإسناده، عن الصدوق، عن ابن المتوکل، عن محمّد بن أبی عبد اللّه الکوفی، عن موسی بن عمران النخعی، عن عمّه الحسین بن یزید، عن علی بن سالم، عن أبیه، عن أبی بصیر، قال: کان أبو جعفر (علیه

السلام). إلى آخره §بحار الأنوار ۱۱: ۲۴۱/ ۳۲.

§

و فی باب الثلاثین من توحید الصدوق: عن الحسین بن إبراهیم المؤدّب، عن محمّد بن أبی عبد اللّه الکوفی، قال: حدثنا محمّد بن إسماعیل البرمکی، قال: حدثنا علی بن سالم، عن أبیه، قال: سألت الصادق (علیه

↕

ص: ۴۴۸

السلام). الخبر §توحید الصدوق: ۲۲۴/ ۳.

§

و ثانیا: إنّا لم نقف علی ما ادّعی کثرته فی الأسانید من روایهٔ الحسن عن أبیه علی بن سالم یعنی أبا حمزهٔ، بل الموجود: الحسن بن علی بن أبی حمزهٔ عن أبیه کما فی الکافی فی باب ما یجب الاقتداء بالأئمهٔ (علیهم السلام) فی طلب الرزق §الکافی ۵: ۷۵/ ۱۰.

§، و فی الفقیه فی باب المعایش و المکاسب §الفقیه ۳: ۹۸/ ۲۸.

§، و فی باب الوصیّهٔ من لدن آدم §الفقیه ۴: ۱۳۲/ ۵.

§، و فی التهذیب فی باب الصید و الذکاهٔ §تهذیب الأحکام ۹: ۲۶/ ۱۰۵.

§، و غیر ذلک.

و ثالثا: إنّا لم نقف علی موضع ذکر [فیه] اسم والد علیّ مع کثرهٔ روایاته بل المعهود فی الأسانید التعبیر عنه بابی حمزهٔ، فراجع.

[۳۸۳] شفج- و إلی خبر بلال، و ثواب المؤذّنین بطوله:

احمد بن محمّد بن زیاد بن جعفر الهمدانی رضی اللّه عنه، عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن احمد بن العباس و العباس بن عمرو الفقیمی، قالا: حدثنا هشام ابن الحکم، عن ثابت بن هرمز، عن الحسن بن أبی الحسن، عن احمد بن عبد الحمید، عن عبد اللّه بن علی، قال: حملت متاعی من البصرهٔ إلی مصر، و ذکر الحدیث §الفقیه ۴: ۵۳، من المشیخهٔ.

§

السند غیر قابل للتصحیح لوجود جملهٔ من المجاهیل و الضعفاء فیه الّا أنّ للأصحاب إلی هشام طرقا معتبرهٔ، و روایهٔ هشام هذا الخبر الطویل کاشفهٔ عن اعتباره و صحّته عنده بعد ملاحظهٔ علمه و مقامه و إتقانه.

↕

ص: ۴۴۹

قال الشیخ المفید- رحمه اللّه- فی العیون و المحاسن کما فی فصول السیّد المرتضی: و هشام بن الحکم من أکبر أصحاب أبی عبد اللّه جعفر بن محمّد (علیهما السلام)، و کان فقیها، و روی حدیثا کثیرا، و صحب أبا عبد اللّه (علیه السّلام) و بعده أبا الحسن موسی (علیه السّلام)، و کان یکنّی أبا محمّد و أبا الحکم، و کان مولی بنی شیبان، و کان مقیما بالکوفهٔ، و بلغ من مرتبته و علوّه عند أبی عبد اللّه جعفر بن محمّد (علیهما السلام) إنّه دخل علیه بمنی و هو غلام أوّل ما اختط عارضاه و فی مجلسه شیوخ الشیعهٔ: کحمران بن أعین، و قیس الماصر، و یونس بن یعقوب، و أبو جعفر الأحول، و غیرهم، فرفعه علی جماعتهم و

ليس فيهم الّا من هو أكبر سنّا منه، فلما رأى أبو عبد اللّه (عليه السلام) أنّ ذلك الفعل كبر على أصحابه، قال: هذا ناصرنا بقلبه، و لسانه، و يده.

و قال له أبو عبد اللّه (عليه السّلام) و قد سأله عن أسماء اللّه عزّ و جلّ و اشتقاقها، فأجابه، ثم قال له: أ فهمت يا هشام فهما تدفع به أعدائنا الملحدين مع اللّه عزّ و جلّ؟ قال هشام: نعم، قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): نفعك اللّه به و ثبّتك، قال هشام: فو اللّه ما قهرنى أحد فى التوحيد حتى قمت مقامى هذا، انتهى §الفصول المختارة من العيون و المحاسن: ۲۸.

§ و مثل هذا الجليل يبعد أن يروى مثل هذا الخبر مع عدم وثوقه بصحّته.

و امّا بلال: فهو ممدوح عند أصحابنا و وردت فى مدحه و انقطاعه الى أمير المؤمنين (عليه السّلام) اخبار اخرجناها فى كتابنا المسمّى بنفس الرحمن §نفس الرّحمن: ۴۷.

§

[۳۸۴] شفد- و إلى ما كان فيه متفرّقا من قضايا أمير المؤمنين (عليه السلام):

↕

ص: ۴۵۰

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما [عن سعد بن عبد اللّه]، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرحمن بن أبى نجران، عن عاصم بن حميد، عن محمّد بن قيس، عن أبى جعفر (عليه السّلام) §الفقيه ۴: ۱۰۸، من المشيخة، و ما أثبتناه بين معقوفين منه، و هو الصحيح لأن أبا الصدوق و محمّد بن الحسن لا يرويان عن إبراهيم بن هاشم إلا بالواسطة، كابنه على أو سعد بن عبد اللّه و من كان فى طبقتهما.

§

قد تقدّم السند فى (رصو) §تقدم برقم: ۲۹۶.

§ فى الطريق الى محمّد بن قيس و ذكرنا إنّه البجلى الثقة صاحب كتاب قضايا أمير المؤمنين (عليه السّلام)، و إنّ السند صحيح، و لا ادرى ما السبب الى تكراره.

[۳۸۵] شقه- و إلى ما كان فيه من وصيّة أمير المؤمنين (عليه السلام) لابنه محمّد بن الحنفية:

أبوه، عن على بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عمّن ذكره، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام).

و يغلط أكثر الناس فى هذا الاسناد فيجعلون مكان حمّاد بن عيسى حمّاد ابن عثمان، و إبراهيم بن هاشم لم يلق حمّاد بن عثمان و انّما لقى حمّاد بن عيسى و روى عنه. انتهى كلام الصدوق §الفقيه ۴: ۱۲۵، من المشيخة.

§

السند صحيح الى حمّاد و هو من أصحاب الإجماع فالخبر صحيح أو فى حكمه.

و امّا حكمه بعدم لقاء إبراهيم حماد بن عثمان فهو الأصل فى هذا الكلام المتفرّد به و ليس فى كلام مشايخ الفنّ منه اثر، نعم تبعه العلامة فى الخلاصة، فقال فى الفائدة التاسعة: قد يغلط جماعة فى الاسناد عن إبراهيم بن هاشم الى حمّاد بن عيسى فيتوهمّونه حمّاد بن عثمان، و هو غلط فإنّ إبراهيم بن هاشم لم

↕

ص: ۴۵۱

یلق حمّاد بن عثمان بل حمّاد بن عیسی §رجال العلامهٔ: ۲۸۱، من الفائدهٔ التاسعهٔ من الخاتمهٔ.

§.

و قال ابن داود فی تنبیهات رجاله: إذا ورد علیک الإسناد من إبراهیم بن هاشم الی حمّاد فلا تتوهم أنّه حمّاد بن عثمان، فإنّ إبراهیم بن هاشم لم یلق حمّاد ابن عثمان بل حمّاد بن عیسی §رجال ابن داود: ۳۰۷/ ۴.

§، و اشتهر هذا الکلام بعدهما حتی قال الکاظمی فی مشترکاته: و کرّر فی الکافی إبراهیم بن هاشم عن حمّاد بن عثمان §الکافی ۳: ۱۴۴/ ۵ و ۴: ۲۸۶/ ۶.

§ و هو سهو و صوابه ابن أبی عمیر عن حمّاد کما هو الشائع المعهود §هدایهٔ المحدثین: ۵۰ و فیه: و کرر فی التهذیب و الکافی.

§.

و فی ترجمهٔ ابن عیسی: و فی الکافی §الکافی: ۱۴۴/ ۵ و ۴: ۲۸۶/ ۶.

§ و التهذیب §تهذیب الأحکام ۵: ۹۳/ ۳۰۶ و ۱۶۲/ ۵۴۳.

§: إبراهیم بن هاشم عن حمّاد بن عثمان و هو أیضا سهو لذکر أصحاب الرجال عدم تلاقیهما §هدایهٔ المحدثین: ۵۰- بتصرف-

.

§.

و أنت خبیر بأنّ الأصل فی هذا التغلیط کلام المشیخهٔ، و تلقّاه الجماعهٔ بالقبول من غیر تفحّص و تأمّل فی أصل المطلب، و لعمری نسبهٔ سهو واحد الی الصدوق أهون من نسبهٔ غفلات کثیرهٔ الی مثل ثقهٔ الإسلام و غیره من الاعلام، و کیف کان فهذا الکلام ساقط عندنا لوجوه.

الأوّل: إنّ الحکم بعدم اللقاء شهادهٔ نفی، و شهادهٔ الإثبات مقدّمهٔ علیها مع معلومیهٔ تاریخ وفاهٔ ابن عثمان فإنّها فی سنهٔ مائهٔ و تسعین کما فی الکشی §رجال الکشی ۲: ۶۷۰/ ۶۹۴.

§، فتکون بعد سبع سنین من امامهٔ مولانا الرضا (علیه السّلام)، و إبراهیم أیضا من أصحابه- کما یأتی- فیکونان فی طبقهٔ واحدهٔ، و لا یضرّ

↕

ص: ۴۵۲

الجهل بولادهٔ ابن هاشم فلا بدّ حینئذ من ذکر مستند یجوز التشبّث به لرد شهادتهم باللقاء مع إمکانه و الحکم بالإرسال أو السهو فی تلک الأسانید الکثیرهٔ.

الثانی: کثرهٔ وقوع هذا السند فی الکافی و غیره، ففی الکافی فی باب تحنیط المیت و تکفینه: علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن حمّاد بن عثمان، عن حریز، عن زرارهٔ و محمّد بن مسلم، قالا: قلنا لأبی جعفر (علیه السّلام). الخبر §الکافی ۳: ۱۴۴/ ۵.

§.

و فی التهذیب فی أواخر باب تعجیل الزکاهٔ و تأخیرها: علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن حمّاد بن عثمان، عن حریز، عن أبی بصیر، عن أبی جعفر (علیه السلام). الخبر §تهذیب الأحکام ۴: ۴۷/ ۱۲۳.

§.

و فی آخر باب صفة الإحرام: علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن حمّاد بن عثمان، عن الحلبی، عن أبی عبد اللّه (علیه السّلام) أنّه قال. الخبر §تهذیب الأحکام ۵: ۹۳/ ۳۰۶.

§.

و فی أواخر باب الخروج الی الصفا: علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن حمّاد ابن عثمان [عن الحلبی] قال: قلت لأبی عبد اللّه (علیه السّلام). الخبر §تهذیب الأحکام ۵: ۱۶۲/ ۵۴۳، و ما بین معقوفین منه، و الحلبی: هو لقب لمحمّد بن علی ابن أبی شعبة، و لأخویه عمران و عبد الأعلی، و لأبیه علی أیضا، و لکنه ینصرف عند الإطلاق إلی الأوّل کما فی سائر کتب الرجال، و سیأتی التأکید علیه- بعد قلیل- من المصنف، فلاحظ.

§.

و مثله فی الاستبصار فی باب من أحلّ من إحرام المتعة §الاستبصار ۲: ۲۴۴/ ۸۵۲.

§، و فی الکافی فی باب الوصیّة من کتاب الحجّ: علی، عن أبیه، عن حمّاد بن عثمان، عن حریز، عمّن ذکره، عن أبی جعفر (علیه السّلام)، قال: إذا أصبحت فاصحب نحوک. الخبر §الکافی ۴: ۲۸۶/ ۶.

§.

↕

ص: ۴۵۳

بل فی جملة من الأسانید: علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن حمّاد، و لا بدّ ان یکون المراد فی بعضها ابن عثمان.

منها: ما فی الکافی §الکافی ۷: ۴۰/ ۳.

§ و الاستبصار فی باب من اوصی بجزء من ماله: علی ابن إبراهیم، عن أبیه، عن حمّاد، عن ابان بن تغلب، قال: قال أبو جعفر (علیه السّلام). الخبر §الاستبصار ۴: ۱۳۲/ ۴۹۶.

§.

قال المحقق صدر الدین: و ابان مات سنة احدی و أربعین و مائة فعلی تاریخ الکشی أنّ حمّاد بن عثمان عاش نیفا و سبعین سنة، ینبغی أن یکون حمّاد هنا ابن عثمان، انتهی §لعل الکلام مأخوذ من کتاب مجال الرجال للمحقق صدر الدین العاملی و هو لا یوجد لدینا.

§، و ذلک لأنّ وفاة ابن عیسی فی سنة تسع أو ثمان بعد المائتین.

و منها ما وقع فیها: علی بن إبراهیم، عن حمّاد، عن الحلبی کما فی الکافی فی باب فضل المقام بالمدینة §الکافی ۴: ۵۵۸/ ۴.

§، و فی التهذیب فی باب الغدوّ الی عرفات §تهذیب الأحکام ۵: ۱۸۱/ ۶۰۷.

§، و فی الاستبصار فی باب أنّ ولد الملاعنة یرث أخواله §الاستبصار ۴: ۱۸۱/ ۸.

§ و غیرها، فإنّ الذی یروی عن الحلبی- و المراد منه محمّد بن علی بن أبی شعبة الحلبی- هو ابن عثمان، و لم یذکر أحد روایة ابن عیسی، عنه.

الثالث: إنّ إبراهیم بن هاشم من أصحاب الرضا (علیه السّلام) کما فی النجاشی §رجال النجاشی: ۱۶/ ۱۸.

§ و الفهرست §فهرست الشیخ: ۴/ ۶.

§ و الخلاصة §رجال العلامة: ۴/ ۹.

§، و يروى عن حمّاد بن عثمان على بن مهزيار

↕

ص: ۴۵۴

كما فى التهذيب فى باب نزول المزدلفة §تهذيب الأحكام ۵: ۱۹۳/ ۱۸، و فيه: على بن مهزيار، عمن حدثه، عن حماد بن عثمان.

§، و هو من أصحاب الرضا و الجواد و الهادى (عليهم السلام) §رجال الشيخ: ۳۸۱/ ۲۲ و ۴۳/ ۸ و ۴۱۷/ ۳.

§ و الحسين بن سعيد فيه فى باب حكم الجنابة §تهذيب الأحكام ۳: ۴۹/ ۱۷۲.

§، و فى باب أحكام الجماعة §تهذيب الأحكام ۲: ۴۹/ ۱۷۲.

§، و هو مثل علىّ من أصحاب الرضا و الجواد و الهادى (عليهم السلام) §رجال الشيخ: ۳۷۲/ ۱۷ و ۳۹۹/ ۱ و ۴۱۲/ ۶.

§ و مثلهما إسماعيل بن مهران و غيرهم. و من هنا صرّح جماعة من المتبحرين بصحّة هذه الأسانيد و عدم [وجود] إرسال أو سهو فيها.

فقال الفاضل الأردبيلى فى جامع الرواة بعد نقل كلام العلامة و ابن داود، أقول: روى على بن إبراهيم عن أبيه عن حمّاد بن عثمان و ابن عيسى كثيرا كما مرّ فى ترجمتهما، و لا اعلم إنّ ابن داود رحمه اللّه تعالى من اين حكم بأنّ إبراهيم لم يلق حمّاد بن عثمان، انتهى §جامع الرواة ۲: ۴۶۷، من الفائدة الرابعة.

§، و قد عرفت أنّه أخذ ذلك من المشيخة.

و قال السيّد المحقّق القزوينى فى جامع الشرائع- بعد نقل كلام الفاضلين- و هذا المعنى غير ثابت على ما نبّه به الفضلاء لكثرة وقوع روايته صريحا عن حمّاد بن عثمان، ثم ذكر بعض المواضع و قال: و بالجملة قد تكرّرت رواية إبراهيم عن ابن عثمان فى اخبار كثيرة بحيث لا يحتمل السهو أو سقوط الواسطة فى جميعها و لعلّ منشأ كلام الفاضلين كلام الصدوق، ثم ذكر كلامه و قال: و قد عرفت حقيقة الحال، و وافقنا على ذلك السيدان السندان السيد صدر الدين العاملى و صاحب مطالع الأنوار، و اللّه العالم بحقيقة الحال §جامع الشرائع: غير متوفر.

§.

↕

ص: ۴۵۵

و حيث وفينا بحمد اللّه تعالى بما وعدنا من شرح مشيخة الفقيه على الترتيب الذى نقله شيخنا فى الوسائل

فينبغى التنبيه على أمور:

الأوّل: إنّا ذكرنا فى هذا الشرح اللطيف تراجم جماعة من الرواة

اشارة

و بسطنا الكلام فى طائفة كثرت رواياتهم و اختلفت كلمة الأصحاب فيهم، و ذكرنا من القرائن و الامارات ما لم تجتمع فى كتاب من كتب هذا الفن الّا أنّه لعدم ترتيب ذكرهم على ترتيب الكتب الرجالية يصعب على الباحث الناظر معرفة محلّ ذكر من

أراد معرفة حاله بل معرفة أصل وجوده فی هذا الشرح و عدمه فرأیت أن اذکر أسامی من ترجمت حاله نسقا مرتّبا مشیرا الی محلّه و موضع ذکره تکثیرا للفائدة و تسهیلا علی الطالب، و باللّه المستعان و علیه التکلان.

فنقول:

حرف الألف

[۱]- إبراهیم بن أبی زیاد الکرخی/ (د)/ [۴].

[۲]- إبراهیم بن [أبی] §ما أثبتناه بین معقوفین من المصدر، و لعلّ سقوط [أبی] جاء من سهو الناسخ إذ ذکره المصنف فی شرح الطریق صحیحا.

§ یحیی المدائنی/ (و)/ [۶].

[۳]- إبراهیم بن خالد العطار/ (شکه)/ [۳۲۵].

[۴]- إبراهیم بن عبد الحمید/ (ح)/ [۸].

[۵]- إبراهیم بن عمر الیمانی/ (ط)/ [۹].

[۶]- إبراهیم بن محمّد الثقفی/ (ی)/ [۱۰].

[۷]- إبراهیم بن محمّد الهمدانی/ (یا)/ [۱۱].

[۸]- إبراهیم بن مهزیار/ (یب)/ [۱۲].

[۹]- إبراهیم بن هاشم/ (ید)/ [۱۴].

↕

ص: ۴۵۶

[۱۰]- أحمد بن الحسن بن فضّال/ (رلز)/ [۲۳۷].

[۱۱]- أحمد بن الحسن المیثمی/ (یو)/ [۱۶].

[۱۲]- أحمد بن عائذ/ (یز)/ [۱۷].

[۱۳]- أحمد بن علویة/ (ی)/ [۱۰].

[۱۴]- أحمد بن زیاد الهمدانی/ (یا)/ [۱۱].

[۱۵]- أحمد بن خالد البرقی/ (یه)/ [۱۵].

[۱۶]- أحمد بن محمّد بن سعید بن عقدة/ (یط)/ [۱۹].

[۱۷]- أحمد بن محمّد بن یحیی العطار/ (قسط)/ [۱۶۹].

[۱۸]- أحمد بن محمّد بن مطهّر/ (کا)/ [۲۱].

[۱۹]- أحمد بن هلال العبرتائی/ (کب)/ [۲۲].

[۲۰]- إدریس بن زید/ (کج)/ [۲۳].

[۲۱]- إسحاق بن عمّار/ (کز)/ [۲۷].

[۲۲]- إسماعیل بن أبی زیاد السکونی/ (لز)/ [۳۷].

[۲۳]- إسماعيل بن بشار/ (قسه)/ [۱۶۵].
[۲۴]- إسماعيل بن عبد الرحمن/ (لب)/ [۳۲].
[۲۵]- إسماعيل بن عيسى/ (لد)/ [۳۴].
[۲۶]- إسماعيل بن سهل/ (عا)/ [۷۱]

حرف الباء

[۲۷]- بحر السّقّاء/ (مه)/ [۴۵].
[۲۸]- بزيع المؤذّن/ (مو)/ [۴۶].
[۲۹]- بشير النبال/ (مح)/ [۴۸].
[۳۰]- بكار بن كردم/ (مط)/ [۴۹]

↕

[۳۱]- بكر بن صالح/ (ن)/ [۵۰].
[۳۲]- بكير بن أعين/ (نب)/ [۵۲]

حرف الثاء و الجيم

[۳۳]- ثوير بن أبى فاختة/ (ند)/ [۵۴].
[۳۴]- جابر بن يزيد الجعفى/ (نز)/ [۵۷].
[۳۵]- جرّاح المدايني/ (نح)/ [۵۸].
[۳۶]- جهيم بن أبى جهم/ (سو)/ [۶۶]

حرف الحاء و الخاء

[۳۷]- حذيفة بن منصور/ (ع)/ [۷۰].
[۳۸]- الحسن بن الجهم/ (عب)/ [۷۲].
[۳۹]- الحسن بن الحسين اللؤلؤى/ (رله)/ [۲۳۵].
[۴۰]- الحسن بن راشد/ (عج)/ [۷۳].
[۴۱]- الحسن بن رباط/ (قمز)/ [۱۴۷].
[۴۲]- الحسن بن زياد الصيقل/ (عد)/ [۷۴].
[۴۳]- الحسن بن على بن أبى حمزة/ (عو)/ [۷۶].
[۴۴]- الحسن بن على الوشاء/ (يز)/ [۱۷].
[۴۵]- الحسين بن أحمد الأشعرى/ (ل)/ [۳۰].

[۴۶]- الحسين بن أبى العلاء/ (فد)/ [۸۴].
[۴۷]- الحسين بن الحسن بن ابان/ (يج)/ [۱۳].
[۴۸]- الحسين بن حمّاد/ (فه)/ [۸۵].
[۴۹]- الحسين بن زيد الشهيد/ (فو)/ [۸۶]

↕

ص: ۴۵۸

[۵۰]- الحسين بن سيف بن عميرة/ (قمح)/ [۱۴۸].
[۵۱]- الحسين بن علوان/ (قكح)/ [۱۲۸].
[۵۲]- الحسين بن محمّد بن عامر/ (له)/ [۳۵].
[۵۳]- الحسين بن محمّد القمى/ (فط)/ [۸۹].
[۵۴]- الحسين بن المختار/ (ص)/ [۹۰].
[۵۵]- الحسين بن يزيد النوفلى/ (لز)/ [۳۷].
[۵۶]- حفص بن غياث/ (صج)/ [۹۳].
[۵۷]- الحكم الخيّاط/ (قسه)/ [۱۶۵].
[۵۸]- الحكم بن مسكين/ (مب)/ [۴۲].
[۵۹]- حمزة بن حمران/ (قا)/ [۱۰۱].
[۶۰]- حمزة بن محمّد/ (قمط)/ [۱۴۹].
[۶۱]- حنّان بن سدير/ (قب)/ [۱۰۲].
[۶۲]- خالد بن إسماعيل/ (قسد)/ [۱۶۴]

حرف الدال و الراء و الزاء

[۶۳]- داود بن حصين/ (قط)/ [۱۰۹].
[۶۴]- داود الصرمى/ (قيب)/ [۱۱۲].
[۶۵]- داود بن كثير الرقى/ (قى)/ [۱۱۰].
[۶۶]- درست بن أبى منصور/ (قيج)/ [۱۱۳].
[۶۷]- رفاعة بن موسى/ (قيو)/ [۱۱۶].
[۶۸]- زرعة بن محمّد الحضرمى/ (قكا)/ [۱۲۱].
[۶۹]- زكريّا بن مالك/ (قكج)/ [۱۲۳].
[۷۰]- زكريا المؤمن/ (شب)/ [۳۰۲]

↕

ص: ۴۵۹

[۷۱]- الزهری محمّد بن مسلم/ (قکد)/ [۱۲۴].

[۷۲]- زیاد بن مروان القندی/ (قکو)/ [۱۲۶]

حرف السین و الصاد و الطاء

[۷۳]- سدیر الصیرفی/ (قلط)/ [۱۲۹].

[۷۴]- سعد بن طریف/ (م)/ [۴۰].

[۷۵]- سعدان بن مسلم/ (ح)/ [۸].

[۷۶]- سعید الأعرج/ (قلح)/ [۱۳۸].

[۷۷]- سعید بن یسار/ (قلۀ)/ [۱۳۵].

[۷۸]- سلمۀ بن تمام/ (قلو)/ [۱۳۶].

[۷۹]- سلمۀ بن الخطاب/ (نه)/ [۵۵].

[۸۰]- سلیمان بن حفص المروزی/ (قلط)/ [۱۳۹].

[۸۱]- سلیمان بن خالد/ (قم)/ [۱۴۰].

[۸۲]- سلیمان بن داود المنقری/ (صج)/ [۹۳].

[۸۳]- سلیمان بن عمرو/ (قمج)/ [۱۴۳].

[۸۴]- سماعۀ بن مهران/ (قمد)/ [۱۴۴].

[۸۵]- سهل بن زیاد/ (شه)/ [۳۰۵].

[۸۶]- سیف بن عمیرۀ/ (قمح)/ [۱۴۸].

[۸۷]- صالح بن الحکم/ (قنا)/ [۱۵۱].

[۸۸]- صالح بن عقبۀ/ (قنب)/ [۱۵۲].

[۸۹]- صباح بن سیابۀ/ (قنج)/ [۱۵۳].

[۹۰]- طلحۀ بن زید/ (قنو)/ [۱۵۶]

↕

ص: ۴۶۰

حرف العین

[۹۱]- عامر بن نعیم/ (قنط)/ [۱۵۹].

[۹۲]- عامر بن جذاعۀ/ (قنح)/ [۱۵۸].

[۹۳]- عباس بن هلال/ (قنج)/ [۱۵۳].

[۹۴]- عبد الأعلی مولی آل سام/ (قد)/ [۱۰۴].

[۹۵]- عبد الرحمن بن أبی عبد اللّه البصری/ (قسز)/ [۱۶۷].

[۹۶]- عبد الرحيم القصير/ (قعا)/ [۱۷۱].
[۹۷]- عبد العظيم بن عبد اللّه الحسنى/ (قعج)/ [۱۷۳].
[۹۸]- عبد الكريم الهاشمى/ (قعد)/ [۱۷۴].
[۹۹]- عبد الكريم الخثعمى/ (قعه)/ [۱۷۵].
[۱۰۰]- عبد اللّه بن بكير/ (قعز)/ [۱۷۷].
[۱۰۱]- عبد اللّه بن حمّاد الأنصارى/ (قفب)/ [۱۸۲].
[۱۰۲]- عبد اللّه بن سليمان/ (قفج)/ [۱۸۳].
[۱۰۳]- عبد اللّه بن عبد الرحمن الأصمّ/ (قفح)/ [۱۸۸].
[۱۰۴]- عبد اللّه بن القاسم الحضرمى/ (فد)/ [۸۲].
[۱۰۵]- عبد اللّه بن مسكان/ (قص)/ [۱۹۰].
[۱۰۶]- عبد اللّه بن الصلت/ (رز)/ [۲۰۷].
[۱۰۷]- عبد اللّه بن ميمون/ (قصب)/ [۱۹۲].
[۱۰۸]- عبد الملك بن أعين/ (قصه)/ [۱۹۵].
[۱۰۹]- عبد الملك بن عتبة الهاشمى/ (قصو)/ [۱۹۶].
[۱۱۰]- عبد الملك بن عمرو/ (قصز)/ [۱۹۷].
[۱۱۱]- عبد الواحد بن عبدوس/ (قصح)/ [۱۹۸]

↕

ص: ۴۶۱

[۱۱۲]- عبيد بن زرارة/ (قصط)/ [۱۹۹].
[۱۱۳]- عثمان بن زياد/ (رج)/ [۲۰۳].
[۱۱۴]- عثمان بن عيسى/ (قمد)/ [۱۴۴].
[۱۱۵]- علاء بن سيابة/ (رو)/ [۲۰۶].
[۱۱۶]- على بن أبى حمزة البطائنى/ (رز)/ [۲۰۷].
[۱۱۷]- على بن احمد بن أشيم/ (رح)/ [۲۰۸].
[۱۱۸]- على بن أسباط/ (رى)/ [۲۱۰].
[۱۱۹]- على بن إسماعيل السندى/ (كز)/ [۲۷].
[۱۲۰]- على بن إسماعيل الميثمى/ (ريا)/ [۲۱۱].
[۱۲۱]- على بن بلال/ (ريح)/ [۲۱۸].
[۱۲۲]- على بن جعفر عليه السّلام/ (رید)/ [۲۱۴].
[۱۲۳]- على بن حسان/ (قع)/ [۱۷۰].
[۱۲۴]- على بن حديد/ (شكو)/ [۳۲۶].
[۱۲۵]- على بن الحسن بن رباط/ (رعب)/ [۲۷۲].

[۱۲۶]- علی بن الحسن الکوفی/ (قسا)/ [۱۶۱].
[۱۲۷]- علی بن الحسین السعدآبادی/ (یه)/ [۱۵].
[۱۲۸]- علی بن الحکم/ (ریو)/ [۲۱۶].
[۱۲۹]- علی بن سوید/ (ریط)/ [۲۱۹].
[۱۳۰]- علی بن غراب/ (رکب)/ [۲۲۲].
[۱۳۱]- علی بن محمّد بن أبی القاسم/ (لج)/ [۳۳].
[۱۳۱]- علی بن محمّد بن قتیبهٔ/ (رج)/ [۲۰۳].
[۱۳۲]- علی بن موسی الکمیدانی/ (س)/ [۶۰].
[۱۳۳]- عمار بن موسی الساباطی/ (رلج)/ [۲۳۳]

↕

ص: ۴۶۲

[۱۳۴]- عمرو بن أبی المقدام/ (رلد)/ [۲۳۴].
[۱۳۵]- عمرو بن أبی نصر/ (قکط)/ [۱۲۹].
[۱۳۶]- عمرو بن جمیع/ (رله)/ [۲۳۵].
[۱۳۷]- عمرو بن خالد/ (قکح)/ [۱۲۳].
[۱۳۸]- عمرو بن شمر/ (نز)/ [۵۷].
[۱۳۹]- عمر بن أبی شعبهٔ/ (رم)/ [۲۴۰].
[۱۴۰]- عمر بن حنظلهٔ/ (رمب)/ [۲۴۲].
[۱۴۱]- عمر بن یزید السابری/ (رمد)/ [۲۴۴].
[۱۴۲]- عیسی بن شلقان/ (رمو)/ [۲۴۶].
[۱۴۳]- عیسی بن عبد اللّه الهاشمی/ (رمح)/ [۲۴۸]

حرف الغین و الفاء و القاف و الکاف

[۱۴۴]- غیاث بن إبراهیم/ (رنا)/ [۲۵۱].
[۱۴۵]- الفضل بن أبی قرّهٔ/ (رنج)/ [۲۵۳].
[۱۴۶]- القاسم بن سلیمان/ (رنط)/ [۲۵۹].
[۱۴۷]- القاسم بن عروهٔ/ (رس)/ [۲۶۰].
[۱۴۸]- القاسم بن محمّد الأصبهانی/ (صج)/ [۹۳].
[۱۴۹]- القاسم بن محمّد الجوهری/ (شح)/ [۳۰۸].
[۱۵۰]- القاسم بن یحیی/ (عج)/ [۷۳].
[۱۵۱]- کردویه/ (رسب)/ [۲۶۲].

[۱۵۲]- کلیب الأسدی/ (رسح)/ [۲۶۸]

↕

ص: ۴۶۳

حرف المیم

[۱۵۳]- مالک الجهنی/ (رسد)/ [۲۶۴].

[۱۵۴]- مبارک العقرقوفی/ (رسه)/ [۲۶۵].

[۱۵۵]- مثنّی بن عبد السلام/ (رسو)/ [۲۶۶].

[۱۵۶]- محمّد بن أبی عمیر/ (رسز)/ [۲۶۷].

[۱۵۷]- محمّد بن أحمد بن یحیی الأشعری/ (رسح)/ [۲۶۸].

[۱۵۸]- محمّد بن أحمد بن أبی الصلب/ (رمز)/ [۲۴۷].

[۱۵۹]- محمّد بن إسحاق/ (یط)/ [۱۹].

[۱۶۰]- محمّد بن أسلم الجبلی/ (رسط)/ [۲۶۹].

[۱۶۱]- محمّد بن جعفر الأسدی/ (لو)/ [۳۶].

[۱۶۲]- محمّد بن حسان الرازی/ (قفا)/ [۱۸۱].

[۱۶۳]- محمّد بن حکیم/ (رعز)/ [۲۷۷].

[۱۶۴]- محمّد بن حمران/ (رعط)/ [۲۷۹].

[۱۶۵]- محمّد بن خالد البرقی/ (لب)/ [۳۲].

[۱۶۶]- محمّد بن خالد السرّی/ (رفا)/ [۲۸۱].

[۱۶۷]- محمّد بن زکریا/ (قمط)/ [۱۴۹].

[۱۶۸]- محمّد بن سنان/ (کو)/ [۲۶].

[۱۶۹]- محمّد بن عبد الحمید/ (قکز)/ [۱۲۷].

[۱۷۰]- محمّد بن عبد اللّه بن زرارة/ (رمح)/ [۲۴۸].

[۱۷۱]- محمّد بن علی ماجیلویه/ (لب)/ [۳۲].

[۱۷۲]- محمّد بن عیسی العبیدی/ (لا)/ [۳۱].

[۱۷۳]- محمّد بن الفیض/ (رصج)/ [۲۹۳]

↕

ص: ۴۶۴

[۱۷۴]- محمّد بن القاسم الأسترآبادی/ (رصد)/ [۲۹۴].

[۱۷۵]- محمّد بن الولید الکرمانی/ (شا)/ [۳۰۱].

[۱۷۶]- محمّد بن یحیی/ (شب)/ [۳۰۲].

[۱۷۷]- مسعدة بن زياد/ (شو)/ [۳۰۶].

[۱۷۸]- مسعدة بن صدقة/ (شز)/ [۳۰۷].

[۱۷۹]- مسمع كردين/ (شح)/ [۳۰۸].

[۱۸۰]- مصادف/ (شط)/ [۳۰۹].

[۱۸۱]- مظفّر بن جعفر بن مظفّر/ (رصز)/ [۲۹۷].

[۱۸۲]- مصعب بن يزيد/ (شیء)/ [۳۱۰].

[۱۸۳]- معاوية بن حكيم/ (رسو)/ [۲۶۶].

[۱۸۴]- معاوية بن ميسرة/ (شيد)/ [۳۱۴].

[۱۸۵]- معاوية بن وهب/ (شية)/ [۳۱۵].

[۱۸۶]- معروف بن خرّبوذ/ (شيو)/ [۳۱۶].

[۱۸۷]- معلّى بن خنيس/ (شيز)/ [۳۱۷].

[۱۸۸]- معلّى بن محمّد البصرى/ (شيح)/ [۳۱۸].

[۱۸۹]- المفضّل بن عمر/ (ل)/ [۳۰].

[۱۹۰]- منصور بن حازم/ (شكد)/ [۳۲۴].

[۱۹۱]- منصور بن الوليد/ (شكه)/ [۳۲۵].

[۱۹۲]- منصور بن يونس/ (شكو)/ [۳۲۶].

[۱۹۳]- منهال القصّاب/ (شكز)/ [۳۲۷].

[۱۹۴]- موسى بن سعدان/ (فد)/ [۸۴].

[۱۹۵]- موسى بن عمر الصيقل/ (قند)/ [۱۵۴]

↕

ص: ۴۶۵

حرف النون و الهاء و الياء

[۱۹۶]- نضر بن شعيب/ (قد)/ [۱۰۴].

[۱۹۷]- نعمان الرازى/ (شلب)/ [۳۳۲].

[۱۹۸]- وهب بن وهب/ (شله)/ [۳۳۵].

[۱۹۹]- هارون بن خارجة/ (شلح)/ [۳۳۸].

[۲۰۰]- هارون بن مسلم/ (رس)/ [۲۶۰].

[۲۰۱]- هشام بن إبراهيم العباسى/ (شم)/ [۳۴۰].

[۲۰۲]- هيثم بن أبى مسروق/ (ند)/ [۵۴].

[۲۰۳]- ياسر الخادم/ (شمج)/ [۳۴۳].

[۲۰۴]- یاسین الضریر/ (شمد)/ [۳۴۴].

[۲۰۵]- یحیی بن أبی عمران/ (شمو)/ [۳۴۶].

[۲۰۶]- یحیی بن حسّان الأزرق/ (شمز)/ [۳۴۷].

[۲۰۷]- یحیی بن عبد اللّه العمری/ (شمط)/ [۳۴۹].

[۲۰۸]- یزید بن إسحاق شعر/ (شلز)/ [۳۳۷].

[۲۰۹]- یعقوب بن شعیب/ (شن)/ [۳۵۰].

[۲۱۰]- یعقوب بن عیثم §تقدم ذکره فی هذه الفائدة، بعنوان: یعقوب بن میثم، انظر تعلیقتنا علیه فی الهامش.

§/ (شنا)/ [۳۵۱].

[۲۱۱]- یوسف بن إبراهیم/ (شنج)/ [۳۵۳].

[۲۱۲]- یونس بن عمّار/ (شنو)/ [۳۵۶].

[۲۱۳]- یونس بن یعقوب/ (شنز)/ [۳۵۷].

↕

ص: ۴۶۶

باب الکنی

[۲۱۴]- أبو بکر بن أبی سماک §نسخة بدل: سمال «منه قدّس سرّه»، و قد تقدم ذکره فی هذه الفائدة، انظر تعلیقتنا هناک فی الهامش.

§/ (شس)/ [۳۶۰].

[۲۱۵]- أبو الجارود زیاد بن المنذر/ (شسج)/ [۳۶۳].

[۲۱۶]- أبو جریر زکریّا بن إدریس القمی/ (شسب)/ [۳۶۲].

[۲۱۷]- أبو جمیلة المفضّل بن صالح/ (قکز)/ [۱۲۷].

[۲۱۸]- أبو حبیب ناجیة/ (شسه)/ [۳۶۵].

[۲۱۹]- أبو کهمس/ (قصد)/ [۱۹۴].

و قد ترکنا أسامی جماعة ذکرناهم فی خلال الشرح مختصرا و لم نستطرف فی ترجمتهم بشیء.

الثانی: فی ذکر مشایخ الصدوق الذین روی عنهم فی المشیخة، و فی ما بأیدینا من کتبه، و صرّح ببعضهم المترجمون.

[۱]- أ- إبراهیم بن هارون الهیبستی §کذا فی الأصل، و فی توحید الصدوق: ۱۵۷/ ۳ و ۱۵۸/ ۴ ورد بعنوان الهیتی، و فی معانی الأخبار ۱۵/ ۷: الهیسی، و فی معجم رجال الحدیث ۱: ۳۱۵ (الهیتی، أو الهیثمی). و لعلّ ما فی التوحید هو الصحیح نسبة الی هیت مدینة من مدن العراق.

§.

[۲]- ب- أبو إسحاق إبراهیم بن محمّد بن أبی §ورد فی الخصال ۲: ۴۱۰/ ۱۱، ۲: ۴۱۶/ ۱۰ من غیر (أبی)

§ حمزة بن عمارة الحافظ.

[۳]- ج- أبو الحسن أحمد بن ثابت الدوالينى §كذا فى الأصل، و فى معجم رجال الحديث ۲: ۵۹ الدواليبى بالباء الموحدة بعد الياء المثناة، و يؤيده ما فى كمال الدين: ۱۵۶.

§.

[۴]- د- أحمد بن الحسن بن عبدربّه القطان، فى كمال الدين: حدثنا

↕

ص: ۴۶۷

أحمد بن الحسن القطان المعروف بأبى علىّ بن عبدربّه الرازى و هو شيخ كبير من أصحاب §فى المصدر: لأصحاب مكان (من أصحاب)

§ الحديث §كمال الدين: ۶۷.

§، و فى موضع آخر: أحمد بن محمّد بن الحسين القطان و كان شيخا لأصحاب الحديث ببلد الرىّ يعرف بابى على بن عبدربّه §لم نجد هذا فى موضع من (كمال الدين) بل وجدناه فى أمالى الصدوق: ۴۵۴/ ۵، الباب الثالث و الثمانين.

§.

[۵]- ه- أبو منصور أحمد بن إبراهيم بن بكير الخوزى §كذا فى الأصل، و فى التوحيد: ۲۲/ ۱۷ و ۳۷۶/ ۲۲ و العيون ۲: ۲۵ جاء بعنوان: بكر الخورى، و فى الخصال: ۳۲۴/ ۱۱ و ۳۴۳/ ۹ ورد بعنوان: بكر الخوزى، و الظاهر صحة ما احتمله الشيخ الغفارى فى مقدمة معانى الاخبار من كون اللقب مصحف عن (الجورى) نسبة إلى محلة بنيسابور. انظر: مقدمة معانى الأخبار للشيخ على أكبر غفارى: ۳۸.

§، روى عنه بنيسابور.

[۶]- و- أحمد بن إبراهيم بن الوليد السلمى.

[۷]- ز- أحمد بن أبى جعفر البيهقى.

[۸]- ح- أبو على أحمد بن الحسن بن على بن عبدربّه.

[۹]- ط- أبو العباس أحمد بن الحسين بن عبيد اللّه §فى معالم العلماء ۲۴/ ۱۱۳: احمد بن الحسين بن عبد اللّه، و فى تعليقة الوحيد: ۳۵، احمد ابن الحسين بن عبيلة هو أبو العباس احمد بن الحسين بن عبيد اللّه، و قد استنكر التسترى ذلك منه فى القاموس ۱: ۴۴۷، و فى كمال الدين: ۲۴۲ و ۲۵۳ ورد مكان الحسين: الحسن، و مكان عبيد اللّه: عبد اللّه.

§ بن محمّد بن مهران الآبى العروضى، قال ابن شهرآشوب فى المعالم: له [كتاب] ترتيب الأدلّة فيما يلزم خصوص §فى المصدر: خصوم.

§ الإماميّة دفعه عن الغيبة و الغائب، المفاداة §فى المصدر: المكافاة.

§ فى

↕

ص: ۴۶۸

المذهب، [كتاب] §ظاهر عبارة الأصل و المصدر ان كتاب المفاداة (المكافاة) هو فى النقض على أبى خلف، و فى معجم رجال الحديث: ۲/ ۹۶، ما يشعر بكونهما كتابين، فلاحظ.

§ فی النقض علی أبی خلف §معالم العلماء: ۲۴/ ۱۱۳، و فیه بدل ابن مهران: المهرانی.

§.

[۱۰]- ی- احمد بن جعفر الهمدانی و هو بعینه احمد بن زیاد بن جعفر الهمدانی.

[۱۱]- یا- أبو نصر أحمد بن الحسین بن أحمد بن عبید §فی عیون اخبار الرضا علیه السّلام: ۲۷۵ و ۲۸۶ و ۳۸۱ عبد مکان عبید. § الضبّی المروانی النیسابوری، و الظاهر أنّه بعینه احمد بن الحسین المروانی، و فی بعض الأسانید أبو نصیر و فی بعضها بصیر.

[۱۲]- یب- أبو حامد احمد بن الحسین بن الحسن بن علی الحاکم.

[۱۳]- یج- أحمد بن علی بن إبراهیم بن هاشم القمی.

[۱۴]- ید- أبو حامد أحمد بن علی بن الحسین الثعالبی.

[۱۵]- یه- أحمد بن قارون القائینی.

[۱۶]- یو- أبو علی أحمد بن محمّد بن یحیی العطار الأشعری القمّی.

[۱۷]- یز- أحمد بن محمّد الأسدی.

[۱۸]- یح- أحمد بن محمّد إبراهیم العجلی.

[۱۹]- یط- أبو الحسن احمد بن محمّد بن الصقر الصائغ.

[۲۰]- ک- أحمد بن محمّد بن الهیثم العجلی و غیر بعید ان یکون هو العجلی المتقدم.

[۲۱]- کا- أحمد بن محمّد بن إسحاق الدینوری القاضی.

[۲۲]- کب- أحمد بن محمّد بن عبد الرحمن المنقری.

[۲۳]- کج- أحمد بن محمّد بن عبد الرحمن المروزی المقری الحاکم و لعلّه

↕

ص: ۴۶۹

المنقری المتقدم.

[۲۴]- کد- أبو الحسین أحمد بن محمّد بن الحسین البزّاز.

[۲۵]- که- أحمد بن محمّد بن عیسی بن أحمد بن علی بن أبی طالب §فی معانی الأخبار: ۱۰/ ۱: أبو الحسن احمد بن محمّد بن عیسی بن أحمد بن عیسی بن علی ابن الحسین بن علی بن الحسین بن علی بن أبی طالب علیهم السلام. § و فی بعض أسانیده احمد بن عیسی بن علی بن أبی طالب و الظاهر اتّحادهما.

[۲۶]- کو- أحمد بن محمّد الشیبانی المکتّب.

[۲۷]- کز- أبو العباس أحمد بن محمّد بن أحمد بن الحسن بن الحکم §ورد فی عیون الاخبار: ۹۶/ ۱۳ بعنوان: أحمد بن محمّد بن أحمد بن الحسین [الحسن] أبو العباس الحاکم.

§.

[۲۸]- کح- أحمد بن محمّد بن زمرة، و فی بعض النسخ: رزقة القزوینی §ورد فی الأمالی: ۱۹۹ و ۲۰۱ و عیون الاخبار: ۱۳۸، و کمال الدین: ۱۱۲ بعنوان رزمة، و اختلف ضبطه فی کتب الرجال المتیسرة لدینا بین (زمرة، و رزقة، و رزمة)

§.

[۲۹]- کط- أحمد بن محمّد بن إسحاق المغازی §کذا فی الأصل: و فی کمال الدین: ۱۸۳ و معجم رجال الحدیث: ۲: ۲۴۹:

المعاذى بالذال المعجمة.

§

[۳۰]- ل- أبو الحسن أحمد بن محمّد بن أحمد بن غالب الأنماطى.

[۳۱]- لا- أحمد بن هارون القاضى، و فى بعض أسانيده: أحمد بن

↕

ص: ۴۷۰

هارون الطائى §و ورد فى بعض الأسانيد: الفامى بالفاء ثم الميم كما فى العيون: ۸۱ و ۱۳۸، و انظر الخصال باب الاثنين (معرفة التوحيد بخصلتين) ح/ ۱، و العيون ب ۱۱ ح ۴۵، و الأمالى: ۱۲۰ و ۱۲۳ و ۱۷۳.

§، و الظاهر الاتّحاد.

[۳۲]- لب- أحمد بن يحيى المكتّب.

[۳۳]- لج- إسحاق بن عيسى.

[۳۴]- لد- إسماعيل بن حكيم العسكرى.

[۳۵]- له- إسماعيل بن على بن رزين.

[۳۶]- لو- إسماعيل بن منصور بن أحمد القصّار.

[۳۷]- لز- أبو معمّر إسماعيل بن إبراهيم بن معمّر.

[۳۸]- لح- أبو الفضل تميم بن عبد اللّه بن تميم القرشى الحيرى.

[۳۹]- لط- جعفر بن محمّد بن مسرور، فى التعليقة: و يحتمل كونه ابن قولويه لان اسم قولويه مسرور، و هو فى طبقة الكشى إلى زمان الصدوق، انتهى §تعليقة الوحيد: ۸۷.

§، و فيه من البعد ما لا يخفى.

[۴۰]- م- أبو القاسم جعفر بن محمّد بن موسى بن قولويه القمّى.

[۴۱]- ما- جعفر بن على بن الحسن.

[۴۲]- مب- جعفر بن على بن الحسين بن على بن عبيد اللّه بن المغيرة الكوفى §ورد فى أسانيد الصدوق «قدّس سرّه» مكان «الحسين»: الحسن، و مكان «عبيد اللّه»: عبد اللّه، انظر: الأمالى: ۱۲ و ۲۲ و ۳۷، و كمال الدين: ۲۰۰، و العيون: ۳۶۴.

§

[۴۳]- مج- جعفر بن زيد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب

↕

ص: ۴۷۱

عليهم السلام كذا فى الأسانيد، و قد سقط بعض الأسامى بين جعفر و زيد فإنه لم يكن لزيد ابن اسمه جعفر و لو كان لاستحال روايته عنه.

[۴۴]- مد- أبو محمّد جعفر بن نعيم بن شاذان الحاكم.

[۴۵]- مه- أبو محمّد جعفر بن أحمد بن علىّ الفقيه الإيلاقى الرازى صاحب كتاب المسلسلات و غيره.

[۴۶]- مو- الحسن بن إبراهيم بن هاشم.

[۴۷]- مز- الحسن بن أبی علی احمد بن إدریس الأشعری القمی و هو أخو الحسین الآتی.

[۴۸]- مح- الحسن بن أحمد بن الخلیل بن أحمد.

[۴۹]- مط- أبو محمّد الحسن بن حمزة بن علی بن الحسن بن عبد اللّه ابن أبی طالب §کذا فی الأصل، و الصحیح هو: أبو محمّد الحسن بن حمزة بن علی بن عبد اللّه بن محمّد بن الحسن ابن الحسین بن علی بن الحسین بن علی بن أبی طالب (علیهم السلام) توفی سنة ۳۵۸ کما فی رجال النجاشی: ۶۵/ ۱۵۰، و العلّامة: ۳۹/ ۸، و فی رجال الشیخ: ۴۶۵/ ۲۴ و ابن داود:

§.

[۵۰]- ن- الحسن بن عبد اللّه بن سعید العسکری، و فی بعض الأسانید أبو أحمد بن الحسن. الی آخره، و الظاهر زیادة لفظ الابن.

[۵۱]- نا- أبو طالب الحسن بن عبد اللّه بن سنان الطائی.

[۵۲]- نب- الحسن بن علی بن أحمد الصانع §کذا فی الأصل، و الصحیح هو الصائغ کما فی رجال الشیخ: ۴۶۹/ ۴۶، و یؤیده ما فی علل الشرائع: ۵۲ غیر انه ورد فی الأمالی: ۳۳۸ بعنوان: الحسین مصغرا.

§.

[۵۳]- نج- الحسن بن علی السکونی.

[۵۴]- ند- أبو القاسم الحسن بن محمّد السکونی المذکّر.

[۵۵]- نه- الحسن بن علی بن شعیب الجوهری.

↕

ص: ۴۷۲

[۵۶]- نو- أبو علی الحسن بن علی بن محمّد العطار.

[۵۷]- نز- الحسن بن محمّد بن سعید الهاشمی الکوفی.

[۵۸]- نح- أبو محمّد الحسن بن محمّد بن یحیی العلوی الحانی؟؟؟ §کتب فوق هذا اللقب- فی الأصل- لفظ: کذا، و الصحیح هو الدندانی کما فی المجدی: ۲۰۲ و عمدة الطالب: ۳۳۱، ترجم له النجاشی: ۶۴/ ۱۴۹ و ذکر ان وفاته سنة: ۳۵۸ ه.

§.

[۵۹]- نط- الحسن بن یحیی بن ضریس، فی الریاض: هو من أجلّ مشایخ شیخنا الصدوق، یروی عن أبیه.

[۶۰]- س- الحسین بن إبراهیم بن أحمد بن هشام المکتّب §و فی لسان المیزان: ۲/ ۲۷۱ لقّبه: المؤدب مکان المکتّب.

§.

[۶۱]- سا- الحسین بن إبراهیم بن ناتانة، مرّ عن المجلسی أنّه معرب ناتوان §تقدم فی هذه الفائدة فی الرقم: ۲۶۵.

§.

[۶۲]- سب- الحسین بن إبراهیم بن بابویه.

[۶۳]- سج- أبو الطیب الحسین بن أحمد بن قحط الرازی §کذا فی الأصل: و فی سند العیون: ۳۵۰: محمّد مکان قحط.

§.

[۶۴]- سد- الحسین بن أحمد بن إدریس الأشعری.

[۶۵]- سه- الحسین بن أحمد البیهقی الحاکم.

[۶۶]- سو- أبو عبد اللّه الحسين بن أحمد العلوى.

[۶۷]- سز- أبو عبد اللّه الحسين بن إسماعيل الكندى.

[۶۸]- سح- أبو أحمد الحسين بن عبد اللّه بن سعيد بن الحسن بن إسماعيل بن حكيم العسكرى.

[۶۹]- سط- أبو محمّد الحسين بن عبد اللّه بن سعيد العسكرى، و لعلّه السابق و ان بعد تعدّد الكنيۀ.

↕

ص: ۴۷۳

[۷۰]- ع- الحسين بن على بن محمّد القمى المعروف بابى علىّ البغدادى.

[۷۱]- عا- الحسين بن على الصوفى.

[۷۲]- عب- أبو عبد اللّه الحسين بن يحيى البجلى.

[۷۳]- عج- الحسين §الحسين: ورد فى أمالى الصدوق مجلس/ ۶۳ ح ۱۱ ص ۲۴۴ و فى عيون اخبار الرضا (عليه السلام) ب ۲۶ ح ۲۲، ح ۷ ب ۲۹ بعنوان: الحسن.

§ بن محمّد بن سعيد الهاشمى، و الظاهر انه بعينه الحسين بن محمّد الهاشمى.

[۷۴]- عد- حمزۀ §«مر فى شرح حال فقه الرضا (عليه السّلام) هذا النسب و فيه بعض الفوائد فراجع» «منه قدس سره».

§ بن محمّد بن أحمد بن جعفر بن محمّد المحروق بن محمّد §فى كتاب المجدى: ۱۸۴ ما يخالف عمدۀ الطالب: ۳۰۰ حيث ورد فى الأوّل ان جعفرا هو أخو محمّد بن محمّد بن زيد الشهيد لا ابنه، و العقب من جعفر لا منه لان محمّدا مات و لم يعقب، و يقويه ما فى مشيخۀ الفقيه ۴: ۳۳، و عيون الاخبار: ج ۱ ب ۲۲ ح ۵، و معانى الاخبار:

§ بن زيد بن على بن الحسين (عليهما السلام).

[۷۵]- عه- الخليل بن أحمد.

[۷۶]- عو- خضر بن محمّد بن مسروق §لم نظفر بروايۀ للصدوق عنه، بل لم نجده فى أغلب كتب الرجال. قال فقيدنا الراحل الخويى رضوان اللّه عليه- بعد ان أشار لما فى هذه الخاتمۀ-: و لعلّه تصحيف جعفر بن محمّد بن مسرور. معجم رجال الحديث ۷: ۵۳.

§.

[۷۷]- عز- رافع بن عبد اللّه بن عبد الملك.

[۷۸]- عح- سليمان بن أحمد اللّخمى.

↕

ص: ۴۷۴

[۷۹]- عط- سعد بن عبد اللّه و هو غير الجليل المعروف.

[۸۰]- ف- صالح بن عيسى العجلى.

[۸۱]- فا- عبد الحميد بن عبد الرحمن بن الحسن §الحسن: ورد فى معانى الاخبار: ۴۶، و فى موضع منه: ۳۱۹ كما فى التوحيد: ۲۹/ ۳۰ جاء بعنوان:

§ النيسابورى الحاكم.

[۸۲]- فب- عبد الرحمن بن محمّد بن خالد البرقى.

[۸۳]- فج- أبو اسد عبد الصمد بن شهيد الأنصارى.

[۸۴]- فد- أبو القاسم عبد اللّه بن أحمد.

[۸۵]- فه- أبو محمّد عبد اللّه §لم نقف عليه فى كتب الرجال، و ورد فى الخصال: ۲۸۲ و ۴۵۴ و العلل: ۴۳/ ۳ موافقا لما فى الأصل.

§ بن حامد.

[۸۶]- فو- عبد اللّه بن محمّد بن عبد الوهاب الأصبهانى.

[۸۷]- فز- أبو القاسم عبد اللّه بن محمّد الصانع §كذا فى الأصل، و الصحيح هو الصائغ- بالغين المعجمة- كما فى تعليقة الوحيد: ۲۱۱، و تنقيح المقال ۲: ۲۱۳، و معجم رجال الحديث ۱۰/ ۳۱۷، و ورد كذلك فى أسانيد الصدوق «قدس سره» انظر الأمالى: مجلس/ ۵۰ ح ۹ و عيون اخبار الرضا (عليه السّلام): ج ۱ ب ۶ ح ۱۵- ۱۶، و الخصال أبواب الاثنى عشر باب الخلفاء و الأئمة و كمال الدين: ۵۹، و غيرها.

§.

[۸۸]- فح- أبو سعيد عبد اللّه بن محمّد بن عبد الوهاب بن نصر الشجرى و لا يبعد اتحاده مع السابق.

[۸۹]- فط- عبد اللّه بن نضر بن سمعان التميمى.

[۹۰]- ص- عبد الواحد بن محمّد بن عبدوس العطار النيسابورى و الظاهر انه المراد بعبد الواحد بن محمّد فى بعض الأسانيد و احتمال التعدد غير بعيد.

↕

ص: ۴۷۵

[۹۱]- صا- أبو محمّد عبدوس بن على بن العباس الجرجانى.

[۹۲]- صب- أبو القاسم عتاب بن محمّد الورامينى الحافظ.

[۹۳]- صج- على بن إبراهيم بن إسحاق، و قد يعبّر عنه بعلى بن إبراهيم و يحتمل التعدّد.

[۹۴]- صد- أبو الحسن على بن أحمد بن عبد اللّه الأصفهانى الأسوارى.

[۹۵]- صه- على بن أحمد بن محمّد بن إسماعيل البرمكى الرازى.

[۹۶]- صو- على بن أحمد بن عبد اللّه بن أحمد بن محمّد بن خالد البرقى.

[۹۷]- صز- على بن أحمد بن محمّد.

[۹۸]- صح- على بن أحمد بن متّيل.

[۹۹]- صط- على بن أحمد بن محمّد بن عمران الدّقّاق و لعلّه المذكور سابقا.

[۱۰۰]- ق- على بن أحمد بن مهزيار.

[۱۰۱]- قا- على بن أحمد بن محمّد بن عمران التّبباق §لم نقف على مورد واحد له فى كتب الصدوق و غيره بهذا العنوان، و فى معجم رجال الحديث ۱۱/ ۲۵۵: «و لا يبعد اتحاده مع على بن أحمد بن محمّد بن عمران» المذكور فى تعليقة الوحيد:

§، كذا فى نسخ صحيحة و لعلّه مصحّف الورّاق.

[۱۰۲]- قب- على بن أحمد بن موسى بن إبراهيم بن محمّد بن عبد اللّه ابن جعفر الصادق عليه السلام.

[۱۰۳]- قج- على بن حاتم القزوينى.

[۱۰۴]- قد- علی بن الحسن القزوینی.

↕

ص: ۴۷۶

[۱۰۵]- قه- علی بن الحسن بن الفرح §الفرح: بالحاء المهملة، کذا ورد فی الأصل، و الصحیح هو: الفرج، بالجیم کما فی کمال الدین: ۲۴۱ و ۲۴۲ و الخصال ۲/ ۵۸ مؤیدا بما فی تعلیقة الوحید: ۲۳۸، و تنقیح المقال ۲:

§ المؤذّن.

[۱۰۶]- قو- علی بن الحسین البرقی.

[۱۰۷]- قز- علی بن الحسین بن سفیان بن یعقوب بن الحارث §فی الأصل الحجری: نسخة بدل: الحارث.

§ بن إبراهیم الهمدانی.

[۱۰۸]- قح- علی بن الحسین بن شاذویه المکتب.

[۱۰۹]- قط- علی بن الحسین بن الصلت.

[۱۱۰]- قی- أبو الحسن علی بن الحسین بن موسی بن بابویه القمّی والده المعظّم.

[۱۱۱]- قیا- علی بن سهل.

[۱۱۲]- قیب- علی بن عبد الرزّاق الدّرزاق §الدرزاق: کذا فی الأصل: و مثله فی معجم رجال الحدیث: ۱۲/ ۷۱ (نقلا عنه)، و لم نقف علیه فی سائر کتب الحدیث و الرجال، نعم وردت فی الخصال ۱/ انظر ۱۷۴/ ۲۳۰ و ۳۱۴/ ۹۴، روایة الصدوق عن علی بن عبد الوراق، و فی مقدمة معانی الأخبار: ۵۶/ ۱۳۶ الرزاق ظاهرا. و فیه الوراق و لم نجد فیه ل (الدّرزاق) ذکرا.

§.

[۱۱۳]- قیج- علی بن عبد اللّه الورّاق.

[۱۱۴]- قید- علی بن محمّد §جاء فی الحجریة فوق کلمة محمّد: (نسخة بدل: أحمد)

§ بن خراتحت §کذا فی الأصل، و فی معجم رجال الحدیث ۱۱: ۲۵۰ علی بن أحمد بن حرابخت الجیرفتی النسابة أبو الحسین. و قیل ان حرابخت معرب (خوش بخت) کما فی مقدمة معانی الاخبار:

§ الجزقنی النسّابة.

↕

ص: ۴۷۷

[۱۱۵]- قیه- أبو الحسن علی بن محمّد بن عمرو العطار.

[۱۱۶]- قیو- علی بن محمّد بن موسی الدقاق.

[۱۱۷]- قیز- علی بن محمّد بن عصام.

[۱۱۸]- قیح- علی بن مهرویه القزوینی §ورد فی الأسانید بعنوان: علی بن محمّد بن مهرویه کما فی عیون الاخبار ج ۱ ب ۲۸ ح ۶۴، اما علی بن مهرویه القزوینی المذکور فی فهرست الشیخ: ۹۸/ ۴۲۹، و منهج المقال: ۲۳۹، و نقد الرجال: ۲۴۴، و مجمع الرجال ۴: ۲۶۶، و تنقیح المقال ۲: ۲۱۰ فهو غیره، و لا یمکن ان یکون شیخا للصدوق لروایة أبی نعیم کتابه کما فی فهرست الشیخ: ۹۸/ ۴۲۹، و روایة صفوان عن أبی نعیم فی جامع الرواة ۲: ۴۲۰، فلاحظ.

§.

[۱۱۹]- قیط- علی بن هبهٔ اللّه الورّاق.

[۱۲۰]- قک- علی بن عیسی المجاور.

[۱۲۱]- قکا- أبو الحسن علی بن المفضّل §کذا فی الأصل: و الظاهر هو الفضل کما فی معانی الأخبار ب ۶۳ ح ۲ باب معنی عصمهٔ الأنبیاء، و معجم رجال الحدیث ۱۲: ۱۱۳، و لم نقف علیه فی کتب الرجال.

§ بن العباس البغدادی.

[۱۲۲]- قکب- عمّار بن الحسین الاشروسی §قال فی تنقیح المقال: فی ترجمهٔ عمار بن إسحاق الاسروشی ۲/ ۳۱۷ و لا استبعد ان یکون الصحیح: الاستوریشی نسبهٔ إلی استوریش حصن من اعمال الحجارهٔ بالأندلس، و فی معجم رجال الحدیث ۱۲: ۲۵۰ کما فی الأصل.

§

[۱۲۳]- قکج- عمّار بن إسحاق الأشتر و اتحادهما غیر بعید §ظاهر ما فی تنقیح المقال: ۲/ ۳۱۷، انهما واحدا لما فیه من ترجمهٔ عمار بن إسحاق الاسروشی- بتقدیم السین علی الشین- و لم یذکر الآخر.

§

[۱۲۴]- قکد- أبو القاسم غیاث §ورد فی عیون اخبار الرضا (علیه السّلام) ج ۱ ب ۶ ح ۱۱ بعنوان عتاب و مثله فی معجم رجال الحدیث ۱۱: ۹۹ و لم نقف علیه فی غیرهما.

§ بن محمّد الحافظ.

[۱۲۵]- قکه- أبو العباس الفضل بن الفضل بن العباس الکندی §فی الأصل الحجری: نسخهٔ بدل: الکوفی.

§

↕

الهمدانی، أجاز له بهمدان سنهٔ ۳۵۴.

[۱۲۶]- قکو- أبو أحمد القاسم بن محمّد السراج الهمدانی.

[۱۲۷]- قکز- محمّد بن إبراهیم بن أحمد اللیثی.

[۱۲۸]- قکح- محمّد بن إبراهیم بن أحمد المعاذی §فی الأصل الحجری: نسخهٔ بدل: المغازی.

§

[۱۲۹]- قکط- محمّد بن إبراهیم بن إسحاق المکتب الطالقانی.

[۱۳۰]- قل- محمّد بن إبراهیم بن إسحاق الفارسی، و لا یبعد اتّحاده مع سابقه.

[۱۳۱]- قلا- أبو نضر §أبو نضر: بالنون و الضاد المعجمهٔ، کذا فی الأصل. و لعل الصحیح: أبو نصر بالنون و الصاد المهملهٔ، کما ورد فی الخصال: أبواب الأربعهٔ ح ۶، و الظاهر اتحاده مع محمّد بن احمد بن إبراهیم بن تمیم السرخسی أبو نصر الوارد فی التوحید: باب القضاء و العذر ۶۰ ح ۲۷.

§ محمّد بن أحمد بن تمیم السرخسی، و فی نسخهٔ صحیحهٔ: محمّد بن أکمل.

[۱۳۲]- قلب- محمّد بن احمد بن محمّد بن زیاد §ظاهرا: (زیارهٔ)، قال الصدوق «قدس سره»: حدثنا شریف الدین الصدوق أبو علی محمّد ابن أحمد بن محمّد بن زائره بن عبد اللّه بن الحسن بن الحسین بن علی بن الحسین بن علی بن أبی طالب صلوات

اللّه عليهم. كمال الدين ١: ٢٣٩/ ٦٠.

§ بن عبد اللّه بن الحسن بن الحسين بن على بن الحسين عليه السّلام.

↕

ص: ۴۷۹

[۱۳۳]- قلج- محمّد بن أحمد بن الحسين بن يوسف البغدادى.

[۱۳۴]- قلد- محمّد بن أحمد بن سنان المعروف بمحمّد السنانى.

[۱۳۵]- قلهٔ- محمّد بن أحمد الشيبانى.

[۱۳۶]- قلو- محمّد بن أحمد بن يونس المعانى §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال الّا ما نقل عن هذه الفائدهٔ فى معجم رجال الحديث ١٥: ٥١ باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدس سره».

§

[۱۳۷]- قلز- محمّد بن أحمد بن إبراهيم.

[۱۳۸]- قلح- محمّد بن أحمد البغدادى الورّاق.

[۱۳۹]- قلط- محمّد بن أحمد القضاعى.

[۱۴۰]- قم- محمّد بن أحمد العثانى §لم تذكره كتب الرجال المتيسرهٔ، و لم نقف على روايهٔ للصدوق عنه فى كتبه، و لعلّ (العثانى) محرف عن (الشيبانى) المتقدم الذى روى عنه ابن بابويه فى التوحيد باب معنى التوحيد و العدل ح ٢، و فى معانى الأخبار باب معنى الكلمهٔ الباقيهٔ ۶۲ ح ١.

§

[۱۴۱]- قما- محمّد بن أحمد بن يحيى العطار كذا فى بعض الأسانيد و يحتمل كونه مقلوبا §احتمال المصنف «قدّس سرّه» فى محله، لان محمّدا هذا هو من مشايخ احمد بن إدريس، و سعد ابن عبد اللّه، و محمّد بن يحيى العطار و أضرابهم، و هؤلاء كلهم من مشايخ ثقهٔ الإسلام الكلينى، أما أحمد بن محمّد بن يحيى العطار فهو من مشايخ الصدوق «قدّس سرّه» و روى عنه كثيرا فى سائر كتبه، و لعل ما ورد فى الخصال باب رفع هذه الإمامهٔ تسعهٔ أشياء ح/ ٩ كان مدعاهٔ لما فى هذه الفائدهٔ، و هو من غلط نسخهٔ الخصال، و الصحيح: احمد بن محمّد لا محمّد بن أحمد، و قد نبه عليه فى معجم رجال الحديث ١٥: ۴٩، فراجع.

§

[۱۴۲]- قمب- محمّد بن إسحاق بن أحمد المثنّى §لم نظفر بروايهٔ واحدهٔ للصدوق «قدّس سرّه» عنه فى سائر كتبه، و ما وقفنا عليه روايته عن محمّد ابن أحمد بن إسحاق و هو أبو واسع النيسابورى كما فى عيون الاخبار ج ٢ ب ٣۶ ح ١ و روايته أيضا عن محمّد بن أبى إسحاق بن أحمد الليثى كما فى الأمالى مجلس ٨٠ ح/ ١ و الظاهر زيادهٔ لفظ (أبى) فى الاسم كما فى معجم رجال الحديث ١۴: مما يحتمل معه إرادهٔ الأخير فصحف اللقب سهوا، و احتمال إرادهٔ الأوّل فيه من البعد ما لا يخفى.

§

↕

ص: ۴۸۰

[۱۴۳]- قمج- محمّد بن بكران النقّاش.

[۱۴۴]- قمد- محمّد بن بكر بن على بن محمّد بن المفضّل الحنفى §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل

عن هذه الفائدة فی معجم رجال الحدیث ۱۵: ۱۳۷ باعتباره احد مشایخ الصدوق «قدّس سرّه».

§

[۱۴۵]- قمهٔ- محمّد بن جعفر البندار.

[۱۴۶]- قمو- محمّد بن جعفر بن الحسن البغدادی.

[۱۴۷]- قمز- محمّد بن جعفر بن محمّد الخزاعی §لم نقف علیه فی سائر کتب الحدیث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة فی معجم رجال الحدیث ۵: ۱۶۹ باعتباره احد مشایخ الصدوق «قدّس سرّه».

§

[۱۴۸]- قمح- محمّد بن حسان §محمّد بن حسان مشترک بین جماعة، و لیس فیهم من هو من طبقة مشایخ الصدوق، منهم الرازی کما فی النجاشی: ۳۳۸/ ۹۰۳، و البکری الکوفی، و النهدی، و ابن عرزم کما فی رجال الشیخ: ۲۸۶/ ۸۹ و ۹۰، ۴۹۹/ ۵۵، اما ما ذکره المصنف من کونه احد مشایخ الصدوق فهذا مما لم نجده فی سائر کتبه، و لم نظفر بمن یحمل هذا الاسم و هو من طبقة مشایخه، فلاحظ.

§

[۱۴۹]- قمط- محمّد بن الحسین §کذا فی النسخة الحجریة، و الصحیح هو الحسن، و هو من أجلاء مشایخ الصدوق، و قد أکثر من الروایة عنه فی سائر کتبه.

§ بن أحمد بن الولید القمی.

[۱۵۰]- قن- محمّد بن الحسن بن علی بن فضّال §کذا فی النسخة الحجریة، و هو غریب، إذ للحسن بن علی بن فضال ثلاثة أولاد: محمّد، و أحمد، و علی، اما أحمد فقد مات سنة/ ۲۶۰ ه کما فی النجاشی: ۸۰/ ۱۹۴، و اما علی فقد روی عنه الصدوق بواسطتین کما فی النجاشی أیضا: ۲۵۸/ ۶۷۶، و اما محمّد هذا فقد ذکر الکشی ۱: ۳۴۵/ ۲۰۸ انه روی عن أبیه، و فی النجاشی: ۳۶/ ۷۲ ان أباه مات سنة/ ۲۲۴ ه، و هذا مما یمتنع معه ان یکون من مشایخ الصدوق «قدّس سرّه».

§

↕

ص: ۴۸۱

[۱۵۱]- قنا- محمّد بن الحسن بن متّیل.

[۱۵۲]- قنب- محمّد بن الحسن بن أبان §لم نقف علیه فی سائر کتب الصدوق، و ما ظفرنا به روایته عن محمّد بن الحسن مطلقا کما فی مشیخة التهذیب ۱۰: ۸۲ فی طریق الشیخ الی یونس بن عبد الرحمن، و لعله هو، و ان کان الإطلاق ینصرف الی ابن الولید ظاهرا.

§

[۱۵۳]- قنج- محمّد بن الحسن بن إسحاق بن الحسین بن إسحاق بن أبی طالب §ذکره الصدوق «قدّس سرّه» فی مقدمة کتاب الفقیه ۱: ۲ و روی عنه فی کمال الدین ۲:

§

[۱۵۴]- قند- محمّد بن الحسن بن سعید الهاشمی الکوفی.

[۱۵۵]- قنهٔ- محمّد بن الحسن بن عمر §لم نقف علیه فی سائر کتب الحدیث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة فی معجم

رجال الحديث ۱۵: ۲۴۸ باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدس سره».

§

[۱۵۶]- قنو- محمّد بن الحسين بن الحسن الديلمى الجوهرى.

[۱۵۷]- قنز- محمّد بن الحسين، و لعلّه البزّاز كما فى بعض الأسانيد.

[۱۵۸]- قنح- محمّد بن خالد السنانى §قال الوحيد فى التعليقة: ۲۹۵: يروى عنه الصدوق مترضيا، و الظاهر كونه من مشايخه، و قريب منه ما فى تنقيح المقال ۳: ۱۱۴، و معجم رجال الحديث ۱۶: ۷۱، و لم نقف على رواية للصدوق عنه! فلاحظ.

§

↕

ص: ۴۸۲

[۱۵۹]- قنط- محمّد بن سعيد بن عزيز السمرقندى الفقيه رواه §كذا فى الأصل، و الصحيح: حدّث، أو روى لأنه فى مقام بيان مكان التحمل عنه عموما و ليس حصرا بحديث معين لروايته عنه فى التوحيد ب ۵ ح ۱ و معانى الأخبار ب ۹ ح ۲، فلاحظ.

§ عنه بأرض بلخ.

[۱۶۰]- قس- محمّد بن على بن أسد الأسدى §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة فى معجم رجال الحديث ۱۶: ۳۰۸ باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدّس سرّه» مع استظهار اتحاده مع محمّد ابن أحمد الأسدى البردعى.

§

[۱۶۱]- قسا- محمّد بن على بن بشّار القزوينى.

[۱۶۲]- قسب- محمّد بن على بن أحمد بن محمّد §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة فى معجم رجال الحديث ۱۶: ۳۰۴ باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدّس سرّه».

§

[۱۶۳]- قسج- محمّد بن على بن شيبان القزوينى §لعله متحد مع ابن بشار المتقدم إذ لم نقف عليه فى سائر مصادرنا الرجالية و الحديثية معا.

§

[۱۶۴]- قسد- أبو بكر محمّد بن على بن محمّد بن حاتم النوفلى الكرمانى.

[۱۶۵]- قسه- محمّد بن على بن هشام §فى عيون اخبار الرضا (عليه السّلام) ۱: ۲۷۵/ ۱۰: هاشم و فى هامشه: و فى نسخة:

§

[۱۶۶]- قسو- محمّد بن على بن مهرويه.

[۱۶۷]- قسز- محمّد بن على ماجيلويه، و لعلّه المراد من محمّد بن على حيث يطلق.

↕

ص: ۴۸۳

[۱۶۸]- قسح- محمّد بن على القزوينى و لعلّه ابن مهرويه المتقدّم.

[۱۶۹]- قسط- محمّد بن على بن الشاه.

[۱۷۰]- قع- محمّد بن على المشّاط §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال الّا ما فى معجم رجال الحديث ۱۷: ۲۹ إذ ذكره بعنوان محمّد بن على بن مشاط مشيرا الى هذه الفائدة من خاتمة المستدرك، و الظاهر اختلاف نسختنا الحجرية من المستدرك مع النسخة المشار إليها آنفا، أو زيادة (ابن) فى معجم رجال الحديث سهوا.

§

[۱۷۱]- قعا- محمّد بن على بن إسماعيل.

[۱۷۲]- قعب- محمّد بن على بن الأسود.

[۱۷۳]- قعج- محمّد بن على بن نصر البخارى.

[۱۷۴]- قعد- محمّد بن عمر بن سلام بن البرء بن سبرة بن سيّار التميمى أبو بكر الجعابى §اختلف العلماء فى ضبطه كثيرا، ففى النجاشى: ۳۹۴/ ۱۰۵۵: محمّد بن عمر بن محمّد بن سالم بن البراء بن سبرة بن سيّار التميمى المعروف بالجعابى الحافظ القاضى.

§

↕

ص: ۴۸۴

[۱۷۵]- قعه- محمّد بن عمر الحافظ و لعلّه الجعابى.

[۱۷۶]- قعو- محمّد بن عمرو البصرى §الظاهر اتحاده مع محمّد بن عمرو بن على البصرى الآتى.

§

[۱۷۷]- قعز- محمّد بن عمرو §ورد فى كمال الدين ۲: ۵۲۸ ذيل الحديث/ ۱، ۲: ۵۲۸/ ۲ بعنوان: عمر، و الظاهر وجوده فى نسخة اخرى بعنوان: عمرو، كما يبدو من الإشارة إليه فى كتب الرجال، فلاحظ.

§ بن عثمان بن الفضل العقيلى الفقيه.

[۱۷۸]- قعج- محمّد بن عمرو بن على البصرى §الظاهر اتحاده مع محمّد بن عمرو البصرى المتقدم.

§

[۱۷۹]- قعط- محمّد بن عمير البغدادى الحافظ §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال و لعل (عمير) مصحف (عمر) فيكون المراد منه هو الجعابى المتقدم.

§

[۱۸۰]- قف- محمّد بن الفضيل §كذا فى الأصل، و فى الخصال ۲: ۵۱۵/ ۱ (الفضل)، و مثله فى تنقيح المقال ۳: ۱۷۱، و معجم رجال الحديث ۱۷: ۱۳۷.

§ بن زيدويه الجلاب الهمدانى.

[۱۸۱]- قفا- محمّد بن القاسم الأسترآبادى، و يعبّر عنه أيضا بالجرجانى، و فى بعض الأسانيد أبو القاسم §و فى اسناد آخر عبّر عنه بالمفسر، قال فى عيون الاخبار ۱: ۲۸۲/ ۳۰: حدثنا محمّد بن القاسم الأسترآبادى المفسر رضى اللّه عنه.

§

[۱۸۲]- قفب- محمّد بن محمّد الخزاعى.

[۱۸۳]- قفج- محمّد بن محمّد بن عصام الكلينى.

[۱۸۴]- قفد- محمّد بن محمّد بن غالب الشافعى.

[۱۸۵]- قفه- محمّد بن موسى بن المتوكل و لعلّه المراد من محمّد بن

↕

ص: ۴۸۵

موسى حيث يطلق.

[۱۸۶]- قفو- محمّد بن المظفر بن نفيس المصرى الفقيه.

[۱۸۷]- قفز- محمّد بن يحيى بن عمران الأشعرى §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال، و لعل المراد منه محمّد بن يحيى الأشعرى فزيد (عمران) سهوا، و هو محمّد بن يحيى العطار أبو جعفر، روى عنه الصدوق فى ثواب الاعمال، ثواب من صلّى بين الجمعتين خمسمائة ركعة: ۶۸/ ۱ بقوله: حدثنى محمّد بن يحيى العطار، و هذا لا يتم لان العطار هذا هو من مشايخ ابن الوليد، و ثقة الإسلام الكلينى، فلا بدّ و ان تكون الواسطة إليه قد سقطت فى هذا الموضع. كما نبه عليه فى معجم رجال الحديث ۱۸:

§.

[۱۸۸]- قفح- أبو طالب مظفّر بن جعفر بن مظفّر العلوى السمرقندى البصرى.

[۱۸۹]- قفط- محمّد بن على بن أحمد برزج §برزج صاحب الصادق (عليه السّلام): كذا فى أسفل السطر من النسخة الحجرية.

§ بن عبد اللّه بن منصور ابن يونس.

[۱۹۰]- قص- يحيى بن زيد بن العباس بن الوليد البزاز.

[۱۹۱]- قصا- يحيى بن أحمد بن إدريس §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة فى معجم رجال الحديث ۲۰: ۳۰ باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدّس سرّه».

§.

[۱۹۲]- قصب- أبو على شريف الدين الصدوق §تقدم فى [۱۳۲]- برمز (قلب)

§.

[۱۹۳]- قصج- أبو الحسن بن يونس §لم نقف على من اسم أبيه يونس و تكنى بهذه الكنية و هو من طبقة مشايخ الصدوق، نعم وجدنا ذلك لكنه بعيد عن طبقة مشايخه. انظر: حاوى الأقوال: ورقة ۱۶۸/ ب- مخطوط، تلخيص المقال: (الوسيط) ورقة ۲۷۷/ أ- مخطوط، نقد الرجال: ۳۸۶، منهج المقال:

§.

↕

ص: ۴۸۶

[۱۹۴]- قصد- أبو محمّد بن العباس الجرجانى §لم نقف عليه فى سائر المصادر الرجالية و الحديثية معا.

§.

[۱۹۵]- قصه- أبو القاسم بن محمّد بن أحمد بن عبدويه السراج الزاهد §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال.

§.

[۱۹۶]- قصو- أبو الحسن §فى علل الشرائع ۱۲/ ۷، و التوحيد ۱: ۳۹۸/ ۱: حياة، و كناه فى الأخير: بابى الحسين.

§ طاهر بن محمّد بن يونس بن حيوة الفقيه.

[۱۹۷]- قصز- أبو أحمد بن هانی بن محمّد بن محمود العبدی، و فی بعض المواضع: هانی بن محمود بن هانی، و فی بعض المواضع: أبو أحمد هانی.

[۱۹۸]- قصح- أبو أحمد بن الحسین بن أحمد بن حمویه بن عبد النیسابوری الورّاق §لم نقف علیه فی سائر کتب الحدیث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة فی معجم رجال الحدیث ۲۱/ ۹ باعتباره احد مشایخ الصدوق «قدّس سرّه».

§

[۱۹۹]- قصط- أبو محمّد الوجبائی §لم نقف علیه فی سائر کتب الحدیث و الرجال، و لعله یرید (الوجنائی)- بالهمزة بدل الباء- و هو الحسن بن محمّد بن الوجناء أبو محمّد النصیبی، ذکره النجاشی فی ترجمة محمّد بن أحمد ابن عبد اللّه بن مهران: ۳۴۶/ ۹۳۵، لکنه لیس من مشایخ الصدوق، لانه «قدّس سرّه» روی عنه بثلاث وسائط فی التوحید ۲: ۴۴۳/ ۱۷ بعنوان: (أبو محمّد الحسن بن وجناء النصیبی)

§

[۲۰۰]- ر- أبو جعفر المروزی §لم نجده فی مصدر ما الا ما نقل عن هذه الفائدة فی معجم رجال الحدیث ۲۱/ ۹۵ باعتباره احد مشایخ الصدوق «قدّس سرّه».

§

↕

ص: ۴۸۷

[۲۰۱]- را- أبو الحسن بن یونس §تقدم فی [۱۹۳]- برمز (قصج)

§

[۲۰۲]- رب- أبو عبد اللّه بن حامد §روی عنه الصدوق فی الخصال ۱: ۱۳۵، و روی فی العلل عن أبی محمّد عبد اللّه بن حامد، و قد تقدم فی [۸۵]- برمز (فه)

§ کذا فی بعض الأسانید و لا یبعد زیادة کلمة أبو فیکون هو الذی تقدم.

[۲۰۳]- رج- أبو محمّد بن أبی عبد اللّه الشافعی الفرغانی.

[۲۰۴]- رد- أبو سعید محمّد بن الفضل بن إسحاق الذکر النیسابوری §کذا فی الأصل، و فی عیون اخبار الرضا (علیه السّلام) ۲: ۱۳۴/ ۱: حدثنا أبو سعید محمّد بن الفضل بن محمّد بن إسحاق المذکر النیسابوری.

§

هذه جماعة وجدنا الشیخ الصدوق یروی عنهم فی کتبه التی بأیدینا و لعلّ الناظر فی أسانید غیره ممّن یروی عنه بلا واسطة أو معها یجد أزید من ذلک.

و فی روضات الفاضل المعاصر فی ترجمته: و امّا روایة صاحب الترجمة قراءة و اجازة فهی کما یستفاد من تتبّع مؤلّفاته الموجودة بین ظهرانینا مضافا الی مشیخة کتاب الفقیه عن جماعة کثیرة جدّا تزید علی سبعین رجلا من أفاضل رجال الفریقین، انتهی §روضات الجنات ۶: ۱۳۹.

§

الثالث: [ما ذکره التفرشی فی عدد الروایات المذکورة فی الفقیه]

قال العالم النحرير المولى مراد التفريشى فى أوّل شرحه على الفقيه المسمّى بالتعليقة السجاديّة: قال شيخنا رحمه اللّه تعالى: إنّ احاديث هذا الكتاب خمسة آلاف و تسعمائة و ثلاثة و ستون حديثا منها الفان و خمسون حديثا مرسلا، انتهى §التعليقة السجادية: غير موجود لدينا.

§

↕

ص: ۴۸۸

و بذلك صرّح شيخنا البهائى فى شرحه على الفقيه فى ذيل كلامه §شرح الفقيه للبهائى: غير موجود لدينا.

§ الآتى:

و قال شيخنا المحدّث البحرانى فى اللؤلؤة: قال بعض مشايخنا: امّا الفقيه فيشتمل مجموعه على اربع مجلّدات يشتمل على ستمائة و ستّة و ستين بابا §كذا ورد فى الأصل و المصدر، و الظاهر وقوع الاشتباه إذ لا يتفق هذا العدد و حاصل جمع أبواب كل جزء- فيما سيأتى على بيانه المصنف- و الذى يساوى (۵۶۶) خمسمائة و ستة و ستون بابا.

§، الأوّل منها يشتمل على سبعة و ثمانين بابا، و الثانى على مائتين و ثمانية و عشرين بابا، و الثالث على ثمانية و سبعين بابا، و الرابع على مائة و ثلاثة و سبعين بابا.

و جميع ما فى المجلد الأوّل حصر بألف و ستمائة و ثمانية عشر حديثا، و جميع ما فى الثانى حصر بألف و ستمائة و سبعة و ثلاثين حديثا، و جميع ما فى الثالث حصر بألف و ثلاثمائة §فى المصدر: ثمانمائة، و هو الصحيح المطابق لحاصل جمع الأحاديث المسندة مع المرسلة التى سيذكرها المصنف بعد قليل.

§ و خمسة أحاديث، و جميع ما فى الرابع حصرت بتسعمائة و ثلاثة أحاديث.

و جميع مسانيد الأوّل سبعمائة و سبعة و سبعون حديثا، و مراسيله واحد و أربعون و ثمانمائة حديث، و مسانيد الثانى ألف و أربعة و ستون حديثا، و مراسيله ثلاث و سبعون و خمسمائة حديث، و مسانيد الثالث ألف و مائتان و خمسة و تسعون حديثا، و مراسيله خمسمائة و عشرة أحاديث، و مسانيد الرابع سبعة و سبعون و سبعمائة حديثا، و مراسيله مائة و ستة و عشرون حديثا.

فجميع الأحاديث المسندة ثلاثة آلاف و تسعمائة و ثلاثة عشر حديثا.

و المراسيل الفان و خمسون حديثا، انتهى §لؤلؤة البحرين: ۳۹۵، انظر الجدول المعد لبيان عدد أبواب كتاب من لا يحضره الفقيه، و عدد أحاديثه على ضوء ما ورد فى الأصل مقارنا بالنسخة المطبوعة من الفقيه.

§

↕

ص: ۴۸۹

جدول مفصل بعدد اجزاء الفقيه و أبوابه و أحاديثه و مسانيده و مراسيله المصدر/ الجزء/ عدد الأبواب/ مجموعها/ عدد الأحاديث/ مجموعها/ الأحاديث المسندة/ مجموعها/ الأحاديث المرسلة/ مجموعها/ مجموع الأحاديث المسندة و المرسلة/ الملاحظات التعليقة/ السحاوية للمولى مراد التفريشى//// ۵۹۶۳/ ۵۹۶۳/ ۳۹۱۳/ ۲۰۵۰/ ۲۰۵۰/ ۵۹۶۳// لؤلؤة البحرين/ ۱/ ۸۷// ۱۶۱۸// ۷۷۷// ۸۴۱/// حاصل مجموع الأبواب يختلف عما مذكور فى المصدر بفارق (۹۴) أربعة و تسعون بابا.

/ ۲/ ۲۲۸// ۱۶۳۷// ۱۰۶۴// ۵۷۳/////// ۵۶۶// ۵۹۶۳// ۳۹۱۳// ۲۰۵۰/ ۵۹۶۳// ۳/ ۷۸// ۱۸۰۵// ۱۲۹۵// ۵۱۰//// ۴/ ۱۷۳// ۹۰۳// ۷۷۷// ۱۲۶/// النسخة المطبوعة من الفقيه/ ۱/ ۸۸// ۱۵۷۷/////// اعتمدنا الترقيم المذكور لأحاديث و أبواب كل جزء من اجزاء

الفقيه المطبوع، و الظاهر ان اختلاف عدد الأحاديث مع ما مذكور فى المصدرين أعلاه يرجع الى عدم ترقيم الشواهد و المتابعات فى الفقيه.

/ ٢/ ٢٢٧// ١٦٢٧////////// ٦٧٠// ٥٩٠١/////// ٣/ ١٧٩// ١٧٨١/////// ۴/ ١٧۶// ٩١۶//////

↕

ص: ۴٩٠

و مرادهم من المرسل أعمّ ممّا لم يذكر فيه اسم الراوى بأن قال: روى، أو قال: قال (عليه السّلام) أو ذكر الراوى و صاحب الكتاب و نسى أن يذكر طريقه إليه فى المشيخة، و هم على ما صرّح به التقى المجلسى فى شرحه الفارسى المسمّى باللوامع أزيد من مائة و عشرين رجل.

قال: و اخبارهم تزيد على ثلاثمائة و الكلّ محسوب من المراسيل عند الأصحاب لكنّا بيّنا أسانيدها، امّا من الكافى، أو من كتبه، أو من كتب الحسين بن سعيد بل ذكرنا أكثر أسانيد مراسيله و هى تقرب من خمسمائة بل ذكرنا لكلّ خبر مرسل اخبارا مسانيد تقوّيه، انتهى §اللوامع فى شرح الفقيه للتقى المجلسى: غير موجود لدينا.

§.

قلت: و هذه فهرست أسامى الجماعة المذكورين على ما فى الشرح: ابن أبى سعيد المكارى §اسمه: الحسين بن أبى سعيد هاشم بن حيان المكارى أبو عبد اللّه. رجال النجاشى:

§، ابن أبى ليلى §يعرف به اثنان من الرواة، أحدهما: محمّد بن عبد الرحمن ابن أبى ليلى، و الأخر: محمّد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى الأنصارى القاضى الكوفى، و ظاهر المراد هو الثانى. انظر معجم رجال الحديث ١۶: ٢١۶.

§، أبو إسحاق السبيعى §روى الصدوق «قدّس سرّه» فى الفقيه ٣: ١٧/ ٧۵۴ عن أبى إسحاق مطلقا عن الحرث عن أمير المؤمنين على (عليه السّلام)، و اسمه فى جامع الرواة ٢: ٣۶۵، و تنقيح المقال ٣: ٢ فصل الكنى: عمرو بن عبد اللّه بن على: و فى معجم رجال الحديث ٢١: ١٧ انه مشترك بين عمرو المتقدم و بين أبى إسحاق السبيعى بن كليب.

§، أبو سعيد المكارى §اسمه: هاشم بن حيان أبو سعيد المكارى الكوفى مولى بنى عقيل. رجال النجاشى:

§،

↕

ص: ۴٩١

أبو الصباح الكنانى §اسمه: إبراهيم بن نعيم العبدى، كان أبو عبد اللّه عليه السّلام يسميه الميزان، لثقته، انظر.

§، أبو الصلت الهروى §اسمه: عبد السّلام بن صالح ثقة عامى. رجال النجاشى: ٢۴۵/ ۶۴٣، و رجال الشيخ:

§، أبو عبيدة الحذاء §اسمه: زياد بن عيسى، كوفى ثقة، رجال النجاشى: ١٧٠/ ۴۴٩.

§، أبو العلاء §لم نقف على اسمه فى سائر كتب الرجال، و فى معجم رجال الحديث ٢١: ٢۴٢: لا يبعد كونه هو أبو العلاء الخفاف.

§، أبو مالك المغربى §فى المصدر: الحضرمى مكان (المغربى) و هو الصحيح، قال النجاشى: ٢٠۵/ ۵۴۶: الضحاك أبو مالك الحضرمى، كوفى، عربى. ثقة ثقة فى الحديث. و عدّه الشيخ فى رجاله ٢٢١/ ۴ من أصحاب الصادق عليه السّلام.

§، أبو هاشم البصرى §لم نقف على اسمه فى سائر كتب الرجال، روى عنه الصدوق «قدّس سرّه» بهذا العنوان فى الفقيه ٣: ١٠٢/ ۴١٢ و لم يذكر طريقه إليه فى المشيخة مما عدّ ذلك من المرسل.

§، أحمد ابن النضر، الأرقط §لم نقف على اسمه فى سائر كتب الرجال، روى عنه الصدوق «قدّس سرّه» بهذا العنوان فى الفقيه: ۳: ۱۰۴/ ۴۲۶ و لم يذكر طريقه إليه فى المشيخة مما عدّ ذلك من المرسل.

§، إسحاق بن جرير، إسماعيل بن سعد، الأعمش سليمان بن مهران، أيوب بن نوح §فى المصدر: أيوب بن راشد، و هو الصحيح، إذ روى عنه فى الفقيه ۲: ۶/ ۱۲ و لم يبين طريقه إليه فى المشيخة مما عد ذلك من المرسل، اما أيوب بن نوح فقد ذكر طريقه إليه فى مشيخة الفقيه ۴: ۶۰ و الطريق صحيح و قد تقدم فى هذه الفائدة برقم: ۴۴ و رمز: مد فراجع.

§، بريد بن معاوية العجلى، جعفر بن رزق اللّه، جميل بن صالح، الحجّال §اسمه: عبد اللّه بن محمّد الأسدى، ذكره النجاشى: ۲۲۶/ ۵۹۵ بهذا العنوان، ثم قال:

§، حديد بن حكيم، حسّان

↕

ص: ۴۹۲

الجمال §هو: حسان بن مهران الجمال مولى بنى كاهل، من اسد، و قيل مولى لغنى، أخو صفوان.

§، الحسن التفليسى §لم نعرف عن اسمه أكثر مما فى الأصل، و كناه الشيخ فى رجاله: ۳۷۱/ ۶ بابى محمّد من أصحاب الرضا عليه السلام.

§، الحسن بن عطيّة، الحسن بن موسى الخشاب، الحسين بن عثمان الأحمسى، الحسين بن بشار، الحسين بن عبد اللّه الأرجانى، الحسين بن زيد، الحسين بن كثير §الحسين بن كثير، اسم لثلاثة من الرواة، أحدهم: الخزاز، و الثانى: الكلابى الجعفرى الخزاز الكوفى، و الثالث: القلانسى الكوفى، و كلهم من أصحاب الصادق عليه السلام. رجال الشيخ: ۱۷۰/ ۹۱ و ۹۲ و ۹۳.

§، حفص بن عمرو §لم نقف عليه فى أسانيد الفقيه، و لعله حفص ابن عمر، لا (عمرو) الذى ورد فى الفقيه ۲:

§، الحكم ابن سليمان §كذا فى الأصل، و فى المصدر: الحكم بن مسكين، و هو الصحيح لوروده فى الفقيه ۱:

§، حمّاد اللحام §اللحام: لقب لروايين اسم كل منهما حماد، أحدهم: حماد بن بشر اللحام، و الثانى: ابن واقد اللحام، و الأول من أصحاب الباقر عليه السلام، و الثانى من أصحاب الصادق عليه السلام. رجال الشيخ: ۱۱۸/ ۴۹، ۱۷۳/ ۱۴۴ و احتمل فى معجم رجال الحديث ۶:

§، حمران بن أعين، حمزة بن محمّد §الظاهر كونه من أصحاب الإمام العسكرى عليه السّلام، روى عنه فى الفقيه و لم يذكر طريقه إليه فى المشيخة مما عد ذلك من المرسل، و ليس المراد منه حمزة بن محمّد العلوى، فهذا من أشياخه و قد روى عنه فى غير الفقيه، و قد تقدم فى القوائم المعدة لبيان مشايخه فى هذه الفائدة، تسلسل [۷۴] برمز (عد)

§، خالد

↕

ص: ۴۹۳

ابن الحجاج، زكريا بن عبد اللّه المؤمن §كذا فى الأصل و المصدر، و الصحيح هو: زكريا بن محمّد بن أبو عبد اللّه المؤمن كما فى النجاشى:

§، زياد بن المنذر، سدير الصيرفى، السرى §روى الصدوق «قدّس سرّه» فى الفقيه ۱: ۲۷۳/ ۱۲۵۱ جواب السرى عن الإمام الهادى عليه السّلام، و لم يذكر طريقه إليه فى المشيخة مما عدّ ذلك من المرسل.

§، سعد بن إسماعيل، سعد بن الحسن، سعد بن سعد، سعيد بن المسيب، سلمة بن تمام، سليم الفراء، سليم بن قيس، سهل ابن

زیاد، شریف بن سابق التفلیسی، شعیب بن یعقوب، صالح ابن میثم، صباح المزنی §هو صباح بن یحیی أبو محمّد المزنی، کوفی، ثقهٔ کما فی رجال النجاشی: ۲۰۱/ ۵۳۷، روی مرسلا فی الفقیه لرفعه الحدیث الی أمیر المؤمنین علیه السّلام ۳: ۲۳/ ۶۴ و لم یذکر الطریق إلیه فی مشیخهٔ الفقیه.

§، ضریح الکناسی §کذا فی الأصل، و فی المصدر: ضریس مکان (ضریح) و هو الصحیح الموافق لما فی الفقیه ۴:

§، الطالقانی شیخ

↕

ص: ۴۹۴

الصدوق §اسمه: محمّد بن إبراهیم بن إسحاق المکتب، أبو العباس الطالقانی، و قد تقدم ذکره فی القوائم المعدهٔ لبیان مشایخ الصدوق «قدّس سرّه» فی هذه الفائدهٔ تسلسل [۱۲۹] برمز (قلط)

§، طریف بن سنان، طریف بن ناصح §طریف، بالطاء المهملهٔ: کذا ورد فی الأصل، و الصحیح هو: ظریف، بالضاد المعجمهٔ الموافق لما فی المصدر و سائر کتب الرجال، روی عنه الصدوق «قدّس سرّه» فی الفقیه ۴:

§، عباد بن کثیر البصری، عباس بن بکّار، عبد الرحمن بن أبی هاشم، عبد الرحمن ابن أعین [و عبد الرحمن] §ما أثبتناه بین معقوفتین من المصدر، و هو الصحیح الموافق لسائر کتب الرجال و الأسانید، و لعله سقط سهوا من الناسخ إذ لا یخفی الفرق بینه و بین ابن أعین علی المتضلع بهذا الفن کالمصنف «قدّس سرّه» و قد روی فی الفقیه عن الأوّل ۲: ۳۰۴/ ۱۵۱۰، و عن الثانی ۳:

§ بن سیابهٔ، عبد السلام بن صالح الهروی [و عبد الصمد (علی احتمال تقدم)] §ما أثبتناه بین معقوفتین من المصدر، و المراد منه هو عبد الصمد بن محمّد الذی روی عنه فی الفقیه ۴: ۱۴۶/ ۱ و لم یبین طریقه الیه مما عدّ ذلک من المرسل، و لیس ابن بشیر لذکر طریقه إلیه فی المشیخهٔ ۴: ۱۳۱، فلاحظ.

§، عبد اللّه بن العباس §هو عبد اللّه بن عباس بن عبد المطلب القرشی الهاشمی المتوفی سنهٔ/ ۶۸ ه کما فی سائر کتب الرجال، روی عنه فی الفقیه ۴: ۲۸۴/ ۸۵۱ و لم یذکر طریقه إلیه فی المشیخهٔ من ما عدّ ذلک من المرسل.

§، عبد اللّه بن عجلان السکونی، عبد الواحد بن المختار الأنصاری، عثمان بن عیسی، عقبهٔ بن خالد، العلاء بن الفضل §فی المصدر: الفضیل مکان (الفضل) و هو الصحیح الموافق لما فی رجال النجاشی:

§، علی بن

↕

ص: ۴۹۵

أحمد الدّقّاق، علی بن الحسن بن فضّال §تقدم فی القوائم المعدهٔ لبیان مشایخ الصدوق «قدّس سرّه» فی هذه الفائدهٔ، فی تسلسل [۱۵۰] برمز (قن) و ذکرنا هناک انه لیس من أشیاخه و قد روی عنه الصدوق فی الفقیه ۴: ۳۰۰/ ۹۱۰ و لم یذکر طریقه الیه مما عدّ ذلک من المرسل.

§، علی بن راشد، علی بن سعید §علی بن سعید، مشترک بین اثنین أحدهما البصری و الآخر ابن امرأهٔ ناجیهٔ ذکرهما الشیخ فی رجاله: ۲۴۳/ ۳۲۱، ۲۶۸/ ۷۲۹ من أصحاب الصادق علیه السّلام، و روی الصدوق «قدّس سرّه» فی الفقیه ۱: ۲۸۹/ ۱۳۱۶ عن علی بن سعید (مطلقا) عن أبی عبد اللّه علیه السلام، و لم یذکر طریقا لأی منهما مما عدّ ذلک من المرسل.

§، علی بن عبد اللّه الورّاق، علی بن میمون الصانع §کذا فی الأصل، و فی المصدر: الصائغ- بالغین المعجمهٔ- و هو الصحیح الموافق لرجال النجاشی: ۲۷۲/ ۷۱۲ و رجال الشیخ: ۱۲۹/ ۴۹، ۲۴۳/ ۳۲۷ و العلّامهٔ: ۹۶/ ۲۷ و ابن داود: ۱۴۲/ ۱۰۹۴، و الظاهر انه

فی بعض نسخ النجاشی کما فی الأصل بالعین المهملة کما یظهر فی النقل عنه فی الکتب الرجالیة المتأخرة.

§، عمرو بن إبراهیم، عمرو بن عثمان §فی المصدر: وصفه بالهمدانی ۱: ۱۶۲/ ۷۶۴، و لم یذکر الصدوق طریقا إلیه فی المشیخة مما عدّ ذلک من المرسل.

§، عمر بن یزید صاحب السابری §فی المصدر: [و عمر صاحب السابری (و کأنّه ابن یزید) (و کذا عمر صاحب الکرابیس)].

§، عنبسة بن

↕

ص: ۴۹۶

مصعب، القاسم بن محمّد الجوهری، کامل §روی الصدوق «قدّس سرّه» فی الفقیه ۱: ۳۴۴/ ۱۵۲۱ عن کامل مطلقا، عن أبی جعفر علیه السّلام، و لم یبین طریقه إلیه فی المشیخة مما عدّ ذلک من المرسل، و لعل المراد منه هو کامل بن العلاء التمار الکوفی المذکور فی رجال الشیخ من أصحاب الباقر و الصادق علیهما السلام: ۱۳۴/ ۷، ۲۷۷/ ۱ الذی روی عنه ثقة الإسلام فی الکافی ۱: ک ۴ ب ۹۵/ ۵، ۲: ک ۱ ب ۱۰۰/ ۲، إذ لم نقف علی روایة واحدة فی الکتب الأربعة لأی ممن اسمه کامل و هو فی عداد أصحاب الباقر أو الصادق علیهما السلام فی رجال الشیخ، فلاحظ.

§، لیث المرادی §فی المصدر: [و ان تقدم انه کثیرا ما یروی عن أبی بصیر، و مراده لیث بن البختری و ذکرنا (ذلک) فی مواضعها].

§، مثنی بن الولید الحناط، محمّد بن أبی حمزة، محمّد بن أحمد السنانی، محمّد بن یحیی بن عمّار §لا وجود لهذا الاسم فی کتب الرجال و الأسانید، و الصحیح: محمّد بن إسحاق بن عمار الموافق لما فی المصدر و سائر کتب الرجال، و قد روی عنه الصدوق «قدّس سرّه» فی الفقیه ۱:

§، محمّد بن بحر الشیبانی، محمّد بن الحکم §کذا فی الأصل و المصدر و الفقیه ۳: ۵۲/ ۱۷۴. أیضا، الا ان روایته فی الفقیه وردت بعینها فی التهذیب ۶: ۲۴/ ۵۹۳، و الوافی ۲: ۱۴۰، و الوسائل ۲۷: ۲۵۹/ ۳۳۲۷، و فیها: محمّد بن حکیم.

§،

↕

ص: ۴۹۷

[محمّد] §ما أثبتناه بین معقوفتین من المصدر.

§ بن زیاد §قال فی الفقیه: روی عن محمّد بن زیاد، عن الحسن بن زید، قال: سمعت أبا عبد اللّه علیه السّلام. إلی آخره.

§، محمّد الطیار، محمّد بن سلیمان الدیلمی، محمّد بن عبد اللّه بن هلال، محمّد بن عطیّة، محمّد بن علی الکوفی، محمّد بن عمرو بن سعید، محمّد بن الفضل الهاشمی، محمّد بن الفضیل §قال فی نقد الرجال: ۱۲۷ باتحاده مع محمّد بن القاسم بن فضیل الثقة الذی بین الصدوق طریقه إلیه فی المشیخة ۴: ۹۱، و ظاهره اتحادهما من جهة الراوی عنهما فی موارد قلیلة، إذ روی علی بن مهزیار عنهما فی الفقیه ۲: ۲۶۶/ ۱۲۹۷، ۲: ۳۳۶/ ۱۵۶۰، و روایتهما عن الإمام الرضا علیه السّلام فی الفقیه أیضا ۴: ۱۲۲/ ۴۲۳، ۲: ۱۱۷/ ۵۰۳، و هذا لا یکفی للقول باتحادهما، إذ اختلفا فی موارد کثیرة فی الفقیه و غیره من جهة الراوی و المروی عنه، فلاحظ.

§، محمّد بن مارد، محمّد بن مرازم، محمّد بن مروان §روی فی الفقیه عن محمّد بن مروان (مطلقا)، عن الإمام الصادق علیه السّلام ۲:

§،

↕

ص: ۴۹۸

محمّد بن میسرة §کذا فی الأصل و المصدر، و فی الفقیه ۳: ۱۳۹/ ۶۱۱: محمّد بن میسر- من غیر تاء فی آخره- و الظاهر هو: محمّد بن میسر بن عبد العزیز النخعی، بیاع الزطی، الکوفی، الثقة، لمعروفیته، و لم یذکر الصدوق «قدّس سرّه» طریقا إلیه فی المشیخة، الا انّه صرح فی مقدمة الفقیه بان جمیع ما فیه مستخرج من کتب مشهورة علیها المعول و إلیها المرجع، و لعله أخذ هذا المورد من کتابه الذی رواه جماعة کما فی النجاشی: ۳۶۸/ ۹۹۷، و فهرست الشیخ:

§، محمّد بن الولید الخزّاز، محمّد بن یحیی الخزّاز، موسی ابن بکر الواسطی، نشیط بن صالح، نصر الخادم، النضر بن شعیب، وهب بن عبدربّه، هارون بن مسلم، هشام بن المثنی §ورد بهذا العنوان فی الفقیه ۲: ۳۳۴/ ۱۵۵۲، و المراد منه هو هشام بن المثنی الحناط الکوفی، من أصحاب الصادق علیه السلام کما فی رجال البرقی: ۳۵، و النجاشی فی نسخة، و الشیخ الطوسی ۳۳۱/ ۳۲، و قد بین الصدوق طریقه الی هشام بن المثنی الحناط، الا انه لم نقف علی روایة له عنه بهذا العنوان الا ما تقدم، و من البعید جدا ان لا یروی- و لو مرة واحدة- عمن بین طریقه إلیه فی المشیخة، و علیه فلا إرسال أصلا و الروایة مسندة بالطریق، فلاحظ.

§، هلقام بن [أبی] §ما أثبتناه بین معقوفتین من أصول الکافی ۲: ۵۵۱/ ۱۲ و الفقیه ۱: ۲۱۶/ ۹۶۱، و هو الصحیح الموافق لسائر کتب الرجال.

§ هلقام، الیسع بن عبد اللّه القمی، یونس الکناسی §کذا فی الأصل، و مثله فی الکافی ۴: ۵۷۲/ ۱، الا انه ورد فی المصدر، و الفقیه ۲:

§، یوسف ابن محمّد بن إبراهیم، یونس بن ظبیان، یونس بن عبد الرحمن §أکثر الصدوق «قدّس سرّه» من الروایة عنه، و لم یذکر طریقه إلیه فی المشیخة، مما عدّ ذلک من المرسل.

§،

↕

ص: ۴۹۹

انتهی §روضة المتقین ۱۴: ۳۵۰.

§.

و معرفة طرقه إلیهم فی غایة السهولة للممارس بما أشار إلیه الشارح و غیره، انّما الکلام فی سائر مراسیله فان ظاهر المشهور اجراء حکم غیرها علیها، و لکن نصّ جماعة بامتیازها عن غیرها.

قال الفاضل التفریشی فی شرحه- بعد الکلام المتقدم- و الاعتماد علی مراسیله ینبغی ان لا یقصر عن الاعتماد علی مسانیده حیث حکم بصحّة الکلّ، و قد قیل فی ترجیح المرسل: ان قول العدل: قال رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله)، یشعر باذعانه بمضمون الخبر، بخلاف ما لو قال: حدثنی فلان.

و أولویّة مرسل العدل- العارف عمّا فی مسنده ضعف- ظاهرة دون ما سنده ضعیف، إذ لا حجیّة فی إذعان العدل و لا إیراث ظنّ بصدور الخبر عن المعصوم بخلاف ما لو روی §شرح الفقیه للسیّد التفریشی: غیر موجود لدینا.

§.

و قال: السيّد الأجلّ بحر العلوم- بعد نقل بعض الأمارات الدالة على تقدم ما فى الفقيه على ما فى الكافى، كما مرّ فى أوّل الفائدة بهذا الاعتبار-:

و قيل ان مراسيل الصدوق فى الفقيه كمراسيل ابن أبى عمير فى الحجيّة و الاعتبار، و ان هذه المزيّة من خواصّ هذا الكتاب لا توجد فى غيره من كتب

↕

ص: ۵۰۰

الأصحاب §رجال السيّد بحر العلوم ۳: ۳۰۰.

§

و قال الشيخ بهاء الملّة و الدين فى شرح الفقيه- عند قول المصنّف:

و قال الصادق جعفر بن محمّد (عليهما السلام): كلّ ماء طاهر حتى تعلم انه قذر §الفقيه ۱: ۶/ ۱.

§- ما لفظه: هذا الحديث كتاليه من مراسيل المؤلّف رحمه اللّه، و هى كثيرة فى هذا الكتاب تزيد على ثلث الأحاديث الموردة فيه، و ينبغى ان لا يقصر الاعتماد عليها من الاعتماد على مسانيده من حيث تشريكه بين النوعين فى كونه ممّا يفتى به و يحكم بصحّته و يعتقد انه حجّة بينه و بين ربّه سبحانه.

بل ذهب جماعة من الأصوليين إلى ترجيح مرسل العدل على مسانيده، محتجين بان قول العدل: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله): كذا، يشعر باذعانه بمضمون الخبر، بخلاف ما لو قال: حدّثنى فلان، عن فلان، انه قال (صلّى اللّه عليه و آله): كذا، و قد جعل أصحابنا قدّس اللّه أرواحهم مراسيل ابن أبى عمير كمسانيده فى الاعتماد عليها، لما علموا من عادته انّه لا يرسل الّا عن ثقة فجعل مراسيل المؤلّف طاب ثراه كمراسيل ابن أبى عمير ظاهرا §شرح الفقيه للبهائى: غير موجود لدينا.

§

ثم ذكر عدد الأحاديث مطابقا لما فى شرح التفريشى، و ربّما يؤيّد ما فى الشرحين ما ذكره الشهيد فى شرح الدراية، فإنه قال فى فروع الوجادة: و إذا نقل من نسخة موثوق بها فى الصحّة بأن قابلها [هو] §ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

§ أوثقه على وجه وثق بها المصنّف من العلماء، قال فى نقله من تلك النسخة: قال فلان، يعنى ذلك المصنّف، و الّا يثق بالنسخة، قال: بلغنى عن فلان انه ذكر كذا و كذا، و وجدت فى نسخة من الكتاب الفلانى، و ما أشبه ذلك.

↕

ص: ۵۰۱

و قد تسامح أكثر الناس فى هذا الزمان بإطلاق اللفظ الجازم فى ذلك من غير تحرّز و تثبّت §الدراية للشهيد الثانى: ۱۰۸- ۱۰۹.

§ الى آخر ما قال.

و يدخل المقام فى عموم ما أسّسه بطريق اولى من جهات عديدة لا تخفى، فيكون قوله: قال (عليه السّلام)، اخبارا جزميّا بصدور هذا الكلام منه، و سبب الجزم لا بدّ و ان يكون وثاقة الوسائط و تثبّتهم و ضبطهم، أو هى مع تكرّر الحديث فى الأصول، و غير ذلك من القرائن الحسيّة التى عليها المدار، مثل موافقة الكتاب و العقل و السنة القطعيّة، فإنّها تورث الظن بالصدور فضلا عن القطع به، و انّما يجبر بها المضمون فقوله (رحمه اللّه): قال (عليه السّلام):

كما هو اخبار جزمى عن صدور هذا الكلام عنه (عليه السّلام)، اخبار عن وجود هذه القرائن المعتبرة، كما أشار إليه فى أوّل كتابه المقنع بقوله: و حذفت الأسانيد منه لئلا يثقل حمله و لا يصعب حفظه، و لا يملّه قاريه إذا كان ما أبيّنه فيه فى الكتب

الأصوليّة موجودا مبيّنا عن المشايخ العلماء الفقهاء الثقات رحمهم اللّه §المقنع ۱: ۲.

§، انتهى.

و قال المحقق الداماد فى الرواشح فى ردّ من استدل على حجيّة المرسل مطلقا: بأنه لو لم يكن الوسط الساقط عدلا عند المرسل لما ساغ له اسناد الحديث الى المعصوم. الى آخره.

قال: و انّما يتمّ ذلك إذا كان الإرسال بالإسقاط رأسا و الاسناد جزما، كما لو قال المرسل: قال النبيّ (صلّى اللّه عليه و آله)، أو قال الامام (عليه السّلام) ذلك، و ذلك مثل قول الصدوق عروة الإسلام رضى اللّه عنه فى الفقيه: قال (عليه السّلام) الماء يطهر و لا يطهر §الفقيه ۱: ۶/ ۲.

§، إذ مفاده الجزم أو الظن بصدور الحديث

↕

ص: ۵۰۲

عن المعصوم، فيجب ان تكون الوسائط عدولا فى ظنّه، و الّا كان الحكم الجازم بالإسناد هادما لجلالته و عدالته. إلى آخره §الرواشح السماوية: ۱۷۴.

§.

و قال المحقق الشيخ سليمان البحرانى: فى البلغة فى جملة كلام له فى اعتبار روايات الفقيه: بل رأيت جمعا من الأصحاب يصفون مراسيله بالصحّة، و يقولون انّها لا تقصر عن مراسيل ابن أبى عمير، منهم: العلامة فى المختلف §مختلف الشيعة: لم نعثر عليه فيه.

§، و الشهيد فى شرح الإرشاد §شرح الإرشاد: غير متوفر لدينا.

§، و السيد المحقق الداماد §الرواشح السماوية: ۱۷۴.

§، قدّس اللّه أرواحهم §بلغة الرجال: غير متوفرة لدينا.

§، انتهى.

و بما ذكرنا ظهر ضعف كلام الشارح التفريشى من انه لا حجيّة فى إذعان العدل. الى آخره، و ظهر أيضا ان هذا القسم من مراسيل الفقيه يشارك مسانيده فيما ذكره من الحكم بالصحّة و كونه حجّة بينه و بين ربّه تعالى، و يختص بالحكم باحتفافه بالقرائن الدالّة على صحّته بالمعنى الذى لا بدّ من العمل بالخبر بعد وجودها فيه بما أوضحناه للمصنف البصير، و لا ينبئك مثل خبير.

صورة خطّ المؤلف نوّر اللّه مضجعه و قد آن لنا ان نختم هذه الفائدة الشريفة بحمد من علّم الإنسان ما لم يعلم و بالصلاة على رسوله الأكرم و على آله حجج اللّه على طوائف الأمم، وقع الفراغ بيد مؤلّفه العبد المذنب المسيء حسين بن محمّد تقى النورى الطبرسى فى ربيع الآخر من سنة ۱۳۱۸ ثمان عشرة بعد الالف و ثلاثمائة فى المشهد الشريف الغروى على مشرّفه آلاف السلام و التحية.

↕

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فی سَبیلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علیّ بنُ موسَی الرِّضا – علیهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْيَا أمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ يُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فی تلخیص بحار الأنوار، للعلّامة فیض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُیونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشَّیخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع "القائمیّة" الثَّقافیّ بأصبَهانَ – إیرانَ: الشهید آیة الله "الشمس آباذی" – رَحِمَهُ اللهُ – کان أحداً من جَهابِذة هذه المدینة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَیت النبیّ (صلواتُ اللهِ علَیهِم) و لاسیَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرِّضا (علیه السّلام) و بِساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرَجَهُ الشَّریفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درایته، فی سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجریّة الشمسیّة (=۱۳۸۰ الهجریّة القمریّة)، مؤسَّسةً و طریقةً لم یَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ کلَّ یوم.

مرکز "القائمیّة" للتحرِّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إیرانَ – قد ابتَدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریّة القمریّة) تحتَ عنایة سماحة آیة الله الحاجّ السیّد حسن الإمامیّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّیجی الحوزات العلمیّة و طلاب الجوامع، باللیل و النهار، فی مجالاتٍ شتَّی: دینیّة، ثقافیّة و علمیّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشیعة و تبسیط ثقافة الثَّقَلَین (کتاب الله و اهل البیت علیهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزیز دوافع الشَّباب و عموم الناس إلی التَحَرِّی الأدَقّ للمسائل الدّینیّة، تخلیف المطالب النّافعة – مکانَ البَلاتیثِ المبتذلة أو الرّدیئة – فی المحامیل (=الهواتف المنقولة) و الحواسیب (=الأجهزة الکمبیوتریّة)، تمهید أرضیّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثقافیّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البیت –علیهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققین و الطّلّاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِج العلوم الإسلامیّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهیل رفع الإبهام و الشُّبُهات المنتشرة فی الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعیّة: التی یُمکِن نشرها و بثها بالأجهزة الحدیثة متصاعدةً علی أنه یُمکِن تسریعُ إبراز المَرافِق و التسهیلاتِ – فی آکناف البلد - و نشرِ الثَّقافةِ الاسلامیّة و الإیرانیّة – فی أنحاء العالَم - مِن جِهةٍ اُخرَی.

- من الأنشطة الواسعة للمرکز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ کتبٍ، کتیبة، نشرة شهریّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقیقیّة و مکتبیة، قابلة للتشغیل فی الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثُلاثیّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّکة و... الأماکن الدینیّة، السیاحیّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتی "القائمیّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِع اُخرَ

ه) إنتاج المُنتجات العرضیّة، الخطابات و... للعرض فی القنوات القمریّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمیّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعیّة، الاخلاقیّة و الاعتقادیّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسیم النظام التلقائیّ و الیدویّ للبلوتوث، ویب کشک، و الرّسائل القصیرة SMS

ح) التعاون الفخریّ مع عشراتِ مراکزَ طبیعیّة و اعتباریّة، منها بیوت الآیات العِظام، الحوزات العلمیّة، الجوامع، الأماکن الدینیّة کمسجد جَمکرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفیذ مشروع "ما قبلَ المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِکین فی الجلسة

ی) إقامة دورات تعلیمیّة عمومیّة و دورات تربیة المربّی (حضوراً و افتراضاً) طیلة السَّنة

المکتب الرّئیسیّ: إیران/أصبهان/ شارع"مسجد سیّد"/ ما بینَ شارع"پنج رَمَضان" ومُفترَق"وفائی"/بنایة"القائمیّة"

تاريخ التأسيس: ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجرية القمريّة)
رقم التسجيل: ۲۳۷۳
الهويّة الوطنيّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶
الموقع: www.ghaemiyeh.com
البريد الالكترونى: Info@ghaemiyeh.com
المَتجَر الانترنتى: www.eslamshop.com
الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)
الفاكس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)
مكتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)
التِجاريّة و المَبيعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹
امور المستخدمين ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)
ملاحَظة هامّة:

الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتِنَيت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنّها لا توافِى الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجَّى هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمَّى بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفِّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم - فى حدّ التمكن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالى؛ و اللهُ وليّ التوفيق.

مرکز القائمیة للبحوث والتخریبات الکمبیوتریة
اصبهان
www
للحصول على المکتبات الخاصه الاخری
ارجعوا الی عنوان المرکز من فضلکم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للایصاء من فضلکم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹